

أسست عام ١٣٨٥ هـ - ١٩٦٥ م
الوحد الإسلامي

أسست عام ١٣٨٥ هـ - ١٩٦٥ م
مجلة كويتية للدراسات والبحوث



جملة المقالات

مجموعته من النظم العليمي
تألف من اثني عشر منظومة

التأليف
زيد الأذان بن الطالب أحمد الشنقطي

الإصدار
السادس والخمسون
١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م

جهد القلب



وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

قطاع الشؤون الثقافية

أسست عام ١٣٨٥ هـ - ١٩٦٥ م

الوعي الإسلامي

مجلة الكويتية شهرية جامعية

تصدرها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
دولة الكويت - في مطلع كل شهر عربي

تحت إشراف
الشيخ الدكتور محمد بن عبد الوهاب آل عتيق

الطبعة الأولى

الإصدار السادس والخمسون

١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م

العنوان:

ص.ب. ٢٣٦٦٧

الصفة ١٣٠٩٧ الكويت

هاتف: ٢٢٤٦٧١٣٢ - ٢٢٤٧٠١٥٦ - ٢٢٤٤٠٤٤

فاكس: ٢٢٤٧٣٧٠٩

البريد الإلكتروني:

info@alwaei.com

الموقع الإلكتروني:

www.alwaei.com

الإشراف العام:

رئيس التحرير

فصل يوسف أحمد العلي

بِسْمِ الْمَلِكِ

مَجْمُوعَةٌ مِنَ النَّظْمِ الْعِلْمِيِّ تَتَأَلَّفُ مِنْ أَثْنَيْ عَشْرَةَ مَنْظُومَةً

التأليف

زايد الأذان بن الطالب أحمد الشنقيطي

الإصدار السادس والخمسون

١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تصدير

بقلم: رئيس تحرير مجلة الوعي الإسلامي

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه والتابعين.

أما بعد:

فإن علوم الشريعة اليوم في أمس الحاجة إلى أن تُعلّم وتُقرَّب، ومن أهم وسائل تقريبها النظم العلمي، فإنه يسهّل على طالب العلم المنظوم من العلوم، وقد يتعصّب عليه منشورها، وذلك لا يخفى على من له تجربة وممارسة. ومعلوم أنّ أمة الشناقطة طاع لها النظم حتى صار كأنه محصورٌ فيهم؛ من شدة عنايتهم به، وإجادتهم فيه، ودالاتهم عليه.

وكتابتنا هذا: «جهد المُقِلِّ» للشيخ العلامة الناظم: زايد الأذان بن الطالب أحمد الشنقيطي، جمع بين دفتيه ذُرّاً من العلوم الشرعيّة الأصليّة والمساعدة، كانت إلى يوم الناس هذا بعيدة المنال عن حفظ الناس لها في الصدور؛ لصعوبة ألفاظها، ووعورة مسالكها، وكثرة تفرعاتها.

وهذه المنظومات الرائعة هي:

- ١ - التّسمة المثيرة شذا عطور السّيرة.
- ٢ - نظم رسالة ابن أبي زيد القيرواني في الفقه المالكي.
- ٣ - نظم العقيدة الطحاوية.
- ٤ - الأصول والفرش بين حفص وورش.
- ٥ - نظم كتاب «قطر الندى وبلّ الصّدى» لابن هشام.
- ٦ - منظومة «الوجيز القريب في الفرض والتعصّب».

- ٧ - منظومة «منارة الطريق» في مصطلح الحديث .
 ٨ - نظم «مقدمة التفسير» لشيخ الإسلام ابن تيمية .
 ٩ - منظومة مَسْرَجَة حفص .
 ١٠ - مَزَادَة النَّصِّ فيما اختلف فيه شعبة وحفص .
 ١١ - منظومة الفاصل في الفواصل .
 ١٢ - قطعة منظومة في مذهب التسليم في صفات الله ﷻ .

وهذا الكتاب الذي نُصِّدَرُه للناس اليوم، وهو «جهد المُقل» للشيخ العلامة النَّاطِم: زايد الأذان بن الطالب أحمد الشنقيطي؛ حفظه الله ورعاه؛ من الكتب النافعة في بابهِ؛ فإنه جمع لطالِب العلم ما لا غنى عنه؛ إن كان يريد حفظ العلم واستظهاره .


ولأجل ذلك رغبت مجلة «الوعي الإسلامي» بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت أن تسبق إلى نشره وتداوله بين العلماء وطلبة العلم، وذلك لِما لمؤلفه العلامة من معرفة واسعة بالمذهب المالكيّ أصولاً وفروعاً، وهو مرجعٌ في علوم القرآن، وعلوم الآلة على اختلاف أنواعها .
 ومع أن الشيخ مشهور في الأوساط العلمية في العالم الإسلامي؛ إلا أننا ننبه إلى شيء قد لا يكون على علم به إلا القلائل من طُلابه وخاصته، وهو أنه قرأ القرآن كلّه بالقراءات السبع، وأجازه بذلك أشياخه، ومنهم: الشيخ العلامة المعمر أحمد بن عبد العزيز الزيات رَحِمَهُ اللهُ؛ كما أجازه بها غيره .

هذا، ومجلة «الوعي الإسلامي» بدولة الكويت ترجو أن تكون بإصدارها هذا قدّمت خدمة للأمة ولطلبة العلم، وتسال الله تعالى أن يوفقها لإخراج المزيد من الكنوز العلمية .

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

رئيس التحرير

فيصل يوسف أحمد العلي



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أناط الأعمال بالنيات، ووفق من شاء من عباده لصنوف الطاعات، وأشهد أن لا إله إلا الله ولي الصالحين في الحياة وبعد الممات. اللهم تولنا فيمن توليت وعافنا فيمن عافيت. وأشهد أن سيدنا ومولانا وحبیبنا محمدا عبد الله ورسوله المبعوث بالآيات البينات والحجج الواضحات، صلى الله وسلم وبارك وأنعم عليه وعلى آله وصحابته وأزواجه الطاهرات، ومن تبعهم بإحسان إلى الحشر في العرصات.

وبعد: فإنه من المسلم به أن موافقة العمل للشرع تعتمد على معرفة حكم الله فيه وأن استحضر المعلوم منوط في الغالب الأعم بما يحفظ في الصدور، ولا شك أن حفظ المنظوم أسهل من حفظ المنثور وأبقى منه في الصدور، وهذا ما علمه السابقون من صالح سلف الأمة فأكثرنا من نظم علوم الشرع ليسهل نشرها ويعم بها النفع. ومن هنا فقد توجهت بتوفيق من الله إلى نظم بعض المتون المؤلفة قبلي في بعض العلوم النافعة، كما وفقت لابتداع بعض النظم في بعض الفنون دون اعتماد على مؤلف بعينه. وأسّمت جميع ما نظمت «جهد المقل» إقرارا مني بالتقصير، فأنا في ميدان العلم لا في العير ولا في النفير. ثم انتقيت من جهدي ذاك مجموعة صغيرة مكونة من ثلاث منظومات، هي: نظم العقيدة الطحاوية، ونظم مقدمة التفسير لابن تيمية، ونظم قطر الندى وبل الصدى لابن هشام. ثم شجعتني ما لاقت هذه المجموعة من إقبال بعض طلاب العلم عليها فجمعت

أغلب ما نظمت حتى الآن في هذا الجهد راجيا من الله به الثواب وله القبول متوسلا به لبارئني أن يجعله لوجهه خالصا، وأن يرفع لي به في الدارين درجتي، ويكفل به الوالدين ووالديهما تيجان النور يوم البعث والنشور. ويجزل به الثواب لكل من أعانني في هذا الطريق من معلم أو صديق أو أخ في الله أو رفيق، وكل من قدم لي عونا في سعة أو ضيق. وأن يعم بنفعه الجم الغفير من العلماء والمتعلمين، وأن يوفقني للمزيد النافع، إنه ولي ذلك والقادر عليه. وصلى الله وسلم وبارك وأنعم على خير من علم الناس الخير سيدنا ومولانا ونبينا محمد وعلى آله الأخيار وصحابته الأبرار.

المجموعة المضافة في هذه الطبعة هي :

- ١ - نظم رسالة ابن أبي زيد القيرواني في عقيدة السلف وفقه إمام دار الهجرة . - ٢ - نظم منارة الطريق في مصطلح الحديث . - ٣ - نظم في المواريث ، هو : الوجيز القريب في الفرض والتعصيب . - ٤ - خمس منظومات في علوم القرآن إحداهما في علم الفواصل والبواقي في القراءات . ثم نظم في سيرة المصطفى ﷺ كان آخر ما أنجزت بفضل ربي .

هذه القطعة كتبتها في

مجمل مذهب التل سليم في صفات الله تعالى

نَعَمْ جَلَّ شَأْنُ اللَّهِ يُرَبِّي وَيَمْحَقُ
وَيُحْيِي يَمِيتُ اللَّهُ يَنْشِئُ يَخْلُقُ
وَيَنْزِلُ رَبِّي لِلسَّمَاءِ دَنِيهَا
يُجِيبُ دُعَاءَ السَّائِلِينَ فَيُغْدِقُ
يَجِيءُ فَيَقْضِي فِي الْخَلَائِقِ أَمْرَهُ
وَيَغْضَبُ يَرْضَى اللَّهُ يَضْحَكُ يُشْفِقُ
عَلَى عَرْشِهِ ذَاكَ الْعَظِيمِ قَدْ اسْتَوَى
عَلَى مَا بَدَأَتِ اللَّهُ مِنْ ذَاكَ أَلْيَقُ
عَلِيٌّ قَرِيبٌ يَسْمَعُ النَّمْلَ بَاسِطٌ
يَدَيْهِ كَمَا شَاءَ الْإِلَهُ فَيَنْفِقُ
لَهُ كُلُّ أَوْصَافِ الْكَمَالِ مُنَزَّهُ
عَنِ النَّقْصِ رَحْمَنٌ وَبِالنَّارِ يَحْرِقُ
فَمَنْ قَالَ فِي وَصْفِ الْعَلِيمِ لِدَاتِهِ
بِرَأْيِي يَرَاهُ الْحَقُّ فَهُوَ يُفَرِّقُ
يُعْطِلُ هَذَا أَوْ يُؤْوِلُ غَيْرَهُ

وَيَنْفِي سِوَاهُ أَوْ يَحَرِّفُ يَخْرِقُ
فَقُلْ لِلْأَلَى ظَنُّوا الصَّوَابَ بِرَأْيِهِ
وَمَا مَحْصُوا رَأْيًا لَهُ وَتَحَقَّقُوا
أَلَا فَاعْلَمُوا أَنَّ الْإِلَهَ بِنَاتِهِ
عَلِيمٌ فَوَصَفُ اللَّهِ لِلَّهِ أَصْدَقُ
وَأَعْلَمُ خَلْقَ اللَّهِ بِاللَّهِ عَبْدُهُ
مُحَمَّدٌ الْمَبْعُوثُ بِالصِّدْقِ يَنْطِقُ
وَقَدْ بَعَثَ الْهَادِيَ لِأَفْصَحِ مَعْشَرٍ
وَأَفْضَلِهِمْ فَالْحَقُّ مَا كَانَ حَقًّا
فَمَا نَسَبَ اللَّهُ الْعَظِيمُ لِنَاتِهِ
أَوْ الْبِرُّ خَيْرُ الْخَلْقِ أَحْمَدُ صَدَقُوا
مَعَ الْيَأْسِ مِنْ إِدْرَاكَ كُنْهِ الَّذِي لَهُ
مَنْ الْوَصْفِ كَلَّا لَيْسَ ذَلِكَ يُلْحَقُ
فَدَرَبْتَهُمْ دَرَبَ السَّلَامَةِ وَالْهُدَى
وَسَأَلْتُكَ دَرَبَ غَيْرِ ذَلِكَ أَحْمَقُ
وَمَنْ قَالَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ بِرَأْيِهِ
فَقَدْ خَاضَ بَحْرًا بَلَّ مِنَ الْبَحْرِ أَعْمَقُ
وَخَائِضُ لُجِّ الْيَمِّ أَعَزَلَ مُوثَقًا
بَلِيلٌ بِهِمِ ذِي عَوَاصِفٍ .. يَغْرَقُ

نظم العقيدة الطحاوية

مقدمة الناظم

مُبْتَدِئًا بِالْحَمْدِ وَاسْمِ اللَّهِ مُصَلِّيًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
قَالَ زُوَيْدُ الْأَذَانِ ذُو الزَّلَّلِ وَالْغَفْلَةَ التَّسْوِيفِ وَالْعَجْزِ الْكَسَلِ
وَصَاحِبُ الْأَمَلِ دُونَ عَمَلِ فِي رَحْمَةِ الرَّحِيمِ رَبَّنَا الْعَلِيِّ:
إِنَّ نَجَاةَ الْعَبْدِ أَنْ يَسْلُكَ فِي عَقَائِدِ الدِّينِ طَرِيقَ السَّلْفِ
لَأَنَّهُمْ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ الْهَادِي رَسُولِ اللَّهِ
قَدْ رَكَنُوا وَالتَّزَمُوا التَّسْلِيمَا وَنَبَذُوا خَلْفَهُمُ السَّقِيمَا
مِنْ قَوْلٍ مَنْ أَوْلَّ أَوْ مَنْ عَطَّلَا صِفَاتِ رَبَّنَا وَمَنْ قَدْ بَدَّلَا
وَإِنَّ مِنْ أَحْسَنِ مَا عَنْهُمْ وَعِي مَا لِلطَّحَاوِيِّ النَّبِيلِ الْأَلْمَعِيِّ
نُسَبَ فِي عَقِيدَةِ الطَّحَاوِيِّ فَهَوَّ بِهَا لِكُلِّ فَضْلٍ حَاوِ
وَقَدْ تَجَرَّاتُ فَرُمْتُ نَظْمَهَا لِكِي أَنْالَ حِفْظَهَا وَفَهْمَهَا
مَعَ رَجَائِي الْقَبُولَ وَالرِّضَا مِنْ خَيْرٍ مَنْ بِالْخَيْرِ لِلنَّاسِ قَضَى
فَقُلْتُ وَالنِّيَّةُ حَظُّ النَّاوِيِّ: قَالَ أَبُو جَعْفَرِ الطَّحَاوِيِّ:

العقيدة الطحاوية

نَقُولُ فِي التَّوْحِيدِ بِاعْتِقَادِ أَنَّ الْإِلَهَ خَالِقَ الْعِبَادِ

فَرَدُّ بِلَا شَرِيكَ أَوْ مَثِيلٍ
لَا شَيْءٌ يُعْجِزُ الَّذِي مَا مِنْ إِلٍ
وَلَا ابْتِدَاءَ لَهُ وَلَا انْتِهَاءَ
وَلَيْسَ يَفْنَى لَأَ، وَلَا يَبِيدُ
لَا تُدْرِكُ الْأَفْهَامُ كُنْهَهُ وَلَا
وَهُوَ لَا يُشَبِّهُهُ الْأَنَامُ
لَأَنَّهُ الْقَيُّومُ خَالِقُ بِلَا
بِالرِّزْقِ، بَاعَثُ بِلَا مَشَقَّةٍ
مَا زَالَ بِالصِّفَاتِ قَدَمًا قَبْلَ خَدِّ
لَهُ مِنَ الصِّفَاتِ شَيْءٌ لَمْ يَكُنْ
فَهُوَ كَمَا كَانَ قَدِيمًا فِي الْأَزَلِّ
صِفَاتُهُ هِيَ عَلَى التَّأْبِيدِ
مِنْ بَعْدِ خَلْقِ الْخَلْقِ خَالِقًا وَلَا
مَعْنَى الرَّبُوبِيَّةِ ثُمَّ الْخَالِقِ
كَمَا اسْتَحَقَّ قَبْلَمَا أَحْيَاءِ
مِنْ قَبْلِهِ اسْتَحَقَّ وَسَمَّ الْخَالِقِ
وَكُلُّ شَيْءٍ قَادِرٌ، فَاقِيرٌ

قُلْتُ بِتَوْفِيقٍ مِنَ الْجَلِيلِ :
سَهِّ غَيْرُهُ وَهُوَ الْقَدِيمُ أَوْلَا
لَهُ وَبَاقٍ سَبَقَ الْأَشْيَاءَ
وَلَا يَكُونُ غَيْرَ مَا يُرِيدُ
تَبْلُغُهُ الْأَوْهَامُ جَلَّ وَعَلَا
حَيٌّ فَلَا يَمُوتُ أَوْ يَنَامُ
حَاجَةً أَوْ مَوْؤُونَةً تَفْضُلًا
يُمِيتُ مَنْ يَشَاءُ بِلَا مَخَافَةٍ
قَهِّ وَلَمْ يَكُنْ بِكَوْنِهِمْ حَاصِلٌ
مُتَّصِفًا قَبْلَ بِهِ عَهْ وَأَبْنٌ
مُتَّصِفٌ هُوَ كَذَلِكَ لَمْ تَنْزَلْ
فَلَمْ يَكُنْ جَلَّ بِمُسْتَفِيدٍ
إِحْدَاثِهِ الْبَرِيَّةَ الْبَارِيَّ عَلَا
لَهُ بِلَا مَرْبُوبٍ أَوْ مَخَالِقِ
مِيتٍ لَوْ سَمَّ الْحَيَّ كَالْإِنشَاءِ
ذَلِكَ بَأَنَّهُ عَلَى الْخَلَائِقِ
إِلَيْهِ كُلُّ خَلْقِهِ يَسِيرُ

عَلَيْهِ أَمْرُ الْكُلِّ لَمْ يَحْتَجْ إِلَى
وَهُوَ السَّمِيعُ وَالْبَصِيرُ خَلَقَ الْ
كَمَا لَهُمْ قَدْ ضَرَبَ الْأَجَالَ
بِالْقَطْعِ مَا هُمْ عَامِلُونَ وَهُوَ لَمْ
مِنْهُمْ وَإِذْ أَمَرَهُمْ بِطَاعَتِهِ
وَكُلَّمَا جَرَى جَرَى بِقَدْرِ
أَنْ تَنْسُبَ الْأَمْرَ إِلَى الْعِبَادِ
مَشِيئَةَ الْإِلَهِ مَا شَاءَ يَقَعُ
مَنْ شَاءَ يَعَصِمُ يُعَافِي فَضْلًا
وَكُلُّهُمْ فِي مَا يَشَاءُ الْعَلِيِّ
عَلَا عَنِ الضُّدِّ وَلَا يُرَدُّ
وَلَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ وَلَا
وَإِنَّا بِكُلِّ ذَا أَمْنًا
وَإِنَّ أَحْمَدَ لِعَبْدِ اللَّهِ
وَهُوَ النَّبِيُّ الْمُجْتَبَى الرَّسُولُ
خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ إِمَامُ الْمُتَّقِي
حَبِيبُ رَبِّ الْعَالَمِينَ قَدْ غَوَى

شَيْءٍ وَلَيْسَ مِثْلَهُ شَيْءٌ عَلَا
خَلَقَ وَلِلْأَقْدَارِ قَدَرٌ أَجَلٌ
عِلْمَ قَبْلَ خَلْقِهِمْ تَعَالَى
يَخْفَى عَلَيْهِ قَبْلَ خَلْقِهِمْ نَامٌ
نَهَاهُمْ الْإِلَهِ عَنِ مَعْصِيَتِهِ
وَبِمَشِيئَةِ الْإِلَهِ فَاحْذَرِ
لَأَنَّ مَا النَّافِدُ فِي الْمُرَادِ
وَلَمْ يَكُنْ مَا لَمْ يَشَأْ يَهْدِي يَضَعُ
يُضِلُّ يَبْتَلِي وَيَخْذُلُ عَدْلًا
تَقَلَّبُوا فِي عَدْلِ أَوْ تَفْضُلِ
قَضَاؤُهُ لَيْسَ لِرَبِّي نَدُّ
غَالِبٌ قُلْ لِأَمْرِ رَبِّنَا عَلَا
وَأَنَّهُ مِنْ عِنْدِهِ أَيْقَنَّا
قَدْ اصْطَفَاهُ رَبُّنَا وَاللَّهُ
وَالْمُرْتَضَى مِنْ فَضْلِهِ مَوْصُولُ
نَ سَيِّدِ الرُّسُلِ الْكِرَامِ الْمُرْتَقِي
مَنْ ادَّعَى بَعْدَ النَّبُوَّةِ هَوَى

بُعِثَ بِالنُّورِ وَبِالضِّيَاءِ
لِلْإِنْسِ وَالْجِنِّ جَمِيعاً فَاهْتَدَى
إِنَّ كَلَامَ خَالِقِ الْبَرِيَّةِ
وَذَلِكَ الْقُرْآنُ وَحِيّاً أَنْزَلَا
وَالْمُؤْمِنُونَ صَدَّقُوهُ حَقّاً
كَلَامَ رَبِّي لَيْسَ مَخْلُوقاً كَمَا
مَنْ قَالَ إِذْ سَمِعَهُ قَوْلَ بَشَرٍ
أَوْعَدَهُ بِسَقَرِ اللَّهِ لَذَا
بِأَنَّهُ لَيْسَ كَلَامَ الْبَشَرِ
وَوَاصِفُ اللَّهِ بِمَعْنَى لِلْبَشَرِ
وَعَنْ مَقَالَةِ الْكُفُورِ بَتَعَدَا
وَالرُّؤْيَا الَّتِي لِأَهْلِ الْجَنَّةِ
كَمَا يَقُولُ رَبُّنَا: وَجُوهُ
عَلَى مُرَادِ رَبِّنَا وَكُلُّ مَا
فَهُوَ كَمَا قَالَ وَمَعْنَاهُ عَلَى
نَقُولُ بِالرَّأْيِ وَلَا وَهْمِ الْهَوَى
مَنْ كَانَ لِلَّهِ وَلِالرَّسُولِ

وَالْحَقُّ وَالْهُدَى بِلَا مِرَاءِ
بِهَدْيِهِ جَمِيعٌ مَنْ قَدْ سَعِدَا
مِنْهُ ابْتَدَا قَوْلَا بِلَا كَيْفِيَّةِ
مِنْهُ عَلَى رَسُولِهِ تَنْزِلاً
وَأَيَّقَنُوا بِأَنَّ ذَاكَ صِدْقَا
قَوْلِ الْبَرِيَّةِ إِلَى الْخَلْقِ انْتَمَى
قَدْ ذَمَّهُ خَالِقُنَا وَقَدْ كَفَرَ
كَانَ الْيَقِينُ رَاسِخاً وَحَبِذَا
بَلْ قَوْلِ رَبِّ الْبَشَرِ الْمُدْبِرِ
كَفَرَ، مَنْ أَبْصَرَ هَكَذَا اعْتَبَرَ
وَعَلِمَ الْإِلَهَ فَرْدَا صَمَدَا
حَقٌّ بِلَا إِحَاطَةٍ .. كَيْفِيَّةِ
يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ فَعُوهُ
صَحَّ مِنَ الْحَدِيثِ فِيهِ عُلْمَا
مُرَادُهُ لَسْنَا نُؤَوَّلُ فَلَا
إِذْ لَيْسَ يَسْلَمُ بِدِينِهِ سِوَى
سَلَّمَ أَمْرُهُ عَلَى التَّفْصِيلِ

وَرَدَّ عِلْمَ مَا عَلَيْهِ اشْتَبَهَا
 وَإِنَّمَا تَثْبُتُ لِلْإِسْلَامِ
 فَمَنْ يَرْمِ عِلْمًا بِمَا عَنْهُ حُظِرَ
 وَإِنَّمَا هُوَ بِفَهْمِ نَاقِصِ
 تَوْحِيدِ رَبِّهِ وَصَافِي الْمَعْرِفَةِ
 فَيَتَذَبذَبُ لِذَلِكَ بَيْنَنَا
 مَا بَيْنَ تَكْذِيبٍ وَتَصَدِيقٍ وَإِقْدِ
 وَتَائِهًا شَكًّا وَلَيْسَ مُؤْمِنًا
 مُكْذِبًا، وَلَا يَصِحُّ مُؤْمِنٌ
 مِنْهُمْ لِمُعْتَبِرِهَا بِوَهْمٍ
 إِذْ كَانَ تَأْوِيلُ كُلِّ مَعْنَى
 رُؤْيَتْهُ بِالتَّرْكِ لِلتَّأْوِيلِ
 عَلَيْهِ دِينُ الْمُسْلِمِينَ زَلَّ مَنْ
 يَكُونُ قَدْ أَصَابَ لِلتَّنْزِيهِ
 عَلَاً وَبِالْوَاحِدِ جَلًّا وَصِفَاً
 وَبِنُعُوتِ الْفَرْدِ جَلًّا يَنْعَتُ
 عَلَاً عَنِ الْحُدُودِ وَالْغَايَاتِ
 إِلَى الْعَلِيمِ هَكَذَا أَوْلُو النَّهْيِ
 قَدَمُهُ بِوِطْءِ الْإِسْتِسْلَامِ
 عِلْمًا وَبِالتَّسْلِيمِ لَمْ يَقْنَعْ خَسِرَ
 حَجَبَهُ مَرَامُهُ عَنِ خَالِصِ
 صَاحِحِ إِيمَانٍ بِهِ فَلْتَعْرِفَهُ
 كُفْرًا وَإِيمَانًا كَذَاكَ حِينَا
 رَارًا وَإِنْكَارٍ مُوسُوسًا قَلِقَ
 مُضْذَقًا وَلَيْسَ جَاحِدًا هُنَا
 بِرُؤْيَةِ لِلْمُسْلِمِينَ مُوقِنٌ
 أَوْ مُتَأَوَّلٌ لَهَا بِفَهْمٍ
 يُضَافُ لِلرَّبِّ وَمِنْهُ تَعْنَى
 وَنَلْزَمُ التَّسْلِيمَ لِلْجَلِيلِ
 لَمْ يَتَوَقَّ النَّفْيَ وَالتَّشْبِيهِ لَنْ
 فَإِنَّ رَبَّنَا عَنِ الشَّبِيهِ
 وَكُلُّ وَصْفٍ لِلتَّعَدُّدِ انْتَفَى
 مَعْنَاهُ لَا تَبْلُغُهُ الْبَرِيَّةُ
 وَالرُّكْنَ وَالْأَعْضَاءُ وَالْأَدَاةُ

حَاشَاهُ أَنْ يُحَاطَ بِالْجِهَاتِ
 وَحَقُّ الْمِعْرَاجِ فَالِنَّبِيِّ قَدْ
 مِنْ قَوْلِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ فَيَأْتِي
 وَأَكْرَمَ اللَّهُ بِمَا شَاءَ النَّبِيَّ
 مِنْ الْفُؤَادِ مَا رَأَى وَذُو الْعُلَا
 وَالْحَوْضِ حَقٌّ وَهُوَ مِنْ كَرَامَتِهِ
 وَحَقُّ الشَّفَاعَةِ الَّتِي ادَّخَرَ
 وَحَقُّ اخْتِذَ رَبِّنَا مِنْ آدَمَ
 وَعَلِمَ الْإِلَهَ فِيمَا لَمْ يَزَلْ
 وَعَدَدَ الدَّاخِلِ جَوْفِ النَّارِ
 فَلَا يُزَادُ أَبَدًا فِي ذَا الْعَدَدِ
 كَذَلِكَ أَفْعَالُهُمْ فِيمَا عِلْمُ
 كُلُّ لِمَا خَلَقَهُ مُيسَّرُ
 وَكُلُّ مَنْ سَعِدَ بِالقَضَاءِ
 لَمْ يُطْلِعِ اللَّهُ عَلَى أَصْلِ القَدْرِ
 وَلَوْ يَكُونُ مُرْسَلًا نَبِيًّا
 ثُمَّ التَّعَمُّقُ مَعَ النَّظَرِ فِي

كَسَائِرِ الْمُحَدَّثِ فِي الْحَيَاةِ
 عُرْجَ يَقْظَةً بِشَخْصِهِ الْأَسَدِ
 حَيْثُ يَشَاءُ رَبُّنَا مِنَ الْعُلَا
 أَوْحَى إِلَيْهِ لَمْ يَكُنْ بِالكَذِبِ
 صَلَّى عَلَيْهِ آخِرًا وَأَوَّلًا
 غَوْثًا مِنَ الْإِلَهِ أَيُّ لِأُمَّتِهِ
 لَنَا كَمَا رُوِيَ عَنْ خَيْرِ الْبَشَرِ
 مِثَاقَهُ وَنَسَلَهُ فِي القَدَمِ
 عَدَدَ أَهْلِ جَنَّةِ الخُلْدِ أَجَلُ
 جُمَّلَةٌ ذَا وَذَاكَ فِي الْأَقْدَارِ
 وَلَيْسَ يُنْقَصُ مِنَ الحَدِّ أَحَدُ
 قَدَمًا مِنَ الفِعْلِ لَهُمْ أَوْ الكَلِمِ
 وَلِلْخَوَاتِيمِ يَكُونُ النَّظَرُ
 سَعِدَ كَالْقَضَاءِ بِالشَّقَاءِ
 لَا مَلِكٌ مُقَرَّبٌ وَلَا بَشَرٌ
 أَبْقَاهُ سِرًّا رَبُّنَا خَفِيًّا
 ذَاكَ ذَرِيْعَةً وَسَلَّمَ يَفِي

بِكَ إِلَى الْخُذْلَانِ وَالْحَرْمَانِ
فَالْحَذَرَ الْحَذَرَ مِنْهُ نَظَرًا
فَقَدْ طَوَى إِلَهِ عَنْ أَنَامِهِ
نَهَاهُمْ إِذْ هُوَ لَا يُسْأَلُ عَنْ
إِلَهِنَا رَدَّ الْكِتَابَ مَنْ يَرُدُّ
فَهَذِهِ جُمْلَةٌ مَا يَحْتَاجُ مِنْ
مَنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ كَانَ .. دَرَجَةٌ
وَالْعِلْمُ عِلْمَانِ فَعِلْمٌ يُوجَدُ
فَمُنْكَرُ الْمَوْجُودِ مِنْ عِلْمٍ كَفَرَ
وَأَيُّهَا الْإِيمَانُ بِالْقَبُولِ
يُوجَدُ مَعَ تَرْكِ ابْتِغَاءِ مَا فُقِدَ
نُؤْمِنُ بِاللَّوْحِ كَذَلِكَ بِالْقَلَمِ
لَوْ أَنَّ كُلَّ خَلْقٍ رَبَّنَا اجْتَمَعَ
وَعَكْسُهُ بِعَكْسِهِ جَفَّ الْقَلَمُ
مَا أَخْطَأَ الْعَبْدَ فَذَا لَمْ يَكُنْ
عَلَى الْعِبَادِ عِلْمٌ أَنَّ اللَّهَ قَدْ
فِي كَائِنٍ مِنْ خَلْقِهِ فَقَدَّرَا

وَدَرَجَاتٍ سَلَّمَ الطُّغْيَانَ
أَوْ فِكْرًا أَوْ وَسْوَةً فَاعْتَبِرًا
مَعْرِفَةَ الْقَدْرِ، عَنْ مَرَامِهِ
فِعْلٍ وَيُسْأَلُونَ مَنْ يَسْأَلُ إِذَنْ
حُكْمَ الْكِتَابِ كَافِرٌ قَطْعًا فَحَدُّ
نُورِ قَلْبِهِ إِلَهِ فَاَعْلَمَنَّ
لِلرَّاسِخِينَ فِي الْعُلُومِ مُدْرَجَةً
وغيره في الخلق علم يفقد
كمدعي المفقود علماً فالحذر
بما من العلوم في المنقول
فطلب المفقود حمق فابتعد
وبجميع ما على اللوح ارتسم
لدفع ما قدر ربي ما اندفع
بكل كائن إلى حشر الأمم
يصيبه أو يخطئ العكس افطن
سبق علمه بكل ما يرد
ذلك تقديراً على ما صوراً

فِي الْكُونِ مُحْكَمًا وَمُبْرَمًا وَمَا
 وَلَا مُعَقَّبَ وَلَا مُزِيلَ لَا
 أَوْ زَائِدًا فِي خَلْقِهِ لَمْ يُرْضِهِ
 وَذَاكَ مِنْ عَقِيدَةِ الْإِيمَانِ
 مِنْكَ بِتَوْحِيدِ الْعَلِيِّ وَرَبُّو
 لِقَوْلِهِ: قَدْرُهُ تَقْدِيرًا
 وَيَلْ لِمَنْ صَارَ خَصِيمًا فِي الْقَدْرِ
 قَلْبًا سَقِيمًا فَهُوَ وَهْمًا يَلْتَمِسُ
 سِرًّا كَتِيمًا إِذْ بِمَا قَالَ رَجَعَ
 وَالْعَرْشُ وَالْكُرْسِيُّ حَقٌّ وَالْعَلِيُّ
 أَحَاطَ بِالْكَُلِّ وَهُوَ فَوْقَهُ
 نَقُولُ إِنَّ رَبَّنَا الْكَرِيمَا
 خَلِيلَهُ وَكَلَّمَ الْكَلِيمَا
 وَبِالْمَلَائِكَةِ وَالنَّبِيِّينَا
 بِأَنَّهَا تَنْزَلَتْ عَلَى الْأَلْيِ
 وَلَمْ نُسَمِّ أَهْلَ قَبْلَةَ عَدَا
 مَا دَامَ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ

مِنْ نَاقِصٍ فِيهِ يَكُونُ عُلْمًا
 مُغْيِرًا أَوْ نَاقِصًا فَلْتَعْقَلَا
 يَكُونُ فِي سَمَائِهِ أَوْ أَرْضِهِ
 وَأَصْلُ الْاعْتِرَافِ وَالْعِرْفَانِ
 بَيْتِهِ وَذَا الصَّحِيحُ الْمَذْهَبُ
 وَقَالَ رَبِّي: قَدْرًا مَقْدُورًا
 لِلَّهِ جَلَّ مُحَضَّرًا أَيَّ لِلنَّظَرِ
 بِفَحْصِهِ الْغَيْبِ بِغَيْرِ مَا أُسِّسَ
 فِيهِ أَثِيمًا أَفْكَأَ قَدْ ابْتَدَعَ
 عَنْ ذَا وَعَنْ ذَا مُغْتَنٍ فِي الْأَزْلِ
 وَلَمْ يُحِطْ بِالرَّبِّ قَطُّ خَلْقُهُ
 قَدْ تَخَذَ الْخَلِيلَ إِبْرَاهِيمَا
 نُؤْمِنُ تَصَدِيقًا بِذَا تَسْلِيمَا
 نُؤْمِنُ وَالْكِتَابِ شَاهِدِينَا
 قَدْ أُرْسِلُوا وَهُمْ عَلَى أَحَقِّ عِلَا
 بِالْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ أَبَدًا
 صَلَّى وَسَلَّمْ عَلَيْهِ الصَّمَدُ

بِكُلِّهِ مُعْتَرِفُونَ دِينَنَا
وَلَمْ نَخْضْ فِي اللَّهِ كُلِّ حِينٍ
وَنَحْنُ فِي الْقُرْآنِ لَا نَجَادِلُ
عَلَى إِمَامِ الْمُرْسَلِينَ، نَشْهَدُ
مِنَ الْأَمِينِ وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ
وَلَا نَقُولُ خُلِقَ الْقُرْآنُ بَلْ
وَلَا نَكْفُرُ بِذَنْبِ مُسْلِمًا
لَسْنَا نَقُولُ لَا يَضُرُّ الذَّنْبُ مَعًا
وَأَنَّا لِعَفْوِهِ رَجَوْنَا
وَأَنَّهُمْ بِرَحْمَةِ الرَّحِيمِ
لَسْنَا عَلَيْهِمْ بِأَمْنِينَا
وَلِلْمَسِيءِ مِنْهُمْ نَسْتَغْفِرُ
وَالْأَمْنُ وَالْإِيَّاسُ يَنْقُلَانِ
أَمَّا سَبِيلُ الْحَقِّ فِي ذِي الْمَلَّةِ
لَا يَخْرُجُ الْعَبْدُ مِنَ الْإِيمَانِ مَا
الْإِيمَانُ أَنْ تُقَرَّ بِاللِّسَانِ
جَمِيعُ مَا صَحَّ عَنِ الرَّسُولِ

وَمَا يَقُولُهُ يُصَدِّقُونَ
وَلَا نُمَارِي أَحَدًا فِي الدِّينِ
وَهُوَ كَلَامُ رَبِّنَا الْمُنَزَّلُ
عَلِمَهُ نَبِينَا مُحَمَّدُ
مَا مِثْلُهُ كَلَامُ خَلْقِ اللَّهِ
وَلَا نُخَالِفُ الْجَمَاعَةَ أَجَلٍ
لَمْ يَسْتَحِلَّهُ وَذَلِكَ كَمَا
الْإِيمَانُ مُؤْمِنًا لَذَا وَذَا جَمَعَ
لِكُلِّ مُحْسِنِينَ مُؤْمِنِينَ
سَيَدْخُلُونَ جَنَّةَ النَّعِيمِ
وَلَا بِجَنَّةٍ بِشَاهِدِينَا
نَخَافُ وَالْقَنُوطُ مِنْهُ نَحْذَرُ
عَنْ مَلَّةِ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ
فَبَيْنَ ذَا وَذَا لِأَهْلِ الْقَبْلَةِ
لَمْ يَجْحَدِ الَّذِي بِهِ قَدْ أَسْلَمَا
وَصَدَّقِ اللِّسَانَ بِالْجَنَانِ
شَرْعًا وَمِنْ بَيَانِهِ الْمَنْقُولِ

حَقُّ وَوَاحِدٌ وَأَصْلُهُ سَوَاءٌ
 أَنَّ التَّفَاضُلَ بِخَشْيَةِ يَقَعُ
 وَبِمُخَالَفَتِنَا الْهَوَى كَذَا
 وَالْمُؤْمِنُونَ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ
 أَكْرَمَهُمْ عِنْدَ الْإِلَهِ الْأَطْوَعُ
 الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَبِأَلِ
 وَالْيَوْمِ الْآخِرِ كَذَاكَ بِالْقَدْرِ
 كُلُّ مَنْ مِنَ اللَّهِ وَنَحْنُ نُؤْمِنُ
 وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ لَا نُفَرِّقُ
 أَهْلَ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّةِ النَّبِيِّ
 خُلُودُهُ فِي النَّارِ إِنْ مَاتَ عَلَى
 وَفِي الْمَشِيئَةِ وَحُكْمِ اللَّهِ
 إِنْ شَاءَ عَنْهُمْ أَلَمْ يَقُلْ عَلَاً
 وَإِنْ يَشَاءُ عَذَّبَهُمْ بِالنَّارِ
 تُخْرِجُهُمْ مِنْهَا ، لِأَهْلِ طَاعَتِهِ
 وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ أَهْلَ الْمَعْرِفَةِ
 مَنْ كَانَ خَابُوا مِنْ هِدَايَةِ الْعَلِيِّ
 إِيْمَانُ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ سِوَى
 بَيْنَهُمْ وَبِالتَّقَى فِي الْمُتَّبِعِ
 كَ بِمُلَازِمَتِنَا الْأَوْلَى خُذَا
 كَلَّهُمْ طُرّاً بِفَضْلِ اللَّهِ
 وَهُوَ لِلْقُرْآنِ هُوَ الْأَتَّبِعُ
 مَلَائِكِ الْكِرَامِ وَالْكَتَبِ الرَّسُلِ
 خَيْراً وَشَرّاً كَانَ حُلُواً أَوْ أَمْرُ
 بِذَلِكَ مِنْهُ كُلُّهُ وَنُذَعْنَ
 بِكُلِّ مَا أَتَوْا بِهِ نَصَدَّقُ
 مُحَمَّدٍ مِيَّتَهُمْ لَنَا أَبِي
 تَوْحِيدِهِ لَوْ لَمْ يَتَّبِ مِمَّا خَلَا
 يَغْفِرُ وَيَغْفِرُ بِفَضْلِ اللَّهِ
 يَغْفِرُ مَا دُونَ لِمَنْ شَاءَ بَلَى
 بَعْدَهُ . . وَرَحْمَةُ الْغَفَّارِ
 شَفَاعَةُ تَبِعَتْهُمْ لِجَنَّتِهِ
 فَضَّلَهُمْ عَلَى سِوَاهُمْ فَاعْرِفَهُ
 وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ لَهُ وَلِي

نَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ يَا وَلِيَّيَا
لَنَا عَلَى إِسْلَامِنَا الثَّبَاتَا
نَرَى الصَّلَاةَ خَلْفَ كُلِّ مُسْلِمٍ
لِلدِّينِ مَاتَ فَالصَّلَاةُ تَجِبُ
وَلَا نُنْزِلُ بِجَنَّةٍ وَلَا
وَلَمْ نَكُنْ عَلَيْهِمُ بِالْكَفْرِ أَوْ
ظَهَرَ شَيْءٌ مِنْهُمْ فَقَدْ ظَهَرَ
وَلَا نَرَى السَّيْفَ عَلَى الْمُسْلِمِ مَا
وَلَا نَرَى عَلَى الْأُمَّةِ وَلَا
وَأِنْ يَقَعُ جَوْرٌ فَلَسْنَا نَدْعُو
مِنْ طَاعَةِ الْوَلَاةِ بَلْ نَرَاهَا
فِي الْفَرَضِ مَا لَمْ يَأْمُرُوا بِالْإِثْمِ
وَبِالْمُعَافَاةِ وَبِالصَّلَاحِ
وَنَتَّبِعُ السُّنَّةَ وَالْجَمْعَ الْأَبْرَ
نُبْغِضُ أَهْلَ الْجَوْرِ وَالْخِيَانَةِ
نَرُدُّ مَا عَلِمْنَا عَلَيْنَا يَشْتَبِهُ
وَنَمْسَحُ الْخُفَيْنِ كَانَ فِي سَفَرٍ

الإِسْلَامِ ثُمَّ أَهْلِهِ الْعَلِيَّيَا
إِلَى لِقَائِكَ بِهِ غُدَاةَ
بِرٍّ وَفَاجِرٍ وَإِنْ ذَا الْمُنْتَمِ
عَلَيْهِ هَكَذَا يَكُونُ الْمَذْهَبُ
فِي النَّارِ مِنْهُمْ أَحَدًا تَنْزِلًا
بِالشُّرْكِ وَالنِّفَاقِ نَشْهَدُ وَلَوْ
وَالسِّرَّ لِلَّهِ رَبَّنَا نَذِرُ
لَمْ يَجِبِ السَّيْفُ بِحَقِّ عُلَمَاءِ
وَلَاةٍ أَمَرْنَا الْخُرُوجَ قَبْلًا
عَلَيْهِمْ وَلَا يَكُونُ نَزْعُ
مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ جَرَتْ مَجْرَاهَا
نَدْعُو بِأَنْ يُوقَفُوا فِي الْحُكْمِ
نَدْعُو لَهُمْ كَلًّا وَبِالْفَلَاحِ
وَالْفُرْقَةَ الْخِلَافَ وَالشُّذُودَ ذُرَّ
نُحِبُّ أَهْلَ الْعَدْلِ وَالْأَمَانَةِ
إِلَى الْعَلِيمِ.. رَبَّنَا أَعْلَمُ بِهِ
أَوْ حَضَرَ كَمَا أَتَانَا فِي الْأَثَرِ

وَالْحَجُّ وَالْجِهَادُ مَاضِيَانِ مَعَهُ
أَوْ فَاجِرٍ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ
نُؤْمِنُ بِالْكَرَامِ كَاتِبِينَا
نُؤْمِنُ أَنَّ مَلَكَ قَدْ وَكَّلَا
نُؤْمِنُ بِالْعَذَابِ فِي الْقَبْرِ لِمَنْ
- مِنْ مُنْكَرٍ وَمِنْ نَكِيرٍ - رَبِّهِ
أَخْبَارُ سَيِّدِ الْوَرَى مُحَمَّدٍ
وَصَحْبِهِ وَالْقَبْرِ إِمَامُوضَةَ
وَبِالصِّرَاطِ وَالْمَوَازِينِ وَقَدْ
أَنْهَمَا لَا تَفْنِيَانِ أَبَدًا
مِنْ قَبْلِ خَلْقِ الْخَلْقِ ثُمَّ خُلِقَا
فَمَنْ يَشَاءُ رَبُّنَا فَضْلًا رَحِمَ
فَكُلُّهُمْ صَارَ لِمَا قَدْ خُلِقَا
وَالْخَيْرُ وَالشَّرُّ مُقَدَّرَانِ
وَالِاسْتِطَاعَةُ الَّتِي بِهَا وَجِبَ
إِذْ لَيْسَ يُوصَفُ بِهِ الْمَخْلُوقُ، لَا
أَمَّا الَّتِي مِنْ جِهَةِ الصَّحَّةِ وَالْأَلَمِ

وَلِيٍّ أَمْرٍ مُسْلِمٍ بَرٍّ دَفَعُ
لَنْ يَنْقُضَا أَوْ يُبْطَلَا فِي الْأُمَّةِ
قَدْ جُعِلُوا لِذَلِكَ حَافِظِينَا
بِقَبْضِ أَرْوَاحِ الْوَرَى فَاْمَثَلَا
كَانَ لَهُ أَهْلًا وَبِالسَّوَالِ عَنْ
وَدِينِهِ نَبِيَّهِ جَاءَتْ بِهِ
صَلَّى عَلَيْهِ رَبُّنَا مِنْ مُهْتَدٍ
مِنْ جَنَّةٍ أَوْ مِنْ جَحِيمٍ حُفْرَةٍ
خُلِقَتْ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ وَرَدَّ
وَلَا تَبِيدَانِ وَكَانَا وَجِدَا
لِذِي وَذِي أَهْلٍ لِمَا قَدْ سَبَقَا
وَمَنْ يَشَاءُ عَدْلًا فَنَارٌ تَضْطَرُّمُ
لَهُ بِمَا عَمِلَهُ مُحَقَّقَا
عَلَى الْعِبَادِ سَائِرَ الْأَزْمَانِ
فِعْلٌ مِنَ التَّوْفِيقِ تِلْكَ تَكْتَسِبُ
وَهِيَ مَعَ الْفِعْلِ تَكُونُ فَاعِقْلًا
وَسِعَ التَّمَكُّنُ فَقَبْلَ الْفِعْلِ بَلْ

سَلَامَةٌ الْآلَاتِ لِلْخَطَابِ
يَقُولُ جَلَّ لَا يُكَلِّفُ إِلَى
فِعْلُ الْعِبَادِ خَلَقَ رَبُّ النَّاسِ
وَلَمْ يُكَلِّفْ رَبَّنَا إِلَّا بِمَا
فَوْقَ الَّذِي بِهِ الْإِلَهُ كَلَّفَا
نَقُولُ لَا حِيلَةَ أَوْ تَحَوُّلُ
عَنِ ارْتِكَابِ الْعَبْدِ لِلْمَعْصِيَةِ
مِنْ رَبَّنَا لَا قُوَّةَ قُلْ لِأَحَدٍ
مَعَ الثَّبَاتِ دُونَ تَوْفِيقِ الْعَلِيِّ
وَبِقَضَاءِ اللَّهِ حَيْثُ غَلَبَتْ
وَعَكَّسَتْ كُلَّ الْإِرَادَاتِ إِرَا
غَلَبَ كُلَّ حِيلَةٍ لَهُمْ بَدَأَ
لَمْ يَكُ ظَالِمًا وَعَمَّا يَفْعَلُ
وَفِي دُعَا الْأَحْيَاءِ لِلْأَمْوَاتِ
وَيَسْتَجِيبُ الدَّعَوَاتِ رَبِّي
يَمْلِكُ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ لَا
عَنْهُ تَعَالَى طَرْفَةَ الْعَيْنِ وَمَنْ

بِهَا تَعَلَّقُ فَنَفِي الْكِتَابِ
أَنْ قَالَ وَسَعَهَا إِلَيْنَا عَلَا
وَالْكَسْبُ لِلْعِبَادِ فِي الْأَسَاسِ
يُطَاقُ ثُمَّ لَا يُطَاقُ فَاَعْلَمَا
لَا حَوْلَ إِلَّا بِالْعَزِيزِ وَكَفَى
حَرَكَةً لِأَحَدٍ قَدْ تَحْصُلُ
بِجَهْدِهِ مِنْ دُونِهَا مَعُونَةٌ
عَلَى إِقَامَةِ لَطَاعَةِ الصَّمَدِ
مَنْ قَدْ جَرَى وَطَاعَةَ اللَّهِ الْعَلِيِّ
كُلَّ الْمَشِيئَاتِ مَشِيئَةٌ أَتَتْ
دَةَ الْعَلِيمِ وَقَضَاؤُهُ الْوَرَى
يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ وَهُوَ أَبَدًا
إِذْ يُسْأَلُونَ هُوَ لَيْسَ يُسْأَلُ
وَصَدَقَاتِهِمْ لِنَفْعِ يَاتِ
يَقْضِي لَنَا الْحَاجَاتِ رَبِّي حَسْبِي
يَمْلِكُهُ شَيْءٌ وَلَا غِنَى اعْقَلَا
يَسْتَغْنِ عَنْهُ طَرْفَةَ الْعَيْنِ يُحْنُ

وَكُفْرُهُ بَانَ .. وَيَرْضَى يَغْضَبُ
 نَحْبُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ
 فِي حُبِّ وَاحِدٍ وَلَكِنَّا نَبْرَأُ
 مِبْغِضَهُمْ وَمِنْ بَغَيْرِ الْخَيْرِ
 الْخَيْرِ نَذْكُرُهُمْ فَحُبُّهُمْ
 حُبُّهُمْ الْإِيمَانَ وَالْإِحْسَانَ
 ثَبَتَ لِلصِّدِّيقِ ثُمَّ لِعُمَرَ
 وَذَلِكَ لِلتَّفْضِيلِ وَالتَّقْدِيمِ
 ثُمَّ لِعُثْمَانَ وَبَعْدَهُ عَلِيٌّ
 فَالْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ هَؤُلَاءِ
 لِلْعَشْرَةِ الْمُبَشِّرِينَ نَشْهَدُ
 صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ كَانَ شَهِدًا
 هُمْ الْعَتِيقُ عُمَرُ عُثْمَانُ
 ثُمَّ الزُّبَيْرُ ثُمَّ سَعْدٌ فَسَعِيدٌ
 وَهُوَ أَبُو عَبْدِ الْأَمِينِ
 وَمُحْسِنُ الظَّنِّ بِأَصْحَابِ النَّبِيِّ
 أَزْوَاجُهُ الْأَطْهَارُ مِنْ كُلِّ دَنْسٍ

وَلَيْسَ كَالْأَنَامِ .. هَذَا الْمَذْهَبُ
 وَلَا نَفَرَطُ هُنَا وَاللَّهُ
 مِنْ أَحَدٍ مِنْ صَحْبِهِ بَلْ نَشْنَأُ
 يَذْكُرُهُمْ، وَنَحْنُ مَا بَغَيْرِ
 دِينِ وَذَلِكَ حَسْبُنَا وَحَسْبُهُمْ
 بَغْضُهُمُ النِّفَاقُ وَالطُّغْيَانُ
 خِلَافَةُ النَّبِيِّ سَيِّدِ الْبَشَرِ
 عَلَى جَمِيعِ أُمَّةِ الرَّحِيمِ
 صِهْرُ النَّبِيِّ وَأَبْنُ عَمِّهِ الْوَلِيِّ
 هُمُ الْأَئِمَّةُ الْهُدَاةُ الْفَضْلَاءُ
 بِجَنَّةٍ لِمَا بِهِ مُحَمَّدٌ
 لَهُمْ وَقَوْلُهُ لِحَقِّ أَبَدًا
 ثُمَّ عَلِيٌّ طَلْحَةُ الْإِخْوَانُ
 سَدُّ فَا بِنُ عَوْفٍ ثُمَّ عَامِرُ فَعِ
 بِحَوْلِكَ اللَّهُمَّ نَسْتَعِينُ
 وَالسَّالِمَاتِ مِنْ جَمِيعِ الرَّيْبِ
 وَآلِهِ وَمَا بِآلِهِ رَجَسٌ

مِنْ أَحْسَنَ الْقَوْلِ بِهَاؤُلَا بَرِي
 وَالْعُلَمَاءُ السَّابِقُونَ مِنْ سَلَفٍ
 هُمْ أَهْلُ كُلِّ الْخَيْرِ حَامِلُوا الْخَيْرِ
 لَا يُذَكَّرُونَ بِسِوَى الْجَمِيلِ
 وَلَا نَفَضْلُ الْوَلِيِّ أَبَدًا
 إِنَّ نَبِيًّا وَاحِدًا أَفْضَلُ مِنْ
 نُؤْمِنُ بِالَّذِي مِنَ الْكِرَامَةِ
 نُؤْمِنُ بِالْأَشْرَاطِ أَيَّ لِسَاعَةِ
 نُزُولِ عَيْسَى وَطُلُوعِ الشَّمْسِ
 لَسْنَا لِكَاهِنٍ وَلَا عَرَافٍ
 كِتَابِ رَبِّنَا وَسُنَّةِ النَّبِيِّ
 صَفْحًا نَرَى الْجَمْعَ لَنَا صَوَابًا
 وَالْدِّينُ فِي الْأَرْضِ وَفِي السَّمَاءِ
 وَهُوَ لَنَا رَضِيهِ دِينًا يُرَى
 وَبَيْنَمَا التَّشْبِيهِ وَالتَّعْطِيلِ قَرُ
 فَذَلِكَ دِينُنَا الَّذِي نَعْتَقِدُ
 نَبْرًا مِنْ جَمِيعِ مَا يُخَالَفُ

مِنَ النَّفَاقِ وَالشَّقَاقِ الْأَقْدَرِ
 أُمَّتِنَا وَتَابِعُوهُمْ الْخَلْفَ
 وَسَادَةُ الْفِقْهِ وَأَرْيَابُ النَّظَرِ
 عَدَاهُ خَارِجٌ عَنِ السَّبِيلِ
 عَلَى نَبِيِّ بَلْ نَقُولُ بِاهْتِدَا
 جَمِيعِ الْأَوْلِيَاءِ فَافْقَهُ وَأَبْنُ
 لَهُمْ أَتَى وَصَحَّ فِي الرَّوَايَةِ
 مِنْ ذَلِكَ الدَّجَالُ مِثْلُ الدَّابَّةِ
 مِنْ مَغْرِبِ الشَّمْسِ مَكَانَ الْمُمْسِ
 أَوْ مُدْعٍ شَيْئًا عَلَى خِلَافٍ
 أَوْ الْجَمَاعَةِ نُصَدِّقُ .. اضْرِبِ
 وَالْأَفْتِرَاقِ الزَّيْغِ وَالْعَذَابَا
 الْإِسْلَامُ عِنْدَ بَارِي الْأَشْيَاءِ
 لَا لِمُغَالٍ أَوْ لِمَنْ قَدْ قَصَّرَا
 وَالْأَمْنِ وَالْإِيَّاسِ وَالْجَبْرِ الْقَدْرِ
 فِي ظَاهِرٍ وَبَاطِنٍ نُمَجِّدُ
 مَا تَمَّ ذِكْرُنَا لَهُ وَنَعْرِفُ

وَنَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا تَثْبِيتَنَا
بِدِينِنَا مُعْتَصِمِينَ وَالْهَوَى
بِالرَّأْيِ وَالْمَذَاهِبِ الرَّدِيَّةِ
وَأَهْلِ الْاِعْتِزَالِ وَالْجَبْرِیَّةِ
خَالَفَتِ السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةَ
مِنَ الضَّلَالِ بُرَأَوْ مِنْهُمْ
نَبْعُدُ وَالْعِصْمَةَ لِلْعَلِيِّ
عَلَيْهِ دَائِمًا وَأَنْ يُمِيتَنَا
نُعْصِمُ مِنْهُ وَاخْتِلَافِ مَنْ غَوَى
كَمَنْ يُشَبَّهُ وَكَالْجَهْمِيَّةِ
وَالْقَدْرِيَّةِ وَكُلِّ فِرْقَةٍ
حَالَفَتِ الْأَهْوَاءَ وَالشَّنَاعَةَ
أَهْلِ الضَّلَالِ الْأَرْدِيَاءِ عَنْهُمْ
ثُمَّ صَلَاتُنَا عَلَى النَّبِيِّ

الخاتمة

نسأل الله تعالى حسنها

فِي لَيْلَةِ النِّصْفِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ
عَنْ عَمَلِ يَرْضَاهُ رَبِّي أَنْتَهَى
أَبْيَاتُهُ (بَصْرَ ٢٦٢) مِنْ لَهَا كَتَبَ
فَحَمْدَ اللَّهِ مُصَلِّيًا عَلَى
سَنَةِ (أَشْتَكِي ١٤٣١) قُصُورَ أَمَلِي
نَظْمِي عَقِيدَةَ الطَّحَاوِيِّ ذِي النَّهْيِ
فَضْلَ الْإِلَهِ فَرَجَاهُ فَوَهَبَ
نَبِيَّهُ مُسَلِّمًا مُبَجَّلًا

مقدمة الناظم

يَقُولُ زَائِدُ الْأَذَانِ إِذْ لَجَا
الْحَمْدُ لِلَّهِ الْكَرِيمِ الْمُنْعَمِ
ثُمَّ صَلَاتُهُ عَلَى السُّدُومِ
وَأَلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ تَبِعَ
هَذَا وَمِنْ أَحْسَنِ مَا قَدْ أُلْفَا
مَتْنُ الرِّسَالَةِ الَّتِي لِابْنِ أَبِي
وَقَدْ تَضَافَرَتْ جُهُودُ النَّبَلَا
لِخِدْمَةِ الرِّسَالَةِ الْمَيْمُونَةِ
فَذَلِكَ ذُو شَرْحٍ عَظِيمٍ كَمَلَا
وَمِنْهُمْ نَجَلُ حَمَاهُ اللَّهُ
وَلَسْتُ وَالْحَقُّ يُقَالُ أَنْظَمَا
أَحْتَسِبُ الْأَجْرَ بِنَظْمٍ قَدْ يَرَى
فَقُلْتُ رَاجِيًا ثَوَابَ رَبِّي

لِرَبِّهِ يَرْجُو الرِّضَا فِيمَا رَجَا
بِنِعْمَةِ الْإِسْلَامِ خَيْرِ النِّعَمِ
عَلَى إِمَامِ الرُّسُلِ الْكِرَامِ
نَهَجَهُمْ مُسَلِّمًا لَمْ يَبْتَدِعْ
فِي مَنْهَجِ ابْنِ أَنَسٍ وَعُرْفَا
زَيْدٍ رَفِيعِ الشَّانِ عَالِي الْحَسَبِ
وَالْوَارِثِينَ الْأَنْبِيَاءِ الْفُضَّلَا
لِكُلِّهِمْ مَكَانَةٌ مَصُونَةٌ
وَذَلِكَ ذُو نَظْمٍ بَدِيعٍ جَمَلَا
وَنَظْمُهُ قَدْ سُرَّ مَنْ رَأَاهُ
مِنْهُ وَعِلْمُهُ عَلَا وَإِنَّمَا
يَقْفُو الرِّسَالَةَ يُوَاطِي الْأَثْرَا
وَاللُّطْفَهُ وَعَفْوَهُ وَحَسْبِي

مقدمة الرسالة

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ نَجَلُ أَبِي
حَمْدًا لِمَنْ بَدَأْنَا بِالنِّعَمِ
وَهَيَّا الْإِنْسَانَ بِالرَّفْقِ لِمَا
عَلَّمَنَا وَقَضَاهُ لَنَا غَمْرٌ
حَجَّ .. هَدَى أَضِلَّ فَضِلًّا عَدَلًا
وَشَرَحَتْ لِلذِّكْرِ وَالْإِيمَانِ
وَمُخْلِصًا مُسْتَعْلِمًا مُلْتَمِزًا
وَبَعْدُ فَالْعَوْنُ مِنَ اللَّهِ عَلَى
مِنْ شَرَعَةٍ غَرًّا بِهَا اللَّهُ حَبِي
مُخْتَصِرًا مِنْ وَاجِبِ الدِّينِ شَمَلٍ
مِنْ سُنَنِ نَفْلِ وَأَدَابٍ وَمِنْ
بِمَذْهَبِ ابْنِ أَنَسٍ مُبَيِّنًا
لِنَاشِئٍ يُحْفَظُ كَالْقُرْآنِ
فَسَبَقَهُ حَمْدٌ وَيَرْجُو الْأَجْرَ
خَيْرُ الْقُلُوبِ مَا وَعَى الْخَيْرَ وَإِنْ
ذُو النَّصْحِ إِنْ رَغِبَ فِي خَيْرٍ ظَهَرَ
يَرُوضُهُمْ عَلَى اعْتِقَادٍ وَعَمَلٍ
فَالْعِلْمُ فِي الصَّغْرِ نَقْشٌ وَلَقَدْ

زَيْدٍ مُصَلِّيًا عَلَى خَيْرِ نَبِيِّ
بِحِكْمَةٍ صَوَّرْنَا فِي الرَّحِمِ
يَسَّرَهُ لَهُ مِنَ الرِّزْقِ كَمَا
بِالصَّنْعِ نَبَهُ وَبِالرُّسْلِ الْخَيْرِ
يَسَّرَ لِلْيُسْرَى التَّقِيَّ فَضْلًا
صُدُورٍ مِنْ آمَنَ بِاللِّسَانِ
حَدَّ الْحَلَالِ تَارِكًا مَا حُرِّمًا
حَفِظَ الَّذِي اسْتَوَدَعَنَا الْمَوْلَى عَلَا
هَذَا وَقَدْ سَأَلْتَنِي أَنْ أَكْتُبَا
قَوْلًا، يَقِينًا، عَمَلًا وَمَا اتَّصَلَ
أُصُولِ فِقْهِهِ وَفُنُونِهِ قُرْنِ
بِشَرْحِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ إِنْ أَمَكْنَا
لِتَسْبِقَ الذُّنُوبُ بِالْإِيمَانِ
دَاعٍ وَمُودِعٍ لِعِلْمٍ أَحْرَى
لَمْ يَسْبِقِ الشَّرُّ إِلَيْهِ فِقْمِنِ
فَعَلِمَ النَّشْأَ حُدُودَ الشَّرْعِ بَرِّ
يُعَلِّمُونَ الذِّكْرَ يَرْضَى اللَّهُ جَلَّ
مَثَلْتُ مَا يَرْفَعُ إِنْ شَاءَ الصَّمَدُ

وَالْأَمْرُ بِالصَّلَاةِ بَعْدَ السَّابِعِ
لِعَاشِرٍ وَلِيَعْلَمُوا قَبْلَ الْبُلُو
لِيَتَعَوَّدُوا عَلَى مَا فُرِضَ
عَلَى الْقُلُوبِ فَرَضَ اللَّهُ الْعَمَلَ
وَفَرَضَ الْعَمَلَ رَبُّكَ عَلَى
وَكُلُّ ذَا مُفْصَلًا مُبَوَّبًا
مِنْ فَهْمٍ كُلِّ طَالِبٍ لِنَفْسِهِمْ
وَأَسْتَخِيرُهُ وَلَا حَوْلَ وَلَا
صَلَّى وَسَلَّمْ عَلَى الرَّسُولِ

باب ما تنطق به الألسنة وتعتقده الأفئدة

بَابُ لِمَا وَجِبَ نَطْقًا وَاعْتِقًا
الْإِيمَانُ بِالْقَلْبِ وَنُطِقَ أَنْ لَا
وَلَا إِلَهَ غَيْرُهُ وَلَا لَهُ
نَزَّهُهُ عَنْ صَاحِبَةٍ وَوَلَدٍ
وَمَا لَهُ ابْتِدَاءٌ وَلَا انْتِهَاءٌ بُلُو
لِنَفْسِهِمْ فِي آيَاتِهِ اعْتِبَارٌ
وَهُوَ كَمَا فِي آيَةِ الْكُرْسِيِّ
وَبِالْخَبِيرِ وَالْكَبِيرِ وَالْقَدِيدِ
وغيرها من صفة الكمال
وهو فوق عرشه المجدد

دَا مِنْ أُمُورِ الدِّينِ . . أَوْلَى الْمُنْتَقَى
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَفَرَدَ جَلًّا
نَظِيرًا أَوْ يَرَى مُشَابِهًا لَهُ
وَوَالِدٍ وَعَنْ شَرِيكِ تَرَشُدٍ
غُ كُنْهِ وَصَفِ اللَّهِ لَيْسَ يُعْقَلُ
وَمَا لَهُ فِي ذَاتِهِ مَمْدَارٌ
بِالْعَالَمِ الْمُدَبِّرِ الْعَلِيِّ
رِ وَالْعَلِيِّ وَالسَّمِيعِ الصَّمَدِ
وَصِفِ ذُو الْعِزَّةِ وَالْجَلَالِ
سُبْحَانَهُ مِنْ قَادِرٍ مُرِيدٍ

٥٠ وَعِلْمُهُ عَمَّ جَمِيعَ الْخَلْقِ
 خَلَقَ الْإِنْسَانَ وَرَبَّنَا عَلَا
 يَعْلَمُ مَا يَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ
 وَهُوَ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى اسْتِوَاءَ
 وَالْأَسْتِوَاءِ أَثْبَتَهُ الدَّلِيلُ
 وَلَمْ يَزَلْ مُتَّصِفًا مُتَّسِمًا
 وَلَمْ تَكُنْ صِفَاتُهُ قَدْ خُلِقَتْ
 كَلَّمَ مُوسَى بِكَلَامِهِ وَذَا
 وَلَمْ يَكُنْ مِنْ خَلْقِهِ تَجَلَّى
 أَمَّا الْقُرْآنُ فَعَلَى التَّحْقِيقِ
 حَتَّى يَبِيدَ، لَا، وَلَيْسَ تُوصَفُ
 الْإِيمَانُ بِالْقَدْرِ خَيْرًا شَرًّا
 وَأَنَّهُ بِقُدْرَةِ الْعَلِيمِ
 جَمِيعَ مَا يَكُونُ حَيْثُ يَنْجَلِي
 فَكَيْفَ لَا وَرَبَّنَا قَدْ خَلَقَا
 يُضِلُّهُ بِعَدْلِهِ وَذُو التُّقَى
 كُلُّ مُيَسَّرٌ لِمَا قَدْ سَبَقَا
 وَلَا غِنَى عَنْ فَضْلِهِ وَلَا يُرَى
 خَلَقَ كُلَّ خَلْقِهِ تَعَالَى

يَعْلَمُ مَا فِي النَّفْسِ عِلْمَ الْحَقِّ
 أَقْرَبُ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ذُو الْعُلَى
 كَمَا أَتَى فِي آيَةٍ وَحَبَّةٍ
 وَمُلْكُهُ قَدْ طَوَّقَ الْأَرْجَاءَ
 وَعَلِمْنَا بِالْكُنْهِ مُسْتَحِيلُ
 بِأَكْمَلِ الْوَصْفِ وَأَحْسَنِ السَّمَا
 جَلَّ وَلَا أَسْمَاءُ قَدْ أَحْدَثَتْ
 لَكَ لِنَذَاتِهِ مِنَ الْوَصْفِ عِذَا
 لِحَبْلِ فَصَارَ دَكًّا جَلًّا
 كَلَامُ رَبِّي لَيْسَ بِالْمَخْلُوقِ
 بِهِ الْخَلَائِقُ فَيَنْفَدُ اعْرِفُوا
 حُلُومًا يَكُونُ أَوْ يَكُونُ مُرًّا
 مُقَدَّرٌ عِلْمٌ فِي الْقَدِيمِ
 كَمِثْلِ مَا أَرَادَهُ فِي الْأَزَلِ
 وَهُوَ اللَّطِيفُ وَالْخَبِيرُ .. ذُو الشَّقَا
 بِفَضْلِهِ يَهْدِيهِ إِنْ شَاءَ مُشْفِقًا
 فِي عِلْمِ رَبِّنَا ضَلَالًا أَوْ تُقَى
 فِي مُلْكِهِ شَيْءٌ عَدَا مَا قَدَّرَا
 وَقَدَّرَ الْأَعْمَالَ وَالْأَجَالَ

وَبَعَثَ الرَّسُلَ كَيْمَا تَظْهَرَا
وَلِلرَّسَالَةِ وَلِلنَّذَارَةِ
خَتَمَ بِالْخَاتَمِ خَيْرِ مُرْسَلٍ
دَاعٍ هَدَى السَّبِيلَ يَحْمِلُ صِرَا
وَالْبَعْثُ وَالسَّاعَةُ فِي الْمَكْتُوبِ
كَبِيرَةٌ تُغْفَرُ أَمَّا الْحَسَنُ
وَبِاجْتِنَابِ أَكْبَرٍ فَالْأَصْغَرُ
مَا دُونَ الْإِشْرَاقِ وَمَنْ فِي النَّارِ
مِنْ ذَنْبِهِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ غَدَا
وَبِشَفَاعَةِ النَّبِيِّ مَعْشَرُ
إِلَى الْجَنَانِ الَّتِي أُعِدَّتْ دَارَا
وَجَهَ الْكَرِيمِ قِمَّةَ النَّعِيمِ
إِلَهْنَا مِنْهَا أَبَانَا بِقَدْرٍ
وَجَاءَ وَالْمَلِكُ صَفَا رَبِّي
وَيُوضَعُ الْمِيزَانُ إِذْ يُفْلَحُ مَنْ
وَكُتِبَ الْأَعْمَالُ تُعْطَى فَالتَّقِي
فَذَاكَ فِي نَعِيمِهِ مَسْرُورٍ
وَيَعْبَرُ الصِّرَاطَ حَقًّا فَالْعَمَلُ
وَالْحَوْضُ لَا يَظْمُرُ قَطُّ مَنْ شَرِبَ

حُجَّتُهُ غَدَاً عَلَى كُلِّ الْوَرَى
وَلِلنَّبُوءَةِ وَلِلْبَشَارَةِ
فَهُوَ الْبَشِيرُ وَالنَّذِيرُ لِلْعَلِي
طَا مُسْتَقِيمًا وَسِرَاجًا نِيرَا
حَقٌّ وَبِالتَّوْبَةِ مِنْ ذُنُوبٍ
فَهُوَ يُضَاعَفُ لِعَبْدٍ يُؤْمِنُ
يُمْحَى وَدُونَ تَوْبَةٍ قَدْ يُغْفَرُ
يَدْخُلُ إِذْ مَاتَ بِلَا اسْتِغْفَارٍ
يَخْرُجُ لَا يَظْلِمُ رَبِّي أَحَدَا
يَخْرُجُ بَعْدَ أَنْ كَوْتَهُ سَقَرُ
لِلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يَرَوْنَ جِهَارَا
وَهِيَ الَّتِي أَنْزَلَ فِي الْقَدِيمِ
وَالنَّارُ قَدْ أُعِدَّتْ لِمَنْ كَفَرَ
لِلْعَرْضِ وَالْحِسَابِ رَبِّي حَسْبِي
لَهُ مَوَازِينُ تُقَالُ فَأَعْلَمَنْ
يَأْخُذُ بِالْيَمِينِ عَكْسَهُ الشَّقِي
وَذَا لَهُ السَّعِيرُ وَالثُّبُورُ
بِهِ التَّفَاوُتُ وَيَكْبُو مَنْ يُضَلُّ
مِنْهُ وَمَنْ بَدَّلَ ذِيْدَ وَضُرِبَ

الْإِيمَانُ إِخْلَاصٌ وَقَوْلٌ وَعَمَلٌ
 وَالْقَوْلُ بِالْعَمَلِ تَمَّ وَهَمَّا
 ذَاكَ وَذُو الْإِسْلَامِ لَا يُكْفَرُ
 فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَيٌّ يُرْزَقُ
 تَنَعَّمَ حَتَّى الْبَعْثِ وَالشَّقِيُّ
 وَفِي الْقُبُورِ فِتْنَةٌ فَيَثْبُتُ
 أَعْمَالَنَا وَرَبُّنَا بِهَا دَرَى
 عَلَى يَدَيْهِ مَوْتُ كُلِّ حَيٍّ
 فَمَنْ يَلِيهِ ثُمَّ مَنْ تَلَاهُ
 أَفْضَلُهُمْ صَدِيقُهُ فَعُمَرُ
 عَنْهُمْ رِضَا الرَّحْمَنِ فِي الْقُرْآنِ
 صَحَبَ النَّبِيَّ دُونَ ذِكْرِ حَسَنِ
 ١٠٠ مِنْ الْمَخَارِجِ لِمَا قَدْ شَجَرَ
 وَطَاعَةَ الْوَلَاةِ وَالْأَيْمَّةِ
 فَرَضُ وَالْإِسْتِغْفَارِ مِنْكَ لِلْسَلْفِ
 دَعِ الْمِرَاءَ وَالْجِدَالَ وَدَعِ

باب ما يجب منه الوضوء والغسل

أَلْخَارِجُ الْمُعْتَادُ مِنْ سَبِيلِهِ
 وَدَيِّ فَدْيٍ أَوْجَبَتِ الْوُضُوءَ فَمَا
 كَغَائِطِ رِيحِ مَدْيٍ بِوَلِهِ
 سَالَ لَدَى الْإِنْعَاطِ مَدْيٍ لَزِمَا

تَطْهِيرُ مَا أَصَابَ مَعَ غَسْلِ الذَّكَرِ
وَالِاسْتِحَاضَةَ بِهَا الْوُضُو يُجِبُ
وَالْغُسْلُ مِنْ حَيْضٍ مَنِيٍّ وَهُوَ مَا
رَائِحَةَ الطَّلَعِ لَهُ وَالْمَرَأَةُ
وَيَبْطُلُ الْوُضُو بِنَوْمٍ ذِي ثِقَلٍ
لِلذَّةِ لِمَسِّ وَمَسِّهِ الذَّكَرِ
وَالْغُسْلُ مِنْ مَنِيٍّ لَذَّةٍ وَمِنْ
مَغِيبِ كَمْرَةٍ بِأَيِّ فَرْجٍ
وَيُوجِبُ الصَّدَاقَ غُسْلًا حَدًّا
بِقِصَّةٍ أَوْ الْجَفُوفِ تَطْهَرُ
أَوْ صُفْرَةٍ تَرَكَتِ الصَّلَاةَ ثُمَّ
فَوَاحِدَةٍ فِي الْعِدَّةِ اسْتَبْرَأَ وَإِنْ
فَحَيْضٌ اسْتُوْنِفَ لَوْ تَمَادَى
كَانَ اسْتِحَاضَةً كَمِثْلِ الطَّهْرِ
أَكْثَرَ مِنْ شَهْرَيْنِ وَالطَّهْرُ جَرَى

بَابُ الطَّهَارَةِ وَمَا يَجْزِي مِنَ اللِّبَاسِ فِي الصَّلَاةِ
كُلُّ مُصَلٍّ سَيْنَاجِي الرَّبَّاءِ
سَلِمَ مِنْ شَوْبِ بِنَجَسٍ أَوْ بِمَا
غَيْرُهُ مِنْ جِنْسِ أَرْضٍ مُغْتَفَرٍ
فَالطَّهْرُ وَاجِبٌ بِمَاءٍ صُبًّا
فَارَقَهُ مِنْ طَاهِرٍ وَكُلُّ مَا
مِنَ الْعُيُونِ الْبِئْرِ بَحْرٍ مُعْتَبَرٍ

وَمَا يَشِيْبُهُ مُفَارِقُ طَهْرٍ
وَنَجَسِ الْمَاءِ الْقَلِيلِ قَدْرٌ
بِأَنَّهُ سُنَّةُ أَحْمَدَ أَجَلٌ
طَهَارَةُ الْبُقْعَةِ وَالثَّوْبِ عَيْنٌ
مَعَطْنِ إِبْلِ كَالطَّرِيقِ ظَهْرٌ
مَزْبَلَةٌ مَقْبَرَةُ الشَّرْكَ كَنَا
طُهْرًا، أَقْلٌ مَا بِهِ صَلَّى الرَّجُلُ
أَقْلٌ مَا يُجْزئُهَا الْخِمَارُ
ظُهُورُ الْأَقْدَامِ وَحِينَ تَسْجُدُ

باب صفة الوضوء وذكر الاستنجاء والاستجمار

مَا وَصَلَ الْأَسْتِنْجَاءُ بِالْوَضُوءِ نَدَبٌ
إِزَالَةُ النَّجَسِ بِالْمَاءِ الْحَجَرِ
وَلَيْسَ أَوْ طَهَارَةُ الثَّوْبِ إِلَى
يَغْسِلُ يُسْرَاهُ وَبَعْدُ مَخْرَجًا
بِحَجَرٍ أَوْ يَدِهِ وَيَعْرِكُ
لَا بَاطِنًا مِنْ بَعْدِ غَسْلِهِ الْيَدَا
وَبِثَلَاثِ جَمْرَاتٍ يُنْقَى
لِغَيْرِ الْأَخْبَثَيْنِ مِمَّا يَنْقِضُ
مِنْ قَبْلِ إِدْخَالِهِمَا الْإِنَا وَذَا

وَلَيْسَ وَاجِبًا وَإِنَّمَا يَجِبُ
كَيْلًا يُصَلِّي بِهِ أَوْ الْمَدْرُ
نَيْتِنَا يَحْتَاجُ وَالْوَصْفُ جَلًا
بَوْلٍ وَيَسْتَرْخِي وَيَمْسَحُ النَّجَا
بِهَا الْمَحَلَّ غَاسِلًا مَا يُدْرِكُ
وَمَا فِي الْأَسْتِنْجَاءِ مِنَ الرِّيحِ جَدًا
وَالْمَاءُ أَطْهَرُ وَأَنْقَى حَقًّا
فَأَبْدَأُ بِغَسْلِكَ الْيَدَيْنِ فِي الْوَضُوءِ
وَمَسْحِكَ الْأُذُنَيْنِ سُنَّةٌ خُذَا

وَذَكَرُوا بِسَمَلَةٍ وَأَنْكَرُوا
ضَعِ الْإِنَّا يُمَنَّةً أَبَدًا فَاغْسِلِ
تَحْتَاجُهُ اسْتَنْجِيْ وَمِنْ بَعْدُ خُذَا
وَحَسَنٌ بِإِصْبَعٍ سِوَا كَمَا
بِغَرْفَةٍ، وَبِثَلَاثٍ قَدْ فَشَا
لِلْوَجْهِ مَاءً اغْسِلِ بَادئًا إِذَا
طَرَفَ ذُقْنِكَ وَدَوْرًا أَكْمَلَا
أَجْفَانِ عَيْنِ مَارِنَا أَسَارِرَا
ثَ غَرْفَاتٍ هَكَذَا الْوَجْهَ اغْسِلَا
ثَلَاثَ مَثْنَى وَالْأَصَابِعَ خَلَّلَا
وَدَخَلَا لِلْأَحْتِيَاطِ فَاعْلَمَا
لِمَسْحِ رَأْسِكَ وَمِنْ ثَمَّ اجْعَلَا
شَعْرَكَ وَأَمْسَحْ لِلْقَفَا ثَمَّ انْقُلْ
حَيْثُ بَدَأَتْ مَسْحَ ذَلِكَ أَوَّلَا
تَمُرُّ بَادئًا بِصُدْغٍ وَأَنْثَنِ
أَجْزَاً وَالْمَسْحَ مَتَى أَوْعَبْتَا
مَاءً لِأُذُنَيْكَ امْسَحْنِ فِي الْمُثَبَّتِ
الْأَنْثَى وَتَمْسَحُ الدَّلَالَ وَلْتَجِرْ
وَلَيْسَ تَمْسَحُ عَلَى الْوَقَايَةِ

مَضْمُضَةً مُسْتَنْشِقٌ مُسْتَنْشِرٌ
وَعَيْرُ ذَا الْفُرُوضِ وَالْوَصْفِ يَلِي
كَفَّيْكَ غَسَلَاتٍ ثَلَاثًا وَإِذَا
ثَلَاثَ غَرْفَاتٍ لِمَضْمُضَتِكَ
وَاسْتَنْشِقِ اسْتَنْشِرْ وَكُلُّهُ إِنْ تَشَا
تَفْضِيلُهُ بِكَفٍّ أَوْ هُمَا خُذَا
مِنْ مَنبِتِ الشَّعْرِ نَازِلًا إِلَى
لِعَظْمِي الصُّدْغَيْنِ وَادْكُرْ غَائِرَا
جَبْهَتِكَ اللَّحِيَةَ حَرِّكَ بِثَلَا
وَلَا تُخَلِّلْهَا الْيَدَ الْيُمْنَى اغْسِلَا
وَهَكَذَا الْيُسْرَى لِمِرْفَقَيْهِمَا
وَأَلْمَا بِيَمْنَاكَ لِيَسْرَاكَ أَحْمَلَا
أَصَابِعَ الْيَدَيْنِ عِنْدَ أَوَّلِ
يَدَيْكَ لِلْأَمَامِ مَاسِحَاً إِلَى
وَلْتَجْعَلِ الْإِبْهَامَ خَلْفَ الْأُذُنِ
وَلَوْ يَدَيْكَ فِي الْإِنَّا أَدْخَلْتَا
وَخُذْ عَلَى الْإِبْهَامِ وَالسَّبَابَةِ
ظَهْرَهُمَا كَبَاطِنٍ وَكَالذِّكْرِ
تَحْتَ الْعِقَاصِ يَدُهَا فِي الرَّجْعَةِ

١٥٠

لِغَسْلِ رِجْلَيْكَ الْيُمْنَى تَكُ
عَرَكًا ثَلَاثًا لَوْ تَشَا تُخَلَّلُ
ثُمَّ تُبَالِغُ بِعَعْرِكَ كُلِّمَا
وَكَالْعَرَاقِيبِ عَلَى الصَّوَابِ
وَصَحَّ بِالْأَقْلِ مِنْ ثَلَاثَةِ
وَلَيْسَ فِي الْإِحْكَامِ يَسْتَوِي الْبَشَرُ
ثُمَّ تَشْهَدُ لَهُ الْجَنَانُ
قَدْ سَأَلُوا التَّوْبَةَ ثُمَّ الطُّهْرًا
وَعَسَلَهُ مِنَ الذُّنُوبِ يَشْعُرُ
لِكَيْ يُنَاجِيَ إِلَهَهُ وَأَقْفَا
بِالذَّلِّ رَاكِعًا وَسَاجِدًا يَتِمُّ

باب : في الغسل

جَنَابَةً حَيْضُ نَفَاسٍ تُعْتَبَرُ
عَلَيْهِ وَالْوَضُوءُ قَبْلُ أَفْضَلُ
رِجْلَيْكَ أَوْ آخِرُهُمَا إِذَا تَشَا
بِنَزْرِ مَاءٍ وَعَلَى الرَّأْسِ ثَلَاثًا
وَتَضَعْتُ الْمَرْأَةُ دُونَ أَنْ تَحُلَّ
ثُمَّ عَلَى شِقِّكَ الْيُمْنَى يُصَبُّ
أَوْ مَعَ وَعَاوِدًا مَا يَكُونُ قَدْ نَبَا
مُوجِبَةً غُسْلًا كَفَى مِنْ اقْتِصَارِ
مِنْ بَعْدِ غَسْلِكَ الْأَذَى وَتَغْسِلُ
وَبَلُّ أَصْلِ شَعْرِ الرَّأْسِ فَشَا
ثَ غَرَفَاتٍ وَأَعْرَكَنَّ غَاسِلًا
عَقَاصَهَا وَغَسَلَهَا مِثْلَ الرَّجُلِ
مَاءً فَالْأَيْسَرَ وَدَلَّكَ إِثْرَ صَبِّ
وَعَمَّقَ سُرَّةً فَتَابِعَ مُوعِبًا

تَحْتَ الْجَنَاحِ الْحَلْقِ خَلَّلْ لِحَيْتِكَ
 أَسْفَلَهَا أَسْفَلَ رِجْلٍ خَلَّلْ
 لِلْغُسْلِ وَالْوُضُوءِ إِنْ أَخْرَتَا
 طَهْرًا بِبَطْنِ يَدٍ أَوْ فَلَ تَعِدْ
 وَبَيْنَ إِيْتَيْكَ رُفْعًا رُكْبَتَكَ
 أَصَابِعَ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلِ اغْسِلْ
 وَمَسَّ فَرَجٍ حَازِرٍ إِنْ أَوْعَبْتَا
 وَضُوكَ أَوْ قَبْلَ انْوِ وَأَمْرٌ بِالْيَدِ

باب : في من لم يجد الماء وصفة التيمم

لِفَقْدِ مَا أَوْ عَجْزِهِ أَوْ مَا وَجَدَ
 خَافَ تَيَمَّمُوا لِفَرَضٍ مَنْ قَنَطَ
 يُعِيدُ ذُو الرِّجَا وَمَنْ قَدَّ عَدَمًا
 فِي الوَقْتِ .. لَا لِعَدَدٍ سِوَى لِمَنْ
 ذَكَرَ مَا قَدَّ فَاتٍ مِنْ صَلَاةٍ
 فَاضْرِبْ بِكَفَيْكَ صَعِيدًا طَيِّبًا
 وَيَمْسَحِ الوَجْهَ بِتَيْنِ وَضْرَبْ
 لِمِرْفَقِ الْيُمْنَى وَقَدَّ بَدَأَ مِنْ
 وَصَلَ لِمِرْفَقِ عَادَ قَابِضًا
 لِجِهَةِ الْكُوعِ وَبِالْإِبْهَامِ
 وَلَيْسَارِ يَفْعَلُ الَّذِي فَعَلَ
 وَحَائِضٌ كَجُنْبٍ فَقَدَ مَا
 ثُمَّ إِذَا مَا وَجَدَاهُ اغْتَسَلَا
 ذُو مَرَضٍ مُنَاوِلًا أَوْ كَأَسَدٍ
 عَجَّلَ لَا الْمُوقِنُ لِلرَّاجِي الْوَسْطُ
 مُنَاوِلًا وَخَائِفٌ وَجَدَ مَا
 يُعْجِزُهُ الْمَرَضُ أَوْ ذُو السَّهْوِ أَنْ
 وَصُورَةَ الْكَمَالِ نَدْبَاتٍ
 وَأَنْفُضْ خَفِيفًا الْأَذَى إِنْ نَشِبَا
 الْأَرْضَ لِمَسْحِهِ الْيَدَيْنِ وَذَهَبَ
 ظُهُورِ أَطْرَافِ الْأَصَابِعِ فَإِنْ
 عَلَيهِ مِنْ بَاطِنِ زَنْدِهِ مَضَى
 الْإَيْسَرَ مَسْحُهُ الْيَمِينِ نَامَ
 بِي وَحَكَ الْكَفَّ بِالْكَفِّ كَمَلْ
 مَا أَخْرَا الصَّلَاةَ بَلْ تَيَمَّمَا
 دُونَ إِعَادَةٍ وَلَكِنْ حُظْلًا

جَمَاعُهَا بَعْدَ انْقِطَاعِ الدَّمِّ مَا لَمْ تَغْتَسِلْ وَيَجِدَا لِلْغُسْلِ مَا
وَكَيْفَمَا مَسَحَتْ مُوعِبًا كَفَى فِي جَامِعِ الصَّلَاةِ تَلْقَى طَرْفًا

باب : في المسح على الخفين

جَازَ لِمَنْ لَبَسَ خُفَّيْهِ عَلَى وَضُوئِهِ الْمَسْحُ عَلَيْهِمَا بَلَى
فِي سَفَرٍ وَحَضْرٍ وَمَا نَزَعَ خُفًّا وَأَحْدَثَ صَغِيرًا فَلْيَضَعْ
يُسْرَاهُ تَحْتَ الرَّجْلِ وَالْيَمْنَى عَلَى ٢٠٠ أَصَابِعِ الْيَمْنَى وَيَمْسَحْ إِلَى
كَعْبِيهِ وَالْيُسْرَى كَذَاكَ مَسَحًا وَعَكْسَهُ الْيَدَيْنِ وَضَعًا رَجَحًا
أَوْ بَدَأَ الْمَسْحَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مُتَّجِهًا لَطَرْفِ الرَّجْلَيْنِ
كَيَّ يَحْمِي الْخُفَّيْنِ مِنْ قَشْبٍ إِذَا وَمَا يَرَى مِنْ نَحْوِ طِينٍ نَبْدًا

باب : في أوقات الصلاة وأسمائها

فِي طَيْبَةِ الْوُسْطَى لَصَبْحِ فَجْرِ وَوَقْتُهَا أَوْلُهُ فَلْتَدِرْ
مِنْ انْصِدَاعِ الْفَجْرِ وَهُوَ الْأَفْضَلُ غَايَتُهُ قَبْلَ الشُّرُوقِ تَكْمُلُ
صَلَاتُنَا وَالظُّهْرُ بِالزَّوَالِ وَزَادَ ظِلُّ الشَّيْءِ شَيْئًا تَالِ
حَتَّى يَصِيرَ مِثْلَهُ تُؤَخَّرُ فِي الصَّيْفِ رُبْعَ قَامَةٍ أَوْ تُنْظَرُ
جَمَاعَةٌ وَعَجَّلَ الْمُنْفَرِدُ أَوْ لَمْ يُعَجَّلْ لِحَدِيثِ أُبْرِدُوا
وَأَوَّلُ الْعَصْرِ انْتِهَاءُ الظُّهْرِ وَالظَّلُّ ظِلَانِ انْتِهَاءِ الْعَصْرِ
وَقَيْسَ بِالْإِبْصَارِ وَالْإِمَامِ قَالَ إِلَى اصْفِرَارِهَا التَّمَامُ

وَالْمَغْرِبُ الشَّاهِدُ وَالْغُرُوبُ
وَالْعَتَمَةُ الْعِشَاءُ إِنْ غَابَ الشَّفَقُ
غَايَتُهَا الثُّلُثُ وَانْتِظَارُ
تَعْجِيلِهَا وَالنَّوْمُ قَبْلَهَا كَذَا
وَقْتُ لَهَا مُنْفَرِدٌ مَنَسُوبٌ
تَدْخُلُ وَالْبَيَاضُ لَغْوٌ فِي النَّسَقِ
جَمَاعَةٌ نُدِبٌ وَالْمُخْتَارُ
لِكَ الْكَلَامِ بَعْدَهَا قَدْ نُبِذَا

باب : في الأذان والإقامة

فِي مَسْجِدٍ وَرَاتِبِ الْجَمَاعَةِ
وَنَدْبُهُ لَلْفَذِّ مَعْلُومٌ وَإِنْ
وَجَازَ فِي السُّدُسِ لِلصُّبْحِ بَلَى
وَتَنُّ أَلْفَاظِ الْأَذَانِ رَجَعُ
وَفِي الصَّبَاحِ زِيدَتِ الصَّلَاةُ
إِقَامَةٌ فَقَطُّ تُثَنَّى لِأَسْوَأِ
قَدْ وَجَبَ الْأَذَانُ كَالِإِقَامَةِ
أَقَامَتِ الْمَرْأَةُ سِرًّا فَكَمِنَ
وَالْحَظْرُ قَبْلَ وَقْتِ غَيْرِهَا انْجَلَى
شَهَادَتِيهِ وَبِصَوْتٍ أَرْفَعُ
خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ وَتَكْبِيرَاتُ
هُنَّ أَقَامِ الْجَمْعِ وَالْفَذُّ سَوَاءٌ

باب : صفة العمل في الصلوات المفروضة

وما يتصل بها من النوافل والسنن

خُذْ وَصَفَهَا فَرَضًا وَمَا لَهُ انْتَسَبُ
وَحَذُو مَنْكَبَيْكَ أَوْ دُونَ أَرْفَعُ
فِي الصُّبْحِ دَعُ بِسْمَلَةٍ وَأَمَّنْ
وَأَمَّنِ الْإِمَامُ إِذَا أَسْرَأُ
وَبِالْمُفَصَّلِ الطُّوَالَ جَهْرًا
أَلَّهُ أَكْبَرُ فِي الْأَحْرَامِ وَجَبُ
يَدَيْكَ وَالْفَاتِحَةَ أَقْرَأُ سَمِعُ
مَأْمُومًا أَوْ فِدًّا بِسِرًّا لَا عَلَنُ
قِرَاءَةً وَالْخُلْفُ فِيهِ جَهْرًا
أَوْ حَسَبَ التَّغْلِيْسِ أَطْوَلَ قَرَأُ

كَبَّرَ إِذَا تَنَحَّطَ مَكَّنَ يَدَكَ
وَالرَّأْسَ لَا تُطَاطِهَ أَوْ تَرْفَعِ
بِالْقَلْبِ رَاكِعًا وَسَاجِدًا وَلَا
وَأَرْفَعِ رُؤْيِدًا حِينَ قُلْتَ سَمِعَا
وَرَبَّنَا الْحَمْدُ لَكَ الْمَأْمُومِ
وَسَمِعَ اللَّهُ بِمَا مَزِيدِ
هُوَ مُكَبَّرًا وَلَمْ يَجْلِسْ وَقَدْ
مُمَكِّنًا جَبْهَتَهُ وَالْأَنْفَا
وَالضَّبْعَ عَنِ جَنْبَيْهِ .. وَالْأُذُنَانِ
وَأَبْسُطَهُمَا سَوْهَمَا لِلْقِبْلَةِ
بُطُونِ إِبْهَامَيْكَ أَرْضًا سَبْحَلًا
حَدًّا وَتَطْمِئِنُّ ثُمَّ أَرْفَعِ مُكَبَّرًا
وَالْقَدَمَ الْإَيْسَرَ تَحْتِكَ وَتَرَى
يَدَيْكَ فَوْقَ رُكْبَتَيْكَ ثُمَّ
تَقُمْ فَاقْمِ مُكَبَّرًا مُعْتَمِدًا
وَأَقْرَأْ كَالأَوَّلِ وَإِنْ تَشَأْ تُقِلْ
لَاهِمَّ إِنَّا وَتَتِمُّهُ إِلَى
فِيمَا يَلِي كَمَا فَعَلْتَ أَوَّلًا
إِلَيْتِكَ الْإَيْسَرَ وَيُمْنَى قَدَمِي

مِنْ رُكْبَتَيْكَ وَلْتَسَوْ ظَهْرَكَ
جَافٍ بِضَبْعَيْكَ لِرَبِّكَ اخْضَعِ
تَدْعُ وَسَبِّحْ دُونَ حَدِّ عُقْلًا
أَلَّهُ فَذَا مَعَ رَبَّنَا اسْمَعَا
قَالَ وَمَا تَسْمِيعُهُ مَعْلُومِ
قَالَ الْإِمَامُ وَإِلَى السُّجُودِ
بِأَشْرَ الْأَرْضِ بِيَدَيْهِ وَسَجَدَ
أَرْضًا وَكَفَّيْهِ وَجَافَى الْكَفَا
حَوْلَهُمَا أَوْ دُونَهُ الْيَدَانِ
كَالْقَدَمَيْنِ وَأَنْصِبَنَّ وَثَبَّتْ
بِمَا تَشَأْ وَادْعُ بِمَا شِئْتَ وَلَا
بِرًا فَتَجْلِسْ وَيُمْنَاكَ أَنْتَصِبْ
فَعَنْ الْأَرْضِ يَدَيْكَ فَتَذَرُ
تَسْجُدُ كَالأَوَّلِ ثُمَّ إِذَا
عَلَى يَدَيْكَ حَازِرًا أَنْ تَقْعُدَا
بَعْدَ رُكُوعِكَ أَقْنَتِ أَوْ قَبْلُ فَقُلْ
بِالْكَافِرِينَ مُلْحِقٌ وَلْتَفْعَلَا
مَعَ التَّشْهَدِ وَتَجْلِسْ عَلَى
كَ أَنْصِبْ أَوْ أَحْنِ وَاتْنِ يُسْرَاكَ أَخِي

وَضَعَ يَدَيْكَ فَوْقَ فَخْذَيْكَ أَشْرُ
 تُشِيرُ لِلتَّوْحِيدِ أَوْ لِتَطْرُدَا
 يُسْرَاكَ فَوْقَ فَخْذِكَ الْأَيْسَرَ لَا
 ثُمَّ تَشْهَدُ إِلَى «رَسُولِهِ»
 ثُمَّ السَّلَامَ فَلْتَقُلْ مُسْتَقْبِلًا
 إِلَى الْيَمِينِ فَنَدَا أَوْ إِمَامًا
 عَلَى إِمَامِهِ وَرَدَّ مِثْلَمَا
 سَبَحَ وَحَمِدَ بَعْدَ كَبْرِنِ ثَلَا
 لَتَكْمُلُ الْمِائَةَ وَالذِّكْرُ اسْتَحَبَّ
 وَقَبْلَ صُبْحِ رُكْعَتَانِ سِرًّا
 وَأَقْرَأَ بِهَا كَالصُّبْحِ أَوْ أَقْلًا
 وَلْتَشْهَدُ أَوْلًا وَقِفْ عَلَى
 مِنَ الْجُلُوسِ فَلْتَكْبِرْ وَأَقِفَا
 إِمَامَهُ وَأَقْرَأَ بِالْأَخْرِيِّينَ
 وَمَا يَلِي مِنْ عَمَلٍ فَمِثْلَمَا
 وَأَرْبَعٌ تُنْدَبُ بَعْدَهَا وَقَبْ
 بِهَا مِنَ الْمَفْصَلِ الْقِصَارِ
 وَصَلَّ مَغْرِبًا ثَلَاثًا وَاجْهَرَ
 وَالسَّرُّ فِي ثَالِثَةِ الْفَاتِحَةِ

فَوْقَ بِسَبَابَةِ أَوْ لَهَا أَدْرُ
 وَسَاوِسَ اللَّعِينِ ثَبَّتِ الْيَدَا
 تُشِيرُ بِهَا وَلَا تُحَرِّكَ أَنْمَلًا
 أَوْ زِدْ صَلَاةً وَالِدُعَا تَقُولُهُ
 عَلَيْكُمْ وَحَسْبُ وَالتَّفْتِ بَلَى
 وَزَادَ مَأْمُومٌ كَذَا سَلَامًا
 كَانَ الَّذِي عَلَى الْيَسَارِ سَلَمًا
 ثَا وَثَلَاثِينَ وَبَعْدَ هَيْلَلًا
 إِلَى شُرُوقِ الشَّمْسِ لَكِنْ لَا يَجِبُ
 بِأَمِّ قُرْآنٍ وَصَلَّ الظُّهْرًا
 فِي الْأَوْلِيِّينَ دُونَ جَهْرٍ كَلَّا
 «رَسُولُهُ» وَبَعْدَ أَنْ تَعْتَدِلَا
 وَذُو ائْتِمَامٍ فِي وَقُوفِهِ قَفَا
 سِرًّا بِأَمِّ الذِّكْرِ فِي هَتَيْنِ
 وَصِفَ فِي الصُّبْحِ كَذَا وَسَلَمًا
 لَ الْعَصْرِ وَالْوَصْفُ كَتَلِكُ وَالْأَحَبُّ
 مِثْلُ الضُّحَى وَالْقَدْرُ ذَا الْمُخْتَارِ
 فِي الْأَوْلِيِّينَ بِقِصَارِ السُّورِ
 نَافِلَةٌ قَبْلَ الْعِشَاءِ صَالِحَةٌ

بِرَكَعَتَيْنِ لَوْتَرَى وَلَوْتَرَى
 لِلْعَتَمَةِ الْعِشَاءِ وَسَمُّ أَعْدَلُ
 مِنَ الَّذِي فِي الْعَصْرِ كُنْتَ تَقْرَأُ
 وَكُلَّمَا عَدَا الَّذِي قَدْ ذُكِرَا
 تَحْرِيكَكَ اللِّسَانَ أَدْنَى السَّرِّ
 وَدُونَكَ الْمَرْأَةَ جَهْرًا وَبِكُلِّ
 وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ فَصَلِّ جَهْرًا
 وَجَازَ عَكْسُ ذَا وَذَا الْأَقْلُ قُلُّ
 يَأْيُهَا فِي الْوَتْرِ قُلُّ وَقُلُّ وَقُلُّ
 وَإِنْ تَزِدْ شَفْعًا فَأَوْتِرْ آخِرَهُ
 أَوْ زَادَ ثِنْتَيْنِ وَمَعَ ذَاكَ وَذَا
 وَآخِرُ اللَّيْلِ هُوَ الْمَفْضَلُ
 تَقْدِيمُهُ الْوَتْرَ وَإِنْ قَامَ فَمَا
 قَدْ نَامَ عَنْهُ مِنْ صَلَاتِهِ مَضَى
 مَنْ نَسِيَ الْوَتْرَ إِلَى أَنْ صَلَّى
 فِي مَسْجِدٍ عَنِ التَّحِيَّةِ وَقَدْ
 وَلَيْسَ بَعْدَ الْفَجْرِ مِنْ نَفْلِ عَدَا
 فِي كُلِّ مَنْ رَكَعَهَا فِي الْمَنْزِلِ
 سِتًّا وَلَوْتَرَى فَصَلِّ أَكْثَرًا
 فِي أَوْلِيِّهَا اجْهَرُ وَذَاكَ أَطْوَلُ
 وَالسَّرُّ فِي الْأَخِيرَتَيْنِ أَمْرًا
 فَالْوَصْفُ فِيهِ مِثْلَمَا مَضَى اذْكَرَا
 إِسْمَاعُ مَنْ يَلِيكَ أَدْنَى الْجَهْرِ
 حَالِ تُرَى مُنْضَمَّةً وَتَنْعَزِلُ
 كَالنَّفْلِ لَيْلًا وَالنَّهَارَ سِرًّا
 فِي الشَّفْعِ رَكَعَتَانِ بِالْأَعْلَى وَقُلُّ
 أَوْ آخِرَ الْمُصْحَفِ فِيمَا قَدْ نُقِلُ
 وَخَيْرُ خَلْقِ اللَّهِ صَلَّى عَشْرَهُ
 خَتَمَ بِالْوَتْرِ فَذَا أَوْ ذَا خَذَا
 وَمَنْ يَنَامُ غَالِبًا فَالْأَفْضَلُ
 شَاءَ يُصَلِّي دُونَ وَتَرِ ثُمَّ مَا
 فِيهِ إِلَى الْإِسْفَارِ ثُمَّ مَا قَضَى
 صَبْحًا وَمَنْ دَخَلَ مَا تَخَلَّى
 أَعْنَتْ رَغِيْبَةً بِهِ فِي الْمُعْتَمَدِ
 تِلْكَ وَفِي التَّحِيَّةِ الْخُلْفُ بَدَا
 وَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فِي الْقَوْلِ الْجَلِيِّ

باب : في الإمامة وحكم الإمام والمأموم

يَوْمُ الْأَفْضَلِ وَالْأَفْقَهُ الذَّكْرُ
وَمُدْرِكُ لِرَكْعَةٍ قَدْ أُدْرِكَ
قِرَاءَةً كَمَقْرَأِ الْإِمَامِ
أَعَادَ لِلْفَضْلِ إِذَا مَا وَجَدَا
إِدْرَاكَهُ لِرَكْعَةٍ فَأَكْثَرَا
وَرَجُلٌ مَعَ الْإِمَامِ وَقَفَا
وَأَمْرًا خَلْفَهُمْ وَإِنْ وَعَى
لِلْخَلْفِ وَالْإِمَامِ رَاتِبٌ مَتَى
وَعَوْدُ جَمْعٍ بَعْدَ جَمْعٍ كَرِهُوا
أَلَّا يَوْمٌ أَحَدًا مِنْ صَلَّى
سَجَدَ مَعَ سُجُودِهِ الْمَأْمُومِ
وَأَقْفُ الْإِمَامِ تَابِعًا مَوَالِ
وَبَعْدَهُ اسْتَفْتَحَ مِنْ اثْنَتَيْنِ قُمْ
وَمَا سِوَاهُ وَأَسِعُ وَالْأَفْضَلُ
وَإِنْ سَهَا الْمَأْمُومُ فَالْإِحْرَامُ
وَسَجْدَةٌ وَنِيَّةُ الْفَرَضِ فَلَا

لَا أَمْرًا وَمَعَهُ أَقْرَأُ إِنْ أَسْرُ
جَمَاعَةً فَلْتَقِضِ مَا قَدْ فَاتَكَ
وَابْنِ عَلَى الْأَفْعَالِ كَالْقِيَامِ
فَذُ جَمَاعَةٍ وَلَمْ يُعِدْ لَدَى
أَعَادَ ذُو أَقْلٍ حَسْبَمَا يَرَى
عَلَى يَمِينِهِ وَأَكْثَرُ قَفَا
طِفْلٌ فَكَالْكَبِيرِ وَالْأُنْثَى دَعَا
مُنْفِرِدًا صَلَّى فَكَالْجَمْعِ أَتَى
فِي مَسْجِدِ ذِي رَاتِبٍ وَنَبَّهُوا
وَإِنْ يَكُنْ سَهَا الْإِمَامُ أَصْلًا
وَإِنْ يَكُنْ لَمْ يَسْنَهُ ذَا الْمَعْلُومِ
فِي رَفْعِ رَأْسِهِ وَفِي الْأَفْعَالِ
بَعْدَ إِمَامِكَ وَسَلِّمْ إِذْ يُتِمُّ
قَفُوا الْإِمَامَ مُطْلَقًا وَالْأَكْمَلُ
وَرَكْعَةٌ كَذَلِكَ السَّلَامُ
يَحْمِلُ وَالْبَاقِي الْإِمَامُ حَمَلًا

باب : جامع لأحكام الصلاة وغيرها

وَصَفُ اللَّبَاسِ لَهُمَا تَقَدَّمَ
كُرَّهُ بِهَا كَكَفَّتِ شَعْرٌ ضَمَّ
تَغْطِيَةُ الْوَجْهِ وَأَنْفٍ فَاعْلَمَا
ثَوْبٌ لِغَيْرِ شُغْلٍ مُهِمٌّ

وَمَنْ سَهَا فَزَادَ شَيْئاً سَجَدَاً
 سَلَّمَ وَالنَّقْصُ لَهُ قَبْلُ سَجْدُ
 وَفِي زِيَادَةٍ وَنَقْصٍ قَدَمَا
 ذَكَرَهُ إِلَّا بِطُولِ سَجْدِهِ
 وَإِنْ يَطُلُ أَعَادَهَا مَا لَمْ يَكُنْ
 وَنَقْصُ مَا كَرَّعَةً وَسَجْدَةً
 أَوْ الْقِرَاءَةَ بِنِصْفِ الْفَرَضِ
 وَاخْتَلَفُوا فِي رُكْعَةٍ مِمَّا عَدَا
 لِسَهْوِهَا يُجْزِي أَوْ الْإِلْغَاءِ
 أَوْ سَجْدِ الْقَبْلِيِّ ثُمَّ سَلَّمَ
 فِي نَحْوِ تَكْبِيرَةٍ أَوْ تَسْمِيْعَةٍ
 وَمَنْ سَهَا عَنْ بَعْضِهَا فَسَلَّمَ
 وَجَاءَ بِالْمَسْهُورِ عَنْهُ ثُمَّ
 إِنْ طَالَ عُرْفًا مِثْلَ مَنْ قَدْ غَادَرَا
 مِنْ شَكٍّ هَلْ نَقْصٌ أَوْ تَمَّ الْعِدْدُ
 وَسَجْدِ الْبَعْدِيِّ مَنْ تَكَلَّمَ
 مِنْ شَكٍّ فِي السَّلَامِ وَالْمُسْتَنْكَحِ
 وَإِنْ يَكُنْ أَيْقَنَ بِالسَّهْوِ سَجَدَ
 فَهُوَ يَعْتَرِيهِ دَائِمًا فَلَا

بَعْدَ السَّلَامِ وَمَتَى تَشَهَّدَاً
 وَفِي التَّشَهُّدِ خِلَافٌ قَدْ وَرَدَ
 سُجُودُهُ وَنَاسِي الْبَعْدِيِّ فَمَا
 وَبَادَرَ الْقَبْلِيَّ حَيْثُ افْتَقَدَهُ
 نَقْصٌ يَسِيرٌ فَسُقُوطُهُ زُكْنٌ
 أَوْ الْقِرَاءَةَ بِكُلِّ رُكْعَةٍ
 فِي كُلِّ السُّجُودِ لَيْسَ الْمَرَضِيُّ
 صَبَحَ وَلَمْ تَقْرَأْ بِهَا مِنْ سَجْدَاً
 فَرَضٌ وَتَمَّ وَجِبَ الْقَضَاءُ
 ثُمَّ أَعَادَ فَرَضَهُ مُتَمِّمًا
 فَلَا سُجُودَ أَوْ إِذَا لَمْ يَقْنِتِ
 ثُمَّ تَذَكَّرَ بِقُرْبِ أَحْرَمَا
 سَجَدَ بَعْدِيًّا لَهُ وَأَمَّا
 مَسْجِدُهَا أَعَادَهَا مُبَادِرًا
 أَتَى بِمَا شَكَّ وَمِنْ ثَمَّ سَجَدَ
 سَهْوًا وَمَا سَجَدَ لَكِنْ سَلَّمَ
 يَسْجُدُ بَعْدِيًّا وَلَيْسَ يُصَلِّحُ
 مِنْ بَعْدِ أَنْ يُصَلِّحَهَا أَوْ زَادَ عَدَّ
 يَسْجُدُ لِلْسَّهْوِ وَأَصْلَحَ بَلَى

صَلَاتِهِ وَمَنْ مِنْ اثْنَتَيْنِ
مَالَمْ يَكُنْ فَارِقَ الْأَرْضِ فَلْيُتِمَّ
مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ ثُمَّ بَادَرَا
ثُمَّ يُعِيدُ مَا يَكُونُ مِنْ صَلَاةٍ
مِنَ الصَّلَاةِ كَيْفَمَا تَيْسَّرَا
حَاضِرَةً وَلَوْ يَفُوتُ وَقْتُهَا
قَدَمَهَا وَذَكَرَهُ لِغَيْرِهَا
وَلَا وُضُوءَ مِنْهُ وَالنَّفْخُ كَذَا
وَيَتِمَادَى ضَاكُ خَلْفَ الْإِمَامِ
وَمَنْ بِثَوْبٍ أَوْ مَكَانِهِ عُرِفَ
أَوْ أَخْطَأَ الْقِبْلَةَ ثُمَّ صَلَّى
وَمَنْ تَوَضَّأَ بِمَا تَغْيَّرَا
لِمَطْرَ طَيْنِ ظَلَامٍ مَذْهَبِي
أَذَّنَ فِي أَوَّلِ وَقْتِ الْمَغْرَبِ
تَأْخِيرُهُ الصَّلَاةَ شَيْئًا ثُمَّ
أَذَّنَ ثُمَّ بَعْدَهَا أَقَامَا
وَأَنْصَرَفُوا قَبْلَ مَغِيبِ الشَّفَقِ
فَوَاجِبٌ وَجُوبٌ سُنَّةٌ وَذَا
زَالَتْ تُقَامُ وَكِلَاهُمَا اسْتَقْلَ

قَامَ فَيَرْجِعُ لَهَا فِي الْحِينِ
وَيَسْجُدُ الْقَبْلِيَّ ثُمَّ مَا أَنْتُمْ
يَقْضِي كَمَا فَاتَتْهُ حِينَ ذَكَرَا
عَبْدَهَا وَمَنْ عَلَيْهِ جُمَلًا
قَضَى الْقَلِيلَ أَوَّلًا وَأَخْرَا
وَإِنْ كَثُرْنَ لَا يَسُوعُ فَوْتُهَا
كَضَحِكٍ أَوْ دَى بِهَا فِيهَا ادْرِهَا
عَمَدُ الْكَلَامِ مُفْسِدَانِ فَخَذَا
مُ وَيُعِيدُ لَا الَّذِي تَبَسَّمَا
وَجُودٌ نَجَسٍ أَوْ بِمَائِهِ اخْتَلَفَ
أَعَادَهَا فِي الْوَقْتِ ذَلِكَ أَوْلَى
أَعَادَهَا دَوْمًا كَمَا الْوَضُوحَا
رُخْصَةٌ جَمْعُكَ الْعِشَاءَ وَالْمَغْرَبِ
خَارِجَ مَسْجِدٍ وَأَصْلُ الْمَذْهَبِ
أَقَامَ دَاخِلًا وَصَلَّى ثُمَّ
صَلَّى الْعِشَاءَ دَاخِلًا تَمَامَا
وَالْجَمْعُ لِلظُّهْرَيْنِ فِي الْمُحَقَّقِ
لَدَى صَعِيدِ عَرَفَاتٍ فَإِذَا
بِمَا لَهُ مِنَ النَّدَاءِ كَالْعَمَلِ

كَذَا الْعِشَاءِ إِنْ جَمَعَ إِنْ وَصَلَ
جَمَعَ فِي آخِرِ وَقْتِ الظُّهْرِ
كَمَغْرِبٍ مَعَ الْعِشَاءِ وَإِنْ رَحَلَ
ذُو مَرَضٍ خِيفَ بِهِ زَوَالُ
وَقْتٍ لَجَمْعِهِ وَإِنْ لِلأَرْفَقِ
وَمَا قَضَى إِنْ لَمْ يُفِقْ مُغْمَى إِلَى
إِنْ أَدْرَكَ مِقْدَارَ رَكْعَةٍ فَقَدْ
وَأَدْرَكَتْ مِنَ النَّهَارِ قَدْرًا
صَلَّتْ وَعَصْرًا أَوْ بَلِيلٍ أَرْبَعِ
وَصَلَّتِ الأَخِيرَ لِالأَقْلِ
وَإِنْ لِأَرْبَعِ بَلِيلٍ حَاضَتْ
وَشَكَ فِي الحَدَثِ بِالْوُضُوْءِ ابْتِدَاءً
بِهِ فَمَا مِنْ بَعْدِهِ إِنْ قَرُبَا
وَإِنْ تَعَمَّدَ أَعَادَ أَبَدًا
وَذَاكَرُّ مَا لَيْسَ فَرَضًا قَرُبَا
لِقَابِلِ مَا طَالَ وَقْتُهُ وَلَمْ
أَوْ فَسَدَتْ صَلَاةٌ مِنْ قَدْ صَلَّى
بِالطَّرْفِ الآخِرِ مِنْهُ نَجَسُ
فِي بَسْطِهِ ثَوْبًا كَثِيفًا طَهْرًا

لَهَا الْحَجِيجُ وَالْمُسَافِرُ ارْتَحَلَ
صَلَاتَهَا مَعَ صَلَاةِ الْعَصْرِ
أَوَّلَ وَقْتِ أَوْلِيَيْهِمَا فَعَلَ
عَقَلَ لَهُ الغُرُوبُ وَالزَّوَالُ
فَوَسَطَ ظَهْرٍ وَمَغِيبِ الشَّفَقِ
أَنْ خَرَجَ الوَقْتُ كَطَاهِرٍ بَلَى
وَجَبَتْ الصَّلَاةُ فِي القَوْلِ السَّدَدِ
يَكْفِي لِخَمْسِ رَكَعَاتِ ظَهْرًا
فَبِالْعِشَائِينَ أَتَتْ وَلْتَجْمَعِ
وَإِنْ تَحَضَّ لِلْمِثْلِ لَا تُصَلِّي
فَاخْتَلَفُوا وَمَوْقِنِ الطَّهَارَةِ
وَذَاكَرُّ مِنَ الوُضُوْءِ فَرَضًا بَدَأَ
وَقْتًا وَوَحْدَهُ لِطُولِ وَجَبَا
وَضُوءَهُ مَعَ الصَّلَاةِ سَرْمَدًا
فَعَلَهُ مُنْفَرِدًا وَطَلَبَا
يُعِيدُ صَلَاتَهُ وَمَا كَانَ أَتْتَمَّ
بِطَّرْفِ الحَصِيرِ حَيْثُ حَلَا
وَمَا عَلَى المَرِيضِ لَوْمٌ يُؤْنَسُ
عَلَى فِرَاشِهِ الَّذِي تَقْدَرَا

وَيَتَرَبَّعُ الَّذِي مَا قَدَرَا
وَعَاجِزٌ عَنِ السُّجُودِ وَالرُّكُوعِ
سُجُودُهُ أَخْفَضُ أَوْ لَمْ يُطِيقْ
وَبَادَرَ الصَّلَاةَ مَنْ يُفِيقُ
وَيَتَيَمَّمُ لِعَجْزٍ ضَرَرَ
لَا الْجَيْرَ وَالْجِصَّ وَخَائِضٌ نَزَلَ
يَوْمِي بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ
أَوْ لَا عَلَى مَرَكُوبِهِ صَلَّى إِلَى
وَلِلْمَسَافِرِ التَّنْفُلُ عَلَى
فِي سَفَرِ الْقَصْرِ وَيُوتِرُ وَلَا
مَنْ جَالَسًا أَرْضًا لَهُ الْإِيمَاءُ ذَا
صَلَّى عَلَى الرَّحْلِ وَرَاعَفُ خَرَجَ
دُونَ تَكَلُّمٍ وَلَا مَشْيٍ عَلَى
لَغَا وَنَزَرَ الدَّمَ مِنْهُ فَتَلَا
وَلَيْسَ فِي الْقِيَاءِ بِنَا وَلَا الْوَحْدُ
وَقَبْلَهُ غَسَلَ ثُمَّ سَلَّمَ مَا
مَكَانَهُ إِنْ كَانَ لِلْإِمَامِ لَا
بِنَاءَهُ بِجَامِعٍ وَدُونِ مَا
قَلَّ كَفَاحِشِ الْبِرَاغِيثِ وَلَمْ

عَلَى الْقِيَامِ أَوْ كَمَا تَيْسَّرًا
عِ بِهِمَا أَوْ مَا تُمَّ لِيكَ
فَشَقُّهُ الْأَيْمَنُ فَالظَّهْرُ انْتَقَى
وَلِيُصَلَّ حَسْبَمَا يُطِيقُ
بِحَائِطِ الطِّينِ تُرَابِ حَجَرٍ
خَضْخَاضُهُ فَقَائِمًا إِنْ لِيُصَلَّ
وَهُوَ أَخْفَضُ بِلَا حُدُودٍ
قَبْلَتِهِ لِلْعَجْزِ عَنْ أَنْ يَنْزِلَا
مَرَكُوبِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَ بَلَى
يُصَلُّ فَرَضُهُ عَلَى الرَّحْلِ خَلَا
تُوقِفُ رَحْلَهُ لِقَبْلَةِ إِذَا
لِيَغْسِلَ الدَّمَ وَيَبْنِي لَا حَرَجَ
نَجَاسَةٍ وَرَكْعَةً مَا أَكْمَلَا
لَا قَاطِرًا فَلْيَنْصَرِفْ وَسَائِلَا
أَمَّا الْبِنَا بَعْدَ السَّلَامِ فَعَبَثُ
بَعْدَ الْجُلُوسِ وَبَنَى وَتَمَّ مَا
يُدْرِكُ لَا بِجُمُعَةٍ فَلْيَجْعَلَا
إِعَادَةَ غَسَلَ مِنْ ثَوْبِ دَمَا
تُعَدُّ سِوَى مَنْ نَجَسَ أَوْ فَاحِشِ دَمَ

باب : في سجود القرآن

إِحْدَى وَعَشْرَةَ سُجُودَ الذِّكْرِ مِنْهَا الْمُفْصَلُ خَلَا فَلْتَدِرِ
الْأَعْرَافَ يَسْجُدُونَ وَالْأَصَالَ فِي الرِّعْدِ، يُؤْمَرُونَ نَحْلًا، تَالِ
ذَلِكَ بِالْأَسْرَاءِ خُشُوعًا، مَرِيْمَا لَدَى بُكْيَا، مَا يَشَاءُ عُلْمَا
بِأَوَّلِ الْحَجِّ، وَفِي الْفُرْقَانِ قُلْ عِنْدَ نُفُورًا، وَالْعَظِيمِ قَدْ نُقِلَ
فِي النَّمْلِ، فِي السَّجْدَةِ لَا يَسْتَكْبِرُوا نَ، وَبِصَادِ سَجَدُوا فَذَكَرُوا
لَدَى أَنْابٍ أَوْ مَابٍ ثَمَّا بِفُصِّلَتْ فِي تَعْبُدُونَ تَمَّا
وَكَبَّرْنَ وَلَا تُسَلِّمْنَ وَأَسْجُدِ فِي الْفَرَضِ أَوْ فِي النَّفْلِ فِي الْمُعْتَمَدِ
وَصَحَّ بَعْدَ الصُّبْحِ ثُمَّ الْعَصْرِ مَا لَمْ يُسْفَرَ أَوْ تَصْفَرَ شَمْسٌ فَافْهَمَا

باب : في صلاة السفر

إِنْ خَلَّفَ السَّفْرُ بِيُوتَ الْقَرْيَةِ فِي سَفَرٍ ذِي بُرْدٍ أَرْبَعَةَ
صَلَّى الرَّبَاعِيَّةَ رَكَعَتَيْنِ مَا لَمْ يَعُدْ لِلدَّارِ رَأْيَ عَيْنِ
وَإِنْ نَوَى الْمَقَامَ عَشْرِينَ صَلَاةً فَلْيُتِمَّ ثُمَّ مَنْ قَدْ رَحَلَ
مُؤَخَّرًا ظَهْرِيهِ فَلْيَقْصُرْ مَتَى وَسِعَ وَقْتُهُ ثَلَاثًا أَوْ أَتَى
لِخَمْسِ رَكَعَاتٍ يُتَمَّنَّهُمَا أَوْ لِأَقَلِّ فَلَاخَيْرَ تَمَّمَا
وَقَادِمٌ فَجَرًّا لِرَكَعَةٍ حَضَرَ صَلَّى الْعِشَاءَ وَخَارِجٌ لَهَا قَصْرٌ

باب : في صلاة الجمعة

وَالسَّعْيُ لِلْجُمُعَةِ وَاجِبٌ إِذَا
يُؤَدُّنَ الْمُؤَدِّتُونَ وَيُسَنُّ
حَرْمٌ وَأَوَّلُ الْأَذَانَيْنِ أَتَى
تَوَقَّرَ الْجَمْعُ بِمِصْرٍ أَوْ جَبُوا
وَوَجِبَتْ قَبْلَ الصَّلَاةِ ثُمَّ قَدْ
ثُمَّ يُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ فَقَرَأَ
وَوَجِبَتْ عَلَى مُقِيمٍ فَادِرٍ
إِنْ كَانَ مِنْ مَسْجِدِهَا عَلَى ثَلَاثِ
وَأَجْزَأَتِ سِوَاهُ وَالْفِتَاةُ لَا
وَوَجِبَ الْإِنْصَاتُ وَاسْتِقْبَالَ ٤٠٠
وَالطَّيِّبُ وَالتَّهَجِيرُ وَالثُّوبُ الْحَسَنُ
وَالْإِنْصِرَافُ دُونَ مَا نَفَلَ: حَسَنٌ

باب : في صلاة الخوف

إِنْ خِيفَ بَطْشُ مُعْتَدٍ تَقَدَّمَ
قَوْمٌ وَرَابَطُوا وَجَاهَ الْمُعْتَدِي
وَأَكْمَلُوا صَلَاتَهُمْ وَقَامَا
بِهِمْ بِقِيَّةِ الصَّلَاةِ وَوَقَفَ
وَسَلَّمَ الْإِمَامُ ثُمَّ أَكْمَلُوا
وَرُكْعَتَيْنِ مَغْرِبًا فِي الْأَوَّلِ
صَلُّوا مُشَاةً كَانَ أَوْ رُكْبَانًا
بِفِرْقَةٍ إِمَامُهُمْ وَأَحْجَمَا
ثُمَّ يُصَلِّي رُكْعَةً بِالْمُبْتَدِي
يَنْتَظِرُ الْبَاقِينَ إِذْ أَقَامَا
مَكَانَهُمْ مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ سَلَفٌ
وَهَكَذَا فِي كُلِّ فَرَضٍ يُفْعَلُ
وَحَضْرًا فَإِنْ لَخَوْفٍ مُعْتَلٍ
لِقِبْلَةٍ أَوْ غَيْرِهَا وَحَدَانَا

باب : في صلاة العيدين والتكبير أيام منى

تَجِبُ سُنَّةُ صَلَاةِ الْعِيدِ وَخَرَجُوا لَوَقْتِهَا الْمَعْهُودِ
بِقَدْرِ مَا تَحِينُ ثُمَّ صَلَّى جَهْرًا بِكَالشَّمْسِ وَنَحْوِ الْأَعْلَى
دُونَ نِدَاءِ رُكْعَتَيْنِ كَبْرًا سَبْعًا فَخَمْسًا ثُمَّ أَمَّ الْمَنْبِرَ
لِخُطْبَةٍ يَجْلِسُ فِيهَا أَوَّلًا وَوَسْطَهَا وَأَنْصَرَفُوا وَجَمَلًا
تَغْيِيرُنَا الطَّرِيقَ فِي الرَّجْعَةِ وَالْ إِمَامُ فِي الْأَضْحَى يُضَحِّي فِي الْمَحَلِّ
لِيَعْلَمَ النَّاسُ بِهِ وَذَكَرُوا رَبَّهُمْ فِي دَرَبِهِمْ وَجَهَرُوا
مَعَ الْخَطِيبِ كَبَرُوا وَأَنْصَتُوا لِمَا سِوَى التَّكْبِيرِ حَيْثُ سَكْتُوا
وَكَبَرُوا مِنْ بَعْدِ ظَهْرِ النَّحْرِ لِرَابِعِ الْأَيَّامِ بَعْدَ الْفَجْرِ
بَعْدَ الْفُرُوضِ ذَاكَ وَالتَّكْبِيرُ ثَلَاثَةً وَوَرَدَ التَّخْيِيرُ
فِي الْحَمْدِ وَالتَّهْلِيلِ كُلِّ عَقْبًا تَكْبِيرَتَيْنِ قَدْ رَوَاهُ مُسْهَبًا
وَالنَّحْرُ وَالْيَوْمَانِ مَعْلُومَاتُ وَذَانِ وَالرَّابِعُ مَعْدُودَاتُ
وَالْغَسْلُ وَالطَّيْبُ وَثَوْبٌ حَسَنٌ فِي الْعِيدِ نَدْبٌ كُلُّهَا أَوْ سَنَّ

باب : في صلاة الخسوف

تَجِبُ لِلْكَسُوفِ دُونَ خُطْبَةٍ صَلَاةُ رُكْعَتَيْنِ فَرَضَ سُنَّةُ
فِي مَسْجِدٍ يَقْرَأُ أَوَّلًا بِمَا كَالْبُكَرِ يَرْكَعُ كَذَا وَتَمَّ مَا
بَعْدَ الرُّكُوعِ بِقِرَاءَةِ أَحْفَ ثُمَّ رُكُوعٍ نَحْوَهَا ثُمَّ وَقَفَ
مِنَ السُّجُودِ فَأَتَى بِمِثْلِهَا فَعَلًا وَلَكِنْ دُونَهَا فِي طُولِهَا
وَلَا جَمَاعَةَ لِحَسْفِ الْقَمَرِ وَصَحَّ دُونَهَا الْكُسُوفُ فَاذْكُرِ

باب : في صلاة الاستسقاء

سُنَّ لِلْإِسْتِسْقَاءِ رَكَعَتَانِ فِي الْوَقْتِ وَالْقُرْآنِ وَالْمَكَانِ
كَالْعِيدِ لَا نِدَاءَ وَبَعْدُ خَطْبًا مِنْ غَيْرِ تَكْبِيرٍ عَدَا مَا انْتَسَبَا
لِغَيْرِهَا ثُمَّ دَعَا وَحَوَّلُوا إِذْ حَوَّلَ الرِّدَاءَ ثُمَّ انْتَقَلُوا

باب : ما يفعل بالاحتضر

وفي غسل الميت وكفنه وتحنيطه وحمله

الْأَغْمَاضُ الْإِسْتِقْبَالُ وَالتَّلْقِينُ وَطَهْرُهُ وَثَوْبُهُ حَسِينٌ
إِبْعَادُ ذِي جَنَابَةٍ وَالْحَيْضُ نُدْبُ كُلُّهُ وَبَعْضُهُمْ رَضِي
يَسُ غَيْرَ مَالِكٍ وَالِدَمْعُ قُلُّ دُونَ نُوحٍ جَازٍ وَالصَّبْرُ جَمَلٌ
لَا حَدَّ لِلْغَسْلِ وَلَكِنْ يُغْسَلُ بِالسِّدْرِ وَتَرًا فِي الْأَخِيرِ يُجْعَلُ
فِي الْمَاءِ كَافُورٌ وَبَطْنُهُ اعْصُرِ بِالرَّفْقِ وَالْوَضُوءُ حَسِينٌ وَاسْتِرِ
عَوْرَتُهُ وَالْحَلْقُ وَالتَّقْلِيمُ ذَرُّ قَلْبِهِ أَوْ أَجْلِسْهُ ثُمَّ فِي السَّفَرِ
تَمُوتُ لَا مَحْرَمَ أَنْثَى يَمَّمَا وَجْهَهُ وَكَفَّيْهَا الرَّجَالُ فَأَعْلَمَا
وَيَمَّمْتُهُ إِنْ يَمَّتْ لِلْمِرْفَقِ وَالزَّوْجُ غُسْلُهُ لِزَوْجِهِ انْتَقِي
وَتَسْتِرُ الْمَحْرَمَ عَوْرَةَ الرَّجُلِ وَكُلَّهَا سَتَرَ فَالتَّغْسِيلُ حَلُّ
وَالْكَفْنُ وَتَرُّ وَالنَّبِيُّ فِي ثَلَاثَةِ مِنَ الْأَكْفَانِ بِيضٌ جُعِلَ
لَا بَأْسَ بِالْقَمِيصِ وَالْعِمَامَةِ وَحَسْبًا مِنْ تَوْرِهِ فِي الْجُمْلَةِ
وَيُجْعَلُ الْحَنُوطُ فِي الْأَكْفَانِ مَوَاضِعُ السُّجُودِ وَالْأَبْدَانِ
وَيُدْفَنُ الشَّهِيدُ فِي الْمِيدَانِ دُونَ صَلَاةٍ غُسْلٍ أَوْ أَكْفَانِ

عَلَى قَتِيلِ النَّفْسِ وَالْحَدِّ الْقَوْدِ
وَالْأَفْضَلِ الْمَشِيِّ أَمَامَ وَعَلَى
وَيَنْصَبُ اللَّبِنُ وَاللَّحْدُ يُرَى
وَكُرِهَ التَّجْصِيسُ وَالْبِنَا وَأَنَّ
فِي اللَّحْدِ أَنْ يُحْفَرَ تَحْتَ الْجُرْفِ
غُسْلٌ وَدَفْنُهُ لَهُ مَا لَمْ يَخْفَ

باب : في الصلاة على الجنائز والدعاء للميت

وَأَرْبَعٌ تَكْبِيرُنَا عَلَى الْجَنَا
نَرْفَعُ أَوْ مَعَ الْجَمِيعِ سَلَّمَ
تَسْلِيمَةً خَفَّتْ وَقِفْ حَذْوِ الْوَسْطِ
قِيرَاطُ دَفْنٍ وَالصَّلَاةِ كَأَحَدٍ ٤٥٠
مِنْ بَعْدِ تَكْبِيرِكَ كُلِّ مَرَّةٍ
دَعِ الدُّعَاءَ بِبَدَلِ الزَّوْجِ لَهَا
إِذْ لَيْسَ تَبْغِي فِي الْجِنَانِ بَدَلًا
لَا بِأَسْ مِنْ جَمْعِ الْجِنَائِزِ لَدَى
جَمْعٍ يَلِي إِمَامَهَا الرَّجَالُ
وَرُبَّمَا صَفَّ الرَّجَالُ صَفًّا
وَإِنْ بِقَبْرِ وَاحِدٍ قَدْ جُعِلُوا
وَقَبْرٌ مُهْمَلٌ وَجُلُّ الْجَسَدِ

صَلَّى سِوَى الْإِمَامِ فِيمَا يُعْتَمَدُ
يَمِينُهُ فِي الْقَبْرِ حِينَ أَنْزَلَ
أَفْضَلَ وَالِدُعَاءِ بِمَا قَدْ أَثَرًا
بِمَجْمَرٍ يُتَّبَعُ وَالِدَفْنِ الْحَسَنُ
وَمُسْلِمٌ أَبُوهُ كَافِرٌ نَفِي
عَلَيْهِ مِنْ إِنْ لَمْ يُوَارِهِ التَّلْفُ

ئِزْ وَلِلْيَدَيْنِ أَوْلَا هُنَا
بَعْدُ وَمَنْ يَشَاءُ دَعَا فَسَلَّمَ
لِرَجُلٍ وَمَنْكَبِ الْأُنْثَى فَقَطُّ
وَادْعُ بِمَا وَرَدَ أَوْ شِئْتَ فَزِدْ
وَارِعِ الضَّمِيرَ فِي الدُّعَاءِ لِلْمَرْأَةِ
فَهِيَ لِفَرْدٍ سَيَكُونُ بَعْلَهَا
بِهِ وَلِلرِّجَالِ ثُمَّ جُمَلًا
إِقَامَةَ الصَّلَاةِ ثُمَّ إِنْ بَدَأَ
ثُمَّ النِّسَاءَ بَعْدَ فَالْأَطْفَالَ
وَوَلِيَّ الْإِمَامِ ثُمَّ الْأَصْفَى
فَلِيَّ الْقَبْلَةَ ذَاكَ الْأَفْضَلُ
عَلَيْهِمَا وَالْخَلْفُ فِي نَحْوِ الْيَدِ

باب : في الدعاء للطفل والصلاة عليه وغسله

بَعْدَ ثَنَانِنَا عَلَى الْإِلَهِ ثُمَّ صَلَاتِنَا عَلَى الْوَاهِ
نَدْعُو لِطِفْلِ اسْتَهَلَّ صَارِخًا وَوَالِدَيْهِ بِالْجِنَانِ وَالرَّخَا
وَالسَّقَطُ لَا يُدْفَنُ فِي الدُّورِ وَلَا إِرْثٍ وَغُسْلُ مَرَأَةٍ مِنْ أَكْمَلَا
سَبْعًا يَجُوزُ وَالَّتِي لَا تُشْتَهَى هَلْ لِلرِّجَالِ غَسْلُهَا أَمْ كُرْهَا

باب : في الصيام

لِرُؤْيَاةٍ أَوْ لثَلَاثِينَ لَزِمَ صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ وَأَحْتَمَ
فَطَرٌ لَذَا وَبَيَّتِ النِّيَّةَ فِي أَوَّلِهِ وَصَمَّ لِلَّيْلِ وَأَكْتَفَى
تَعْجِيلُ فَطْرِ عَكْسِهِ السُّحُورُ سُنَّ وَأَكَلْنَا هُنَا مَحْظُورُ
مَعَ شَكْنَا فِي الْفَجْرِ لَيْسَ يَنْفَعُ صِيَامُ يَوْمِ الشُّكِّ فَهُوَ يَمْنَعُ
إِلَّا تَطَوُّعًا وَمُصْبِحٌ عَلَى فِطْرِ فَبَانَ رَمَضَانَ أَكْمَلَا
ذَاكَ النَّهَارِ مُمْسِكًا ثُمَّ مَضَى فِي صَوْمِهِ لَوْ لَمْ يَذُقْ شَيْئًا قَضَى
وَجَازَ فَطْرُ قَادِمٍ مُسَافِرٍ بَقِيَّةَ الْيَوْمِ كَفِطْرِ طَاهِرٍ
بَعْدَ الصَّبَاحِ ثُمَّ ذُو تَطَوُّعٍ أَفْطَرَ لَا سَهْوًا قَضَى كَمُجْمِعٍ
لِسَفَرِ نَهَارِ ذَا الصَّوْمِ وَلَمْ يُكْرَهُ سِوَاكَ صَائِمٍ أَوْ يُحْتَجَمُ
نَهَارَهُ إِلَّا لَخَوْفٍ غَرِرٍ وَلَيْسَ ذُو الْقِيَاءِ هُنَا بِمُفْطِرٍ
إِلَّا مَنْ اسْتَقْفَا فَقَا فَلْيَقْضِ وَحَامِلٌ خَافَتْ عَلَيْهِ تَمْضَى
فِي فِطْرِهَا وَالْخُلْفُ فِي الْإِطْعَامِ وَمُرْضِعٌ خَافَتْ عَلَى الْغُلَامِ

وَلَمْ تَجِدْ أَوْ أَنَّهُ مَا قَبِلَا
وَأَسْتَحْسِنَ الإِطْعَامَ لِلشَّيْخِ مَتَى
وَمُفْطِرٌ فَرَطٌ أَطْعَمَ وَلَا
وَجُنُبٌ وَحَائِضٌ مَا اغْتَسَلَا
وَحَرَمَ الصَّيَامِ يَوْمَ الْفِطْرِ
كَذَلِكَ الْيَوْمَانِ بَعْدَهُ عَدَا
هَدِيًّا كَرَابِعٍ لِغَيْرِ نَاذِرٍ
وَمُفْطِرٌ فِي رَمَضَانَ سَاهِيًّا
فِي سَفَرِ الْقَصْرِ وَصَوْمُهُ أَحَبُّ
إِطْعَامُهُ مِثْلَ مُسَافِرٍ أَقْلٍ
وَإِنَّمَا ذُو الْفِطْرِ عَمْدًا بِشِرًّا
مَعَ الْقَضَا إِطْعَامُ سِتِّينَ أَحَبُّ
وَلَا يَكْفُرُ الَّذِي لَدَى الْقَضَا
صِيَامَهُ دُونَ الصَّلَاةِ وَعَلَى
عَظَمَتِهِ مِنْ رَمَضَانِهِ فَلَا
لَهُ أُبَيِّحُ زَوْجَهُ وَمَنْ لَمَسْ
مَذِيًّا قَضَى وَإِنْ لِعَمْدٍ فَمَضَى
وَذُو الْقِيَامِ مُؤْمِنًا مُحْتَسِبًا
غُفِرَ وَالرَّجَاءُ أَنْ ذَا يُرَى

غَيْرًا فَفِطْرُهَا وَإِطْعَامُ عَلَا
أَفْطَرَ عَجْزًا وَهُوَ مُدٌّ ثَبَتَا
صِيَامِ إِلَّا بِبُلُوغِ كَمَلَا
قَبْلَ الصَّبَاحِ فَالصَّيَامُ قَبْلَا
وَمِثْلُهُ فِي ذَاكَ يَوْمَ النَّحْرِ
لِذِي تَمَتَّعَ غَدَا مَا وَجَدَا
وَذِي تَتَابَعَ صِيَامِ غَابِرٍ
أَوْ لَاعْتِلَالِهِ قَضَى كَغَادِيَا
وَذُو تَأْوُلٍ بِفِطْرِ مَا وَجَبَ
مِنْ سَفَرِ الْقَصْرِ فَظَنَّ الْفِطْرَ حَلَّ
بِ أَوْ طَعَامِ أَوْ جِمَاعِ كَفَّرَا
أَوْ عِتْقِ أَوْ صِيَامِ شَهْرَيْنِ وَجَبَ
أَفْطَرَ عَامِدًا وَذُو الإِغْمَا قَضَى
مَنْ صَامَ تَعْظِيمَ الَّذِي الرَّبُّ عَلَا
يَرْفُثُ وَلَا يَفْسُقُ وَفِي اللَّيْلِ بَلَى
أَوْ قَبْلَ الْمَرْأَةِ صَائِمًا فَحَسْ
لِغَايَةِ الإِمْنَاءِ كَفَّرَ، قَضَى
فِي رَمَضَانَ كُلُّ مَا قَدْ أذْنَبَا
لِكُلِّ قَائِمٍ بِمَا تَيْسَّرَا

تُقَامُ جَمْعًا فِي الْمَسَاجِدِ وَقَدْ
لِمَنْ لَهُ عَزْمٌ وَصَلَّى السَّلْفُ
وَبِثَلَاثِينَ وَسِتِّ وَثَلَاثًا
وَسَلَّمُوا مِنْ رَكَعَتَيْنِ أَفْضَلَ
وَلَمْ يَزِدْ كَمَا بَعْضُ الْكُتُبِ
عَلَى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ ثُمَّ أَوْتَرَا
تُقَامُ فِي الْبُيُوتِ وَالثَّانِي أَسَدُ
عِشْرِينَ ثُمَّ بِثَلَاثِ أَرْدَقُوا
ثِ أَوْتَرُوا وَكُلُّهُ قَدْ جَمُلَا
وَبَيْنَ شَفْعِهِمْ وَوَتَرٍ فَصَلُّوا
وَقَدْ رَوَتْهُ أُمَّنَا زَوْجُ النَّبِيِّ
بِرَكَعَةٍ نَبِيْنَا خَيْرُ الْوَرَى

باب : في الاعتكاف

٥٠٠ وَهُوَ نَفْلٌ خَيْرٌ أَنْ تُلَازِمَا
بِمَسْجِدِ الْجُمُعَةِ إِلَّا مَنْ نَذَرَ
أَقْلُ مَا اسْتَحَبَّ فِيهِ عَشْرَةٌ
بِنَذْرِ لَيْلَةٍ فَيَوْمِهَا انْحَتَمَ
مَنْ فِيهِ جَامِعٌ وَلَوْ سَهْوًا وَلَوْ
بَعْدَ الشُّفَا عَلَى الَّذِي تَقَدَّمَا
حُرْمَتُهُ وَرَجَعَا فَوْرًا إِلَى
يَخْرُجُ مِنْ مَسْجِدِهِ مُعْتَكِفٌ
قَبْلَ الْغُرُوبِ لَيْلَةَ الْبَدءِ وَلَا
شَرْطَ فِي الْاِعْتِكَافِ وَالْاِمَامُ جَا
وَبِالْغُرُوبِ يَوْمُهُ قَدْ وُلَّى
مُعْتَكِفًا تَمَكَّتْ فِيهِ صَائِمًا
وَقَتًا يَفُوتُ قَبْلَهَا وَالْقَطْعُ ذُرٌّ
وَيَلْزَمُ الْيَوْمُ لِمَنْ قَدْ نَذَرَهُ
وَأَتْتَنَفُ الْمَفْطِرُ عَمْدًا وَأَطْمَ
لَيْلًا وَيَخْرُجُ السَّقَامُ وَبَنُوا
كَحَائِضٍ وَإِنَّمَا عَلَيْهِمَا
مَسْجِدِهِ مَتَى انْقَضَى الْعُذْرُ وَلَا
لِغَيْرِمَا ضَرُورَةٌ وَيَعْكُفُ
يَأْتِ مَرِيضًا أَوْ جِنَازَةً وَلَا
ئِزْلَهُ وَالْعَقْدُ لَيْسَ حَرَجًا
وَمِنْهُ فِي الْفِطْرِ إِلَى الْمُصَلَّى

كتاب الزكاة

بَابُ زَكَاةِ الْعَيْنِ حَرْثٍ وَالنَّعْمِ
وَهِيَ بِالْحَوْلِ وَبِالنِّصَابِ
نِصَابُ حَبِّ وَنِصَابُ الثَّمْرِ
وَالْقَمْحُ كَالسُّلْتِ شَعِيرٍ وَالْعِنْبُ
أُرْزًا وَدُخْنًا ذُرَّةً أَصْنَافًا
فِي حَائِطٍ لِأَجْوَدٍ وَأَرْدَى
كَالْجُلْجُلَانِ مِنْ زَيْوتِهَا وَمَنْ
وَلَا زَكَاةَ فِي الْفَوَاكِهِ نُقِلَ
لِمَائَتَيْنِ دِرْهَمًا وَالذَّهَبُ
وَرُبْعُ الْعِشْرِ زَكَاةُ ذَيْنِ
شَرَعٌ، وَكُلُّ ذَيْنِ مِنْهُ مَا وَجِبَ
وَزَائِدٌ عَلَى النِّصَابِ قَلًّا
وَلَيْسَ فِي الْعُرُوضِ قَبْلَ التَّجْرِ
فَرَضٌ وَذَا مِنَ الزَّكَاةِ فَادْكُرْ
ثُمَّ زَكَاتِهَا لِعَامٍ وَاحِدٍ
أَمَّا الْمُدِيرُ فَلِكُلِّ عَامٍ
وَالرَّبْحُ وَالنَّسْلُ بِالْأَصْلِ التَّحَقُّقًا
وَجِزِيَّةٍ وَمَا لَدَى أَهْلِ الذَّمِّ
وَالزَّرْعُ بِالْحَصَادِ فِي الْكِتَابِ
سِتُّونَ مِنْ صِيْعَانِ خَيْرِ الْبَشَرِ
صِنْفٌ فَتَمْرٌ فَالْقَطَانِي وَحَسَبٌ
وَأَوْسَطُ الثَّمْرِ إِذَا مَا انْضَافَا
أَخْرَجَ وَالزَيْتُونُ فَجَلُّ أَدَى
بَاعٌ يُؤَدُّ فَرَضَهَا مِنَ الثَّمَنِ
أَوْ خُضْرٍ، وَوَرَقٍ مَا لَمْ يَصِلْ
عِشْرِينَ دِينَارًا فَذَلِكَ الْمَذْهَبُ
وَالْخَلْطُ لِلنِّصَابِ فِي النَّقْدَيْنِ
وَصَحَّ ذَا عَنْ ذِهِ وَذِي عَنِ الذَّهَبِ
كَثْرًا، مِنْهُمَا يُزَكَّى كُلًّا
وَيَبْعُهَا مِنْ بَعْدِ حَوْلٍ فَادِرٍ
أَوْ يَوْمَ بَيْعِ تَاجِرٍ مُحْتَكِرٍ
لَوْ مَكَثَتْ عِشْرَ سِنِينَ بِالْيَدِ
وَالْعَرْضُ لِلنَّقْدَيْنِ ذُو انْضِمَامٍ
وَدَيْنُنَا زَكَاةُ عَيْنٍ مُحَقَّقًا

إِلَّا إِذَا كَانَ مَعَ الْعَمِينَ عُرُو
 وَالْحَبُّ وَالنَّعْمُ فَالِدِّيُونَ لَا
 وَلَا تُزَكُّ الدِّينَ قَبْلَ الْقَبْضِ
 وَإِنْ يَكُ الدِّينُ أَوْ الْعُرُوضُ عَنْ
 وَوَجِبَتْ فِي مَالِ طِفْلِ لَا عَلَى
 حَوْلًا بِمَالِهِ وَلَا زَكَاةً فِي
 دَارٍ وَلَا مَا يُقْتَنَى رِبَاعٍ أَوْ
 فِي مَنْ أَقَادَ إِرْثًا أَوْ لَهُ وَهَبَ
 فَأُخْرِجَتْ زَكَاتُهُ أَنْ لَا زَكَاةَ
 وَقَبْضِ مَا بَاعَ بِهِ.. فَالْحَوْلُ
 أَنَّ الزَّكَاةَ فِي النَّصَابِ ثُمَّ مَا
 فَفِيهِ رُبْعُ عَشْرِهِ فَإِنْ وَقَفَ
 وَالذَّكْرُ الْحُرُّ مِنْ أَهْلِ الذَّمَّةِ
 وَمِثْلُهُ فِيهَا نَصَارَى الْعَرَبِ
 أَرْبَعَةٌ مِنَ الدَّنَانِيرِ تُرَى
 عَنْهُمْ تُخَفَّفُ وَمَنْ تَنَقَّلَا
 مِنْ بَيْعِهِ وَلَوْ بَعَامٍ وَاحِدٍ
 وَنَصْفُ عَشْرِ سَعْرٍ مَا قَدْ جَلَبُوا

ضُ تَسَعُ الدِّينَ وَأَمَّا الثَّمَرُ
 تُعْفَى مِنَ الزَّكَاةِ فِيهَا مُسْجَلًا
 ثُمَّ لِعَامٍ وَاحِدٍ كَالْعَرْضِ
 كَهَبَةٍ يَسْتَقْبَلُ الْحَوْلُ الثَّمَنَ
 مِنْ فِيهِ رِقٌّ وَالْعَتِيقُ اسْتَقْبَلَا
 رَقِيقٍ أَوْ فِي فَرَسٍ فَلْتَعْرِفِ
 عَرْضٍ وَلَا حَلِيَّةٍ لُبْسٍ وَرَأْوًا
 عَرْضٍ أَوْ الزَّرْعُ لَهُ قَدْ اجْتَلَبَ
 فِيهِ قَبْلَ بَيْعِ كُلِّ ذَلِكَ
 وَمَعْدِنٌ مِنْ عَيْنِ الْمَنْقُولِ
 زَادَ وَلَوْ كَانَ ضَعِيفًا فَاعْلَمَا
 نِيلاً وَعَادَ فَالنِّصَابُ يُؤْتَنَفُ
 مُكَلَّفٌ مُطَالِبٌ بِالْجِزِيَّةِ
 كَذَا الْمَجُوسُ قَدَرُهَا فِي الْمَذْهَبِ
 أَوْ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا وَالْفُقَرَاءُ
 مِنْهُمْ يُتَاجَرُ فَعُشْرٌ كَمُلًا
 عَادَ مِرَارًا أَخَذَتْ مِنْ عَائِدِ
 لِلْحَرَمِيِّينَ مِنْ طَعَامٍ يُسْحَبُ

باب : زكاة الماشية

فَرَضُ زَكَاةٍ نَعَمٍ فِي الْإِبِلِ شَاةٌ لِكُلِّ خَمْسَةِ حَتَّى تَصِلَ
 خَمْسًا مَعَ الْعِشْرِينَ فَابْنَةُ الْمَخَا ضِ عُدِمَتْ فَابْنُ اللَّبُونِ يُنْتَخَى
 بِنْتُ لَبُونٍ فِي ثَلَاثِينَ وَسِتُّ سِتُّ وَأَرْبَعُونَ حِقَّةً وَبِتُّ
 جَذَعَةٌ إِنْ زَادَتْ السِّتُونَ وَاحِدَةً فِي السِّتِّ وَالسَّبْعِينَ
 بِنْتُ لَبُونٍ ثُمَّ حِقَّتَانِ فِي ٥٥٠
 عِشْرِينَ فَوْقَ مِائَةٍ فَالْحِقَّةُ إِحْدَى وَتِسْعِينَ وَحَيْثُمَا تَفِي
 بِنْتُ لَبُونٍ فَرَضُ أَرْبَعِينَ عَشْرِينَ فَوْقَ مِائَةٍ فَالْحِقَّةُ
 ذُو سَنَتَيْنِ فِي ثَلَاثِينَ بِقَرٍ وَهَكَذَا مَا ارْتَفَعَتْ وَالشَّاةُ
 فِي الْفَرْدِ وَالْعِشْرِينَ فَوْقَ الْمِائَةِ فِي أَرْبَعِينَ
 مَعَ مَائَتَيْنِ ثُمَّ فِي الْأَرْبَعَةِ وَقَصُّ مَا بَيْنَ النَّصَابِينَ سَقَطَ
 كَالضَّانِّ مَعَزٍ وَكَجَامُوسٍ بِقَرٍ مُخَالِطٌ خَالِطٌ مَا لَمْ يَمْتَلِكْ
 كَمَا يَكُونُ جَمْعًا أَوْ تَفَرَّقًا كَالْتَّيْسِ وَالْمَاخِضِ فَحَلِ ذِي الْهَرَمِ
 كَالْعَرَضِ وَالثَّمَنِ لَكِنْ أَثْرًا

شَاةٌ لِكُلِّ خَمْسَةِ حَتَّى تَصِلَ
 ضِ عُدِمَتْ فَابْنُ اللَّبُونِ يُنْتَخَى
 سِتُّ وَأَرْبَعُونَ حِقَّةً وَبِتُّ
 وَاحِدَةً فِي السِّتِّ وَالسَّبْعِينَ
 إِحْدَى وَتِسْعِينَ وَحَيْثُمَا تَفِي
 عَنْ كُلِّ خَمْسِينَ كَذَا وَتَبَّتُوا
 وَهَكَذَا حِسَابُهَا أُبِينَا
 فِي أَرْبَعِينَ ذَاتُ أَرْبَعٍ فَقَرٌ
 لِأَرْبَعِينَ غَنَمًا زَكَاةُ
 ثِنْتَانِ وَالثَّلَاثُ فِي الْوَاحِدَةِ
 مِنَ الْمِئِينَ الشَّاةُ كُلُّ مِائَةٍ
 وَكُلُّ نَوْعٍ مَعَ نَوْعِهِ اخْتَلَطَ
 وَالْبُخْتُ كَالْعَرَابِ ثُمَّ لَا يُضَرُّ
 قَدْرُ النَّصَابِ ثُمَّ مَا كَانَ تَرْكٌ
 وَيَحْسَبُ النَّتَاجُ ثُمَّ يُتَّقَى
 وَالْأُمَّ لَا بَلَّ كُلُّ أَخْيَارِ النَّعَمِ
 إِجْزَاؤُهُ الثَّمَنِ حَيْثُ أُجْبِرَا

باب : في زكاة الفطر

عَنْ كُلِّ مُسْلِمٍ زَكَاةُ الْفِطْرِ
مِنْ قُوْتِهِمْ سَلْتٌ شَعِيرُ بُرٍّ^١
أَوْ ذُرَّةُ دُخْنٍ وَقَدْ قِيلَ الْعَلَسُ
يُخْرِجُ سَيِّدٌ وَعَنْ طِفْلِ فَقِيْرٍ
عَلَيْهِ مُسْلِمًا لَزُومًا تَلَزَمَ
بُزُوعٌ فَجَرِ الْفِطْرُ ثُمَّ الْأَكْلُ
فِي الْفِطْرِ لَا الْأَضْحَى اخْتِلَافُ الدَّرَبِ
فَرَضَهَا صَاعًا نَبِيِّ الْبِرِّ^٢
أُرْزُ زَبِيْبٌ أَقْطُ أَوْ تَمْرٌ
وَعَنْ مَكَّاتِبٍ وَعَبْدٍ مُحْتَبَسٍ
رِ وَالِدٌ وَكُلُّ شَخْصٍ مُنْفَقٍ
عَنْهُ وَتُخْرِجُ مَتَى مَا يَعْلَمُ
نُدْبٍ مِنْ قَبْلِ الْغَدُوِّ يَحُلُّ
لَدَى الرَّجُوعِ مِنْ خِصَالِ النَّدْبِ

باب : في الحج والعمرة

أَلْمُسْلِمُ الْبَالِغُ حُرًّا اسْتَطَاعَ
بِالزَّادِ وَالصَّحَّةِ دَرَبٍ مُسْبَلٍ
الْأَحْرَامِ مِنْ مِيَقَاتِهِ مُوَقَّتٌ
وَذُو الْحَلِيفَةِ لَطِيْبَةٌ وَمَنْ
وَذَاتُ عِرْقٍ لِلْعِرَاقِ لِلْيَمَنِ
مِنْهُمْ أَتَى لِدِي الْحَلِيفَةِ وَجَبَ
بَعْدَ صَلَاةٍ وَنَوَى فَأَعْلَنَّا
يُؤْمَرُ بِالْغُسْلِ وَقَدْ تَجَرَّدَا
مُلَبِّيًا صَلَّى ارْتَقَى أَوْ لَاقَى
عَ الْحَجِّ مَرَّةً عَلَيْهِ شُرْطَا
وَقُدْرَةً عَلَى بُلُوغِهِ تَلِي
لِلْمَغْرِبِ الشَّامِ وَمِصْرَ الْجَحْفَةَ
قَبْلَهُمْ إِحْرَامُهُ مِنْهُ حَسَنٌ
يَلْمَلَمُ قَرْنَ لِنَجْدٍ ثُمَّ مَنْ
عَلَيْهِ أَنْ يُحْرِمَ مِنْهُ يُسْتَحَبُّ
مُلَبِّيًا بِمَا أَرَادَ وَهُنَا
مِنْ الْمَخِيْطِ قَبْلَ ذَاكَ وَغَدَا
رِفَاقَهُ وَاجْتَنَبَ الْإِرْهَاقَا

وَبِوُضُوءِهِ إِلَى مَكَّةَ كَفَّ
إِلَى رِوَاحِهِ لظُهْرٍ عَرَفَهُ
نُدِبَ مِنْ كَدَاءِ الدُّخُولِ
وَيَدْخُلُ الْمَسْجِدَ مِنْ بَابِ بَنِي
قَبْلَ أَوْ بِيَدِهِ اسْتَلَمَ ثُمَّ
بِيَدِهِ الرُّكْنَ الِيمَانِيَّ فَحَبَّ
رُكْعَ بِالْمَقَامِ فَاسْتَلَمَ مَا
ثُمَّ عَلَى الصَّفَا دَعَا ثُمَّ سَعَا
وَهَكَذَا سَبْعًا سَعَا فَوْقَهَا
ثُمَّ إِلَى مَنَى بِيَوْمِ التَّرْوِيهِ
صَلَّى بِهَا خَمْسًا وَمِنْ ثَمَّ غَدَا
ظُهْرًا بِهَا كَفَّ عَنِ التَّلْبِيَةِ
جَمَعَ مَعَ إِمَامِهِ ثُمَّ وَقَفَ
وَجَمَعَ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ فِي
لِلْمَشْعَرِ الْحَرَامِ لِلِاسْفَارِ
عَبْرَ مُسْرِعًا وَيَرْمِي الْعَقْبَةَ
وَبَعْدَ ذُو الْهَدْيِ لِهَدْيِهِ نَحَرَ
بَعْدَ لَدَى مَنَى ثَلَاثًا فَغَدَا
بِالْجَمْرَةِ الَّتِي تَلِي مَنَى وَقَفَ

عَنْهَا وَبَعْدَ سَعْيِهِ لَهَا اتْتَنَفَّ
كَفَّ إِذَا وَقَّتَ الزَّوَالَ عَرَفَهُ
وَمِنْ كُدَيْ خَرَجَ الرَّسُولُ
شَيْبَةَ وَالْحَجَرَ حَسَبَ الْمُمَكِّنِ
كَبَّرَ وَالطَّوَّافُ سَبْعًا وَاسْتَلَمَ
ثَلَاثَةً، أَرْبَعَةً مَشَى أَحَبُّ
أَمَكْنَهُ الْحَجَرَ أَوْ مَا اسْتَلَمَا
فَحَبَّ بِالْوَادِي وَبِالْمَرَوَاتِ دَعَا
أَرْبَعَةً بِمَرْوَةَ كَذَا الصَّفَا
حَيْثُ مِنَ الظُّهْرِ لَصُبْحٍ تَالِيَهُ
لِعَرَفَاتِ يَوْمٍ تَاسِعٍ لَدَى
مُغْتَسِلًا وَالظُّهْرَ وَالْعَصْرَ بِي
إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ بَعْدَهَا انصَرَفَ
جَمَعَ وَصَلَّى الصُّبْحَ وَلَيْنَصَرَفَ
يَدْعُو وَإِنْ مَرَّ بِوَادِي النَّارِ
مُكَبِّرًا سَبْعًا بِكَالْحَذْفِ انْسَبَهُ
حَلَقَ ثُمَّتَ أَفَاضَ فَاسْتَقَرَّ
بَعْدَ الزَّوَالِ رَامِيًا وَقَدْ بَدَأَ
عَقِبَ الْأُولَيَيْنِ يَدْعُو وَانصَرَفَ

بَعْدَ الْأَخِيرَةِ وَلَمْ يَدْعُ وَرَمَ
وَرَابِعُ الْعِيدِ نَهَايَةَ الْعَمَلِ
ثُمَّ يَطُوفُ آخِرًا وَرَكَعًا ٦٠٠
فِي الْعُمْرَةِ الطَّوَّافُ وَالسَّعْيُ كَمَا
لِيَمِ وَالْأَفْضَلُ لَهُ الْحَلْقُ وَسُنُّ
فِيهِ لِفَأْرَةِ وَحْيَةٍ وَمَا
كَلْبٍ عَقُورٍ حِدَاٍ غُرَابٍ
لِمُحْرَمٍ صَيْدٍ وَطَيْبٍ وَالرَّفَثُ
تَغْطِيَةُ الْمُحْرَمِ رَأْسَهُ كَذَا أَلِ
فَدَا بِصَوْمِهِ ثَلَاثًا أَوْ بِشَا
أَوْ سِتَّةَ أَطْعَمَ كُلَّ وَاحِدٍ
وَالْخُفُّ وَالثُّوبُ لِمَرْأَةٍ وَلَا
عَلَى الرَّجَالِ وَبِوَجْهِهِ وَالْأَكْفُ
جَنَّبَ مَا لَمْ يَعْدِمِ النَّعْلَ فَذَا
قَطَعَ جَازَ لُبْسَهُ وَالْأَفْضَلُ
بِغَيْرِهِ قِرَانًا أَوْ تَمْتُّعًا
بِعِرْفَاتٍ أَوْ مِنْ الْحِلِّ إِلَى أَلِ
ثَلَاثَةَ بِالْحَجِّ صَامٍ أَوْ مِنْى
وَصِفَةُ التَّمْتُّعِ التَّحَلُّلُ

يَه لِكُلِّ جَمْرَةٍ سَبْعًا أَمْ
وَمَنْ بِيَوْمَيْنِ تَعَجَّلَ كَمَلْ
خَلْفَ الْمَقَامِ وَغَدَا مُودَعًا
مَرَّ وَيَحْلِقُ وَإِنْ قَصَّرَ مَا
تَقْصِيرُهَا وَقَتْلُ مُحْرَمٍ أُذُنْ
كَعَقْرَبِ عَادِي السَّبَاعِ عُلْمَا
يُحْظَرُ مَا خِيَطَ مِنَ الثِّيَابِ
قَتْلُ الدَّبَّيْبِ أَوْ إِزَالَةُ التَّفَثِ
حَلْقُ لَغَيْرِ ضَرَرٍ فَإِنْ حَصَلَ
ة يَذْبَحُ الشَّاةَ إِذَا حَيْثُ يَشَا
مُدَيْنٍ لِلْمَسْكِينِ فِي الْمُعْتَمَدِ
سِوَاهُمَا تَقْرَبُ مِمَّا حُظِلَا
إِحْرَامُهَا رَأْسٍ وَوَجْهِهِ الرَّجُلِ خُفٌ
مِنْ تَحْتِ كَعْبِيهِ لَخُفِّيهِ إِذَا
الْأَفْرَادُ فِي مَذْهَبِنَا وَالْعَمَلُ
يُوجِبُ هَدِيًّا نَحْرَهُ إِنْ وَسِعَا
مَرُورَةً يُحْضَرُ فَإِنْ عَجَزَ حَصَلَ
وَسَبْعَةٌ بِأَهْلِهِ إِنْ رَكْنَا
مِنْ عُمْرَةِ أَشْهُرِ حَجٍّ يَفْعَلُ

حَجًّا بِعَامِهِ وَلَمْ يَعُدْ إِلَى
لِحَجِّهِ مِنْ مَكَّةِ الْإِحْرَامِ
وَقَاصِدُ الْقِرَانِ فَلْيَنْوِ لِدَى الدِّ
بَدءُ بِعُمْرَةٍ بِنِيَّةٍ وَمَنْ
وَمَا عَلَى الْمَكِّيِّ هَدْيٌ فِيهِمَا
بِعُمْرَةٍ فَحَلَّ قَبْلَ أَشْهُرِ الدِّ
مَنْ صَادَ صَيْدَ الْبَرِّ غُرْمَ الْجَزَا
عَلَيْهِ مِنْ صَيْدٍ بِحُكْمٍ يَحْكُمُ
أَوْ قِيَمَةَ الصَّيْدِ طَعَامَ فُقْرَا
وَسُنَّتِ الْعُمْرَةُ مَرَّةً وَمَنْ

أُفِقَهُ أَوْ مِثْلَهُ إِنْ فَعَلَا
وَالْحَلُّ لِلْعُمْرَةِ لِأَلْحَرَامِ
إِحْرَامِ عُمْرَةً بِحَجٍّ وَالْعَمَلُ
قَبْلَ الطَّوَافِ حَجٌّ فَهُوَ قَدْ قَرَنَ
وَلَيْسَ ذَا تَمَتُّعٍ مِنْ أَحْرَمًا
حَجٌّ فَحَجٌّ عَامَهُ ذَاكَ وَكُلُّ
مِنْ نَعَمٍ كَمِثْلِ مَا قَدْ أَجْهَزَا
بِهِ ذَوَا عَدَلٍ مَدَاهُ الْحَرَمِ
أَوْ عَدَلُ ذَلِكَ صِيَامًا كَثْرًا
غَادَرَ قَالَ آيِبُونَ فَحَسَنُ

باب : في الضحايا والذبائح والعقيقة والصيد والختان وما يحرم من الأطعمة والأشربة

بَابُ الضَّحَايَا الذَّبْحِ وَالْعَقِيْقَةِ
فَوَاجِبٌ وَجُوبَ سُنَّةٍ عَلَى
أَقْلُهَا جَذَعُ ضَاْنٍ أَوْ ثَنِي
ذُو سَنَةٍ فِي الضَّانِ أَوْ ذُو أَشْهُرِ
مِنَ السَّنِينَ سِتَّةٌ لِلْإِبِلِ
فِيهَا عَلَى التَّرْتِيبِ فَحَلَّ الضَّانِ فَالدِّ
بِالْفَحْلِ فَالْإِنَاثِ ثُمَّ الْإِبِلَا

وَالصَّيْدِ وَالْخِتَانِ وَالْأَطْعِمَةَ
مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يُضَحِّيَ بِلَى
بَقْرٍ أَوْ إِبِلٍ أَوْ مَعْزٍ عُنِي
عَشْرٍ ثَمَانٍ، أَرْبَعٌ لِلْبَقْرِ
عَامٌ وَنَيِّفٌ لِمَعْزٍ فَضْلٌ
خَصِيٍّ فَالْأُنثَى فَمَعْزًا تُسْتَهَلُّ
وَالْآخِرُ الْبَقْرُ فِيمَا فَضَّلَا

فِي الْهَدْيِ إِبِلٌ بَقْرٌ فَالضَّانُّ مَعَهُ
 عَوْرَاءٌ عَرَجَاءٌ مَرِيضَةٌ وَدَا
 بِأُذُنِهَا عَيْبٌ كَبِيرٌ وَيَلِي
 بَعْدَ إِمَامِهِ وَمَنْ يَكُنْ نَّحْرٌ
 وَمَنْ بِلَا إِمَامٍ أَقْرَبَ قَفَا
 كَذَلِكَ أَضْحِيَّتُهُ وَالنَّحْرُ
 إِلَى غُرُوبِ ثَالِثِ الْإِيَّامِ
 مَنْ فَاتَهُ إِلَى الزَّوَالِ أَخْرَأَ
 لِقَبْلَةٍ وَجَهَ ذَبِيحَةَ وَسَمٍ
 لَتَسْأَلَ الْقَبُولَ لَا بَأْسَ وَكُلَّ
 كَصَيْدِهِ لَا عَامِدًا وَيَبِيعُ بَعْدَ
 أَمَّا جِزَاءُ الصَّيْدِ فِدْيَةٌ الْأَذَى
 كَانَ تَطَوُّعًا وَقَدْ عَطِبَ فَلَا
 أَقْلٌ مُجْزِي فِي الذَّكَاةِ الْقَطْعُ
 لَلْيَدِ مِنْ قَبْلِ التَّمَامِ وَرَجَعُ
 كَالذَّبْحِ مِنْ قَفَا وَمَنْ قَدِ اسْتَمَرَ
 ٦٥٠ أَكَلٌ وَلِلْغَنَمِ ذَبْحٌ كَالْبَقْرِ
 وَإِنْ عَكَسَتْ فَالْخِلَافُ قَدْ ظَهَرَ
 ذَكَاةُ مَا فِي الْبَطْنِ كَالْأَمِّ مَتَى

زُ فِيهِمَا الْمَعِيبُ كَالْعَجْفَاءِ دَعُ
 مِيةً قَرْنٍ سَاقِطٍ أَوْ قَدْ بَدَا
 ذَبْحَ الضَّحَايَا يَوْمَهَا كُلُّ وَلِي
 قَبْلَ إِمَامِهِ أَعَادَ بِالْأَثَرِ
 وَنَاحِرٌ هَدْيًا بَلِيلٌ مَا كَفَى
 ثَلَاثَةً وَيَسْتَمِرُّ الْأَمْرُ
 أَفْضَلُهَا الْأَوَّلُ فِي الْمَقَامِ
 نَدْبًا لِثَانٍ بَيْعُ شَيْءٍ حُظْرًا
 كَبْرٌ وَإِنْ دَعَوْتَ فِي الْأَضْحَى نَعَمُ
 مَذْبُوحِ نَاسِ اسْمِ رَبِّهِ أَكَلُ
 ضٍ مِنْ عَقِيْقَةٍ وَمِنْ نُسْكَ فِدْعُ
 نَذْرُ الْمَسَاكِينِ كَذَا الْهَدْيِ إِذَا
 تَأْكُلُ وَمِنْ سِوَاهُ إِنْ شِئْتَ كَلَا
 لِلْحَلْقِ ثُمَّ الْوُدَجِينَ الرَّفْعُ
 فَأَجْهَزَ الذَّبَائِحُ فَالْمَذْبُوحَ دَعُ
 فَقَطَعَ الرَّأْسَ أَسَا وَمَا انْحَظَرَ
 وَالنَّحْرُ لِلإِبِلِ وَالْأَمْرُ اشْتَهَرَ
 فِي تَرْكِ أَكْلِ كُلِّمَا سِوَى الْبَقْرِ
 كَانَ نَمَا وَشَعْرُهُ قَدْ نَبَتَا

مَأْكُولَةَ السَّبَاعِ وَالنَّطِيحَةَ
مَوْقُودَةً إِنْ كَانَ لَيْسَ أَمْلٌ
وَيَتَزَوَّدُ مِنَ الْجِيْفَةِ ثُمَّ
مُنْتَفِعٌ بِجِلْدِهَا إِنْ دُبِغَا
نَفَعُ بِجِلْدِ سَبْعٍ قَدْ ذُكِّيَا
نَزَعًا مِنَ الْمَيْتَةِ مِثْلَ الصَّوْفِ
وَعَسَلُهُ أَحَبُّ وَالْمَنَعُ شَمِلٌ
نَابٌ ، بَكْرُهُ نَابٌ فِيلٌ اخْتَلَفَ
وَجَامِدٌ تُنَزَعُ مَعَ مَا حَوْلَهَا
تُرِكَ ذَا قَدْ قَالَهُ سُحْنُونَ
كِتَابِيًّا أَبِيحَ وَالْيَهُودُ
مَا لَا ذِكَاةَ فِيهِ مِنْ طَعَامٍ
دُونَ ذِكَاةِهِمْ وَصَيْدُ اللَّهْوِ قَدْ
وَجَارِحًا مُعَلَّمًا أَطْلَقْتَ لَكَ
وَمَا قَتَلْتَهُ بِنَحْوِ السَّهْمِ حِلٌ
وَإِنْ يَمُتَ بَعْدَ بَيَاتٍ دَعْفَعُ
وَلَيْسَ إِنْ سِيَّ كَصَيْدٍ وَتُسَنُّ
كَشَاةَ عَيْدٍ ضَحْوَةَ وَلَا يَعْدُ
وَلَا يَمَسُّ الطِّفْلُ مِنْهَا بَدَمٌ
ذَاتُ التَّرْدِيِّ الْخَنْقِ هُنَّ الْجِيْفَةُ
فِي عَيْشِهِنَّ ذُو اضْطِرَارٍ يَأْكُلُ
يَطْرَحُهَا مَتَى اغْتَنَى وَمَا أَثِمَ
بِغَيْرِ بَيْعٍ وَالصَّلَاةُ .. سُوْغَا
وَكُلَّمَا فِي الْحَيِّ لَيْسَ مُؤْذِيَا
أَبِيحَ وَالشَّعْرُ فِي الْمَعْرُوفِ
رِيْشَ وَقَرْنَ مَيْتَةَ ظُلْفًا وَكُلَّ
وَفَأْرَةٌ مَاتَتْ بِمَائِعٍ تَلْفُ
إِنْ طَالَ مَكْثُهَا فَكُلُّهُ لَهَا
وَذَبْحٌ مَعَ طَعَامٍ مَنْ يَكُونُ
شُحُومُهُمْ تَكْرَهُ وَالْمَعْهُودُ
كُلُّ الْمَجْجُوسِ لَيْسَ بِالْحَرَامِ
كُرَهُ لَا سِوَاهُ فِي الْقَوْلِ الْأَسَدُ
مَا اصْطَادَهُ ذَكِّيْتَهُ أَوْ قَدْ هَلَكَ
وَذَكَ إِنْ تَدْرَكَهُ حَيًّا ثُمَّ كُلَّ
وَقِيلَ صَيْدُ جَارِحٍ فَقَطُّ دَعُ
عَقِيْقَةُ شَاةٍ بِسَابِعِ حَسَنٍ
مِنْ سَبْعَةِ الْأَيَّامِ يَوْمَ قَدْ وُلِدَ
وَكُلُّ تَصَدَّقَ لَكَ كَسْرُ الْأَعْظَمِ

وَحَلَقُ شَعْرِ الطِّفْلِ لِلتَّصَدُقِ بِوِزْنِهِ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ وَرَقٍ
نُدْبٍ وَالْخَلُوقُ جَازٍ وَيُسَنُّ خِتَانُهُ وَخَفْضُهَا لَهَا حَسَنٌ

باب : في الجهاد

فَرَضُ كِفَايَةِ جِهَادِ الْكُفْرِ بِإِمْرَةِ الْفَاجِرِ بِلَهِّ الْبَرِّ
يُدْعَوْنَ أَوْلَىٰ إِلَى الْإِيمَانِ مَا لَمْ يُبَاغِتُوكَ بِالْعُدْوَانِ
وَخَيْرُوا فِي الْبَدءِ بَيْنَ الدِّينِ أَوْ جَزِيَّةٍ أَوْ قُوتِلُوا فِي الْحَيْنِ
وَلَيْسَ وَالْقَوْمُ بَعِيدٌ تُقْبَلُ مِنْ حُكْمِنَا فَرَحَلُوا أَوْ قُوتِلُوا
وَمِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ وَالْعِدَا ضِعْفَيْنِ أَنْ نَفَرَّ مِنْهُمْ وَلَدَى
أَسْرِ الْعُلُوجِ جَازَ قَتْلُ الْإِ بَعْدَ الْأَمَانِ الْخَفْرِ لَا وَكَلًّا
وَالطِّفْلِ لَا يُقْتَلُ وَالْمَرْأَةُ لَا كَالرَّاهِبِ الْأَحْبَارِ لَا مَنْ قَاتَلَ
لِلْمُسْلِمِ الْأَدْنَى وَمَرْأَةٍ ذِمَّةً وَالطِّفْلِ بِالْعَقْلِ أَوْ الْإِذْنِ أَدَمَ
خُمُسَ مَا غَنِمَ بِالْإِيْجَافِ أَرْبَعَةَ الْأَخْمَاسِ بِالْإِنْصَافِ
فِي الْجُنْدِ لِلْإِمَامِ خُمُسٌ أَوْ حُدُّ وَالْقَسَمُ فِي دَارِ الْعَدُوِّ أَجْوَدُ
وَالْأَكْلُ مِنْ غَنِيمَةٍ وَالْعَلْفُ قَبْلَ اقْتِسَامِهَا لِحَاجِ الْفُؤَا
وَيُسْتَهْمُ الْإِمَامُ لِلْمُقَاتِلِ وَمَتَخَلَّفَ لِشَأْنٍ شَامِلِ
مَصْلِحَةِ الْجِهَادِ وَالْمَرِيضِ ضِفٌّ لِذَلِكَ الرَّهِيصِ مِنْ خَيْلِ عُرْفِ
لِلْفَرَسِ السَّهْمَانِ، سَهْمٌ مِنْ رَكْبٍ دَعَى مَرْأَةً عَبْدًا وَطِفْلًا مَا انْتَخَبَ
ثُمَّ أُجِيرَ قَادِرًا وَنَازِلًا وَلِلْأَجِيرِ سَهْمُهُ إِنْ قَاتَلَ
وَمُسْلِمٌ مِنَ الْعِدَا وَعِنْدَهُ مَالٌ لَنَا فَمَا لِمَنْ فَقَدَهُ

إِذَا يُبَاعُ مِنْهُ شَيْءٌ دُونَ مَا
فَرَبُّهُ أَحَقُّ لَكِنْ بِالْثَّمَنِ
وَالنَّفْلِ فِي الْخُمْسِ بِالْاجْتِهَادِ لَا
سَلْبٍ.. الرِّبَاطُ فَضْلُهُ عَظِيمٌ
وَدُونَ إِذْنِ الْأَبْوِينِ مُنْعَا

ثَمَنِهِ أَوْ فِي الْمَقَاسِمِ ارْتَمَى
وَقَبْلَ قَسَمٍ دُونَهُ لَهُ اعْلَمَنَّ
يَكُونُ قَبْلَ الْقَسَمِ نَفْلٌ.. نَفْلًا
بِحَسَبِ مَا فِي الشَّعْرِ مِنْ خَوْفِ عِلْمٍ
غَزَوْ عَدَا لَصَائِلٍ فَلْيُدْفَعَا

باب : في الأيمان والندور

بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتَنَّ مَنْ حَلَفَا
أَوْ الْعَتَاقِ وَلَزِمَ وَمَا عَلَى
كَفَّارَةٌ وَمَا لَهُ اسْتِثْنَاءٌ
أَلَّهُ قَاصِدًا وَبِالْيَمِينِ
لَيْسَ يُكْفَرُ وَالْإِيمَانُ تُرَى
لَعْنِ فَعَلْتُ أَوْ لِأَفْعَلْنَا
لَسْتُ تُكْفَرُ وَلَا إِثْمٌ وَفِي ٧٠٠
عَمْدًا عَلَى الْكُذْبِ أَوْ شَكَّ فَلَا
إِطْعَامَ عَشْرَةَ مَسَاكِينَ كَذَا الـ
كَفَّارَةُ الْيَمِينِ.. ذِي : إِطْعَامُ
وَهُمْ مَسَاكِينُ لِكُلِّ مُدٍّ
مِنْ أَوْسَطِ الطَّعَامِ رُخْصًا أَوْ غَلًّا
لَهَا الْخِمَارُ.. الْعِتْقُ عِتْقُ مُسْلِمٍ

وَحَالَفَ بِكَطْلَاقٍ عُنْفًا
ذِي قَسَمٍ بغيرِ رَبَّنَا عَلَا
وَهُوَ قَوْلُهُ إِذَا يَشَاءُ
وَصَلَّهُ فَنَذَا عَلَى الْيَقِينِ
أَرْبَعَةً مِنْهَا اثْنَتَانِ كُفْرًا
وَالثَّالِثُ اللَّغْوُ تَظُنُّ ظَنًّا
رَابِعُهَا إِثْمٌ وَذَا كَالْحَلْفِ
كَفَّارَةٌ وَاسْتِغْفَرُ اللَّهُ عَلَا
كُسُوءَةً أَوْ عِتْقُ فِكْلُهُ قُبُلُ
عَشْرَةَ أَحْرَارٍ لَهُمْ إِسْلَامٌ
وَإِنْ تَزِدُ كَالنِّصْفِ فَهُوَ حَمْدٌ
أَوْ فَاكْسُهُ الْقَمِيصَ زِدْهُ مَثَلًا
مَنْ لَمْ يَجِدْ صَامَ ثَلَاثًا فَاعْلَمَ

تَتَابَعًا وَدُونَهُ جَازَ وَقَبَّ
وَنَازِرٌ لَطَاعَةٌ وَفِي وَمَنْ
يَلْزِمُهُ شَيْءٌ وَمَنْ عَتَقْنَا نَذَرَ
وَلَا يُكْفِّرُ وَمَنْ يَقُلْ لَعْنُ
بِهِ الْوَفَا كَالنَّذْرِ قَدْ تَجَرَّدَا
بِدَايَةِ النَّذْرِ تَحَاشَى الْمَخْرَجَا
وَنَازِرٌ مُبَاحًا أَوْ شُبْهَةً أَوْ
ذَا حَلْفٍ لِيَعَصِيَنَّ الْبَارِ
فِي حَالَةِ الْإِقْدَامِ فَهُوَ قَدْ أَتَمَّ
فِي الْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ فِي الْيَمِينِ
وَمَنْ لِأَمْرٍ وَاحِدٍ قَدْ أَكَّدَا
كَفَّارَةً وَمَنْ يَقُولُ كَفَّرَا
إِنْ فَعَلَ الْأَمْرَ فَلَا يُكْفِّرُ
وَمَا عَلَى مُحْرَمٍ حَلَالًا
يَلْزِمُهُ وَهِيَ حَرَامٌ حَتَّى
وَجَاعِلُ الْمَالِ جَمِيعًا هَدِيًّا أَوْ
وَنَازِرٌ ذُبِحَ ابْنُهُ إِنْ ذَكَرَا
شَاةً بِمَكَّةَ وَإِنْ لَمْ يَذْكُرْ
وَمَنْ عَلَى الْمَشِيِّ لِمَكَّةَ حَلْفٌ

لِ الْحِنْثِ صَحَّتْ وَهِيَ بَعْدَهُ أَحَبُّ
مَعْصِيَةً نَذَرَ لَمْ يَفِ وَلَنْ
مِنْ مَالٍ غَيْرٍ أَوْ تَصَدَّقًا يَذَرَ
كَانَ كَذَا فَعَلْتُ ذَا الْبِرِّ قَمِنُ
عَنِ الْيَمِينِ ثُمَّ مَنْ يَكُنْ لَدَى
كَفَّارَةَ الْيَمِينِ عَنْهُ أَخْرَجَا
مَعْصِيَةً تَابَ فَحَسَبُ وَرَأَوْا
كَفَّرَ مَعَ تَرْكِ وَالِاسْتِغْفَارِ
وَلَا يُكْفِّرُ وَفِعْلُهُ حَرْمٌ
كَفَّارَتَانِ فِي يَمِينِ ذَيْنِ
مُكْرَرًا لَفْظَ الْيَمِينِ أَفْرَدَا
أَشْرَكَ أَوْ قَدْ هَادَ أَوْ تَنَصَّرَا
وَقَدْ عَصَى وَمَنْ عَصَى يَسْتَعْفِرُ
شَيْءٌ سِوَى الزَّوْجِ فَمَا قَدْ قَالَ
تَنَكَّحَ غَيْرًا حَيْثُ بَتَّ بَتًّا
صَدَقَةٌ أَجْزَأُهُ الثُّلُثُ رَأَوْا
نَذَرَ الْخَلِيلِ قَدْ وَفَى إِنْ عَقَرَا
ذَلِكَ لَمْ يَحْنَثْ وَلَمْ يُكْفِّرْ
وَحْنَثَ الْحَالِفُ فَالْمَشِيُّ ائْتَنَفُ

مِنْ مَوْضِعِ الْحَلْفِ فِي حَجٍّ إِذَا
 فِي حَالَةِ الْعَجْزِ مَطِيَّةً وَبَا
 قَبْلُ فَإِنْ عَلِمَ عَجْزاً قَعَدَا
 وَلَوْ يَكُونُ قَادِرًا، وَأَهْدَى
 لِعُمْرَةٍ وَحَلَّ ثُمَّ اتَّبَعَا
 وَالْأَفْضَلُ التَّقْصِيرُ هَهُنَا وَفِي
 وَنَاذِرٌ مَشِيًّا لَطِيْبَةً كَذَا الـ
 بِمَسْجِدَيْهِمَا وَلَا شَيْءَ مَتَى
 صَلَّى وَنَاذِرٌ بِشَعْرِ الرَّبِّ بَا

باب : في النكاح والطلاق والرجعة والظهار

والإيلاء واللعان والخلع والرضاع

وَلَا نِكَاحَ دُونَمَا وَلِيٍّ
 عُدُولِنَا دُونَهُمَا لَا يَبْنِي
 رُبْعُ دِينَارٍ وَلِلْأَبِ فَشَا
 وَإِنْ يَشَا شَاوَرَهَا وَغَيْرُهُ
 إِنْ تَكُ بِكَرًا تُسْأَلُ الْفَتَاةُ
 وَغَيْرُهَا لِأَبْدٍ مِنْ أَنْ تَأْذِنَا
 وَلَيْسَ تُنْكَحُ بِدُونِ إِذْنِ
 أَوْ صَاحِبِ السُّلْطَانِ هَلْ تُوَلِّي

مَهْرٍ وَشَاهِدَيْنِ مِنْ مَرْضِيٍّ
 بِهَا وَقُلْ أَقْلُ مَهْرٍ يُغْنِي
 إِنْكَاحُ بِكَرٍ مُطْلَقًا مَتَى يَشَا
 وَصِيًّا أَوْ غَيْرَ وَصِيٍّ أَمْرُهُ
 هَلْ أَذِنَتْ وَإِذْنُهَا الصَّمَاتُ
 لِلْأَبِ أَوْ لِلْغَيْرِ قَوْلًا عَلْنَا
 وَلِيٍّ أَوْ مِنْ أَهْلِهَا ذِي شَأْنِ
 دَنِيَّةً أَصْلًا بَعِيدَ الْأَصْلِ

أَقْرَبُ عَاصِبٍ عَلَى مَنْ بَعْدًا
وَلَايَةَ النِّكَاحِ وَالْأَبْعَدُ لَوْ
تَزْوِجَهُ الصَّغِيرَ لَا الصَّغِيرَةَ
وَالْعَاصِبُ الْوَلِيُّ دُونَ الرَّحِمِ
إِذَا تَقَارَبَا وَبُضِعَ قَابِلًا
كَذَا صَدَاقِ غَرَرٍ ذِي مُتْعَةٍ
وَفَاسِدٍ لِّلْمَهْرِ فَسَخَهُ انْحَتَمَ
٧٥٠ لَهَا صَدَاقُ الْمِثْلِ وَالَّذِي فَسَدَ
بَعْدَ الْبِنَا كَانَ لَهَا الْمُسَمَّى
تَحْلِيلُ ذَاتِ الْبَتِّ كَالْتَّحْصِينِ
تَحْرِمُ سَبْعَ بِالقَرَابَةِ وَسَبَّ
أُمٍّ وَبِنْتِ عَمَّةٍ وَخَالَاتِهِ
نَجَلُ أَبٍ كَأُمِّ عَرَسِ بِنْتِهَا
عَمَّتُهَا خَالَاتُهَا وَالْأُمُّ
لَتَيْنِ بِالرِّضَاعِ مِثْلَمَا حَرَّمَ
نِكَاحًا أَوْ شُبُهَةً أَوْ مِلْكًا فَدَعِ
وَطَاءُ الْكُوفَرِ يُرَى سِفَاحًا
لِحُرَّةٍ أَوْ وَطْئُهَا بِمِلْكٍ
وَعَبْدُ مَرْأَةٍ وَعَبْدُ الْوَلَدِ

مُقَدَّمٌ نَجَلُ أَبٍ أَخٌ لَدَى
زَوْجِهَا مَضَى وَلِلْوَصِيِّ رَأْوًا
إِلَّا بِأَمْرِ أَبِهَا لَا غَيْرَهُ
وَخَطْبَةُ الثَّانِي وَسَوْمُهُ رَمِي
بُضْعًا شِغَارًا وَالشِّغَارُ حُظْلًا
وَالْمَهْرُ لَا يُبَاعُ أَوْ فِي الْعِدَّةِ
قَبْلَ الْبِنَا وَبَعْدَهُ تَمَّ وَتَمَّ
لِلْعَقْدِ تَمَّ إِنْ فَسَخَهُ اسْتَجَدَّ
وَكَالصَّحِيحِ حُرْمَةً وَأَمَّا
فَلَا وَفِي الْقُرْآنِ بِالْيَقِينِ
عَ لِلرِّضَاعِ وَالنِّكَاحِ تُنْتَسَبُ
أُخْتٌ وَبِنْتُ الْأَخَوَيْنِ زَوْجَةً
قَدْ عَقَدَتْ وَزَوْجَةً وَأُخْتُهَا
كَالْأُخْتِ بِالرِّضَاعِ وَلَيَنْضَمُّ
بِنَسَبٍ وَبِالتَّلَذُّذِ بِأُمِّ
نِكَاحِ بِنْتِ مَا الزَّوْنَا حَلًّا مَنَعَ
عَدَا الْكِتَابِيَّةِ إِنْ نَكَاحَا
يَمِينُهُ لَا عَقْدَ ذَاتِ الْمُلْكِ
لَا يَنْكِحَانِهَا دَوَامَ الْأَبَدِ

وَمَا لِأَيِّ رَجُلٍ أَنْ يَنْكِحَا
زَوْاجَهُ بِأَمَّةِ الْأَبِ وَأُمِّ
وَنَجَلُ زَوْجَةِ أَبِي لِلْمَرْأَةِ
وَجَازِلٌ لِلْحُرِّ وَعَبْدٌ عَدْلًا
مِنَ الْإِمَاءِ أَرْبَعٌ وَالْحُرُّ قَدْ
حَرَّائِرًا وَالْكُلُّ مُسْلِمَاتٌ
وَالْعَدْلُ فَرَضٌ بَيْنَهُنَّ وَالسَّكَنُ
يُقَسِّمُ لِلْأَمَةِ أَوْ أُمِّ الْوَالِدِ
قَبْلَ دُخُولِهِ بِهَا إِنْفَاقٌ
وَجَازِ تَفْوِيضٌ وَذَلِكَ عَقْدٌ
فَرَضُهُ قَبْلَ الدُّخُولِ إِنْ يَكُنْ
وَلِأَقْلٍ خِيَّيرَتْ وَفُرِّقَا
صَدَاقٌ مِثْلُ وَبِهِ اللُّزُومُ
طَلَاقًا أَوْ غَيْرَ طَلَاقٍ وَقَعْدٌ
فُسِّخَ إِنْ أَسْلَمَ وَاحِدٌ وَلَا
فِي الدِّينِ وَالْعِدَّةُ لِمَا تَنَتِ
ذَاتُ كِتَابٍ فَالنِّكَاحُ بَاقٍ
فَهِيَ لَهُ إِنْ لَحِقَتْ فَوْرًا بِهِ
وَمُشْرِكٌ أَسْلَمَ ذَا زَوْجٍ فَع

أَمَّتَهُ أَوْ نَجَلِهِ وَصَلَحَا
كَبِنَتْ عَرَسِ الْأَبِ مِنْ زَوْجِ قَدَمٍ
جَازِ نِكَاحِهِ بِغَيْرِ شُبْهَةٍ
نِكَاحُ أَرْبَعِ حَرَّائِرٍ أَعْقَلًا
عَدَمٌ طَوِيلًا عَنَّا خَافَ فَقَدْ
أَوْ الْحَرَّائِرُ كِتَابِيَّاتٌ
لَهُنَّ وَالْإِنْفَاقُ مِنْ وَجَدٍ وَلَنْ
بَلِيلَةٍ وَلَيْسَ وَاجِبًا أَبَدٌ
أَوْ دَعْوَةٍ وَوَطْئُهَا يُطَاقُ
مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ مَهْرٍهَا وَبَعْدُ
صَدَاقٌ مِثْلُهَا لُزُومُهُ فَمِنْ
إِنْ كَرِهَتْ أَوْ يُرَضِيهَا أَوْ أَصَدَقَا
وَالْفُسْخُ إِثْرُ رَدِّهِ مَحْتَمٌ
نِكَاحٌ دَاخِلِينَ فِي الدِّينِ وَقَدْ
طَلَاقٌ وَالسَّكَنُ لَهُ إِنْ دَخَلَ
وَإِنْ يَكُنْ أَسْلَمَ قَبْلَهَا وَهِيَ
أَمَّا الْمَجُوسِيَّةُ بِاتِّفَاقٍ
وَإِنْ وَنَتْ فَبَائِنٌ فَاَنْتَبَهُ
كَثْرُنَ لَا يُمَسِّكُ فَوْقَ الْأَرْبَعِ

مُلاعِنٌ وَنَكاِحٌ يَطَّالِدِي
وَلَا نِكاِحَ لِرَقِيقٍ إِلَّا
دِينَ لَهُ وَمَرَأةً عَبْدٍ بَطَلُ
بِهِ وَلَا يَجُوزُ لِلْمُحْرَمِ أَنْ
نَكَحَ فِي الْمَرَضِ فَالنِّكاِحُ لَمْ
فِي ثَلَاثِ الْمَتْرُوكِ ثُمَّ هِيَ لَا
لِزَوْمِهِ وَإِثْمُهَا مِنْهُ مَضَى
مُطَلَّقُ الثَّلَاثِ بَتَّ لَمْ تَحِلَّ
وَحَرْمَ الطَّلَاقُ بِالثَّلَاثِ لَ
طَلَّاقُ سَنَةٍ بِطَهْرٍ لَمْ يَقَعْ
مِنْ قَبْلِ ثَالِثَةِ حَيْضِ الْحُرَّةِ
مَتَى يَشَاءُ طَلَّقَ الصَّغِيرَةَ
وَعَادَ فِي عِدَّةٍ مِنَ الْأَشْهُرِ
وَالْقُرْءُ طَهْرٌ وَهِيَ حَائِضٌ حَظِرُ
فِي عِدَّةٍ عَلَى الرَّجُوعِ وَالَّتِي
فِي حَيْضٍ أَوْ طَهْرٍ وَلَا تَعْتَدُ
وَاحِدَةً مَا لَمْ يَكُنْ نَوَى عِدَا
بِالْمَالِ طَلَّقَتْهُ بِغَيْرِ رَجْعِهِ
بَرِيَّةٌ خَلِيَّةٌ حَرَامٌ

عَدَّتْهَا فِرَاقُهُمْ تَأَبَّدَا
بِإِذْنِ سَيِّدٍ وَعَقْدٌ مِنْ لَأَ
وَنَكاِحٌ يُحِلُّ عَاصٍ مَا أَحَلَّ
يَنْكَحُ أَوْ لِغَيْرِهِ يَعْقِدُ مَنْ
يَمُضٍ وَبِالدُّخُولِ مَهْرُهَا انْحَتَمَ
تَرْتُهُ لَكِنْ طَلَّاقُهُ عَلَا
إِنْ كَانَ فِي مَرَضِهِ ذَاكَ قَضَى
قَبْلَ نِكاِحِ غَيْرِهِ وَتَنفَصِلُ
كِنْ قَدْ مَضَى عَلَيْهِ وَاللَّذُ قُبَلَا
جَمَاعُهَا فِيهِ وَجَازَ لَو رَجَعَ
وَقَبْلَ ثَانِيَةِ حَيْضِ الْأُمَّةِ
كَحَامِلٍ وَيَأْسٍ كَبِيرِهِ
وَقَبْلَ وَضَعِ حَامِلٍ ذَاكَ دُرِي
طَلَّاقُهَا لَكِنْ مَضَى ثُمَّ جُبِرُ
قَبْلَ الْمَسِيَسِ بَائِنٌ بِطَلَّقَةٍ
وَمَنْ يَقُلْ طَلَّقْتُهَا فَالْحَدُّ
وَاحِدَةٌ وَخَلَعْتُهَا إِنْ وَرَدَا
وَقَوْلُهُ أَلْبَتَّ ثَلَاثَ دَفْعَةٍ
حَبْلُكَ لِلْغَارِبِ بِهَا تَمَامٌ

٨٠٠ بَتَّ لِمَدْخُولِ بِهَا وَهَوَاً
لَطَائِقِ قَبْلَ الدُّخُولِ النِّصْفُ
أَوْ يَعْفُوَ الْوَلِيُّ وَهِيَ بِكْرٌ
وَيَنْبَغِي بِدُونِ جَبْرِ مُتَعَةٍ
وَالَّتِي مَا مَسَّهَا وَقَدْ فُرِضَ
إِرْثٌ لَهَا مِنْ غَيْرِ مَهْرٍ، أَوْ دَخَلَ
مَا لَمْ يَكُنْ لَهَا رِضَى مَعْلُومٌ
هِيَ الْجُنُونُ بَرَصٌ جُذَامٌ
صَدَاقُهَا مِنْ دَاخِلِ مَا عَلِمَا
كَالْأَخِ وَالْبَعِيدُ لَيْسَ يَغْرَمُ
وَذُوُ اعْتِرَاضٍ سَنَةً يُؤَخَّرُ
وَأَرْبَعٌ تُضْرَبُ لِلْمَفْقُودِ
بَيَانِ حَالِهِ فَتَعْتَدُ كَزْوُ
تَشَا وَلَيْسَ مَالُهُ يُقَسَّمُ
لِمِثْلِهِ وَحَرُمَتْ خِطْبَةٌ مِنْ
وَنَاكِحٌ بِكْرًا لَهُ أَنْ يَمْكُثَا
وَوَاطِئٌ أَخْتًا بِمِلْكٍ فَأَحَبُّ
عَتَقَ، بَاعَ .. وَطَاءُ مِلْكٍ حَرَمًا
لِلْعَبْدِ لَا الصَّبِيِّ أَنْ يُطَلَّقَ

فِي غَيْرِ مَدْخُولِ بِهَا يُنَوَى
مِنْ مَهْرَهَا لِثَيِّبٍ أَنْ تَعْفُوَ
لِسَيِّدِ الْأُمَّةِ هَذَا الْأَمْرُ
طَلِيقَةُ الدَّاخِلِ لَا الْخَلِيعَةُ
لَهَا وَإِنْ يَمَتْ وَلَمْ يَفْرِضْ مَحْضٌ
بِهَا لَهَا صَدَاقٌ مِثْلُهَا اكْتَمَلَ
وَرَدُّهَا بِعَلَلٍ مَحْتُومٌ
وَدَاءُ فَرْجٍ وَلَهَا تَمَامٌ
وَالْأَبُ وَالْإِخْوَانُ فِي النِّكَاحِ غَرَمًا
وَرُبْعُ دِينَارٍ لَهَا يُسَلَّمُ
إِنْ لَمْ يَطَأْ تَفَرَّقًا لَوْ تَأَمَّرُ
مِنْ انْتِهَاءِ الرَّفْعِ إِلَى حُدُودِ
جَمِيَّتِ وَنَكَحَتْ إِذْ ذَاكَ لَوْ
مَا لَمْ يَزِدْ أَطْوَلَ عُمُرٍ يَعْلَمُ
فِي عِدَّةٍ لَا الْعَرَضُ بِالْقَوْلِ الْحَسَنِ
سَبْعًا وَثَيِّبًا ثَلَاثًا لِبِشَا
أَخْتًا لَوْ طَاءَ حَرَمَ الْأُولَى : كَتَبَ
مَوْطُوءَةً مِثْلَ النِّكَاحِ فَاَعْلَمَا
وَلِلْمُخَيَّرَةِ أَنْ تُحَقِّقَا

فِي الْمَجْلِسِ الْقَضَا كَذَا الْمَمْلَكَةَ
 أَمَّا الْمُخَيَّرَةُ فَالثَّلَاثُ
 وَكُلُّ حَالِفٍ عَلَى أَنْ يَتْرُكَ
 مَوْلٍ وَلَمْ يَقَعْ طَلَاقٌ قَبْلَ أَنْ
 أَرْبَعَةَ لِلْحُرِّ وَالْعَبْدَانِ
 وَلَا يُجَامَعُ الْمُظَاهِرُ إِلَى
 مَنْ عَتَقَ أَوْ عَيْبَ إِذَا لَمْ يَجِدِ
 سَرْدًا إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيُطْعِمِ
 وَإِنْ يَطَا وَبَعْضُ إِطْعَامٍ فَعَلْ
 ذُو عَوْرٍ وَابْنُ الزَّوْنَا وَالطُّفْلُ
 وَبَيْنَ الْأَزْوَاجِ اللَّعَانُ وَقَعَا
 قَبْلَهُ الْإِسْتِبْرَاءُ أَوْ رَأَى الزَّوْنَا
 فَالْخُلْفُ فِي اللَّعَانِ فِي الْقَذْفِ وَرَدَّ
 فَيَبْدَأُ الزَّوْجُ فَيَشْهَدُ عَلَى
 بِاللَّعْنِ فِي خَامِسَةٍ عِنْدَ الْكُذْبِ
 اللَّهُ فِي خَامِسَةٍ أَوْ نَكَلَتْ
 إِلَّا بِجِلْدِ مِائَةٍ تُحَدُّ
 يَلْحَقُهُ وَتَفْتَدِي الْمَرْأَةُ إِنْ
 لَهَا مِنَ الصَّدَاقِ أَوْ أَقَلَّ أَوْ

نَاكَرَهَا فَطَلَقَهُ مُبْتَكِهِ
 تَمَّتْ لَهَا وَنُكَرَهُ لَهَا
 لِلْوَطْءِ فَوْقَ أَرْبَعٍ فَذَلِكَ
 يَنْتَهِي الْإِيْلَاءُ مُدَّةَ عَيْنِ
 شَهْرَانِ أَوْ يُوَافِقُ السُّلْطَانُ
 أَنْ يَعْتَقَ الرَّقِيقَ مُؤْمِنًا خَلَا
 يَصُومُ شَهْرَيْنِ بِلَا تَرَدُّدٍ
 سِتِّينَ لِلْمَسْكِينِ مُدَّانِ اعْلَمِ
 أَوْ الصِّيَامُ تَابَ وَاتْتَنَفَ حَلْ
 وَالطُّفْلُ إِنْ صَلَّى وَصَامَ يَعْلُ
 فِي نَفْسِي حَمَلٍ حَاصِلٍ فَيُدْعَى
 كَمِرُودٍ فِي مَكْحَلٍ ثُمَّ هُنَا
 وَإِنْ تَفَرَّقَا بِهِ فَلِلْأَبْدِ
 صِدْقِ الْمَقَالِ أَرْبَعًا وَكَمَلًا
 وَبَدَأَتْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْ غَضِبَ
 تُرْجِمُ وَهِيَ حُرَّةٌ وَحُصِّنَتْ
 نَكَلَ حُدَّ قَاذِفًا وَالْوَلَدُ
 تَشَالِغِيْرٍ ضَرَرٍ بِمَا يَكُنُ
 أَكْثَرَ أَوْ لِضَرَرٍ فَقَدَرُوا

بِمَهْرَهَا تَخْلَعُ خُلْعًا يُلْزَمُ
وَحَيْرَتٍ مِّنْ تَحْتِ عَبْدٍ عَتَقَتْ
وَبَتُّ عَبْدٍ طَلَّقْتَانِ وَالْأَمَةُ
كَالْحُرِّ كَفَّارَةُ عَبْدٍ بِخِلَا
وَكُلَّمَا يَصِلُ جَوْفَ الطِّفْلِ
إِنْ كَانَ فِي الْحَوْلَيْنِ أَوْ كَالشَّهْرِ
لَا إِنْ يَكُنْ فُصِلَ فِي الْحَوْلَيْنِ فَاسِدٌ
عَلَى الرِّضَاعِ كَالسَّعُوطِ ثُمَّ قُلُّ
بَنَاتٍ فَحَلَّهَا عَلَيْهِ أَبَدًا

باب : في العدة والاستبراء والنفقة

وَعِدَّةُ الْحُرَّةِ بِالْإِطْلَاقِ
قُرْآنٌ لِلْأَمَةِ حُكْمٌ قَرَأَ
عِدَّةٌ مِّنْ يَّئِسْنَ مِثْلُ اللَّاءِ لَمْ
لِكُلِّ مُسْتَحَاضَةٍ فَالسَّنَةُ ٨٥٠
وَعِدَّةُ الْحَامِلِ مُطْلَقًا بِوَضْعِ
لَهَا دُخُولُ لَيْسَ تَعْتَدُ وَفِي
عِدَّتِهَا أَرْبَعَةٌ تَمَامٌ
مَهْمَا تَكُنْ لَا حَامِلٌ وَالنِّصْفُ
وَبَارْتِيَابِ ذَاتِ حَيْضٍ تَقْعُدُ

ثَلَاثَةٌ بِالْقُرْءِ فِي الطَّلَاقِ
وَالْقُرْءُ مَا بَيْنَ الدَّمِينِ طُهْرًا
يَحِضْنَ أَشْهُرٌ ثَلَاثَةٌ نَعَمَ
مُنْذُ الطَّلَاقِ أَمَةٌ أَوْ حُرَّةٌ
عِهَا وَمَنْ قَدْ طَلَّقَتْ وَمَا عَرَضَ
حَالٍ وَفَاةِ زَوْجٍ حُرَّةٌ تَفِي
مِنْ أَشْهُرٍ وَعَشْرَةٌ أَيَّامٌ
لِعِدَّةِ الْأَمَةِ مَوْتًا يَصْفُ
إِلَى زَوَالِ رَيْبَةٍ وَاعْتَمَدُوا

لَغَيْرِ ذَاتِ الْحَيْضِ فِي الْمَوْتِ أَمَهُ
الْإِحْدَادُ إِلَّا تَقْرِبَنَ مُحْتَدَةً
صَغِيرَةً كَبِيرَةً شَيْئاً مِنْ أَلِ
لَا تَقْرِبَ الصَّبَاغَ إِلَّا الْأَسْوَدَا
طَيْبٌ بِهِ وَكُلَّمَا يَخْتَمِرُ
وَالْخُلْفُ فِي ذَاتِ كِتَابٍ ذَكَرُوا
إِنْ تَكُ حُرَّةً لَزَوْجٍ مُسْلِمٍ
وَحَيْضَةٌ عِدَّةُ أُمِّ الْوَالِدِ
بِحَيْضَةٍ تُسْتَبْرَأُ الْأُمَّةُ فِي
حَوْزَتِهِ تَحِيضٌ فَاشْتَرَاهَا
وَعَيْرُ ذَاتِ الْحَيْضِ وَهِيَ تَوْطَأُ
وَعَيْرٌ مِنْ تَوْطَأٍ لَا تُسْتَبْرَأُ
فِي حَمْلِهَا مِنْ غَيْرِهِ وَيَمْنَعُ
مِنْ حَقِّ كُلِّ طَالِقٍ سُكْنَى وَلَا
إِلَّا لِحَامِلٍ وَلَوْ مُخْتَلِعَهُ
وَلَا لِنِذَاتِ عِدَّةِ الْوَفَاةِ
يَمْلِكُهَا أَوْ اكْتَرَاهَا فَنَقْدُ
فِي بَيْتِهَا فِي عِدَّةِ الطَّلَاقِ
تَبْقَى بِهِ إِلَى تَمَامِ الْعِدَّةِ

ثَلَاثَةٌ مِنْ أَشْهُرٍ مُتَمِّمَةٌ
لِمَوْتِ زَوْجٍ حُرَّةً أَوْ أَمَةً
حُلِيٍِّّ أَوْ كُحْلٍ أَوْ الْخِضَابِ بَلْ
تَجْتَنِبُ الطَّيِّبَ وَدُهْنًا وَجِدَا
فِي رَأْسِهَا مَشْطًا فَذَلِكَ تَذَرُ
لَكِنْ عَلَى عِدَّتِهَا سَتُجْبَرُ
وَلَيْسَ لِلطَّلَاقِ إِحْدَادٌ نَمِي
أَوْ أَشْهُرٌ ثَلَاثَةٌ إِنْ تَقْعُدِ
حَالَ انْتِقَالِ الْمَلِكِ مَا لَمْ تَكُ فِي
وَلَيْسَتْ تَخْرُجُ فَلَا يَرَاهَا
بِيعَتْ ثَلَاثُ أَشْهُرٍ وَتَبْرَأُ
وَذُو امْتِلَاكِ حَامِلٍ تَحْرَى
قَبْلَ نَفَاسِهَا لَهُ التَّمْتَعُ
نَفَقَةٌ بَعْدَ الثَّلَاثِ فَاغْتِزَا
لَا لِمُلَاعَنَةِ أَفْهَمَ وَاجْمَعَهُ
وَدَارُهُ إِنْ كَانَ فِي الْحَيَاةِ
كَرَاهَا تَسْكُنُهَا وَلْتَعْتَدِ
أَوْ الْوَفَاةِ وَهِيَ بِاتِّفَاقٍ
إِلَّا إِذَا أَخْرَجَهَا فِي الْمُدَّةِ

صَاحِبُ تِلْكَ الدَّارِ إِذْ لَا يَقْبَلُ
ثُمَّ تُقِيمُ حَيْثُ تَنْتَقِلُ لَا
عِدَّتْهَا وَتَرْضِعُ الْمَرْأَةَ فِي الدِّ
وَلِلْمُطَلَّقةِ إِرْضَاعُ ابْنِهَا
ثُمَّ الْحِضَانَةُ لَهَا إِلَى بُلُو
زَوْجِ بِهَا فَإِنْ تَمَّتْ أَوْ تَنكَحَنَّ
حَاضِنَةٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ رَحِمِ
فَعَمَّةٌ فَعَصَبٌ وَمَا لَزِمَ
فَقَيِّرَةٌ غَنِيَّةٌ ثُمَّ عَلَى
صَغِيرٍ نَجَلٍ مُعْدَمٍ إِلَى احْتِلَا
بِالْبِنْتِ زَوْجَهَا وَيُخْدَمُ الْغَنِيِّ
وَالْخُلْفُ فِي كَفْنِ زَوْجَةٍ جَلِي

نَحْوِ كِرَاءٍ مِثْلِهَا فَتُنْقَلُ
تَغَادِرُ الْمَنْزِلِ حَتَّى تُكْمَلَ
عِصْمَةٌ حَيْثُ مِثْلُهَا ذَاكَ عَمَلٌ
بِالْأَجْرِ إِنْ تَشَاءُ عَلَى أَبِي ابْنِهَا
غُ ذَكَرَ وَالْبِنْتُ حَيْثُ يَدْخُلُ
أُمٌّ فَجَدَّةٌ فَخَالَةٌ إِذَنْ
لِلْأُمِّ فَالْحِضْنُ لِلْأَخْتِ يَنْتَمِي
إِلَّا عَلَى الزَّوْجَةِ إِنْفَاقٌ عُلْمٌ
أَبٍ وَأُمٍّ مُعْدَمِينَ مُسْجَلًا
مِ ذَكَرَ لِأَزْمَنِ أَوْ يَدْخُلًا
زَوْجَتَهُ وَالْعَبْدُ أَنْفَقَ كَفَّنَ
ثَالِثَهَا فِي مَالِهَا إِنْ تَمَّتْ لِي

باب : في البيوع وما شاكل البيوع

وَالْبَيْعُ حِلٌّ وَالرِّبَا حَرَامٌ
فِي الدَّيْنِ يَقْضِي الدَّيْنَ أَوْ يُرْبِيهِ
رِبَاً كَبَيْعِ فِضَّةٍ بِفِضَّةٍ
مَعَ التَّفَاضُلِ أَوْ الذَّهَبِ بِالدَّهَبِ
ذَلِكَ مُحَرَّمٌ عَدَا يَدًا بِيَدٍ
كَذَا مِنَ الطَّعَامِ مَا يُدْخَرُ

فِي الْجَاهِلِيَّةِ الرَّبَا يُقَامُ
نَسِيئَةً وَالْبَيْعُ جَاءَ فِيهِ
بِيَدِهِ يَدًا مَعَا فِي اللَّحْظَةِ
فِضَّةً وَالْعَكْسُ أَوْ الذَّهَبُ كُلُّ
وَالْمِثْلُ بِالْمِثْلِ وَغَيْرُ ذَا فَسَدٌ
أَوْ إِدْمُهُ فَالْفِضْلُ فِيهِ يُحْظَرُ

٩٠٠
 إِنْ يَكُ جِنْسُهُ يَكُنْ يَدًا بِيَدٍ
 وَيَحْظَرُ الطَّعَامُ بِالطَّعَامِ
 وَالْفَضْلُ فِيمَا كَالْفَوَاكِهِ الْخُضْرُ
 أَمَّا التَّفَاضُلُ بِكُلِّ يَابِسٍ
 لَهُ كَسَائِرِ الطَّعَامِ وَالشَّرَا
 وَإِنْ تَبَايَنَ الطَّعَامُ صِنْفًا
 حَيْثُ التَّبَادُلُ جَرَى يَدًا بِيَدٍ
 قَبْلَ لَدَى بَابِ الزَّكَاةِ مَا عَدَا
 لُحُومَ ذَاتِ أَرْبَعِ جِنْسٍ كَمَا
 صِنْفٌ وَلَحْمُ الطَّيْرِ صِنْفٌ سَمْنٌ
 وَمُشْتَرِ الطَّعَامِ لَا جِزَافًا
 كَالْإِدْمِ وَالشَّرَابِ غَيْرِ الْمَاءِ
 وَلَا الزَّرَارِيْعِ الَّتِي لَمْ تُعْتَصَرَ
 فِي بَيْعِنَا الْقَرْضِ طَعَامًا قَبْلَ أَنْ
 بِشْرَكَةٍ تَوْلِيَةِ إِقَالَةٍ
 وَكُلُّ بَيْعٍ أَوْ إِجَارَةٍ كَرَاهٍ
 فِي ثَمَنِ مَثْمُونٍ أَوْ فِي أَجَلٍ
 وَلَا يَجُوزُ بَيْعُ مَجْهُولٍ وَلَا
 وَيَمْنَعُ التَّدْلِيْسُ وَالْعِشُّ الْخِلَا

مِثْلًا بِمِثْلِ دُونَ تَأْخِيرٍ يُعَدُّ
 طُورًا مُؤَجَّلًا عَلَى الدَّوَامِ
 غَيْرَ مُؤَجَّلٍ فَمَا مِنْهُ ضَرَرٌ
 مِنَ الْفَوَاكِهِ مَعَ الْمُجَانِسِ
 بِ مَا عَدَا الْمَاءَ فَذَلِكَ حُظْرًا
 كَانَ التَّفَاضُلُ مُبَاحًا صِرْفًا
 وَالصَّنْفُ فِي الطَّعَامِ مِثْلُ مَا وَرَدَ
 مَا فِي الْقَطَانِيِّ خِلَافًا وَرَدًا
 لُحُومُ كُلِّ قَاطِنٍ حَيٍّ بِمَا
 لَبِنُ شَحْمِ الْكُلِّ مَعَهُ الْجَبْنُ
 عَنْ بَيْعِ قَبْلِ الْإِسْتِيفَا تَجَافِي
 وَلَا رِبَا فِي سَائِرِ الدَّوَاءِ
 مِنْهَا الزُّيُوتُ ثُمَّ لَيْسَ مِنْ ضَرَرٍ
 نَسْتَوْفِي الطَّعَامَ لَا بِأَسْ عَيْنٍ
 فِي مَا يُكَالُ دُونَ مَا حَيَاةٍ
 بِخَطَرٍ أَوْ غَرَرٍ قَدْ حُظِرَ
 فَكُلُّ بَيْعٍ غَرَرٍ ذُو حَظَلٍ
 بَيْعٌ إِذَا مَا أَجَلٌ قَدْ جُهِلَ
 بَعْدَ وَكْتَمِ الْعَيْبِ خَلَطَ مَا عَلَا

بِذِي رَدَاءَةٍ وَكَتْمُ كُلِّمَا
وَمُشْتَرٍ عَبْدًا بَدَا مَعِيْبًا
يَرُدُّهُ وَالْثَّمَنَ اسْتَعَادَا
أَصَابَهُ لَدَيْهِ إِنْ شَاءَ رَجَعَ
قِيَمَةَ مَا أَصَابَهُ وَرَدًا
مِنْ بَعْدِ مَا اسْتَغْلَهُ فَالْغَلَّةُ
قَطْعًا لَضَرْبِ أَجَلٍ لَا يَبْعُدُ
بِرَأْيٍ مِنْ فِي الْأَمْرِ يُسْتَشَارُ
كِعْهْدَةِ الثَّلَاثِ وَالْمَوَاضِعِ
عَلَى الَّذِي قَدْ بَاعَ كَالنَّفَقَةِ
عَنْهُمْ لِلِاسْتِبْرَاءِ لِلْجَارِيَةِ
أَقْرَبَ بَائِعٍ بِوَطْئِهَا وَلَوْ
بِرَاءَةٍ إِلَّا لِحَمْلِ شَائِعٍ
وَلَا يُفَرَّقُ بِبَيْعِ بَيْنِ أُمَّ
ضَمَانٍ كُلِّ فِاسِدٍ مِنْ بَائِعٍ
وَحَيْثُ كَانَ سُوقُهُ تَحْوَلًا
قِيَمَتُهُ لِيَوْمِ قَبْضِهِ وَلَا
مِثْلًا كَذِي وَزْنٍ وَلَمْ تُفْتِ حَوَا
وَلَا يَجُوزُ سَلْفٌ بِنَفْعٍ

يُكْرَهُ أَوْ يُبْخَسُ إِذْ مَا عَلِمَا
حَبْسَهُ إِنْ شَاءَ أَوْ قَرِيبًا
وَإِنْ يُعَبَّ عَيْبًا بَدَا فَسَادًا
بِقِيَمَةِ الْعَيْبِ الْقَدِيمِ أَوْ دَفَعُ
وَمَنْ بِعَ عَيْبٍ كَانَ رَدَّ عَبْدًا
لَهُ، عَلَى الْخِيَارِ بَيْعٍ يَثْبُتُ
يَخْتَبِرُ السَّلْعَةَ أَوْ يَسْتَرْشِدُ
وَالنَّقْدُ فِيهِ يُمْنَعُ الْخِيَارُ
فِي الشَّرْطِ وَالضَّمَانِ فِي الْمُبَايَعَةِ
وَيُتَوَاضَعُ فَقَطُّ فِي الْمُثَبَّتِ
أَجَلِ الْفِرَاشِ أَوْ لِهَاتِيكَ الَّتِي
وَخَشًا، وَمَا فِي حَمْلِهَا فِيمَا رَأَوَا
صَحَّتْ بِرِقِّ مَعَ جَهْلِ الْبَائِعِ
وَطَفْلِهَا مِنْ قَبْلِ إِثْغَارِ سَلْمٍ
وَمُشْتَرٍ قَبْضَ بِالتَّبَايَعِ
أَوْ صَارَ ذَا تَغْيِيرٍ تَكْفَلًا
يَرُدُّهُ وَرَدَّ عَمَّا كُيِّلًا
لَهُ بِالْأَسْوَاقِ رِبَاعٍ مِنْ حَوَى
أَوْ مَعَ إِجَارَةٍ كِرَا أَوْ بَيْعٍ

وَجَازَ فِي سِوَى الْجَوَارِي وَتُرَا
 فِي وَضْعِ بَعْضِ الدِّينِ لِلتَّعْجِيلِ بِهِ
 وَلَمْ يَجْزِ تَعْجِيلُكَ الْعَرْضَ عَلَى
 بَأْسِ تَعْجِيلِكَ ذَلِكَ قَرْضًا
 وَمَنْ بِمَجْلِسِ الْقَضَاءِ رَدًّا
 فَقَدْ جَرَى الْخِلَافُ فِي ذَلِكَ مَا
 وَأَيُّ وَلَا عَادَةَ قَالَ أَشْهَبُ
 إِلَى جَوَازِهِ وَمَنْ عَلَيْهِ مِنْ
 مُؤَجَّلًا قَدْ جَازَ أَنْ يُعْجَلَ
 وَبَيْعُ حَبٍّ لَا يَجُوزُ أَوْ ثَمَرٍ
 صَلاَحُ بَعْضِهِ يَجُوزُ لَوْ تَكُنْ
 وَالْحَوْتُ فِي الْمِيَاهِ وَالْجَنِينُ فِي الدِّ
 كَوْنًا بِظَهْرِ جَمَلٍ كُلِّ حُظْرٍ
 وَقَدْ نَهَى عَنِ بَيْعِ كَلْبٍ وَاخْتَلَفَ
 بِأَنَّ مَنْ قَتَلَ كَلْبًا يَغْرَمُ
 بِحَيَوَانِ جِنْسِهِ وَبَيْعَتَا
 كَمْشَتَرٍ بِثَمْنَيْنِ يُلْزَمُ
 بِرُطْبِ تَمْرٍ أَوْ الزَّبِيبِ بِالْ
 ٩٥٠ يُمْنَعُ مِثْلُ يَابِسٍ مِنْ ثَمَرِ

بِ فِضَّةٍ وَالْمَنْعُ دَائِمًا جَرَى
 كَالزَّيْدِ لِلتَّأخِيرِ أَيْضًا فَانْتَبَهُ
 زِيَادَةَ إِنْ كَانَ مِنْ بَيْعٍ وَلَا
 حَيْثُ الزِّيَادَةُ بِوَصْفٍ مَحْضًا
 فِي الْقَرْضِ مَا يَكُونُ زَادَ عَدًّا
 لَمْ يَكُ شَرْطٌ فِيهِ أَوْ قَدْ عَلِمَا
 يَجُوزُ وَإِنْ قَاسِمٍ لَا يَذْهَبُ
 بَيْعٍ أَوْ الْقِرَاضِ عَيْنٌ إِنْ يَكُنْ
 كَالْعَرْضِ وَالطَّعَامِ قَرْضًا فَاعْتَقَلَا
 وَمَا بَدَأَ الصَّلَاحُ لَكِنْ إِنْ ظَهَرَ
 بَيْنَ النَّخِيلِ نَخْلَةٌ فَاعْلَمْ وَدِنْ
 بَطْنِ نِتَاجِ نَاقَةٍ وَمَا احْتَمَلَ
 كَبَيْعِ آبِقٍ وَشَارِدٍ فَفِرَّ
 فِي بَيْعِ مَا أُذِنَ فِيهِ وَعُورُ
 قِيمَتُهُ وَبَيْعِ لَحْمٍ يَحْرَمُ
 نِ ضِمْنِ بَيْعَةٍ مَعًا مَبْعَتَا
 بِوَاحِدٍ مِنْ ذَيْنِ ثُمَّ يَحْرَمُ
 عِنَبٍ مِثْلًا أَوْ تَفَاضُلًا فَكُلُّ
 بِرُطْبِهِ وَفِي الْمُرَابَنْتِ دُرٌّ

وَكَجُزَافٍ بِمَكِيلٍ كَانَا
 بِصِنْفِهِ جُزَافًا إِلَّا أَنْ يُرَى
 وَبَيْعُ غَائِبٍ بِوَصْفٍ جَائِزُ
 أَنْ يَقْرُبَ الْمَكَانُ أَوْ أَنْ يُؤْمَنَا
 وَفِي الرَّقِيقِ عَهْدَةٌ مَتَى اشْتَرَطُ
 فَعَهْدَةُ الثَّلَاثِ فَالضَّمَانُ مُطً
 مِنْ الْجُنُونِ وَالْجُذَامِ وَالْبَرَصِ
 ذَا صِفَةٍ لِأَجَلٍ مَعْلُومٍ
 وَفِي الرَّقِيقِ وَالْبَهِيمِ إِدْمٌ
 وَلِثَلَاثَةِ فِدُونٍ إِنْ شَرِطُ
 وَجَازَ عِنْدَ الْبَعْضِ فِي بَعْدِ ثَلَا
 وَجَوُزُوا أَوْ كَرِهُوا قَبْضًا إِلَى
 وَكُونَ رَأْسَ الْمَالِ مِنْ جِنْسِ السَّلَمِ
 فِي مِثْلِهِ وَصَفًا وَقَدْرًا يَنْتَفِعُ
 كَرَأْسِ مَالٍ سَلَمٍ يُقَيَّدُ
 وَإِنْ فَسَخَ الدَّيْنُ فِي الدَّيْنِ حُظِرَ
 وَذَا عَلَى حُلُولِهِ عَلَيْكَ
 بِثَمَنٍ لِأَجَلٍ فَلَا يَحِلُّ
 كَأَجَلٍ أَوْ زَادَ كَالْأَجَلِ وَالْ

مِنْ صِنْفِهِ كُلُّ جُزَافٍ بَانَا
 بَيْنَهُمَا تَفَاضُلٌ مَا حُظِرَا
 وَالنَّقْدُ فِيهِ شَرْطُهُ الْمُنَاجِزُ
 تَغْيِيرٌ كَالدَّارِ وَالْأَرْضِ هُنَا
 جَازَتْ كَذَاكَ لَوْ جَرَتْ فِي الْقَوْمِ قَطُ
 لَقَاءَ مِنَ الْبَائِعِ وَالْعَامِ اشْتَرِطُ
 لَا بِأَسٍ بِالسَّلَمِ حَيْثُ الْعَقْدُ خَصُ
 وَكَانَ فِي الْعُرُوضِ وَالْمَطْعُومِ
 تَعَجِيلُ رَأْسِ الْمَالِ شَرْطُ الْحُكْمِ
 وَخَمْسَةَ عَشَرَ أَحَبُّ مَا ضَبَطُ
 ثَةً بِغَيْرِ بَلَدِ الْعَقْدِ اعْقَلَا
 ثَلَاثَةَ بَدَارٍ عَقْدٌ أَجَلَا
 أَوْ قُرْبِهِ مُنْعَ وَالْقَرْضُ الْأَهْمُ
 مُسْتَلَفٌ وَالدَّيْنُ بِالدَّيْنِ مُنْعُ
 إِلَى مَحَلِّ عَقْدَةٍ أَوْ أَبْعَدُ
 كَبَيْعِ مَا لَيْسَ لَدَيْكَ فَادَّكِرُ
 وَإِنْ تَبِعَ مِنْ سِلْعَةٍ لَدَيْكَ
 لَكَ الشُّرَا بِالنَّقْدِ وَالسَّعْرِ يَقِلُّ
 مُقَاصَصَتْ تَجُوزُ لِاسْتِوَا الْأَجَلِ

لَا بَأْسَ بِالْجُزَافِ بَيْعًا قَالُوا
 فِيمَا سِوَى الْمَسْكُوكِ لَا النَّقَارِ
 وَلَا جُزَافٍ فِي الثِّيَابِ وَالْعَبِي
 مَنْ بَاعَ نَخْلًا أَبْرَتَ فَالْثَّمَرُ
 كَغَيْرِهِ مِنَ الثَّمَارِ وَإِذَا
 وَالْعَبْدُ إِنْ بَاعَ فَلِلْبَائِعِ مَا
 شَرَاءُ مَا بِالْعَدْلِ جَائِزٌ عَلَى
 وَالشُّوبُ لَا يُنْشَرُ أَوْ يُوصَفُ أَوْ
 بَيْعًا لِمَا لَا يَتَأَمَّلَانِ
 وَلَيْسَ مِمَّا جَازَ سَوْمُكَ عَلَى
 فِي أَوَّلِ السَّوْمِ فَجَازَ وَانْعَقَدُ
 ١٠٠٠ صَحَّتْ إِجَارَةٌ إِذَا مَا ضَرَبَا
 مِنْ ثَمَنِ لَهَا وَمَا مِنْ أَجَلٍ
 مِنْ نَحْوِ رَدِّ آبِقٍ وَشَارِدٍ
 أَجْرَ أَجِيرِ الْبَيْعِ إِنْ لَمْ يَبْعِ
 إِنْ بَاعَهَا فِي نِصْفِهَا ثُمَّ الْكِرَا
 مِنْ أَكْتَرَى رَكُوبَةً أَوْ أَجْرًا
 كَالدَّارِ تُهْدَمُ وَلِلْمُعَلَّمِ
 كَذَا عَلَى الْبُرِّ لَذِي الطَّبِّ وَلَنْ

فِي كُلِّ مَا يُوزَنُ أَوْ يُكَالُ
 مِنْ ذَهَبٍ كَانَ أَوْ النُّضَارِ
 يَدٍ لَا وَلَا مَا عُدَّ دُونَ تَعَبِ
 لِبَائِعٍ إِلَّا بِشَرْطٍ يُشْهَرُ
 رُ الزَّرْعِ أَنْ كَانَ عَنِ الْأَرْضِ نَبَا
 مَلِكٍ مَا لَمْ يَكُ شَرْطُ قُدَمَا
 بِرِنَامِجٍ بِصِفَةِ تَعْلَمُ بَلَى
 كَانَ بَلِيلٍ مُعْتَمٍ فَقَدْ أَبْوَا
 كَحَيِّوَانٍ فِي ظِلَامٍ أَنْ
 سَوْمٍ أَخِيكَ إِنْ تَرَكَنَا خَلَا
 بِاللَّفْظِ بَيْعٌ فَارْقًا أَمْ لَمْ وَقَدْ
 أَجْلَهَا وَسَمِيًّا مَا انْتَسَبَا
 لِلْجُعْلِ إِلَّا بِتَمَامِ الْعَمَلِ
 وَحَفْرِ بئرٍ بَيْعِ ثوبٍ وَانْقِدِ
 فِي الْأَجَلِ السَّلْعَةَ وَالنِّصْفَ ادْفَعِ
 كَالْبَيْعِ فِيمَا حَلَّ مَعَ مَا حُظِرَا
 شَخْصًا فَمَاتَ فَسُخِّ مَا بَقِيَ جَرَى
 جُعْلٌ عَلَى الْحِذَاقِ جَائِزٌ نَمِي
 يَنْتَقِضُ الْكِرَا بِمَوْتِ مَنْ سَكَنُ

أَوْ غَنِمَ الرَّاعِي وَرَاكِبَ الْكِرَا
وَمُكْتَرٍ عَلَى الضَّمَانِ مَا انْفَسَخَ
وَمُكْتَرِ الْمَاعُونِ أَوْ شَيْءٍ تَلَفَ
وَضَمِنَ الصَّانِعُ إِنْ غَابَ وَلَنْ
يَكْتَرِ فُلْكَاءَ فَالْبَلَاغُ الْهَدْفُ
فِي مَوْضِعِ مُوَحَّدٍ وَعَمَلٍ
وَشِرْكَةِ الْمَالِ عَلَى اقْتِسَامِ
ثُمَّ بِقَدْرِ شَرْطِ رِبْحِ الْعَمَلِ
مَعَ اخْتِلَافِ الْأَصْلِ فِي الْمِقْدَارِ
وَجَازَ بِالنَّقَارِ مِنْهُمَا وَلَا
أَجِيرَ بَيْعٍ وَعَلَى قِرَاضٍ
لِلْعَامِلِ الثَّوْبُ مَعَ الطَّعَامِ
وَبَعْدَ نَضِّ رَأْسِ مَالٍ يُقْتَسَمُ
تَكُونُ فِي الْأُصُولِ ثُمَّ هِيَ عَلَى
عَلَى الْمُسَاقَى عِبَاءُ كُلِّ الْعَمَلِ
بِحَائِطٍ وَلَا عَلَيْهِ يُشْتَرَطُ
إِلَّا بِمَا لَيْسَ لَهُ بِال يُرَى
وَشَبَهُ ذَا كَصَقْلِ مَنْقَعِ الشَّجَرِ
شَيْءٌ كَهَذَا شَرْطُهُ مُغْتَفَرٌ

وَلِيُؤْتِ بِالنَّظِيرِ يُكْمِلُ الصَّرِي
بِالْمَوْتِ عَقْدُهُ فَعَقْدُهُ رَسَخٌ
صُدِّقَ لَا إِنْ كَانَ بِالْكَذْبِ عُرِفَ
يَضْمَنُ ذُو الْحَمَامِ وَالْفُلْكَاءِ وَمَنْ
وَشِرْكَةِ الْأَبْدَانِ مِمَّا يُؤْلَفُ
مُوَحَّدٍ أَوْ مَتَقَارِبِ جَلِي
الْأَرْبَاحِ حَسَبَ رَأْسِ مَالٍ نَامِ
وَلَيْسَ الْأَسْتِوَاءُ فِي الْأَرْبَاحِ حَلٌ
وَالْقَرْضُ بِالْدِرْهِمِ وَالْدَيْنَارِ
يَكُونُ فِي الْعُرُوضِ بَلْ إِنْ نَزَلَا
كَالْمِثْلِ فِي الثَّمَنِ الْأَمْرُ مَاضٍ
فِي سَفَرٍ طَالَ بِمَالٍ سَامِ
رِبْحٌ وَجَازَتْ الْمُسَاقَاةُ نَعْمَ
مَا اتَّفَقَا عَلَيْهِ مِنْ جُزْءٍ بَلَى
وَلَا يُكَلَّفُ بِإِنْشَاءِ جَلِي
عَمَلٌ غَيْرَهَا فَذَلِكَ شَطَطٌ
كَمَنْ يُنْقِي الْعَيْنَ أَوْ يُؤْبِرَا
إِصْلَاحُ مَسْقَطِ الْمِيَاهِ يُعْتَبَرُ
وَشَرْطُ إِخْرَاجِ الْبَهِيمِ يُحْظَرُ

مِنْ حَائِطٍ وَمَا يَمْتُ عَلَى الْوَلِيِّ
 عَلَى الدَّوَابِّ وَالْأَجِيرِ وَزَّرِيرٍ
 لَا بَأْسَ مِنْ الْغَاءِ ذَا لِمَنْ عَمِلَ
 إِنْ كَثُرَ الْبَيَاضُ أَنْ يَدْخُلَ فِي
 إِلَّا بِمَا كَانَ بِقَدْرِ ثُلُثِ الْ
 إِنْ تَكُ مِنْهُمَا جَمِيعًا وَيَكُنْ
 بَعْضُهُمَا وَغَيْرُهُ مِنْهُ الْعَمَلُ
 أَوْ مَلَكَهَا لَا الْبُدُورُ مِنْ طَرْفِ
 أَنْ عَلَيْهِ أَوْ عَلَيْهِمَا الْعَمَلُ
 أَمَّا الْكِرَاءُ مِنْهُمَا وَالْعَمَلُ
 جَازَ مَتَى تَقَارَبَتْ قِيَمَةُ ذَا
 مِنْ قَبْلِ رِيِّهَا إِذَا لَمْ تَكُنْ
 بِيَعٍ فَجَاحَهُ الْجِرَادُ أَوْ بَرْدُ
 ثُلُثُهُ فَنُفُوقَهُ فَيُنْزَعُ
 عَلَيْهِ مَا قَلَّ وَمَا فِي الزَّرْعِ
 وَفِي الْبُقُولِ يُوَضَعُ الْقَلِيلُ
 وَمَنْ لَغَيْرِ ثَمَرِ النَّخْلِ مَنْحٍ
 بِخَرَصِهَا تَمْرًا لَدَى الْجَذَاذِلْنِ
 لَا يُشْتَرَى مَا فَوْقَهَا بِمَا خَلَا

خَلَفَهُ الْإِنْفَاقُ مِنْ ذِي الْعَمَلِ
 عَةَ بَيَاضٍ قَلَّ فِي الْمُعْتَبَرِ
 وَهُوَ أَحْلَهُ، وَلَمْ يَكُ يَحِلُّ
 عَقْدِ الْمُسَاقَاةِ فَلَا تَقْتَرِفِ
 جَمِيعِ وَالشَّرْكَةِ فِي الزَّرْعِ تَحِلُّ
 بَيْنَهُمَا الرِّيحُ وَالْأَرْضُ مِنْ لَدُنْ
 أَوْ عَمَلًا وَكَتَرِيَا الْأَرْضِ أَجَلُ
 وَالْأَرْضُ مِنْ صَاحِبِهِ وَقَدْ رَدَفَ
 وَالرِّيحُ نَصْفَانِ فَذَلِكَ أَنْحَظَلُ
 مِنْ ذَا، وَذَلِكَ الْبُدُورُ يَحْمِلُ
 وَذَا .. وَنَقْدُ أَجْرِ أَرْضٍ نَبِيذًا
 مَأْمُونَةً وَثَمَرٌ بِفَنَنِ
 وَنَحْوُهُ إِنْ كَانَ مِنْهُ قَدْ فَسَدَ
 عَنْ مُشْتَرٍ مِنْ ثَمَنِ وَيُوضَعُ
 وَيَابِسِ الثَّمَرِ جَيِّحِ مَرَعٍ
 وَقِيلَ قَدْرُ ثُلُثِ مَقْبُولٍ
 جَازَ لَهُ الشِّرَاءُ إِنْ أَزْهَى الْبَلْحُ
 تَكُونُ فَوْقَ أَوْسُقِ خَمْسٍ إِذَنْ
 عَيْنًا وَعَرْضًا .. وَالْبُيُوعُ اكْتِمَالًا

باب في :

الوصايا والمدبر والمكاتب والمعق وأم الولد

بَابُ الْوَصَايَا الْعِتْقِ أُمَّ الْوَلَدِ الْ
حَقُّ عَلَى مَنْ حَازَ مَا الْوَصِيَّةُ
فِي ثُلُثِ الْمَالِ لِغَيْرِ مَنْ يَرِثُ
مَالَهُ يُجِزُّهُ وَارِثُهُ وَقَدْ مَاتَ
فِي صِحَّةٍ عَلَى الَّذِي فِي السَّقَمِ ١٥٥٠
لِغَايِرِ الزَّكَاةِ أَوْ صَى فَاذَرَهُ
مِنْهَا وَحِينَ الثُّلُثُ ضَاقَ عَنْ سِوَى
وَجَازَأَنْ تَرْجِعَ عَنْ وَصِيَّةٍ
فَذَلِكَ التَّدْبِيرُ لَا يُبَاعُ
مِنْهُ الَّذِي مَلَكَ قَبْلَ الْمَرَضِ
بِعَكْسٍ مَنْ قَدْ عَتَقْتَ لِأَجْلِ
وَأَخَذَ مَالَهَا إِذَا لَمْ يَقْتَرِبْ
عِتْقُ الْمُدَبِّرِ بِثُلُثِ الْمَيْتِ
وَلَمْ يَزَلْ عَبْدًا مُكَاتَبٌ بِمَا
يَقِلُّ أَوْ يَكْثُرُ .. بِالْعَجْزِ يَعُو
مِنْ مَالِهِ وَلَمْ يُعْجِزْهُ عَدَا

مُكَاتَبِ الْمُدَبِّرِ الْوَلَاءِ قُلُّ
تَنَالَهُ إِعْدَادُهَا جَلِيَّةً
وَرُدَّ مِنْهَا مَا رَبَا عَلَى الثُّلُثِ
عِتْقُ بَعِينٍ وَمُدَبِّرٍ سَمَا
مِنْ نَحْوِ عِتْقٍ وَعَلَى مَا يَنْتَمِي
فِي الثُّلُثِ بَعْدَ ذَا وَقَبْلَ غَيْرِهِ
مُبَدَّلًا تَحَاصُّوْا فِي الْمُحْتَوَى
وَنَحْوِ مَنِي دُبْرٍ بِالْجُمْلَةِ
وَلَكِ شُغْلُهُ كَذَا انْتِزَاعُ
وَوَطْؤُهَا يَجُوزُ فِي الْقَوْلِ الرَّضِيِّ
وَطَّأً وَبَيْعًا خِدْمَةً بِالْعَمَلِ
أَجَلُ عِتْقِهَا لَهُ إِذَا رَغِبَ
مُؤَجَّلُ الْعِتْقِ مِنَ الْمَالِ اثْبَتَ
عَلَيْهِ مِمَّا بِالتَّرَاضِيِّ نُجْمًا
دُعْبُدُهُ وَمَا مَضَى لَا يَرْجِعُ
سُلْطَانُهُ بَعْدَ تَلَوُّمِ بَدَا

وَالطَّفُلُ لِلْأُمِّ وَالْأَبِ
لِلْعَبْدِ مَالُهُ إِذَا لَمْ يُنْتَزَعْ
فِي الْعِتْقِ أَوْ كِتَابَةِ لَا يُنْزَعُ
وَحَادِثٌ مِنْ وَلَدِ الْمُكَاتِبِ
كِتَابَةُ الْجَمْعِ مَتَى أَدَّى الْجَمِيعَ
مَنْعَ الْمُكَاتِبِ فَلَيْسَ يُنْفَقُ
خِلَالَهَا وَلَا نِكَاحٌ أَوْ سَفَرٌ
وَإِنْ يَمُتَ وَدَى ابْنُهُ حَالًا نَزَعَ
وَوَرِثُوا الْبَاقِيَّ وَإِلَّا نَجَّمَا
مَالٌ لَهُ وَوَلَدٌ كَبَّارٌ
أَوْ عُدَمَ الْوَلَدُ فَالْأَسْيَادُ
مِنْ أُمَّةٍ حَيًّا فَالِاسْتِمْتَاعُ
وَعَتَقَتْ مِنْ مَالِهِ لَكِنْ ذَا
وَعَتَقُوا بَعْتِقَهَا وَالسَّقْطُ بِهِ
وَلَوْ لَعَزَلَ ادَّعَى لَكِنْ إِذَا اسْتَدَّ
وَرَدُّ عِتْقٍ إِنْ أَحَاطَ الدَّيْنُ حَقَّ
عِتْقَ بَاقِيهِ عَلَيْهِ أَوْ بَدَأَ
نَصِيْبُهُ عَلَيْهِ وَلِيُعْتَقَ فَإِنْ
عِتْقَ نَصِيْبِهِ وَمَنْ بَعَبَدَهُ

يَتَّبَعُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لِلسَّيِّدِ
لِرَبِّهِ مِنْهُ وَإِنْ يَكُنْ وَقَعَ
إِنْ لَمْ يَكُنْ اسْتُثْنِيَ قَبْلَ أَجْمَعٍ
يَتَّبَعُهُ وَجَازَ فِي الْمَذَاهِبِ
يَعِي يُعْتَقُونَ لَيْسَ قَبْلَ فَاعْلَمْ
مَالًا وَلَيْسَ لِلرَّقِيقِ يَعْتَقُ
يَطُولُ دُونَ إِذْنِ سَيِّدٍ أَقْرَبُ
مِنْ مَالِهِ إِنْ كَانَ ذَا مَالٍ يَسَعُ
عَلَى الَّذِينَ بَلَغُوا أَوْ عُدَمَا
أَخْرَجَتْ حَتَّى يَبْلُغَ الصَّغَارُ
وَرِثَّةً وَمَنْ لَهُ إِيْلَادٌ
لَهُ وَلَا تَخْدُمُ أَوْ تَبَاعُ
لَكَ لَهُ مِنْ وَلَدِ الْغَيْرِ ذَا
أُمَّا إِذَا أَقْرَبَ بِالْوِطْءِ انْتَبَهَ
تَبْرًا بَرِيٍّ مِنْ ابْنِهَا إِذْ لَمْ يَمَسْ
بِالْمَالِ بَعْضُ الْعَبْدِ مِنْ لَهُ عِتْقُ
لَهُ شَرِيكٌ فَلْيُقْوَمُ أَبَدًا
لَمْ يَكُنْ مَالٌ فَشَرِيكُهُ أَمِنْ
مِثْلٍ يُعْتَقُ وَمَنْ فِي يَدِهِ

صَارَ أَبٌ أَوْ أُمٌّ أَوْ جَدَّةٌ أَوْ
 مِنْ فَوْرِهِمْ كُلُّ عَتِيقٍ يُطْلَقُ
 وَعَتِقُ ذِي الْكُفْرِ وَشَوْبُ الْعَتِقِ وَالِدُ
 وَعَتِقُ طِفْلٍ وَوَلِيُّ الطِّفْلِ
 وَلَا يُبَاعُ مُطْلَقًا أَوْ يُوْهَبُ
 لِلْغَيْرِ ذَا الْوَلَاءِ.. لِلْأُنْثَى وَلَا
 تَرِثُهُ وَمَسْلَمٌ لِلْأُمَّةِ
 لِأَقْعَدِ الْعَصْبَةِ الْوَلَاءِ أَيُّ
 فَبَعْدَهُ أَخُوهُ لَا بَنُوهُ

باب في : الشفعة والهبة والصدقة والحبس

والرهن والعارية والوديعة واللقطة والغصب

فِي الشَّفْعَةِ الْهَبَةِ وَالصَّدَقَةِ
 عَارِيَةِ وَالْغَصْبِ وَاللُّقْطَةِ
 لَا فِي الَّذِي قُسِمَ أَوْ لِحَارِ
 قَدْ قُسِمَتْ فَحُلِ النَّخِيلِ الْبُئْرِ بَعْدَ
 وَالْعَامِ لِلْحَاضِرِ وَالْغَائِبِ لَا
 مَنْ اشْتَرَى وَيُوقَفُ الشَّفِيعُ أَنْ
 تُبَاعَ أَوْ تُوْهَبَ لَكِنْ تُقْتَسَمُ
 إِنْفَادُ حُبْسِ هَبَةٍ صَدَقَةٍ
 وَالْحُبْسِ وَالرَّهْنِ وَفِي الْوَدِيعَةِ
 بَابٌ .. فِي الْمَشَاعِ حُكْمُ الشَّفْعَةِ
 وَلَا طَرِيقَ عَرَصَاتِ دَارِ
 حِدَ الْقَسَمِ بَلْ أَرْضٍ وَمَا بِهَا يَقَعُ
 حِدًّا وَلِلشَّفِيعِ عَهْدَةٌ عَلَى
 يَأْخُذُ أَوْ يَتْرُكُ وَالشَّفِيعَةُ لَنْ
 حَسَبِ نَصِيبِ الشُّرَكَاءِ وَأَنْحَتَمَ
 بِحَوْرَها ودُونه ورثت

وَنَفَذَتْ إِنْ وَقَعَتْ فِي السَّقْمِ
هَبْتُكَ الْفَقِيرَ أَوْ ذِي رَحِمٍ
فِيذِي وَلَوْ لَوْلَدٍ لَا تُرْجِعُ ١١٠٠
إِنْ تَكُ لِلْوَلَدِ مَا لَمْ يُنْكَحَنَّ
فِيهَا وَالْأُمُّ مِنْ سِوَى الْيَتِيمِ تَعُ
لَهَا وَغَيْرِهَا وَحَوْزُ مَا وَهَبَ
إِلَّا إِذَا سَكَنَ أَوْ ثَوْبًا لَبَسَ
وَلَيْسَ لِلْكَبِيرِ ثُمَّ لَمْ تَعُدْ
كَشْرِبِهِ اللَّبَنَ دُونَ مَا شَرَا
بِأَنَّهُ أَرَادَهُ فَالْهَبَةُ
وَهَبَةُ الْمَالِ جَمِيعًا لِلْوَلَدِ
وَوَاهِبٌ فَلَمْ تَحْزُ حَتَّى مَرِضَ
وَهُوَ صَحِيحٌ وَالَّذِي لَهُ هَلْكَ
وَمَنْ يُحْبَسُ كَانَ حُبْسُهُ عَلَى
وَإِنْ تَكُ الدَّارُ عَلَى الصَّغِيرِ مِنْ
وَلْيُكْرَهَا لَهُ وَلَا يَسْكُنْ بَلَى
وَبَانْقِرَاضٍ مِنْ لَهُ فَلْيُحْبَسِ
وَعَادَتِ الْعُمَرَى بِمَوْتِ سَاكِنِ
عَقِبَهُ أَعْمَرَ فَاَنْقَرَضَ هـ

فِي الثُّلُثِ لَا لِوَارِثٍ فَلْتَعْلَمِ
كَمَثَلِ الصَّدَقَةِ الْمُعَمِّمِ
ثُمَّ اعْتَصَارُ هَبَةٍ لَا يُمْنَعُ
لِذَلِكَ أَوْ يُدَايِنُ أَوْ يُحَدِّثُ إِذَنْ
تَصِرُ وَاعْتَصَارُهَا مِنْهُ امْتِنَعُ
أَبٌ لِطِفْلِ جَائِزٍ بِلَا عَتَبِ
وَجَازَ حَوْزَهُ لِمَا لَا يَلْتَبِسُ
صَدَقَةٌ بِغَيْرِ إِرْثٍ وَحَمْدِ
وَوَاهِبٌ لِعَوْضٍ إِذَا يَرَى
تُرَدُّ لَكِنْ إِنْ تَفَتْ فَالْقِيَمَةُ
كُرَهُهُ وَلِلْفَقِيرِ حُسْبَانًا أَسَدُ
أَوْ أَفْلَسُ الْوَاهِبُ فَهِيَ تَنْتَقِضُ
قَامَ مَقَامَهُ الْوَرِيثُ فَمَلَكَ
إِنْ حِيزَ قَبْلَ مَوْتِهِ مَا جَعَلَ
وَالِدَهُ فَحَوْزَهُ لَهَا زُكِنَ
إِنْ مَاتَ سَاكِنًا لَهَا قَدْ بَطَلَا
إِذَنْ عَلَى الْأَقْرَبِ لِلْمُحْبَسِ
لِرَبِّهَا مَلَكَ كَذَا لِكَائِنِ
عُزْلًا وَعَادَتِ إِنْ يَمُتَ مَلَكَ زَهَا

لِوَارِثِيهِ وَالْمُحَبَّسِ هَلَكُ طَرِيقَهُ لِمَنْ بَقِيَ وَيُؤْتَرُ
وَسَاكِنٌ إِلَّا لِشَرْطٍ قَدْ خَلَا بَيْعُ الْمُحَبَّسِ وَلَوْ كَانَ خَرِبٌ
وَالرَّهْنُ بِالْحَيَازِ لَا الشَّهَادَةَ ضَمِنَ مَا غِيبَ عَلَيْهِ الْمُرْتَهِنُ
مَوْلُودٌ مَنْ فِي الرَّهْنِ كَالرَّهِينِ يَضْمَنُهُ الرَّاهِنُ مَالُ الْعَبْدِ لَا
وَضَمِنَ الْمُعْرَى لَهُ مِنْهَا الَّذِي وَكَدْبِيبَةَ وَمَا تَعَدَّى
وَمُودَعٌ زَعَمَ رَدًّا كَانَ لَمْ وَمَا مِنَ الْمُعْرَى عَلَيْهِ غِيبَ لَا
وَمُودَعٌ ضَمِنَ إِنْ تَعَدَّى خُلِفَ وَمُودَعٌ بَعِينٌ تَجَرًّا
بَيْعٌ لَهَا عَرْضًا فَلِلْمَالِكِ أَنْ وَعَرَفَ اللَّاقِطُ عَامًا فَسَجَنُ
كَذَا إِذَا انْتَفَعَ لَا إِنْ تَتَلَفَ عِقَاصُهَا وَكَأَنَّهَا شَخْصٌ مَلِكُ
مُسْتَهْلِكِ الْعُرُوضِ قِيَمَةَ غَرَمِ مِنْ أَهْلِهِ الْبَعْضُ فَسَهْمُهُ سَلَكُ
بِمَسْكَنِ وَنَحْوِ ذَلِكَ الْأَفْقَرُ لَمْ يُخْلِهِ لِغَيْرِهِ وَحُظْلًا
وَقِيلَ بَلْ كَفَرَسَ إِذَا كَلَبَ مِنْ غَيْرِ مَا بَيْنَةَ أَفَادَهُ
غَلَّتُهُ تَابِعَةٌ لِمَا رُهِنَ وَالرَّهْنُ يُتَلَفُ لَدَى الْأَمِينِ
يُرُهِنُ دُونَ أَنْ يُرَى شَرْطُ خَلَا عَلَيْهِ غِيبَ لَا كَعَبْدٍ فَاحْتَذِ
عَلَيْهِ وَهِيَ دَائِمًا تُؤَدَّى يُشْهَدُ يُصَدَّقُ وَفِي الذَّهَابِ عَمُ
يُصَدَّقُ الْهَلَاكُ فِيهِ مُسْجَلًا وَفِي النَّقُودِ هَلَكَتْ إِذْ رَدًّا
كُرِهَ وَالرَّبْحُ لَهُ وَإِنْ جَرَى يَخْتَارُ بَيْنَ قِيَمَةِ أَوْ الثَّمَنِ
وَإِنْ تَصَدَّقَ فَضَامِنٌ إِذَنْ وَلَمْ يُحَرِّكْهَا وَإِنْ يُعَرَّفِ
وَالشَّاةُ بِالْفَيْفَاءِ لَا الْإِبْلُ لَكَ وَمِثْلُ مَا يُكَالُ أَوْ يُوزَنُ ثُمَّ

ضَمِنَ غَاصِبٌ فَإِنْ رَدَّ بَرِي
بِيَدِهِ وَنَاقِصٌ تَعَدَّى
لَهُ الْمَغْيِيرُ بِنَقْصِهِ وَمَعَ
وَرَدَّ مَا أَكَلَ حُدًّا إِنْ وَطِئَ
حَتَّى يَرُدَّ الْأَصْلَ وَالْمُفْضَلَ
وَرَبُّهُ خَيْرٌ فِي الْمَغْيِيرِ
عَلَيْهِ بَيْنَ قِيَمَةٍ أَوْ أَجْدَى
نَاقِصٍ ذَا الْأَخِيرِ وَالْخُلْفُ وَقَعَ
وَرَقٌّ نَجَلُهُ بِرِيحٍ مَا هَنِئُ
أَنْ يَتَصَدَّقَ بِهِ وَالْأَكْمَلُ

باب في : أحكام الدماء والحدود

بَابُ الدِّمَاءِ وَالْحُدُودِ النَّفْسُ لَا
بَيِّنَةٌ عَادِلَةٌ إِقْرَارُ
فَلْيُقْسَمِ الْوَلَاةُ خَمْسِينَ يَمِي
أَقْلُ مَا يُقْبَلُ فِي الْعَمْدِ وَلَنْ
قَالَ دَمِي عِنْدَ فُلَانٍ أَوْ وَرَدَ
فَعَاشَ أَكَلًا وَشَارِبًا تَجِبُ
فِي الْمُدْعَى عَلَيْهِمْ خَمْسِينَ
إِنْ لَمْ يَجِدْ سِوَاهُ أَوْ تُتَّهَمُ
خَمْسِينَ وَالْوَلَاةُ فِي طَلَبِ دَمٍ
تَحْلِفُ بِعَمْدٍ فِي الْخَطَا كَالْوَرْتِ ١١٥٠
وَحَلْفُ الْيَمِينِ ذُو قَدِّ انْكَسَرَ
ذُو السَّهْمِ فِي دِيَةِ غَيْرِ الْعَمْدِ أَقْدُ
حَلْفُ قَدْرِ إِرْتِهِ وَأَقْسَمُوا
تُقْتَلُ بِالنَّفْسِ بِلَا أَمْرٍ جَلَا
قَسَامَةٌ إِنْ وَجِبَتْ فِي الدَّارِ
نَا رَجُلَانِ مِنْهُمْ فِي الْقِسْمِ
يُقْتَلُ غَيْرُ وَاحِدٍ بِهَا فَمَنْ
شَاهِدٌ قَتَلَ أَوْ بَجْرَحَهُ عَدَدٌ
أَوْ نَكَلُوا عَادَ الْيَمِينِ فَنَشِبُ
وَوَحْدَهُ أَقْسَمَ مَنْ أَدِينَا
جَمَاعَةً فَكُلُّ فَرْدٍ يُقْسَمُ
تَقَاسَمُوا الْخَمْسِينَ وَالْمَرْأَةُ لَمْ
كُلُّهُمْ بِقَدْرِ مَا قَدَّ وَرْتَهُ
أَوْ فَرُّهُمْ حَظًّا وَإِنْ يَكُنْ حَضَرَ
سَمَّ جَمِيعَهَا وَمَنْ بِهِ التَّحَقُّقُ
فِيهَا قِيَامًا وَلِيُجَلَبَ فَاعْلَمُوا

مَنْ هُمْ بِأَعْمَالِ الثَّلَاثَةِ بَلَى
 تِلْكَ الْمَسَاجِدِ لِيَحْلِفُوا وَلَا
 وَلَا قَسَامَةَ بِجُرْحِ عَبْدٍ أَوْ
 بَيْنَ الصُّفُوفِ أَوْ مَحَلِّ الْقَوْمِ لَا
 عَمْدًا بغيرها له العفو وفي الد
 وَإِنْ عَفَا ابْنُ سَقَطِ الْقَتْلِ وَلِدَ
 مَا لِلْبَنَاتِ الْعَفْوُ مَعَ بَنِينَ إِنْ
 وَمِائَةٌ يُجْلَدُ وَالِدِيَّةُ فِي الد
 أَلْفٌ مِنَ الدِّينَارِ أَوْ عَشْرُ وَزِدْ
 إِنْ قُبِلَتْ دِيَّةٌ عَمْدٍ جُرِّتَتْ
 بَيْنَ حِقَاقِ جَذَعَاتٍ وَبَيْنَا
 وَخُمُسَتْ دِيَّةٌ مُخْطِئَةً فَنَاتَمَى
 تُغَلِّطُ الدِّيَّةُ فِي الْأَبِ رَمَى
 رَمَاهُ فَهِيَ جَذَعَاتٌ وَحِقَاقُ
 وَأَرْبَعُونَ عَشْرًا خَلِيفَهُ
 دِيَّةُ ذِي الْكِتَابِ نِصْفُ الْمُسْلِمِ
 مِنَ الدَّرَاهِمِ الْمَجْوسِيِّ وَدِي
 دِيَّةُ رَجُلِهَا كَذَا الْجِرَاحُ
 فِي الْجِسْمِ كَاللِّسَانِ سَمِعَ وَذَكَرَ

مَكَّةَ طَيْبَةَ أَوْ الْقُدْسِ إِلَى
 تَجَلِبُ سِوَاهُمْ مِنْ سِوَى قُرْبٍ جَلَا
 بَيْنَ ذَوِي الْكِتَابِ أَوْ مَنْ قَدْ رَأَوْا
 عَفْوَ بَغِيْلَةٍ وَمَنْ قَدْ قَتَلَا
 خَطِيئًا إِنْ عَفَا فِي الثَّلَاثِ قَبْلَ
 بَاقِينَ حَظَّهُمْ مِنَ الدِّيَّةِ قُلْ
 عَفِي عَنْ ذِي الْعَمْدِ عَامًا فَسَجَنُ
 إِبِلٍ مِنْهَا مِائَةٌ وَالْعَيْنُ قُلْ
 أَلْفًا وَأَلْفَ دِرْهَمٍ وَإِنْ تُرِدْ
 مِائَتَهَا خَمْسًا وَعِشْرِينَ أَتَتْ
 تِلْكَ لِلْبُنَى كَمَخَاضِ بَيْنَنَا
 لِابْنِ اللَّبُونِ خُمُسُهَا وَإِنَّمَا
 بِقَاتِلِ نَجْلًا فَمَاتَ حِينَمَا
 قُتِلَ مِنْ ثَلَاثِينَ ثَلَاثِينَ نَقَا
 عَلَيْهِ أَوْ عَاقِلَةً فَلْتَعْرِفَهُ
 وَبِثَمَانِ مِائَةٍ فَلْتَعْلَمِ
 وَدِيَّةُ الْمَرْأَةِ نِصْفُ فَاعْدُدْ
 وَكُلُّمَا انْفَرَدَ إِذْ يُجَاحُ
 فِدْيَةٌ وَأَثْنَانِ فِيهِمَا الضَّرْرُ

فَفِيهِمَا الدِّيَّةُ نِصْفُهَا انْحَتَمَ
وَعَيْنُ الْأَعْوَرِ كَعَيْنَيْنِ وَكُلُّ
كَذَاكَ أَنْمَلَةُ الْإِبْهَامِ فَعِ
وَفِي الْمُنْقَلَةِ نِصْفُ الْعُشْرِ وَالْ
إِلَى الدِّمَاغِ إِنْ يَصِلُ مَأْمُومَةٌ
وَتُلْتُ الدِّيَّةُ فِي الْمَأْمُومَةِ
لَعَوُّ سِوَى بِالْأَجْتِهَادِ كَجِرَا
مِنْ قَبْلِ بُرْئِهَا وَإِنْ تَبَرَّأَ عَلَى
قِصَاصٍ فِي الْمَتَالِفِ اللَّتْ كَالْفَخْدِ
بِدِيَّةٍ وَالْقَتْلُ عَمْدًا وَاعْتِرَا
مِنْ دُونَ عَاقِلَتِهِ كَعَقْلِ
وَالْعَمْدُ فِي مَأْمُومَةٍ جَائِفَةٍ
وَقَالَ فِي مَالِ الْمَلِيِّ دُونَ عَدِيدِ
كَبَالِغِ الثُّلُثِ مِنْ دِيَّةٍ مَا
يُعْقَلُ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ قَصْدًا
وَعَاقَلَتِ الْإِنْسَى الرَّجَالُ لِلثُّلُثِ
وَيُقْتَلُ النَّفْرُ بِالْفَرْدِ وَمَنْ
دِيَّةُ قَتْلِهِ عَلَى الْعَاقِلَةِ
وَفِي الْقِصَاصِ مَرَأَةٌ وَالرَّجُلُ

فِي وَاحِدٍ كَالْيَدِ وَالْعَيْنِ الْقَدَمِ
سِنَّ كَمَوْضِحَةِ الْخَمْسِ إِبِلٍ
سِوَاهُ ثُلُثُ الْعُشْرِ ذَا لِلِاصْبِغِ
عُشْرُ فِرَاشِ الْعَظْمِ طَارَمَا وَصَلِ
وَتَوْضِحُ الْعَظْمِ هُنَا الْمَوْضِحَةُ
جَائِفَةٌ .. أَقْلٌ مِنْ مَوْضِحَةِ
حِ جَسَدٍ وَعَقْلُ ذِي لَيْسَ يُرَى
عَدَمُ شَيْئٍ أَهْمَلْتُ فِي الْجَرْحِ لَا
مَأْمُومَةٍ فَنَحْوُ ذَا فِيهِ أُخِذَ
فَهُ بِهِ عَلَيْهِ عَقْلُهُ سَرَى
مَا دُونَ ثُلُثِ دِيَّةٍ فِي الْأَصْلِ
عَنْ مَالِكٍ قَالَ عَلَى الْعَاقِلَةِ
مِ الْمَالِ إِذَا مَا مِنْهُمَا مِنْ قَوْدِ
لَيْسَ يُقَادُ مِنْهُ مُتْلِفًا وَمَا
أَوْ كَانَ أَخْطَأَ فَعَقْلُهُ فَنَدِ
وَفَوْقَهُ عَادَتْ لِعَقْلِهَا فَبُثَ
قَتَلَ فِي سُكْرِ قَتْلٍ لَا مَنْ يُجَنُّ
كَعَمْدِ طِفْلِ فَوْقَ ثُلُثِ الدِّيَّةِ
تَكَافَأَ وَالْحُرُّ لَيْسَ يُقْتَلُ

بِالْعَبْدِ كَالْمُسْلِمِ بِالْكَافِرِ لَا
 بَيْنَ أَوْلَا وَهَهْؤُلَا وَقَدْ ضَمِنَ
 رَكِبَ سَاقَ قَادَهَا وَيُهْدِرُ
 أَوْ مَعْدِنٍ بِغَيْرِ فِعْلِ فَاعِلٍ
 ثَلَاثَةً وَنِصْفَهَا ثِنْتَيْنِ
 وَوَرِثَتْ عَلَى الْفَرَائِضِ وَكُلِّ
 خَمْسِينَ دِينَارًا وَسِتِّمِائَةَ
 عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَالْقَاتِلُ لَا
 ١٢٠٠ دِيَّةً مَقْتُولٍ .. جَنِينَ الْأُمَّةِ
 وَإِنْ يَكُنْ مِنْ غَيْرِهِ يُقَوْمُ
 وَقُتِلَتْ جَمَاعَةٌ بِالْفَرْدِ فِي الْ
 بِيَدِ بَعْضِهِمْ وَمَنْ بِالْخَطِيئِ
 أَوْ صَامَ شَهْرَيْنِ تَتَابَعًا وَإِنْ
 وَيُقْتَلُ الزَّنْدِيقُ وَالسَّاحِرُ لَنْ
 يَرْتَدَّ يُقْتَلُ أَوْ يَتَّبُ وَيْمَهْلُ
 فَرَضَ الصَّلَاةِ لِصَلَاةٍ يُنْظَرُ
 وَجَاحِدُ الْوُجُوبِ ذَلِكَ ارْتَدًّا
 وَاللَّهُ حَسْبُ تَارِكِ الْحَجِّ وَمَنْ
 تُقْبَلُ مِنْهُ تَوْبَةٌ وَمَنْ يَسْبُ

عَكْسَ وَلَا قِصَاصَ فِي الْجُرْحِ اعْقِلَا
 مَا وَطِئَتْ بِهِمَةَ مَتَى يَكُنْ
 سِوَاهُ مِثْلَ مَنْ بِيئَرٍ يُقْبِرُ
 تُنَجِّمُ الدِّيَّةَ أَيَّ لِلْعَاقِلِ
 ثَلَاثَهَا عَامًا بِدُونِ مَيِّنِ
 جَنِينَ حُرَّةً بِغُرَّةٍ عُدْلُ
 مِنَ الدَّرَاهِمِ وَإِثُّ الْغُرَّةِ
 يَرِثُ غَيْرُ مُخْطِئٍ مِمَّا خَلَا
 إِنْ كَانَ مِنْ سَيِّدِهَا كَالْحُرَّةِ
 بِعَشْرِهَا وَقِيَمَةُ الْعَبْدِ الدَّمِ
 حَرَابَةُ الْغَيْلَةِ حَتَّى لَوْ قُتِلَ
 قَتَلَ كَفَّرَ بِعِتْقِ مُجْزِيٍّ
 كَفَّرَ ذُو الْعَمْدِ لِعَفْوِ فَقْمِنِ
 تُقْبَلُ مِنْ هَذَيْنِ تَوْبَةٌ وَمَنْ
 ثَلَاثَةً وَتَارِكُ وَيَقْبَلُ
 وَاحِدَةً فَإِنْ أَبِي لَا يُعْذَرُ
 وَمَنْعُ الزَّكَاةِ قَهْرًا أَدَى
 سَبَّ رَسُولِ اللَّهِ يُقْتَلُ وَلَنْ
 نَبِيَّنَا أَوْ رَبَّنَا مِنْ ذِي الْكُتُبِ

بِغَيْرِ مَا كَانَ بِهِ قَدْ كَفَرَا
وَأَرِثُ مَنْ يَرْتَدُّ لِلْجَمَاعَةِ
قُتِلَ إِنْ قَتَلَ وَالْإِمَامُ لَهُ
مِنْ بَعْدِ صَلْبٍ أَوْ بَدُونِهِ وَإِنْ
هُنَا يَدًا وَمِنْ هُنَاكَ رِجْلًا
أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَقَدْ سَقَطَ
بِمَا جَنُوا وَاللَّصُّ ضَامِنٌ لِمَا
إِنْ كَانَ لِلذَّمِّ غِيْلَةٌ قَتَلَ
إِذَا زَنَا مِنْ بَعْدِ إِحْصَانٍ وَذَا
وَمِائَةٌ يُجْلَدُ غَيْرُ الْمُحْصَنِ
بِذَلِكَ الرَّجُلُ حُرًّا وَجُلِدَ
وَأَمَةٌ كَذَا وَلَوْ قَدْ أَحْصَيْنَا
أَوْ يَشْهَدُ الْفِعْلُ شُهُودَ أَرْبَعٍ
أَنْهُمْ رَأَوْهُمَا كَمِرْوَدٍ
فَإِنْ أَتَمُّوا الْوَصْفَ غَيْرَ فَرْدٍ
قَبْلَ احْتِلَامٍ وَيُحَدُّ الْوَالِدُ
لِوَطْنِهِ أُمَّةً نَجَلَهُ وَلَ
وَأُدَّبَ الشَّرِيكُ فِي الْأُمَّةِ إِنْ
فِي مَالِهِ وَهُوَ مُخَيَّرٌ إِذَا

قُتِلَ مَا لَمْ يَكُنْ إِسْلَامًا طَرَا
لَا عَفْوَانِ نَظْفَرُ بِذِي الْحِرَابَةِ
فِي غَيْرِهِ الْخِيَارُ إِنْ شَاءَ قَتَلَهُ
يَشَاءُ نَفَاهُ أَوْ يَشَاءُ قَطَعَ مِنْ
وَإِنْ يَتَّبِ ذُوو الْحِرَابِ قَبْلًا
حَقُّ الْإِلَهِ وَلِيُؤْخَذُوا فَقَطُّ
سَلَبٌ، قَتَلَ مُسْلِمٍ تَحْتَمَا
حِرَابَةً وَيُرْجَمُ الْحُرُّ أَجَلَ
كَ وَطءُ زَوْجٍ فِي نِكَاحٍ صَحَّ ذَا
وَالْعَامُ يُسَجَّنُ بِغُرْبَةٍ عُنِي
خَمْسِينَ عَبْدًا فِي الزَّنا وَلَا تَزِدُ
وَالْحَدُّ بِاعْتِرَافٍ أَوْ حَمَلٍ هُنَا
رِجَالُ أَحْرَارٍ عُدُولٌ أَجْمَعُوا
فِي مُكْحَلٍ فِي زَمَنِ مُتَّحِدٍ
حَدُّ الثَّلَاثَةِ وَمَا مِنْ حَدِّ
أُمَّةٍ وَالِدٍ وَطِي لَا الْوَالِدُ
كُنْ قَوْمَتٌ عَلَيْهِ مَهْمَا حَصَلَا
وَطَّعَهَا وَهُوَ لَهَا إِذَنْ ضَمِنَ
لَمْ يَكُ حَمَلٌ أَنْ تُقَوْمَ كَذَا

أَنْ يَتَمَّاسَكَ وَحَامِلٌ مَتَى
 بَيْنَهُ كَالِاسْتِغَاثَةِ الدَّمِ
 ذُو الكُفْرِ إِنْ مُسَلِّمَةً يَغْصِبُ قُتْلُ
 وَحَدَّ سَيِّدُ إِمَاءَهُ مَتَى
 زَنَى وَإِنْ تَكُنْ لِحُرِّ أَهْلًا
 وَفَاعِلٌ كَقَوْمِ لُوطٍ بِذَكَرٍ
 وَالْحُرُّ وَالْكَافِرُ فِي القَذْفِ اجْلِدَا
 لِقَاذِفِ الصَّبِيَّةِ الحَدَّ انْسَبِ
 لِاحَدٍ فِي الوَطْءِ وَلَا فِي القَذْفِ
 نَسَبَ ذِي النِّسَبِ فِي التَّعْرِيزِ حَدَّ
 مِنْهُ لِجَمْعِ حَدِّ حَدًّا وَاحِدًا
 لُزُومِ قَتْلِ وَحُدُودِ قَدْ كَفَى
 يُحَدُّ فَالْقَتْلُ وَمَنْ لَمْ يُسَكِّرِ
 وَجُرْدَ الرَّجُلِ ، ، فَالْمَرْأَةُ مِنْ
 تُجْلَدُ حَامِلٌ مَرِيضٌ مُثْقَلٌ
 لَكِنْ يُعَاقَبُ وَمَنْ قَدْ سَرَقَا
 أَوْ عَدَلَا ذَا مِنَ العُرُوضِ تُقَطَّعُ
 لَا خِلْسَةً ثُمَّ إِذَا عَادَ قَطَّعَ
 فَيَدُهُ الأُخْرَى فَرَجُلًا إِنْ يُعَدُّ

تَقُولُ قَدْ أَكْرَهْتَ حَدَّتْ أَوْ أَتَى
 أَوْ حُمِلَتْ حَتَّى الغِيَابِ فَاعْلَمْ
 وَمَنْ عَنِ اقْتِرَارِ الزَّنا عَادَ قُبَلُ
 بِقَطَاعِ البُرْهَانِ كَانَ ثَبَتَا
 أَوْ عَبْدٌ غَيْرِ فَالْإِمَامُ أَوْلَى
 أَطَاعَ بِالْغَا فَرَجَمَ ذَيْنِ قَرَّ
 ذَيْنِ ثَمَانِينَ وَنِصْفًا عَبْدًا
 لِاقَاذِفِ الكَافِرِ وَالْعَبْدِ الصَّبِيِّ
 لِغَيْرِ بَالِغٍ وَحَدَّ المُنْفِي
 وَقَوْلُ يَا لُوطِي وَقَذْفٌ إِنْ وَرَدَ
 كَمَنْ يُكْرَرُ الزَّنا السُّكْرَ ، ، لَدَى
 عَنْ جَمْعِهَا القَتْلُ عَدَا مَنْ قَذَفَا
 شَرِبَ فَالْحَدُّ وَلَوْ لَمْ يَسْكُرِ
 وَاقٍ وَقَاعِدَيْنِ حَدًّا لَمْ تَكُنْ
 وَمَنْ يَطَأُ بِهَيْمَةٍ لَا يُقْتَلُ
 رُبْعَ دِينَارٍ كَعِدْلِ وَرَقَا
 يَمِينُهُ إِنْ كَانَ مِنْ حِرْزٍ فَعُورَا
 رَجُلًا خِلَافَ اليَدِ ثُمَّ إِنْ رَجَعَ
 فَعَلَّتَهُ حَبْسٌ حَبْسًا وَجُلِدَ

وَسَارِقٌ أَقْرَبُ حُدُوثٍ إِنْ
 ١٢٥٠ وَغَرَمَ الْمَسْرُوقَ إِنْ وُجِدَ أَوْ
 لَمْ يُخْرِجِ الْمَسْرُوقَ مِنْهُ أَوْ يَكُنْ
 لَهُ بِأَنْ يَدْخُلَ بَيْتًا فَسَرَقَ
 قَطَعَ لَهُ وَالْعَبْدُ إِنْ أَقْرَبًا
 لَا قَطَعَ فِي الْجَبَّارِ فِي النَّخْلِ وَلَا
 أَوْ ثَمَرٍ مُعَلَّقٍ لَكِنْ قَطَعَ
 شَفِيعُ زَانَ سَارِقٍ مَتَى عُرِفَ
 وَسَارِقٌ مِنْ بَيْتِ مَالٍ يُقَطَعُ
 لَوْ قَطَعَ السَّارِقُ إِنْ كَانَ مَالِي

رَجَعَ عَنِ إِقْرَارِهِ ذَلِكَ أَمِنْ
 فَقَدْ يُتَّبَعُ بِهِ وَالْحَرِزُ لَوْ
 لَمْ يُخْرِجِ الْكُفْنَ أَوْ كَانَ أُذُنٌ
 وَذُو اخْتِلَاسٍ كُلُّهُمْ لَمْ يُسْتَحَقَّ
 فِي غَيْرِ مَا رَقَبَةَ أَقْرَبًا
 فِي غَنَمٍ تُسَرَّقُ مِنْ مَرَعَى الْخَلَا
 لَوْ مِنْ جَرِينٍ أَوْ مُرَاحٍ وَمُنْعٍ
 بُلُوغُهُ الْإِمَامَ فِي الْقَذْفِ اخْتَلَفَ
 كُمْ وَهَرِيٍّ مَغْنَمٍ وَيَتَّبَعُ
 وَمُعْدَمٌ لِغَيْرِ قَطَعَ فَأَعْقَلَ

باب في : الأفضية والشهادات

لِلْمُدَّعِي الْجَلَا وَنَافِ الْحَلْفِ
 لَدَى قَضَاءِ طَيْبَةَ قَالَ الْأَشْجُ
 وَالْمُدَّعَى عَلَيْهِ إِنْ نَكَلَ لَمْ
 فِيمَا ادَّعَى عَلَّمَا بِهِ أَمَّا الْحَلْفُ
 سِوَاهُ أَنَّهُ الْإِلَهُ الْأَحَدُ
 وَفِي الْمَدِينَةِ لَدَى الْمَنْبَرِ فِي
 فِي غَيْرِهَا فِي جَامِعٍ فِي مَوْضِعِ
 عَظْمَةٍ فِي دِينِهِ وَيُقَسَّمُ

لِخُلْطَةٍ أَوْ ظَنَّةٍ كَذَا عُرِفَ
 تَحَدَّثُ لِلنَّاسِ الْقَضَايَا بِالْهَرَجِ
 يُقْضَى لِطَالِبٍ سِوَى إِذَا قَسَمَ
 فَهُوَ بِاللَّهِ الَّذِي لَا يَتَّصِفُ
 يَحْلِفُ قَائِمًا وَلَيْسَ يَقْعُدُ
 رُبْعَ دِينَارٍ فَمَا فَوْقَ اصْطُفِي
 يَعْظَمُ مِنْهُ .. كَافِرٌ حَيْثُ يَعِي
 بِاللَّهِ وَالطَّالِبُ حَيْثُ يَعْلَمُ

بَيْنَةَ بَعْدَ يَمِينٍ مَنْ طَلَبَ
لَهُ الْقَضَا وَعَالِمٌ قَبْلُ فَلَا
وَشَاهِدٌ مَعَ الْيَمِينِ حُكْمًا
إِلَى نِكَاحٍ أَوْ طَلَاقٍ حَادٍ
إِلَّا مَعَ الْقِسَامَةِ الْقَضَا احْتِمِلْ
شَهَادَةَ النِّسَاءِ فِي الْأَمْوَالِ
وَمِائَةَ كَامِرَاتَيْنِ وَهُمَا
وَأَمْرَاتَانِ وَيَمِينٌ كَرَجُلٍ
وَجَازَ ثِنْتَانِ فَقَطُّ فِي كُلِّمَا
يَكُونُ مِنْ أَمْرِ الْوِلَادَةِ وَمَا
شَهَادَةُ الْخَصْمِ أَوْ الظَّنِّ أَوْ
شَهَادَةُ الْكَافِرِ .. لَيْسَ تُرْضَى
وَإِنْ يَتَّبِ ذُو الْحَدِّ فِي الزَّنَا قَبْلُ
لِلنَّجْلِ وَالْعَكْسُ كَالْأَزْوَاجِ وَصَحَّ
بِكُذْبِ أَوْ بِكَبِيرَةِ ظَهْرٍ
دَفَعَ وَالْوَصِيُّ لِلْيَتِيمِ لَا
وَلَمْ تُعَدَّلْ أَوْ تُجْرَحَ الْمَرْءُ
بِقَوْلِهِ عَدْلٌ رِضًا وَلَمْ يُفِدْ
فِي الدَّمِ صَبِيَّةٌ وَلَيْسَ يَدْخُلُ

لَمْ يَكُ قَدْ عَلِمَهَا قَبْلُ قَلْبُ
تُقْبَلُ أَوْ تُقْبَلُ كُلُّ نَقْلًا
بِذَيْنِ فِي الْأَمْوَالِ لَا فِيمَا انْتَمَى
وَلَيْسَ فِي النَّفْسِ دِمَاءُ الْعَمْدِ
فِي النَّفْسِ .. فِي الْجِرَاحِ قِيلَ قَدْ قُبِلَ
ثِنْتَانِ عَدْلُ أَحَدِ الرَّجَالِ
وَرَجُلٌ كَرَجُلَيْنِ فَاعْلَمَا
مَعَ يَمِينٍ حَيْثُ ذَا كَانَ قَبْلُ
لَا يَعْلَمُ الرَّجَالُ عَنْهُ مِثْلَمَا
فِي حُكْمِهَا وَلَا تَصِحُّ فَاعْلَمَا
عَبْدٍ أَوْ الْمَحْدُودِ أَوْ طِفْلٍ لَغَوًا
شَهَادَةُ لِغَيْرِ عَدْلٍ مَحْضًا
فِي غَيْرِهِ وَالْأَبْوَانَ قَدْ حُظِلَ
أَخٌ وَلَا تُقْبَلُ مِمَّنْ افْتَضَحَ
أَوْ نَفْسِهِ جَلَبَ نَفْعًا أَوْ ضَرَرَ
يَشْهَدُ بَلْ عَلَيْهِ ذَاكَ قَبْلًا
وَيُقْبَلُ التَّعْدِيلُ مِمَّنْ ذَكَرَهُ
فِيهِ وَلَا فِي الْجِرَاحِ فَرْدٌ وَشَهِدَ
بَيْنَهُمُ الْكَبِيرُ لَمْ يَنْتَقِلُوا

وَفِي اخْتِلَافِ الْبَيْعَيْنِ يَحْلِفُ الْ
 أَوْ أَنَّهُ يَحْلِفُ ثُمَّ يَبْرَأُ
 بَيْنَهُمَا الْخِلَافُ فِيمَا وَجِدَا
 حَلْفَ ذَا وَذَا وَبَعْدُ اقْتِسَمَا
 لِأَعْدَلِ الثَّنَتَيْنِ أَوْ تَعَادَلًا
 وَشَاهِدٌ رَجَعَ ثُمَّ اعْتَرَفَا
 لَدَى صِحَابِ مَالِكٍ وَمَنْ يَقْلُ
 أَوْ قَالَ بَعْتُ وَرَدَدْتُ الثَّمَنَا
 وَمَنْ يَقْلُ دَفَعْتُهُ لِمَنْ أَمَرَ
 أَتَى بِبَيِّنَةٍ الْأَضْمَانَا
 فَذَلِكَ فِي الْإِنْفَاقِ أَوْ مَا يُشْبَهُ
 إِلَّا إِذَا إِلَى الْحَرَامِ جَرَا
 لِسَيِّدِ الْأُمَّةِ غَرَّتْ ذَا وَلَدُ
 يَوْمَ الْقَضَا كَمُسْتَحَقِّ الْأُمَّةِ
 قِيمَتِهَا وَنَجَلِهَا وَقِيلَ بَلْ ١٣٠٠
 وَقِيلَ دُونَهُ إِذَا لَمْ يَخْتَرِ
 وَإِنْ تَكُنْ بِيَدِ غَاصِبٍ يُحَدُّ
 وَمَنْ لَأَرْضٍ عَمَرَتْ قَدْ اسْتَحَقَّ
 فَإِنْ أَبِي فَسِعَرَهَا بِرَاحَا
 بَاعٌ ثُمَّ يَأْخُذُ الْمُبْتَاعَ كُلَّ
 وَالْمُتَدَاعِيَانِ حِينَ يَنْشَأُ
 لَدَيْهِمَا مَعًا فَأَمْرُهُ بَدَا
 أَوْ أَتَىا بِالْبَيِّنَاتِ حُكْمَا
 فَالْاِحْتِكَامُ لِلْيَمِينِ أَوْلَا
 بِالزُّورِ غُرْمَ الَّذِي قَدْ أَتْلَفَا
 رَدَدْتُ مَا أَوْكَلْتَنِي بِهِ قُبُلُ
 كَذَا الْقِرَاضُ وَالْوَدِيعَةُ انْتَمَى
 تَنِي بِدَفْعِهِ لَهُ فَمَا أَقْرُ
 كَمَنْ يَلِي الْيَتِيمَ لَا إِنْ حَضْنَا
 مُصَدَّقٌ وَالصَّلْحُ جَازَ انْتَبَهُوا
 وَجَازَ إِنْ أَنْكَرَ أَوْ أَقْرَا
 إِرْجَاعُهَا وَأَخَذَ قِيمَةَ الْوَلَدِ
 قَدْ وُلِدَتْ فَحَظُّهُ فِي الْقِيمَةِ
 قِيمَتِهَا وَأَخَذَهُ الْوَلَدُ حَلَّ
 ثَمَنَهَا مِنْ غَاصِبٍ بَاعَ حَرِي
 وَمَعَهَا لِرَبِّهَا رَقَّ الْوَلَدُ
 دَفَعَ قِيمَةَ الْعِمَارَةِ بِحَقِّ
 أَخَذَ أَوْ ذَاكَ أَبِي أَرَا حَا

إِذَا أَصْبَحَا شَرَكَيْنِ حَسَبَ الْقِيَمَةِ
 وَغَاصِبٌ عَلَيْهِ قَلْعُ مَا بَنَى
 إِذَا يَشَا قِيَمَةَ نَقْضِ أَخْذَا
 مِنْ بَعْدِ قِيَمَةِ لِأَجْرِ مَنْ قَلَعَ
 إِذَنْ لَهُ الْقِيَمَةُ بَعْدَ الْهَدْمِ
 لِأَغْيَرِهِ الْغَلَّةَ رَدًّا وَالْوَلَدَ
 مِنْ غَيْرِ سَيِّدٍ لِمُسْتَحِقِّ أُمَّ
 وَغَاصِبُ الْأُمَّةِ إِنْ لَهَا يَطَا
 وَصَاحِبُ السُّفْلِ لِسُّفْلِ أَصْلَحَا
 عَلَيْهِ إِنْ وَهَى وَهَدَمَ السُّفْلَ
 يُجْبَرُ أَنْ يُصْلِحَ أَوْ يَبِيعَ مَنْ
 يَفْعَلُ مَا بِجَارِهِ ضَرًّا كَفَتَ
 جَارًا كَبَابٍ عِنْدَ بَابِهِ وَحَفَ
 وَحَائِطُ لَلْقَمَطِ وَالْعُقُودِ لَا
 وَأَهْلُ آبَارِ الْبَهَائِمِ أَحَقُّ
 وَمَنْ لَهُ عَيْنٌ بِأَرْضٍ فَمَنْعَ
 هَدْمَ بَيْئَرِ جَارِهِ الَّذِي لَهُ
 وَالْخُلْفُ هَلْ عَلَيْهِ فِي ذَاكَ ثَمَنٌ
 يَغْرِزُ عُودًا بِجِدَارٍ ثُمَّ لَا

لِمَا لِكُلِّ مِنْهُمَا فِي الشَّرْكَةِ
 وَالزَّرْعِ وَالشَّجَرِ أَيْضًا وَهُنَا
 مِنْ رَبِّهَا وَشَجَرٍ مُلْقَى كَذَا
 وَمَا عَلَيْهِ الْغُرْمُ فِيمَا لَا تَقَعُ
 وَالْقَلْعُ، وَالْغَاصِبُ عِنْدَ الْغُرْمِ
 لِحَيَوَانَ، أُمَّةٌ فِي الْمُعْتَمَدِ
 مِنْ يَدِ مُبْتَاعٍ وَغَيْرِهِ وَعَمُّ
 حُدًّا وَرَقًّا نَجَلُهُ مِنْهَا اضْطَبَّطَا
 وَخَشَبُ السَّقْفِ كَذَلِكَ أَصْبَحَا
 تَعْلِيْقُهُ الْغُرْفَ لِلِإِصْلَاحِ بَلْ
 يُصْلِحُ لَا ضَرَّ وَلَا ضِرَارَ لَنْ
 حِ كُؤُوةٍ قَرِيبَةً إِنْ كَشَفْتَ
 رِ مَا يَضُرُّ لَوْ بِمُلْكِهِ اتَّصَفَ
 يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَا لِيُمْنَعُ الْكَلَا
 بِهَا لِيَسْقُوا ثُمَّ بَعْدَ مَنْ سَبَقَ
 أَوْ بئَرَهُ جَازَلَهُ مَا لَمْ يَقَعْ
 زَرْعٌ فَلَا يَمْنَعُهُ قَطُّ فَضْلُهُ
 وَيَنْبَغِي عَدَمُ مَنْعِ الْجَارِ أَنْ
 يُقْضَى لَهُ بِذَلِكَ وَالْأَمْرُ انْجَلَى

ضَمَانُ مَا مَاشِيَةٌ قَدْ أَتَلَفَتْ
لِرَبِّهِ فِي رَبِّهَا وَمَنْ يَرَى
سَلْعَتَهُ حَاصِصًا أَوْ وَمَا أَسَا
بِالْغُرْمَا الضَّامِنُ غَارِمٌ كَذَا
مَا لَمْ يَكُنْ شَرْطًا أَلَّا يَغْرَمَا
بِهِ إِذَا كَانَ ارْتِضَاهُ أَوْلَا
أَنْ غَرَّهُ وَإِنَّمَا الْحَوَالَةُ
وَلَيْسَ يَغْرَمُ الْحَمِيلُ مَا عَدَا
بِمَوْتٍ أَوْ تَفْلِيْسٍ مَطْلُوبٍ فَقَدْ
رَقَبَةُ الْمَأْدُونِ لَا تُبَاعُ
لِسَيِّدٍ وَيَحْبَسُ الْمَدْيَانُ
وَمَا مِنَ الرَّبْعِ أَوْ الْعَقَارِ
قُسِمَ دُونَ مَا اقْتَسَامَهُ يَضُرُّ
وَقَسْمُ قُرْعَةٍ بِصِنْفٍ فَاعْلَمَنَّ
وَإِنْ يَكُنْ فِيهِ تَرَاجُعٌ فَلَا
وَكَالْوَصِيِّ وَصِيَّهُ الْقَدِيمِ
وَزَوْجَ الْإِمَامِ لَهُ وَمَنْ إِلَى
وَالْبَدءُ بِالْكَفْنِ فَالِدُّيُونَ فَالِدُ
دَارًا فَحَازَهَا عَلَى مَنْ حَضَرَ

لَيْلًا بِحَائِطٍ أَوْ الزَّرْعِ ثَبَتُ
لَدَى مَدِينٍ عِنْدَ تَفْلِيْسٍ جَرَى
أَخَذَهَا وَهُوَ فِي الْمَوْتِ ائْتَسَا
حَمِيلٌ وَجَهٌ أَوْ أَتَى فَحَبَبًا
وَمَنْ بَدَيْنَ قَدْ أَحِيلَ التَّزْمَا
لَزِمَ لَوْ أَفْلَسَ لَا إِنْ حَصَلَا
لَأَصِلَ دَيْنٌ أَوْ هِيَ الْحَمَالَةُ
فِي غَيْبَةِ الْغَرِيمِ أَوْ إِنْ فُقِدَا
حَلَّ الَّذِي عَلَيْهِ لَا لَهُ اسْتِنْدُ
فِيمَا عَلَيْهِ أَوْ بِهِ الْإِتْبَاعُ
لَا مُعْدَمٌ فَحَبَسَهُ بِهَتَانُ
أَمْكَنَ قَسَمُهُ بِلَا ضِرَارِ
فَإِنْ دُعِيَ لِلْبَيْعِ مِنْ أَبِي جَبْرٍ
وَلَا يُؤَدِّي الْبَعْضُ مِنْهُمْ الثَّمَنُ
يَجُوزُ قَسْمُ دُونِ مَا رَضَى جَلَا
وَلِلْوَصِيِّ التَّجْرُ لِلْيَتِيمِ
مَنْ لَيْسَ يُؤْتَمَنُ أَوْصَى عَزَلَا
وَصِيَّةُ الْمِيرَاثِ ثُمَّ مَنْ دَخَلَ
سِنِينَ عَشْرًا فَادْعَاؤُهُ هُرَا

وَلَيْسَ بَيْنَ الصَّهْرِ فِي الْمُنَاسِبِ
وَلَمْ يَجْزُ إِقْرَارُ مُمْرَضٍ لَوْ
وَأَنْفَذَتْ وَصِيَّةً بِالْحَجِّ لَد
وَإِنْ يَمُتَ أَجِيرُ حَجٍّ وَهُوَ لَمْ
وَرَدَّ بَاقٍ ثُمَّ إِنَّ هَلَكَ مَا
مَا لَمْ يَكُنْ قَدْ أَخَذَ الْمَالَ عَلَى الْ
إِنْ كَانَ ثُمَّ فَاضِلٌ وَيَضْمَنُ

حِيَاةً هُنَا وَلَا الْأَقْرَابِ
رِثٍ بِيَدَيْنِ أَوْ بِقَبْضِهِ سِوَا
كُنَ بِالتَّصَدُّقِ تَكُونُ أَفْضَلَ
يَصِلُ لَهُ بِقَدْرِ مَا قَدْ سَارَتْ
بِيَدِهِ فَهُوَ مِنْهُ فَاعْلَمَا
بِبَلَاغٍ عِنْدَهَا يَرُدُّ مَا فَضَلَ
مَنْ وَاجَرُوا الْأَجِيرَ الْأَمْرُ بَيْنَ

باب : في الفرائض

١٣٥٠ يَرِثُ نَجْلٌ فَإِنَّهُ مَهْمَا نَزَلَ
فَابْنُ الْأَخِ الْعَمُّ ابْنُهُ الزَّوْجُ كَذَا الْ
أُمَّ فَجَدَّةٌ فَأَخْتُ زَوْجَةٍ
وَرَدَّ بِالْوَالِدِ لِلرُّبْعِ ذَا
وَالْأُمَّ حَازَتْ ثُلُثًا فِيمَا عَدَا
مَعَهَا أَبٌ وَأَحَدُ الزَّوْجَيْنِ
وَحَازَ زَوْجٌ سَهْمَهُ وَالْبَاقِي
وَحَازَتْ السُّدُسُ إِنْ كَانَ وَلَدٌ
وَالْأَبُ حَازَ الْكُلَّ كُلَّمَا انْفَرَدَ
وَمَعَ غَيْرٍ وَلَدٍ فَمَا بَقِيَ
لِذَكَرِ الْبَنِينَ كُلِّ الْمَالِ

أَبٌ أَبُوهُ لَوْ عَلا أَخٌ حَاصِلٌ
مُعْتَقٌ وَالْبَنَاتُ بِنْتُ الْإِبْنِ بَلْ
مُعْتَقَةٌ لِلزَّوْجِ نِصْفٌ يَثْبُتُ
لَهَا بِدُونِهِ أَوْ الثَّمَنُ إِذَا
مَسْأَلَةُ الْغَرَاءِ حَيْثُ وَجِدَا
فَثُلُثُ الْبَاقِي لَهَا فِي تَيْنِ
لِلْأَبِ خَالِصٌ بِلا شِقَاقِ
لِنَجْلِهَا أَوْ أَخَوَيْنِ أَوْ عَدَدٍ
وَسُدُسًا إِنْ كَانَ لِابْنِهِ وَلَدٌ
بَعْدَ الْفُرُوضِ حَازَ فِي الْمُحَقَّقِ
مُنْفَرِدًا وَفَاضِلٌ فِي حَالِ

وَجُودِ زَوْجِ وَالِدٍ أَوْ جَدِّ
الابنِ ابْنُهُ وَأَقْتَسَمَ الْبَنُونَ
مُشَارِكٍ وَرَثَتِ النِّصْفَ وَإِنْ
وَبِنْتُ الْإِبْنِ مِثْلُ بِنْتِ وَبِنَا
لِبِنْتِ الْإِبْنِ سُدُسٌ مَعَ ابْنَةٍ
وَلَوْ تَعَدَّدَ الْبَنَاتُ مَا وَجِبَ
لَكِنْ بِهِ أَوْ بِالذِّي عَنْهُ نَزَلَ
لِلأُخْتِ مِنْ أَبٍ أَوْ الشَّقِيقَةِ
كَانَ لَهُنَّ ثُلُثَانِ وَمَعَ الْ
مِنْ حَيْثُ لِلذَّكَرِ مِثْلُ مَا بَدَأَ
مَعَ الْبَنَاتِ فَأَخَذْنَ مَا فَضَلَ
بِالْأَبِ الْإِبْنِ وَابْنِهِ وَكَالشَّقَا
ذُكُورُهُمْ أَوْ الْإِنَاثُ يَأْتِ
لِلْفَرْدِ مِنْ أَوْلَادِ أُمِّ السُّدُسِ
وَيَسْتَوِي الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى وَمَا
كَالْجَدِّ، وَالْأَخُ إِذَا يَنْفَرِدُ
كُلًّا وَبِالشَّقِيقِ ذُو الْأَبِ حُرْمٌ
نَصِيبُ الْأُنْثَى مِنْهُ لِلذَّكَرِ
وَإِنْ لَهُ السَّهَامُ قَدْ أَفْنَتْ فَمَا

أَوْ جَدَّةٍ وَحَلَّ عِنْدَ فَقَدِ
كَالْإِبْنِ بِنْتَانِ، وَبِنْتُ دُونَا
يَكُنُّ أَكْثَرَ فَثُلُثَانِ لَهُنَّ
تُهُ بَنَاتٌ إِنْ عُدِمْنَ وَهَنَا
لَا مَعَ أَخٍ وَلَمْ يَزِدْ لِلْكَثْرَةِ
لِبِنْتِ الْإِبْنِ دُونَمَا أَخٍ نَشَبَ
عَصَبِنَ هَكَذَا لِكُلِّ مَنْ سَفَلَ
نِصْفٌ وَإِنْ زِدْنَ عَلَى الْوَأَحِدَةِ
إِخْوَةٌ بِالتَّعْصِيبِ حَازُوا مَا حَصَلَ
لِلْأُنْثَى وَعَصَبِنَ أَبَدًا
عَنْهُنَّ ثُمَّ إِرْثُ الْإِخْوَةِ انْحَظَلْ
تَقِي مَتَى عُدِمْنَ ذُو الْأَبِ ارْتَقَى
كَوَلَدِ الْبَنِينَ مَعَ بَنَاتِ
وَلِلْجَمِيعِ ثُلْثٌ وَيَنْحَبِسُ
لَهُمْ مَعَ ابْنٍ أَوْ أَبٍ شَيْءٌ سَمَا
لِلْأَبِ أَوْ كَانَ شَقِيقًا يَحْصُدُ
وَالْإِرْثُ بَيْنَ جَمْعِ الْإِخْوَةِ قُسِمَ
كَذَاكَ بَعْدَ سَهْمِ ذِي السَّهْمِ انْحَصَرَ
فِي غَيْرِ مُشْتَرَكَةٍ شَيْءٍ نَمَا

وَهِيَ الْحِمَارِيَّةُ حَيْثُ شَارَكَهَا
 وَيَلْزَمُ الْعَوْلُ لِأُخْتِ هَاهُنَا
 وَلَا حِمَارِيَّةَ حَيْثُ انْفَرَدَا
 لِابْنِ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّقِيقِ
 نَجَلُ أَخٍ إِنْ لَمْ يَكُنْ أَخٌ لِأَبٍ
 أَخٌ مِنَ الْأَبِ إِذَا مَا وَجِدَا
 لِابْنِ أَخٍ مِنْ أُمَّي نَسَبِ
 وَهُوَ لِلْعَمِّ الشَّقِيقِ يَمْنَعُ
 وَإِنَاهُمَا كَذَا وَمَنْ قَدْ قَرِيبَا
 وَلَمْ يَرِثْ بَنُو الْبَنَاتِ أَوْ بَنُو الْأُمَّ
 جَدٍّ لِأُمٍّ أَوْ أَخِي أَبِي الْأُمِّ
 فَمَنْعَ كَارِثِ ابْنِ ابْنِ أُمٍّ ذَلِكَ أَوْ
 كَانَ ابْنُهَا حَيًّا وَمَا لِلْعَمِّ مَعَ
 وَلَيْسَ مَنْ يَقْتُلُ وَارِثًا خَلَا
 حَظًّا بِحَالٍ لَيْسَ يَحْجُبُ وَمَنْ
 يَرِثُهَا وَوَرِثَتْ وَإِنْ تَكُنْ
 زَوْجٌ تَرِثُهُ ثُمَّ مَنْ يَمُتُ وَقَدْ
 تَوَارِثَ بَيْنَهُمَا فِي الْعِدَّةِ
 وَلَا تَوَارِثَ إِذَا تَزَوَّجَا

أَوْلَاءٌ فِي ثُلُثِهَا أَوْلِيكََا
 بِلَا أَخٍ أَوْ أَخَوَاتٍ فَافْطِنَا
 وَلِدُ أُمَّ وَلَيْتَكُنْ إِنْ وَجِدَا
 فِي غَيْرِ مُشْتَرَكَةٍ حَقِيقُ
 أَوْ الشَّقِيقُ أَوْلَا وَقَدْ حَجَبُ
 نَجَلُ شَقِيقٍ لَيْسَ ثُمَّ أَبَدَا
 وَابْنُ الشَّقِيقِ حَاجِبٌ لِابْنِ أَبِي
 وَذَا لِعَمِّ لِأَبٍ لِأَمْنَعُ
 يَحْجُبُ مَنْ بَعْدَ عَنِّهِ نَسَبَا
 أُخْتِ بَنَاتِ الْعَمِّ وَالْأَخِ كَكُلِّ
 ذِي الرَّقِّ بَيْنَ مُسْلِمٍ وَمَنْ أُمَّ
 أُمَّ أَبِي أُمَّ وَأُمَّ الْأَبِ لَسُو
 جَدٍّ وَلَا لِابْنِ أَخٍ شَيْءٌ يَقْعُ
 مُخْطِ بِغَيْرِ دِيَّةٍ وَمَنْ بِلَا
 ثَالِثَةٍ فِي مَرَضٍ طَلَّقَ لَنْ
 وَاحِدَةً وَبَعْدَ عِدَّةٍ يَحِنُّ
 طَلَّقَ فِي صِحَّتِهِ فَلْيُعْتَمَدْ
 إِنْ لَمْ يَكُنْ ذَاكَ طَلَّاقَ بَتَّةً
 فِي مَرَضٍ وَلَمْ يَكُنْ مِنْهُ نَجَا

١٤٠٠ لَلْجَدَّةِ السُّدُسِ أُمُّ الْأُمِّ أَوْ
 تَسَاوَتَا أَوْ عَلَتِ الَّتِي لِأُمِّ
 عَنْ مَالِكٍ سِوَاهُمَا أَوْ أُمَّهَا
 لَا الْخُلْفَا وَالْجَدُّ إِنْ أَبُّ عَدِمَ
 إِنْ شَاءَ مَا فَضَلَ بَعْدَ الْفَرُضِ
 أَوْ ثُلُثَ الْبَاقِي وَإِنْ هُوَ انْفَرَدَ
 لَهُ الْخِيَارُ بَيْنَ أَنْ يُقَاسِمَا
 ذُو الْأَبِّ فِي الْإِرْثِ عَنِ الشَّقِيقِ قَدْ
 وَفِي اجْتِمَاعِ ذَا وَذَا مَعَهُ يَعْدُ
 عَنْهُ بِمَا قَدْ جَمَعَا وَإِنْ تَكُنْ
 وَأَقْتَسَمَ الْجَدُّ وَذُو الْأَبِّ عَلَى
 وَذُو الْوَالِدَا فِي الْإِرْثِ كَالْمُعَصَّبِ
 وَهُوَ مُقَدَّمٌ عَلَى ذَوِي الرَّحِمِ
 وَالْعَوْلُ أَنْ تَرَبُّو السَّهَامَ فَيُضَرُّ
 وَلَمْ يُعَلِّ لِلْأَخَوَاتِ مَعَ جَدِّ
 زَوْجٍ وَأُمٍّ مَعَ أُخْتٍ جَدِّ
 سُدُسِ جَدِّ نِصْفِ زَوْجٍ ثُلُثِ أُمِّ
 ذَاكَ لِسَهْمِ الْجَدِّ ثُمَّ اقْتَسَمَا
 أُمَّ أَبِّ تَقْتَسِمَانِ السُّدُسَ لَوْ
 لَا الْعَكْسُ لَا يَرِثُ فِيمَا قَدْ عَلِمَ
 تُ تَيْنِ، أُمَّ الْجَدِّ زَيْدٌ ضَمَّهَا
 كَالْأَبِّ لَا مَعَ إِخْوَةٍ فَيَقْتَسِمُ
 أَوْ أَخَذَ السُّدُسَ ثُمَّ يَمْضِي
 مَعَهُمْ عَنِ ذِي الْفُرُوضِ يُعْتَمَدُ
 أَوْ ثُلُثَ الْمَالِ فَلَا يُزَاحِمَا
 نَابَ مَتَى يَكُونُ ذَا قَدْ انْفَقَدَ
 ذُو الْأَبْوَيْنِ ذَا أَبٍّ وَيَنْفَرِدُ
 شَقِيقَةً فَنِصْفُهَا لَهَا ضَمِنَ
 مَا قَدْ مَضَى بَيَانُهُ مُفَصَّلًا
 إِنْ عَدِمَ الْعَاصِبُ أَيَّ بِالنَّسَبِ
 مِنْ غَيْرِ ذِي الْفُرُوضِ كَابْنَةِ ابْنِ أُمِّ
 كُلِّ وَتَقْسَمُ عَلَيْهَا بِالضَّرَرِ
 فِيمَا عَدَا الْغُرَاءَ وَهِيَ إِنْ وَرَدَ
 فَتَنْتَهَى بِالْفَرُضِ عِنْدَ حَدِّ
 فَيَفْرُضُ النِّصْفَ لِلْأَخْتِ ثُمَّ ضَمَّ
 أَخَا وَأُخْتًا كَالَّذِي تَقْدَمَا

باب : جمل من الفرائض والسنن الواجبة والرغائب

مِنْ الْوَضَاءَةِ الْوُضُو وَهُوَ يَجِبُ
 سِوَاكِهِ وَسُنَّتِ الْمَضْمَضَةُ
 مَسْحُ عَلَى الْخَفَيْنِ وَالْغُسْلُ يَجِبُ
 وَحَائِضٍ وَنُفْسًا لِلسُّنَّةِ
 وَالْغُسْلُ يَوْمَ الْعِيدِ مَعَ دُخُولِ
 الْأَحْرَامِ وَالْقِيَامُ نِيَّةٌ وَأَمَّ
 كَذَا السُّجُودُ وَالْجُلُوسُ الثَّانِ مَعَ
 بِهَا الْكَلَامُ وَتُسَنُّ السُّورَةُ
 الْأُولَى وَتَكْبِيرُ تِيَامُنٌ، حَسَنٌ
 وَاجِبَةٌ: وَتَرُخَسُوفُ عِيدِ
 صَلَاةِ جُمُعَةٍ مَعَ السَّعْيِ لَهَا
 وَسُنَّةٌ تَجِبُ جَمْعُنَا لَدَى
 كَالْفَطْرِ فِي السَّفَرِ وَالْقَصْرِ احْتِسَابًا
 لِمَنْعِ التَّخْفِيفِ وَالرَّغِيبَةَ
 قِيَامُ لَيْلٍ وَالضُّحَى وَرُغْبَا
 عَلَى الْكِفَايَةِ صَلَاةِ مَيِّتٍ
 وَطَلَبُ الْعِلْمِ كِفَايَةٌ عَدَا
 وَكَانَ مِثْلَيْنِ وَسَدُّ الشَّغْرِ
 صِيَامِنَا عَيْنٌ وَالْإِعْتِكَافُ
 وَسَنُّ مَسْحِ الْأُذُنَيْنِ وَنُدْبُ
 مُسْتَنْشِقًا مُسْتَنْشِرًا وَالرُّخْصَةُ
 عَلَى مَنْ أَسْلَمَ كَمَنْ هُوَ جُنُبٌ
 تَغْسِيلُ مِيَّةٍ وَغُسْلُ الْجُمُعَةِ
 مَكَّةَ نَدْبُهُ مِنَ الْمَنْقُولِ
 ذِكْرُ قِيَامِ وَرُكُوعِ وَحَتْمِ
 سَلَامِ اسْتِقْبَالِ قِبْلَةٍ وَدَعِ
 تَشْهَدُ رَفْعُ الْيَدَيْنِ الْجَلْسَةَ
 قُنُوتَهَا وَالصَّلَوَاتُ اللَّتْ سُنَّ
 سَقِيَا كَذَا وَالْوَاجِبُ الْمَحْمُودُ
 وَالْخَوْفُ بَيْنَ الْإِلَهِ فِعْلَهَا
 جَمْعٌ كَمِثْلِ عَرَفَاتِ حُمِدَا
 وَالْجَمْعُ لِلْمَطْرِ وَالْمَرَضِ حُبٌ
 فِي الْفَجْرِ رُكْعَتَانِ وَالنَّافِلَةُ
 فِي رَمَضَانَ فِيهِ ثُمَّ وَجَبَا
 كَدْفَنُهُ وَالْغُسْلُ فَرَضُ سُنَّةٍ
 مَا خَصَّ كَالْجِهَادِ لَمْ يَغْشِ الْعَدَا
 فَرَضُ كِفَايَةِ وَصَوْمُ شَهْرٍ
 نَفْلٌ وَصَوْمُ عَاشُورَا يُضَافُ

لِرَجَبِ تَرْوِيَةِ وَشَعَبَا
فِيهِ وَفِي النَّفْلِ بِكُلِّ الصَّوْمِ وَالْأَمْرِ
أَمَّا زَكَاةُ الْعَيْنِ حَرْثٌ وَالنَّعْمُ
وَفَرَضَتْ نِيَّةَ حَجٍّ وَكَذَا
وَوَجَبَ الطَّوَافُ ذِي السَّعْيِ وَمَا
فَعُمْرَةٌ تَلْبِيَّةُ مَبِيتِ جَمْعِ
رُكْنٍ وَسَنِّ بِمَنْى الْمَبِيتِ قَبْلَ
رُكُوعِ غُسْلِ مُحْرَمٍ كَعَرَفَا
فَضْلُ الْجَمَاعَةِ عَلَى الْفِدَاءِ أَيْ
لِلْحَرَمَيْنِ وَالْخِلَافُ يُنْقَلُ
وَالْفَرَضُ فِي طَيْبَةِ أَلْفٍ فِي سِوَى
وَالنَّفْلُ فِي الرُّوَضَةِ لَا يُفْضَلُ
وَأَهْلُ مَكَّةَ رُكُوعُهُمْ أَحَبُّ
غُضٌّ عَنِ الْحَرَامِ لَكِنْ لَا ضَرَرَ
١٤٥٠ أَوْ كَانَ لِلْعَجُوزِ أَوْ فِي حَالَةٍ
وَوَاجِبٌ صَوْنُ اللِّسَانِ مُطْلَقًا
وَهُوَ الَّذِي بِهِ النَّبِيُّ أَمْرًا
دِمَاءُ مَالٍ عَرَضٌ كُلُّ مُسْلِمٍ
وَكَفَّ عَنْ كُلِّ مُحْرَمٍ يَدَا

نَ عَرَفَاتٍ كُلُّهَا قَدْ رُغِبَا
فَطَرُ لَوَاقِفٍ بِحَجِّهِ أَجَلٌ
فَوَجِبَتْ، وَالْفِطْرُ سُنَّةٌ تُضْمُ
سَعْيِ إِفَاضَةَ وَقُوفٍ فَعِذَا
وَجَبَ لِلْسَّنَةِ مِنْ ذَلِكَ أَعْلَمَا
عِ وَحِلَاقُ بَعْدَ رَمِيِ يُسْتَلَمُ
لِ عَرَفَاتٍ وَالْوَدَاعُ يُحْتَسَبُ
تِ، وَالِدُّعَا بِمَشْعَرٍ قَدْ عُرِفَا
سَبْعًا وَعِشْرِينَ سِوَى مَا ثَبَتَا
فِي عَدَدِ التَّضْعِيفِ ثُمَّ الْأَفْضَلُ
مَسْجِدِ مَكَّةَ رَوَاهُ مَنْ رَوَى
عَلَيْهِ نَفْلٌ فِي سِوَاهَا يُعْقَلُ
بِهَا وَغَيْرُهُمْ طَوَافُهُ الْقُرْبُ
مِنْ أَوَّلِ النَّظَرِ إِنْ غُضَّ الْبَصَرُ
خَاطِبٍ أَوْ لِلْأَمْرِ كَالشَّهَادَةِ
عَنْ كُلِّ بَاطِلٍ فَذَلِكَ التَّقَى
وَحَرَمَتْ بِغَيْرِ حَقِّ ظَهْرًا
فَاقْرَأْ حَدِيثَ لَا يَحِلُّ تَعْلَمُ
فَرَجًا لِسَانًا نَظْرًا وَجَسَدًا

وَكُلُّ فَاحِشٍ حَرَامٌ وَالنِّسَاءُ
كُلِّ اشْرَبِ الْبَسِ اسْكُنِ ارْكَبِ طَيِّبًا
مُشْتَبِهًا وَالْمَالُ بِالْبَاطِلِ لَا
تَعْدُ الْخِيَانَةُ السُّحْتُ الْغُرْرُ
عَنْكَ الْقِمَارُ مَعَ جَمِيعِ مَا وَرَدَ
يُبَاحُ لِلْمُضْطَّرِّ مَا يُقِيمُ
مَيِّتٍ إِذَا دُبِغَ الْإِنْتِفَاعُ
وَجَازَ جِلْدُ سَبْعٍ قَدْ ذُكِّيَا
وَجَازَ غَيْرُ مُؤَلِّمٍ نَزْعًا وَغَسًّا
وَقَرْنَهَا وَظَلْفَهَا وَالنَّابُ
وَيَحْرَمُ الْخَنزِيرُ كُلُّهُ وَقَدْ
وَالْخَمْرُ كُلُّهُ مُحْرَمٌ كَثُرَ
شَرِبًا وَبَيْعًا وَالْخَلِيطَانِ نَهَى
وَالْإِنْتِبَازِ فِي الْمُرْقَتِ فَعِ
كَأَكْلِ لَحْمِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ
وَلَا سِبَاعِ الطَّيْرِ أَوْ ذِي مَخْلَبِ
وَفُرْضِ الْبِرِّ بِوَالِدٍ وَإِنْ
لَهُ بِطَاعَةٍ وَتَعْصِي رِبَّكَ
وَوَالٍ وَانصَحْ مُؤْمِنًا وَارْعَ الرَّحِمَ

مَا مَرَّ ذِكْرًا حَائِضٌ وَنَفْسًا
وَأَبْرًا لِدِينِكَ بِأَنْ تَجْتَنِبَا
تَأْكُلُ وَمِنْهُ الْغَضَبُ وَالرِّبَا اعْقَلَا
خَدِيدَعَةَ خِلَابَةَ غَشٍّ وَذَرَّ
فِي حُرْمَتِ عَلَيْكُمْ الْمَيِّتَةَ قَدْ
أُودَهُ مِنْ جِيْفَةِ ،، أَدِيمُ
سِوَى الصَّلَاةِ جَازَ لَا يَبَاعُ
وَصُوفُ شَعْرِ مَيِّتَةٍ فَقَطُّ عِيَا
لَهُ الْأَحَبُّ لَكِنَّ الرِّيشُ نَجَسٌ
وَنَابُ فِيلٍ كَرِهَ الْأَصْحَابُ
رُخِصَ فِي شَعْرِهِ كَمَا وَرَدَ
أَوْ قَلَّ كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٍ حُظِرَ
نَبَيْنَا عَنْ كُلِّ ذَا أُولِي النَّهْيِ
دُبَّاءَ أَكَلِ لَحْمِ كُلِّ سَبْعٍ
وَالْخَيْلِ وَالْبِغَالِ لَا الْوَحْشِيَّةِ
فَالطَّيْرِ حَلُّ كُلِّهَا فِي الْمَذْهَبِ
فَسَقَ أَوْ أَشْرَكَ لَكِنَّ لَا تَدِنُ
وَاسْتَغْفِرَنَّ لِمُؤْمِنٍ يَلِدُكَ
وَالْمُؤْمِنُونَ بَيْنَهُمْ حَقٌّ يَعْمُ

عِيَادَةَ سَلَّمَ وَشَمَّتْ وَاحْضُرِ
هَجْرَانَهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ وَكَسِرْ
وَجَازَ هَجْرُ ذِي ابْتِدَاعٍ وَمُجَا
أَوْ غَيْبَةَ بَيَانَ حَالِ ذَا وَذَا
وَكَرَمِ الْخُلُقِ أَنْ تَعْفُو عَنْ
حَرَمِكَ الْعَطَاءِ ثُمَّ تَصِلَا
جِمَاعِ آدَابِ زِمَامِ الرَّشْدِ
لِجَمْعِهَا وَهِيَ قَوْلُ أَحْمَدَا:
مِنْ حُسْنِ إِسْلَامٍ، يُحِبُّ الْمُؤْمِنُ
وَحَازِرٍ أَنْ تَسْمَعَ أَيَّ بَاطِلٍ
مِنْ مَرَأَةٍ مِنْ غَيْرِ مَنْ لَكَ يَحِلُّ
وَلَا قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ كَالْغِنَا
بِأَنْ تَكُونَ صَاحِبَ السَّكِينَةِ
وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الدُّ
مِنْهُ يَدٌ لِدَاكِ إِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ
وَالْفَرَضُ أَنْ تُرِيدَ وَجْهَ اللَّهِ
لَأَنَّ ذَلِكَ رِيَاءٌ وَالرِّيَاءُ
وَالْفَرَضُ أَنْ تَتُوبَ مِنْ كُلِّ الذُّنُوبِ
نَدِمَ أَفْلَاحٌ وَجَزَمَ أَلَا

جِنَازَةً وَالْغَيْبَةَ احْفَظْ وَاحْذِرِ
سَلَامَكَ الْهَجْرَانَ فَايْدَاهُ تَبَرُّ
هَرِ بِعِصْيَانٍ وَلَيْسَ حَرَجًا
إِنْ جَاءَ نَاكِحًا وَفِي الْجَرْحِ عِذَا
مَنْ لَكَ قَدْ ظَلَمَ إِذْ تُعْطِي مَنْ
مَنْ قَطَعَ الْحَبْلَ فَإِنْ تَحْصِلَا
جَمَعَهَا أَرْبَعَةً فَاجْتَهِدِ
مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ، وَلَا تَغْضَبْ، بَدَأَ
أَيَّ لِأَخِيهِ مِثْلَ نَفْسِهِ أَفْطِنُوا
أَوْ تَلْدُذَ بِصَوْتِ حَاصِلِ
وَلَا الْمَلَاهِي وَالْغِنَا فَلْتَعْتَزِلِ
ءِ وَلْتُجِلَّ قَوْلَ رَبِّنَا هُنَا
وَالْفَهْمِ وَالْخُشُوعِ وَالرَّوِيَّةِ
مُنْكَرِ فَرَضَهُ عَلَى الَّذِي تَصِلُ
فَالْقَوْلُ فَاَلْقَلْبُ أَقَلُّ مَا سَمِعَ
بِكُلِّ مَا تَأْتِي وَلَا تُبَاهِ
ءِ الشَّرِّكَ الْأَصْغَرَ فَكُنْ مُنْتَهِيَا
بِ شَرْطِهَا الَّذِي إِلَيْهِ يُرْكَنُ
تَعُودَ مَعَ رَدِّ الْحَقُّوقِ كَلَّا

يَجِبُ الْإِسْتِغْفَارُ ثُمَّ تَذَكُّرُ
بِفِعْلِ مَا أَحَبَّ مَعَ تَرْكِ جَمِيعِ
مِنَ النَّوَافِلِ الَّذِي تَيَسَّرَ
بِعَفْوِهِ وَلِتَقْضَى مَا ضَيَّعْتَ مِنْ
وَأَلْجَأَ إِلَى اللَّهِ إِذَا مَا عَسُرَ
عَلَى الْيَقِينِ أَنَّهُ جَلَّ هُوَ الْوَالِدُ
بِيَدِهِ التَّوْفِيقُ وَالسَّدَادُ
فَارْجُ وَلَا تَيَأَسْ وَبِالتَّفَكِيرِ ١٥٠٠
طَاعَتِهِ وَالْمَوْتَ فَادْكُرْ ثُمَّ مَا
وَلِتَذْكُرَ الْإِنْعَامَ وَالْإِمْهَالَ
وَسَالِفِ الذَّنْبِ وَعَاقِبَةِ أُمَّ

نِعْمَةَ ذِي الْإِنْعَامِ حَيْثُ تَشْكُرُ
عَ مَا لَهُ كَرِهَ وَلِتُقَدِّمَ
لِتَتَقَرَّبَ بِهِ وَتَظْفِرَ
فِرَائِضِ الدِّينِ وَتُبَّ وَارْغَبْ وَدِنْ
قِيَادِ نَفْسِكَ وَكُنْ إِذَا تَرَى
مَمَالِكَ إِصْلَاحِ الْأُمُورِ فِي الْأَزَلِ
رَحْمَتِهِ يَأْمُلُهَا الْعِبَادُ
فِي أَمْرِهِ اسْتَعِنْ عَلَى أُمُورِ
مِنْ بَعْدِهِ يَكُونُ كَيْمَا تَسْلَمَا
مَعَ أَخْذِ غَيْرِكَ بِذَنْبِ حَالَا
رِكَ وَمَا مِنْ أَجْلِ لِكَ أَنْحَتَمَ

باب : في الفطرة والحتان وحلق الشعر

واللباس وستر العورة وما يتصل بذلك

خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ قَصُّ الظُّفْرِ مَعَ
وَنَتْفِ إِبْطِ حَلْقِ عَانَةِ وَلَا
مَكْرَمَةَ خَفْضِ النِّسَاءِ ، وَالْخِتَا
أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ أَنْ تُعْفَى اللَّحَى
نَحْوَ الْمُجِيزِ أَخْذَ مَا طَالَ وَقَدْ
صَبَاغُهَا بِالْكُتْمِ وَالْحِنَاءِ

قَصُّ بِلَا حَفٍّ لِشَارِبٍ يَقَعُ
بِأَسِّ بِحَلْقِ غَيْرِهَا وَجُعَلَا
نُ لِّلذُّكُورِ سُنَّةٌ وَثَبَتَا
وَمَالِكٌ مِنْ طُولِ مَا طَالَتْ نَحَا
كُرِهَ تَسْوِيدُ الشُّعُورِ وَالْأَسَدُ
وَالنَّهْيُ لِلرِّجَالِ بِالسَّوَاءِ

عَنِ الْحَرِيرِ وَخَوَاتِمِ الذَّهَبِ
 لِحَاتِمِ الْفِضَّةِ أَوْ بِالْمُصْحَفِ
 خَاتِمَهَا ذَهَبٌ أَوْ حَدِيدٌ
 لِأَنَّهَا تَنَاوُلُ الْأَشْيَاءَ بِأَلِّ
 بَيْنَ الْكَرَاهَةِ أَوْ الْإِبَاحَةِ
 وَلَيْسَ لِلنِّسَاءِ مَا يَصِفُ إِنْ
 بَطَّرَ أَوْ مِنْ خِيَلَاءَ يَحْرُمُ
 لِثَوْبِهِ فَهُوَ لِثَوْبٍ أَنْقَى
 وَالنَّهْيُ أَنْ يَشْتَمَلَ الصَّمَاءَ إِنْ
 خَلْفٌ وَيُؤْمَرُ بِسِتْرِ الْعَوْرَةِ
 وَعَوْرَةٌ فَخِذُهُ وَهِيَ أَقْلُ
 وَدَخَلَتْ مِنْ عِلَّةٍ هِيَ وَلَا
 وَلَيْسَ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَخْرُجَ قَطُّ
 نَحْوَ شُهُودِ مَوْتِ وَالِدِ وَذِي
 وَمَالَهَا حُضُورِ نَوْحِ نَائِحِ
 وَالْخُلْفُ فِي الْكِبَرِ لَا يَخْلُو رِجْلُ
 نَظْرُهُ إِلَّا كَسَالِفِ حُظْرِ
 وَالْبَدَأُ بِالنِّعَالِ بِالْيَمِينِ
 يُكْرَهُ أَنْ تَلْبَسَ نَعْلًا وَاحِدًا

أَوْ الْحَدِيدِ وَالْجَوَازُ يُنْتَسَبُ
 وَالسَّيْفُ لَا غَيْرُ وَلِلْأُنْثَى اصْطُفِي
 وَجَعَلَهُ يَسَارًا الْمَعْهُودُ
 يَمِينِ وَالْخُلْفُ بِخَزِّ قَدْ نُقِلَ
 وَعَلِمَ الْحَرِيرُ لَا الْخَطُّ كَتِي
 خَرَجْنَ وَالرَّجَالُ جَرُّ الثَّوْبِ مِنْ
 وَفَوْقَ كَعْبِهِ فَذَلِكَ الْأَسْلَمُ
 وَدِينِهِ فَلِللَّيْلِهِ أَتَقَى
 لَمْ يَكُ ثَوْبٌ وَعَلَى الثَّوْبِ زُكْنُ
 وَأُزْرَةُ الرَّجُلِ لِلسَّاقِ اثْبِتِ
 وَهُوَ بِمِئْزَرٍ لِحَمَامٍ دَخَلَ
 يَلْتَصِقُ اثْنَانِ بِثَوْبٍ مُسْجَلًا
 إِلَّا إِلَى الْمُهْمِّ دُونَ مَا شَطَطَ
 قَرَابَةِ وَالسَّتْرُ لِأَزْمِ بِنْدِي
 أَوْ لَهْوِ الْأَدْفِ فِي الْمَنَاكِحِ
 بِمَرْأَةٍ لَيْسَتْ بِمَحْرَمٍ حُظِلَ
 عَلَى النِّسَاءِ الْوَصْلُ وَالْوَشْمُ فَفِرُّ
 وَالْعَكْسُ عِنْدَ خَلْعِهَا فِي حِينِ
 وَالْبَسُّ قَائِمًا إِذَا أَوْ قَاعِدًا

أَمَّا التَّمَاثِيلُ فَتُكْرَهُ وَقَدْ أُبِيحَ رَقْمُ الثَّوْبِ وَالتَّيْرُكَ أَسَدٌ

باب : في الطعام والشراب

إِذَا أَكَلْتَ أَوْ شَرِبْتَ بِسَمَلًا
وَبِالْيَمِينِ اشْرَبْ وَكُلْ ثُمَّ حَسَنٌ
تَجْعَلْ بَطْنَكَ ثَلَاثًا وَاحْبِسْ
وَكُلْ مِنَ الَّذِي يَلِيكَ وَدَعِ
مَا قَبْلَهَا ، لَا تَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَا
وَعَاوِدِ الشُّرْبِ إِذَا تَشَا وَلَا
لَوْكَأَ وَمَضْغَا كِي تَنْعَمَ الطَّعَا
وَفَاكَ نَظْفُ بَعْدُ وَالْيَدَيْنِ مِنْ
غَسَلْتَ كَانَ حَسَنًا وَخَلَّلِ
إِذَا شَرِبْتَ ثُمَّ لَا تَنْفِخْ شَرَا
أَنِيَةَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ مِنْ
عِنْدِ الشَّرَابِ قَائِمًا ،، مِنْ أَكَلَا
إِنْ كَانَ نِيئًا عَنِ الْمَسْجِدِ بَلْ
مِنَ الَّذِي يُكْرَهُ أَنْ تَأْكُلَ مِنْ
فِي التَّمْرِ أَوْ ذَاكَ لَهُ فِي الْأَهْلِ
وَأَنْ تَجُولَ الْيَدُ فِي التَّمْرِ وَمَا
وَلَيْسَ غَسْلُ الْيَدِ قَبْلَ الْأَكْلِ مِنْ

قَبْلُ وَجُوبًا ثُمَّ بَعْدُ حَمْدًا
لَعَقُ الْأَصَابِعِ كَذَا يَحْسَنُ أَنْ
لِلْأَكْلِ فَالشُّرْبِ فَلِتَنَفَّسِ
أَخْذَكَ لُقْمَةً إِذَا لَمْ تَبْلَعِ
ءِ شَارِبًا وَأَبْعَدِ الْإِنَا هُنَا
تَعَبَ مَاءً بَلْ فَمُصَّ وَكَلَا
مَ أَوْلًا وَبَعْدَ ذَلِكَ ابْتَلَعَا
كَغَمْرٍ وَأَثَرَ اللَّبَنِ إِنْ
الْأَسْنَانَ مِنْ عَلَى الْيَمِينِ نَاوِلِ
بَا أَوْ طَعَامًا أَوْ كِتَابًا وَاحْذَرَا
شُرْبِكَ فِيهَا ثُمَّ إِنْ شِئْتَ فَكُنْ
كُرْأَتًا الْبَصَلَ ثَوْمًا عَزَلَا
كُرَهُ أَنْ يَتَّكِيَ الَّذِي أَكَلَ
رَأْسَ الشَّرِيدِ وَالْقِرَانِ إِنْ يَكُنْ
وَالصَّحْبِ أَوْ طَعَامَهُ فِي الْأَصْلِ
يُشْبِهُهُ فَذَلِكَ عَفْوٌ فَاعْلَمَا
سُنَنِهِ إِلَّا إِذَا أَذَى زُكِنَ

وَعَسَلَهَا مِنْهُ كَفِيهِ مِنْ لَبَنٍ
غَسَلَ بِالْقُطْنِيَّةِ النَّخَالَةِ
إِذَا دُعِيَتْ فَلْتُجِبْ مَا لَمْ يَكُنْ
١٥٥٠ تَشَأُ فَكُلْ وَمَالِكٌ رَخَّصَ فِي
وَبِالطَّعَامِ غَسَلَهَا كُرْهًا وَمَنْ
فَالْخُلْفُ فِيهِ ثُمَّ لِلْوَلِيمَةِ
لَهُوَ وَمَنْ كَرِهْنَا لَكَ وَإِنْ
حَالَ الزَّحَامِ لَكَ فِي التَّخْلُفِ

باب : في السلام والاستئذان والتناجي والقراءة والدعاء وذكر الله والقول في السفر

وَالْبَدءُ بِالسَّلَامِ سُنَّةٌ وَقَدْ
هُوَ السَّلَامُ مَعَ عَلَيْكُمْ وَتَرُدُّ
وَرَحْمَةُ اللَّهِ كَذَا وَبَرَكَاتٍ
فِي الرَّدِّ لَا تَقُلْ سَلَامَ اللَّهِ
وَوَاحِدٌ فِي بَدئِهِ وَالرَّدُّ
أَنْ بَدَأَ الرَّكَّابُ بِالسَّلَامِ
وَإِنْ تُصَافِحَ حَسَنٌ وَالْكَرْهُ لِدِ
كَذَلِكَ تَقْبِيلُ يَدٍ وَأَنْكَرَا
مِثْلَ النَّصَارَى الْبَدءُ بِالتَّحِيَّةِ
قَدْ بَدؤُوكَ ثُمَّ إِنْ سَلَّمْتَا
وَمَنْ يَكُنْ عِنْدَ التَّحِيَّةِ كَسَرَ
وَوَجَبَ اسْتِئْذَانٌ مَنْ أَتَى إِلَى
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِذَا لَمْ يَكُنْ يَأْذَنُ
وَجَبَ رَدُّهُ وَحَاحِدُهُ وَرَدُّ
بِوَعَلَيْكُمْ السَّلَامِ فَاعْتَمِدْ
تُهُ نِهَايَةُ السَّلَامِ ذَلِكَ
عَلَيْكُمْ بَلْ دُونَ لَفْظِ اللَّهِ
كَافٍ وَمَاشِ رَدُّهُ مِنْ بَعْدِ
وَهُوَ جَالِسًا بِأَمَامِ
إِمَامٍ أَنْ يُعَانِقَ الرَّجُلَ الرَّجُلُ
مَا فِيهِ يُرَوَى وَالْيَهُودُ فَاحْذَرَا
عَلَيْهِمْ وَقُلْ عَلَيْكُمْ إِنْ بَتِي
عَلَيْهِمْ لَا تَسْتَقِلْ سَلِمْتَا
سِينَ السَّلَامِ قُلْ لَهُ : قِيلَ تَبَرُّ
بَيْتِ بِهِ مَنْ كَانَ قَبْلُ نَزَلَا
رَجَعَ إِنْ تَعُدَّ مَرِيضًا تُحْسِنُ

لَا يَتَنَاجِ اثْنَانِ عَنْ مُرَافِقٍ
إِذْنٍ لَدَى الْبَعْضِ وَلَا يُنْجِي عَمَلٌ
وَذِكْرُهُ لِنَهْيِهِ وَأَمْرِهِ
قَوْلٌ مُعَادٍ ثُمَّ قَوْلٌ عَمَرًا
فَقَالَ فِي الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ
وَفِي الصَّبَاحِ ذَكَرَ النُّشُورَا
وَفِي دُعَاءٍ قَالَ فَاجْعَلْنِي مِنْ
وَتَحْتَ خَدِّهِ الْيَمِينِ قَدْ وَضَعَ
الْأَيْسَرَ عِنْدَ النَّوْمِ ثُمَّ قَالَ
وَفِي الْخُرُوجِ قَالَ عُدْتُ أَنْ أَضِلَّ
وَدُبِّرَ الصَّلَاةَ سَبَّحَ أَحْمَدِ
كُلًّا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ عَدَا
لِتَكْمُلَ الْمِائَةُ ثُمَّ فِي الْخَلَا
وَعَنْكَ أَخْرَجَ الْمَشَقَّةَ كَمَا
وَلْتَتَعَوَّذَنَّ مِنَ الْمَخُوفِ
وَوَجْهَهُ الْكَرِيمِ فِي اسْتِعَاذِهِ
وَدَاخِلٌ مَنَزَلَهُ اسْتُحِبَّ أَنْ
وَيُكْرَهُ الْعَمَلُ فِي الْمَسَاجِدِ
أَكَلَ وَقَتْلٍ نَحْوِ قَمَلٍ ثُمَّ لَا

وَلَا الْجَمَاعَةَ بِغَيْرِ سَابِقِ
أَكْثَرَ مِنْ ذِكْرِكَ لِلَّهِ جَلَّ
أَفْضَلُ مِنْ لِسَانِهِ فَلْتَدْرِهِ
وَقَدْ دَعَا نَبِينَا خَيْرَ الْوَرَى
لَاهُمْ أَيُّ لَأَخِرِ الدُّعَاءِ
وَفِي الْمَسَاءِ ذَكَرَ الْمَصِيرَا
أَعْظَمِهِمْ حَظًّا فَقُلْهُ وَأَبْنِ
يُمْنَاهُ وَالْيُسْرَى عَلَى الْفَخْدِ رَفَعُ
بِاسْمِكَ قَدْ وَضَعْتُ عِ الْمَقَالَا
لَأَخِرِ الدُّعَاءِ أَوْ أَنِّي أَزِلُّ
وَكَبَّرَ اللَّهُ وَهَيَّلَ تَرْشُدِ
كَلِمَةَ الْإِخْلَاصِ قُلْ فَأَفْرِدَا
عِ الْحَمْدُ لِلرَّازِقِ لَذَّةً عَلَا
أَبْقَى لَكَ الْقُوَّةَ مِنْهُ فَاعْلَمَا
بِكَلِمَاتِ رَبِّنَا الرَّؤُوفِ
أُخْرَى تَطُولُ إِنَّهَا مَلَاذُهُ
يَقُولُ مَا شَاءَ الْإِلَهُ فَاعْلَمَنَّ
وَقَصُّ ظَفْرِ شَعْرِ كَزَائِدِ
تَغْسِلُ بِهَا يَدَيْكَ لَكِنْ قُبَلَا

لِعَابِرِ السَّبِيلِ أَنْ يَبِيتَ فِي
 أَنْ لَيْسَ فِي الْحَمَامِ يُقْرَأُ خَلَا
 أَيِّ مَكَانٍ خَارِجِ الْأَسْوَاقِ أَوْ
 وَقِيلَ فِي الْأَسْوَاقِ لِلتَّعَلُّمِ
 فَحَسَنٌ وَقِلَّةٌ مَعَ فَهْمٍ
 لَمْ يَقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي أَقْلٍ مِنْ
 إِنْ قَالَ أَللَّهُمَّ وَهَوْرَاكِبُ
 لِأَخْرِ الدُّعَا وَحِينَ يَرْكَبُ
 مِنَ الَّذِي يُكْرَهُ أَنْ تُتَاجَرَ
 يَوْمًا وَلَيْلَةً بِدُونِ مَحْرَمٍ
 إِلَّا لِحَجِّ الْفَرَضِ عِنْدَ مَالِكٍ

مَسَاجِدِ الْبَادِيَةِ اعْلَمْ وَأَعْرِفِ
 مَا قَلَّ وَالرَّأَكِبُ وَالْمَاشِي إِلَى
 مُضْطَجِعٍ يُقْرَأُ فِيهَا قَدْ رَأَوْا
 فَوَاسِعٌ وَمَنْ بِسَبْعٍ يَخْتَمِ
 أَفْضَلُ وَالنَّبِيُّ حَسْبُ الْعِلْمِ
 ثَلَاثَةٌ ثُمَّ الْمُسَافِرُ قَمِنُ
 أَنْتَ الْخَلِيفَةُ وَأَنْتَ الصَّاحِبُ
 يَقْرَأُ سُبْحَانَ الَّذِي وَيُحْسَبُ
 لِبَلَدِ الْعَدُوِّ أَوْ تُسَافِرًا
 مِنَ النِّسَاءِ مَرَأَةً وَعَمِّمَ
 مَعَ رِفْقَةٍ مَأْمُونَةَ الْمَسَالِكِ

باب : في التعاليج وذكر الرقى والطيرة والنجوم

والخصاء والوسم والكلاب والرفق بالمملوك

وَجَازَ الْأَسْتِرْقَاءُ مِنْ كَعِينِ
 شَرِبُ الدَّوَاءِ الْفَصْدُ كَيُّ وَالْحِجَا
 لِغَرَضِ الْعِلَاجِ وَالْكَحْلُ يُرَى
 وَلَمْ يَجْزِ خَمْرٌ وَمَيْتَةٌ نَجَسٌ
 وَالْكَيُّ جَازَ وَالرَّقِيُّ بِالذِّكْرِ
 وَجَازَ تَعْلِيْقُ الْمَعَاذَةِ مِنَ الْ

تَعْوِيْذُ الْعِلَاجُ بِالْيَقِينِ
 مَةُ كَذَاكَ الْكُحْلُ فِي ذَوِي الْحِجَا
 مِنْ زِينَةِ النِّسَاءِ هَكَذَا جَرَى
 وَلَا بِمَا يَحْرُمُ فِي الشَّرْعِ فِقْسٌ
 وَبِكَلَامٍ طَيِّبٍ فَلْتَدِرْ
 قُرْآنَ وَالْوَبَاءُ إِنْ بِالْأَرْضِ حَلٌ

١٦٠٠ فَاْبْتَعِدِ اِنْ كُنْتَ بَعِيدًا دَارًا
وَالشُّؤْمُ اِنْ كَانَ فِى الْمَسْكَنِ اَوْ
وَكْرَهُ النَّبِىُّ سُوءَ الْاِسْمِ بَلْ
مَنْ عَانَ وَجْهًا وَيَدَيْنِ مَرْفَقًا
دَاخِلَةَ الْاِزَارِ فِى الْقَدْحِ ثُمَّ
وَلَيْسَ فِى النُّجُومِ يُنظَرُ خَلَا
يُتَّخَذُ الْكَلْبُ بِدَارٍ فِى الْحَضَرِ
لِزَرْعٍ اَوْ مَا شِئَ قَدْ صَحِبَا
لَا بَأْسَ مِنْ خِصَاءِ الْاَغْنَامِ لِمَا
وَالنَّهْيُ عَنِ خِصَاءِ خَيْلٍ وَكْرَهُ
وَالرَّفْقُ بِالْمَمْلُوكِ مَطْلُوبٌ ذُرِّ

وَلَا تُغَادِرْ اَرْضَهُ فِرَارًا
فِى مَرَاةٍ وَفَرَسٍ فِيمَا رَوَا
اَحَبُّ حُسْنِ الْفَالِ لِلْعَيْنِ غَسَلُ
وَرُكْبَتَيْهِ طَرْفَ الرَّجْلِ اَنْتَقَى
عَلَى الْمَعِينِ صَبَّهُ كَذَا عَلِمَ
لِقِبْلَةَ وَجْزٍ لَيْلٍ ثُمَّ لَا
وَلَا بِدَارِ الْبَدْوِ غَيْرَ مَا اشْتَهَرَ
اَوْ صَيْدِهِ لِلْعَيْشِ لَا لِيَلْعَبَا
فِيهِ مِنَ الصَّلَاحِ لِلْحَمِّ اَنْتَمَى
وَسَمٌّ بِوَجْهِهِ لَا بِغَيْرِهِ اَنْتَبَهُ
تَكْلِيْفُهُ فَوْقَ الْمَطَاقِ فَاَحْذَرِ

باب : في الرؤيا والتشاؤب والعطاس واللعب

بالنرد وغيرها والسباق بالخيال والرمي وغير ذلك

يَقُولُ خَيْرُ الْخَلْقِ كُلِّ رُؤْيَا
جُزْؤُ سِتِّ فَوْقَ اَرْبَعَيْنَا
وَمَنْ رَأَى الْمَكْرُوهَ فَاسْتَعَاذَا
وَيَكْرَهُ التَّعْبِيرُ مِنْ ذِي الْجَهْلِ
وَمَنْ تَشَاءَبَ عَلَى فِيهِ يَضَعُ
رَدًّا عَلَى مُشَمَّتٍ بِ«يَغْفِرُ»
بِالنَّرْدِ وَالشَّطْرَنْجِ يُمْنَعُ اللَّعِبُ

حَسَنَةٌ مِنْ صَالِحٍ فَهَيَّا
مِنَ النَّبُوءَةِ اعْلَمِ الْيَقِينَا
بِاللَّهِ لَا تَضُرُّهُ اِذْ لَادَا
لِنَفْسِهِ وَغَيْرِهِ فِي الْاَصْلِ
يَدًا وَيَحْمَدُ الَّذِي عَطَسَ مَعَ
اَوْ قَوْلِهِ : يَهْدِيكُمْ الْمَصُورُ
وَكَرَهُ مَجْلِسَ لَدَيْهِمَا اَنْتُخِبُ

لَا أَنْ تُسَلِّمَ وَبِالْخَيْلِ وَبِأَدِ
سَبَقُ وَجَعَلَهُ لِغَيْرِ جَاعِلِ
إِمَامِنَا أَوْ سَبَقَ الْجَاعِلُ فَدُ
وَأَبْنُ الْمُسَيَّبِ إِنْ الْغَيْرُ فَلَا
وَتُؤَذِّنُ الْحَيَّةُ بِالْمَدِينَةِ
إِذَا ثَلَاثًا لَا بِصَحْرَاءِ فِذِي
وَقَتْلُ قَمْلَةٍ بِنَارٍ يُكْرَهُ
وَالنَّمْلُ إِنْ أَذَتْ وَلَمْ تَقْدِرْ عَلَى
إِثْمٍ وَتَرَكْتَهَا الْأَحَبُّ يُقْتَلُ أَلِ
وَاللَّهُ أَذْهَبَ غَبِيَّةَ الْجَهَا
عَنْهُ النَّبِيُّ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ
أَبُوهُمْ آدَمٌ مِنْ تُرَابِ
إِلَّا لِأَجْلِ صَلَاةِ الْأَرْحَامِ
لَا بَأْسَ بِالْإِنْشَادِ لِلشَّعْرِ وَمَا
لِلْإِسْتِغَالِ غَالِبًا بِالشَّعْرِ
بِهِ الشَّرَائِعَ وَعِلْمَ مَا أَمْرُ
عَنْهُ بِنَصِّ أَفْضَلِ الْمُنْزَلِ
وَفِيقَهُ ذَلِكَ فَهَمُّهُ التَّهَمُّ
بِأَنَّ خَيْرَ عَمَلٍ عِلْمٌ وَخَيْرُ
وَكَانَ فِيمَا عِنْدَهُ ذَا رَغْبَةٍ
وَالْعِلْمُ قَائِدٌ يَدُلُّنَا عَلَى أَلِ

إِبِلٍ وَالسَّهَامِ بِالرَّمْيِ يَحِلُّ
سَابِقٌ أَوْ وَالْيَهُ قَوْلُ الْفَاضِلِ
يَأْكُلُهُ مَنْ حَضَرَ غَيْرُ مَنْ جَعَلَ
شَيْءٌ وَجَاعِلٌ فَمَنْ قَدْ حَلَّلًا
وَفِي سِوَاهَا حَسَنٌ فِي الْجُمْلَةِ
تُقْتَلُ فُورًا دُونَ إِذْنِ فَاحْتَدِ
وَبُرْغَتْ وَشَبَّهَهُ فَاَنْتَبَهُوا
تَرَكَهَا فَاَقْتُلْ إِذَا شِئْتَ وَلَا
مُوزَعٌ وَالصَّفْدَعُ كُرْهُهُ نُقِلَ
لَهُ وَفَحْرَهَا بِالْأَنْسَابِ نَهَى
قِسْمٌ وَقِسْمٌ فَاجِرٌ شَقِيٌّ
لَا نَفْعَ مِنْ تَعَلُّمِ الْأَنْسَابِ
وَالكُّرَّةُ فَوْقَ زَمَنِ الْإِسْلَامِ
خَفَّ يَفْضَلُ وَكُرْهُهُ انْتَمَى
وَأَفْضَلُ الْعُلُومِ عِلْمُ تَدْرِ
بِهِ الْإِلَهُ مَعَ عِلْمِ مَا زَجَرَ
أَوْ جَاءَ عَلَى لِسَانِ خَيْرِ مُرْسَلِ
رِعَايَةً وَعَمَلًا بِهِ اعْلَمُوا
رَ الْعُلَمَاءُ الْخَاشِعِينَ مِنَ اللَّهِ أَحْيَى
وَمِنْ عِقَابِ رَبِّهِ ذَا رَهْبَةٍ
خَيْرٌ وَفَهُمْ قَوْلُ رَبِّنَا الْأَجَلِ

وَسُنَّةِ النَّبِيِّ وَاتَّبَاعِ مَنْ
 مِنْ خَيْرِ أُمَّةٍ فَذَلِكَ الْعِصْمَةُ
 تَأْوَلُوا وَاسْتَنْبَطُوا وَاسْتَخْرَجُوا
 عَنِ الْجَمَاعَةِ وَلِلَّهِ الْعَلِي
 إِذْ لَمْ نَكُنْ لِنَهْتَدِي لَوْلَاهُ
 وَقَدْ أَتَى أَبُو مُحَمَّدٍ عَلِي
 مَا يَنْفَعُ التَّعْلِيمَ لِلصَّغَارِ
 وَفِيهِ عِلْمُ الْاِعْتِقَادِ وَالْعَمَلِ
 مِنْ سُنَنِ نَدَبِ رَغَائِبِ اَدَبِ
 مَعَ كَثِيرٍ مِنْ اَصُولِ وَفُنُونِ
 وَاسْأَلِ الْعَلِيَّ نَفَعْنَا بِمَا
 ١٦٥٠ عَلَى قِيَامِنَا بِمَا قَدْ كَلَّفَا
 اِلَّا بِرَبَّنَا صَلَاةَ اللّٰهِ

خاتمة : نسال الله حسنها

عام (تُشَلُّ ١٤٣٠) أَيَّمَنُ الْيَهُودِ
 مِنْ لَيْلَةِ التَّاسِعِ مِنْ جُمَادَى
 بِمَنَّهُ تَمَامَ نَظْمِ زَائِدِ
 قَطْعاً عَلَى (نَشَرْتُهُ ١٦٥٥) لِأَطْفَرَا
 فِي هِدَاةِ وَالْقَوْمِ فِي هُجُودِ
 الْاٰخِرَةِ الْعَلِيمِ قَدْ اَرَادَ
 الْاٰذَانَ وَهُوَ لَمْ يَكُنْ بِزَائِدِ
 مِنَ الْاٰلِهِ بِعَطَاءِ اَوْفَرَا

الأصول والفرش بين حفص وورش

قَالَ الَّذِي جُمِلَ بِالْأَذَانِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَيَّ مَا أُرْشِدَا
عَلَى إِمَامِ الرَّسُلِ الْأَبْرَارِ
وَبَعْدَ ذَا فَإِنِّي اسْتَعَنْتُ
فِي وَضْعِ ذَا النِّظَامِ فِيمَا انفَصَلَا
بِسَنَدٍ لِلْحِرْزِ وَالتَّيْسِيرِ
وَسَوْفَ أَذْكَرُ حُرُوفَ وَرَشٍ
أَعْنِي الَّذِي خَالَفَ فِيهِ حَفْصَا
مُبْتَدئًا وَرَبِّمَا أَقْتَصِرُ
سَمَّيْتُهُ بِ«الْأَصْلِ» ثُمَّ الْفَرَشِ
جَعَلْتُهُ كَالْحِرْزِ فِي التَّرْتِيبِ
وَإِنِّي بِعَوْنِ ذِي الْجَلَالِ
وَأَسْأَلُ اللَّهَ لِي الْأَمَانَا

مُفْتَقِرًا لِلصَّفْحِ وَالْأَمَانِ
ثُمَّ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ سَرْمَدًا
وَصَحْبِهِ وَآلِهِ الْأَطْهَارِ
بِاللَّهِ رَبِّي وَقَدْ اسْتَخَرْتُ
وَرَشٌ وَحَفْصٌ فِيهِ مِمَّا وَصَلَا
فَلَسْتُ فِي سِوَاهُ ذَا تَحْرِيرِ
مِنَ الْأُصُولِ أَوْلَا فَالْفَرَشِ
وَلَيْسَ مَا فِيهِ الْوِفَاقُ نَصًّا
عَلَى الَّذِي حَالَ الْخِلَافِ أَشْهَرُ
مَا بَيْنَ حَفْصِنَا وَبَيْنَ وَرَشٍ»
لِلْفَهْمِ وَالتَّدْلِيلِ وَالتَّقْرِيبِ
شَارِحُهُ بِأَوْضَحِ الْمَقَالِ
ثُمَّ لَهُ الْقَبُولَ حَيْثُ كَانَا

الاستعاذة والبسمة

وَلَيْسَ فِي الصَّحِيحِ مِنْ خِلَافٍ
بِالسَّكْتِ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ قَدْ قَرَأَ
وَالْبَعْضُ خَصَّ الزُّهْرَ حِينَ سَمَى
هَذَا الَّذِي شَهَرَ فِي الْإِقْرَاءِ

فِي الْاسْتِعَاذَةِ وَلَا تَنَافٍ
وَالْوَصْلِ أَوْ سَمَى عَلَى مَا ذُكِرَ
وَالسَّكْتِ لَا الْوَصْلَ لَهَا أَتَمًّا
وَصَحَّ أَنْ لَا فَرْقَ لِلْقُرَّاءِ

سورة الفاتحة

مَلِكِ يَوْمِ الدِّنِّ بِالقَصْرِ قَرَأَ قِنَا بِهِ العَذَابَ وَأَعْفُ وَأَغْفِرَا

هاء الكناية

فَأَلْقَاهُ يَتَّقِيهِ وَأَرْجَاهُ فَكَسِرَ وَصَلَ وَقَصَرَ فِيهِ فَارْجَاهُ
قَبْلَ مُهَانَا يَتَّقِيهِ فِي القَافِ كَسِرُ لَدَى وَرَشٍ بِلا خِلاَفِ

باب المدود

مُتَّصِلٌ مُنْفَصِلٌ كَلَازِمٌ لَهُ بِالاشْبَاعِ بِلا تَلْعَثُمُ
وَقَصْرُهُ لِبَدَلٍ يُقَدِّمُ وَالْأَخْذُ بِالْوَسْطِ فِيهِ أَسْلَمُ
وَيَسْتَوِي فِي حُكْمِهِ الْمُغَيْرُ مَعَ الْمُحَقِّقِ وَقِيلَ يُقْصَرُ
وَقَدْ رَوَوْا إِشْبَاعَهُ فِيمَا عَدَا بَعْضَ الحُرُوفِ قَصْرُهَا تَفْرَدَا
مِنْ ذَاكَ إِسْرَائِيلُ ثُمَّ مَا وَلِي لِسَاكِنِ صَحٍّ وَتَنْوِينِ جَلِي
وَبَعْدَ هَمْزِ الوَصْلِ وَالخِلاَفِ فِي ءالَانَ ثُمَّ عَادَا الأُولَى اقْتَفَى
وَأَقْصَرَ يُواخِذُ عَلَى الصَّحِيحِ وَاللَّيْنِ مُدَّ اللِّينِ بِالصَّرِيحِ
وَذَلِكَ الأَوَاوِ وَيَا تَوَسَّطَا مُسَكَّنِينَ الفَتْحِ وَالْهَمْزِ اضْطِطَا
مُوسَّطَا أَوْ مُشْبِعًا فَقَطْ عَدَا سَوَاءَاتِ وَسَطٍ وَأَقْصَرْنَ وَأَفْرَدَا
بِالقَصْرِ مُوْتَلًا كَذَا المَوْءُودَهُ وَلَيْسَ قَصْرٌ مَدَّةً مَوْجُودَهُ

باب التسهيل بين بين

وَهَاكَ مَا سُهِّلَ كَالهَوَاءِ لَا كَمُحَقِّقٍ وَلَا كَهَاءِ

فصل في الهمزتين من كلمة

ثَانِي اثْنَتَيْ لَفْظٍ كَمَدٌ وَوَسْطٌ ثَلَاثَ ءَامَنْتُمْ ءالِهَهُ فَقَطْ
مُسَهَّلٌ .. وَمَا عَدَاهُ يُقْرَأُ مِنْ ذَاتِ فَتْحِ أَلِفًا بِمِصْرًا

مَا اتَّفَقَا مِنْ كَلِمَتَيْنِ تُبَدَّلُ
فِي هَهُؤُلَاءِ إِنْ وَالْبِعَا إِنْ يَاءُ
وَسَهَّلْنَ أُخْرَى كَجَاءَ أُمَّهُ
يَشَأُ إِلَى بِالْوَاوِ فِي الْمَأْلُوفِ
أُخْرَاهُمَا مَدًّا وَقَدْ تُسَهَّلُ
خَفِيفَةً وَجَهًا رَوَى الْقُرَاءُ
وَكَتَفِيءَ أَيِّ إِلَى وَعَمَّهُ
وَالْأَقْيَسُ التَّسْهِيلُ كَالْمَعْرُوفِ

إبدال الهمز المفرد

فَاءٌ لِفَعْلٍ سَكَنَتْ هَمْزًا سِوَى الْ
فِي كَ «مُؤَجَّلًا» مُوجَّلاً بِوَا
وَأَبَدَلِ الْهَمْزَةَ يَا لِيلاً
إِسْوَاءً أَبَدَلُ حَرْفَ مَدٍّ وَالْبَدَلُ
وَبَيْسَ بَيْرِيَا كَذَا الدَّيْبُ احْتَوَى
كَذَا النَّسِيُّ مُدْغَمًا مُعَلًّا

فصل في الهمزتين من كلمتين

إِنْ صَحَّ تَسْكِينُ الْأَخِيرِ وَيَرُدُّ
تَحْرِيكُهُ لِدِي السُّكُونِ نَقْلًا
وَنُونَهَا تُدْغَمُ وَالْمُفْضَلُ
كِتَابِيهِ إِنِّي لَهُ قَدْ اعْتَلَى
هَمْزٌ يَلِيهِ فَاحْذَفِ الْهَمْزَ وَرُدُّ
كَذِي السُّؤَالِ لِأَنَّ عَادَا الْأُولَى
أَلْرَضُ لَا لَرَضٍ ابْتَدَأَ وَيَقْبَلُ
تَحْقِيقُهُ إِذْ سَكَتَ مَالِيهِ عَلَا

باب الإظهار والإدغام

وَدَالَ قَدْ فِي ظَائِهَا وَالضَّادُ
وَذَالَ الْإِتِّخَاذِ فِي التَّافَادِرِ
أُدْغِمَ وَالْإِظْهَارُ فِي أَرْكَبٍ وَرَدَا
وَتَاءٌ تَانِيثٌ بظَاءِ بَادٍ
وَبَا يُعَدُّبُ مَنْ أَتَى فِي الْبَكْرِ
يَلْهَثُ وَخُلْفُ «نُونٍ، يَاسِينَ» بَدَا

باب الفتح والإمالة

قَلَّلَ ذَا الطَّرْفِ بَعْدَ الرَّاءِ
وَالْكَافِرِينَ كَافِرِينَ وَذَوَا
وَقَبْلَ خَفْضِ الرَّاءِ فِي الْأَسْمَاءِ
تِ الْيَا وَإِنْ تَبَغَّ الَّذِي لَهَا حَوَى

أَسْنَدُ لَكَ الْفِعْلَ وَثَنَ الْأَسْمَا
وَأَلْفَ التَّانِيثِ وَهِيَ فَعَلَى
وَكُلُّ ذِي ثَلَاثَةِ زَيْدٍ أَعْقَلًا
ثُمَّ الَّذِي بِالْيَاءِ رَسْمُهُ عَدَا
وَخَتَمَ آيِ طَهَ وَالنَّجْمِ الْمَعَا
وَالنَّازِعَاتِ عَبَسَ الْأَعْلَى أَمَلُ
وَكُلُّ مَا أَمَالَ فَتَحَهُ قُرِي
إِلَّا الَّتِي مِنْهَا انْتَهَتْ بِالْهَاءِ
وَبَعْدَ رَا وَقَبْلَ رَاءِ الطَّرْفِ
وَلَوْ أَرَاكَهُمْ لَهَا الْوَجْهَانِ
وَالْوَقْفُ لَيْسَ يَمْنَعُ الْمَمَالَا
لَكِنَّهُمْ لِأَجْلِهِ أَمَالُوا

تَعَلَّمَ بِأَصْلِ الْأَلْفَاتِ حَتْمًا
مَثَلْتُ فَعَالَ أَوْ فَعَالَى
نَحْوُ تَزَكَّى مِلَّ لَهُ وَكَابَتَلَى
إِلَى عَلَى وَمَا زَكَّى حَتَّى لَدَى
رَجَّ الْقِيَامَةَ عَهَا فِي مَنْ وَعَى
وَالشَّمْسِ وَاللَّيْلِ الضَّحَى الْعَلَقُ نَقْلُ
لَهُ عَدَا رُؤُوسَ آيِ السُّورِ
وَلَيْسَ قَبْلَ هَائِهَا مِنْ رَاءِ
لَا فَتَحَ إِلَّا فِي ثَلَاثِ فَاعِرْفِ
وَالْجَارِ جَبَّارِينَ بِالْبَيَانِ
بَعْدَ سُكُونِ الرَّاءِ أَنْ يُمَالَا
مَا لَلِسُكُونِ كَانَ لَا يُمَالُ

أحكام الراء

وَبَعْدَ «يَا» سَاكِنَةٌ أَوْ مَا انكَسَرَ
وَسَاكِنٌ مِنْ غَيْرِ الْأَسْتِعْلَاءِ
وَجُلُّهُمْ يُفَخِّمُونَ ذَكَرًا
وَالْأَعْجَمِي إِرْمٌ وَمَا قَدْ كُرِّرَا
وَقَبْلَ الْأَسْتِعْلَاءِ وَلَوْ بِالْأَلْفِ

مُتَّصِلًا بِالرَّاءِ رَقَّتْ وَشَرَّرَ
فُصِّلَ لَغَوًّا مِثْلَ حَرْفِ الْخَاءِ
وَبَابِهِ .. حَيْرَانَ بَعْضُ أَجْرَى
تَفَخَّيْمُهَا دَرَاهُ كُلُّ مَنْ دَرَى
فُصِّلَ فَالتَّرْقِيقُ عَنْهُ يَنْتَفَى

تغليظ اللام

وَكُلُّ لَامٍ فُتِحَتْ مِنْ بَعْدِ طَا
أَوْ فُتِحَتْ كَطَائِهَا وَالصَّادِ
فِي طَالٍ مَعَ يَصَّالِحًا فَصَالًا
وَالْأَفْضَلُ التَّفَخِيمُ فِي الْكُلِّ خَلَا

ءَ سَكَنَتْ فِي كَلِمَةٍ عَهْ وَاضْبِطَا
غَلَّظَهَا وَرَشَّ بِخُلْفِ بَادِ
وَالْوَقْفُ ضَفَّ ذَا الْيَا وَعِ الْمَقَالَا
رُؤُوسَ آيِ السُّورِ الَّذِي خَلَا

فَهَذِهِ التَّرْقِيقُ فِيهَا أَعْلَى إِذْ لَمْ تَكُنْ بِذَاتِ فَتْحٍ أَصْلًا

بياءات الإضافة

وَكُلَّ يَا إِضَافَةً قَدْ وَرَدَا
لَا قَبْلَ فَتْحٍ أَرْنِي فَسَكَّنَا
ذُرُونِ أَدْعُونِي أَذْكَرُونِي فَاسْمَعَا
مُخَاطَبَهُ أَخَّرْتَنِي إِلَى كَذَا
مَا انضَمَّتِ الْهَمْزَةُ فَالسُّكُونُ فِي
وَقَبْلَ أَلٍ فَافْتَحَ . . وَنَفْسَ ذَكَرِي
أَمَّا الَّذِي لَغَيْرِ هَمْزٍ فَاسْتَكَنَّ
لِي نَعْجَةٌ مَا كَانَ لِي ثِنْتَانِ
وَشُرَكَاءِي مِنْ وَرَائِي الْخَلْفُ فِي

قُبَيْلَ هَمْزِ الْقَطْعِ فَافْتَحَ أَبَدًا
تَفْتِنَ وَتَرْحَمَ وَأَتْبَعَنَ بَيْنَا
لِكَسْرِهِ ذُرِّيَّتِي يَدْعُ مَعَا
أَنْظُرَنَّ مَعِي يَصَدِّقَنَّ ثُمَّ إِذَا
أَتُونَ مَعِي بَعْهَدِ عَنْهُ مَا نَفِي
قَوْمِي مَعِي بَعْدِي لِفَرْدٍ فَادِرٍ
بَيْتِي بَنُوْحٍ مَالِي النَّمْلِ اعْلَمَنَّ
وَيَا عَبَادِ وَمَعِيَ الثَّمَانِي
مَحْيَايَ وَالسُّكُونُ عَنْهُمْ اصْطَفِي

الياءات الزوائد

أَثَبْتَ حَالَ الْوَصْلِ يَاءَ الزَّيْدِ
يَسْرِ الْجَوَارِ فِي الْجَوَابِ يُؤْتِينَ
تَتَّبِعَنَّ وَالِدَاعِ وَالْمُنَادِي
بُهُودٍ تَسْأَلَنَّ وَيَأْتِ . . الْمُهْتَدِي
دُعَاءِ رَبِّ الْوَادِ بِالْفَجْرِ . . أَهَّا
وَأَتْبَعَنَّ عَمْرَانَ وَالتَّلَاقِي
فَاعْتَزَلُوا نَذِيرٍ مَعَ نَكِيرِي
تُرْدِي يُكَذِّبُونَ قَالَ يُنْقِدُوا

مِنْ غَيْرِ مَا تَرَدَّدَ أَوْ قَيْدِ
أَخَّرْتَنِي بَعْدَ لَنْ تَعْلَمَنَّ
فِي الْكَهْفِ يَهْدُ نَبْغَ فَالتَّنَادِي
فِي الْكَهْفِ وَالْإِسْرَاءِ فَادِرٍ مَقْصِدِ
نَنْ وَأَكْرَمَنَّ تَمْدُونَنَّ زَهَّا
وَالْبَادِ تَرْجُمُونَ بِاتِّفَاقِ
وَنَذِيرِي وَعَيْدِ بِالتَّحْرِيرِ
نَ ثُمَّ فِي النَّمْلِ أَتَانِي خُنُودَا

فرش سورة البقرة

أَقْرَأَ وَمَا يُخَادِعُونَ كَالَّذِي
ضَمًّا فَفَتْحًا ثُمَّ شَدًّا . . وَأَشْمُ

مِنْ قَبْلِهِ يُكَذِّبُونَ فَاحْتَذِي
سِيءَ وَسِيئَتِ نِعْمَةَ الضَّمِّ وَضَمِّ

هُنَا وَفِي الْأَعْرَافِ بِالسَّوَاءِ
وَالْهَمْزُ فِيمَا اشْتَقَّ مِنْ نَبِينَا
وَهَزُؤًا وَكُفُؤًا سَوَاءِ
بِالْغَيْبِ فِي الثَّانِي خَطِئَاتٌ أَتَى
هُنَا وَفِي التَّحْرِيمِ بِالتَّشْدِيدِ
لَا تُسْأَلُ اجْزِمُ وَافْتَحَنْ كَاتَخَذُوا
وَأَمْ يَقُولُونَ بِيَا وَمُدًّا
وَلَوْ تَرَى خَاطِبًا ثُمَّ سَكَّنَا
وَضَمُّ سَاكِنٍ لِثَالِثٍ لَزِمَ
وَالْبِرُّ بَعْدَ لَيْسَ وَالْبِرُّ مَعَا
فِدْيَةٌ دُونَ النَّوْنِ وَاخْفِضْ بَعْدًا
وَالسَّلْمُ فَافْتَحْ وَيَقُولُ ارْفَعْ وَقَدْ
وَصِيَّةٌ بِالرَّفْعِ يَبْصُطُ وَبَصْ
يُضَاعَفُهُ وَفِي الْحَدِيدِ قِرًّا
هُنَا وَفِي الْحَجِّ اكْسِرِ افْتَحْ مُدًّا
وَأَمُدُّ أَنَا وَصَلًّا لَهُمْزٍ انْفَتْحَ
وَكَلُّ أَكْلٍ كَافُهُ قَدْ سَكَّنَا

يُغْفَرُ وَتَغْفَرُ مَعَ فَتَحِ الْفَاءِ
وَعَكْسُهُ الصَّابُونَ وَالصَّابِينَا
بِالْهَمْزِ عَمَّا يَعْمَلُونَ جَاءَ
جَمْعًا وَجَا تَطَّاهَرُونَ مُثَبَّتَا
مِيكَالَ مِيكَائِلَ بِالتَّحْدِيدِ
أَوْصَى لَهُ بِالْهَمْزِ وَالْخِفِّ خُذُوا
رِيَّاحَ سُورَى وَالْخَلِيلِ مَدًّا
خُطُوتٍ حَيْثُ دَارُ وَرَشُّ فَافْطِنَا
ضَمًّا وَكَانَ قَبْلَ هَمْزِ الْوَصْلِ عَمَّ
مِنْ بَعْدِ خِفِّ لَكِنَّ الْبِرُّ ارْفَعَا
وَاجْمَعِ مَسَاكِينَ بِفَتْحِ فَرْدًا
رُهُ مَعَا سُكُونِ دَالِهِ اعْتَمَدْ
طَةَ لَدَى الْأَعْرَافِ بِالصَّادِ تَخْصُ
بِرْفَعِهِ وَاكْسِرِ عَسَيْتُ طُرًّا
دِفَاعٌ، غَرْفَةٌ بِفَتْحِ أَدَّى
أَوْضَمُّ .. رَا .. نُنشِرُهَا قَدْ اتَّضَحَ
وَرُبُوعٌ مَعَا بِضَمِّ الرَّافِطِنَا

بِالنُّونِ وَالْجَزْمِ نَكْفَرٌ حَسْبَا
مَيْسُرةً بِضَمِّ سَيْنٍ وَأَشَدُّدَا
ذِهِ وَالنِّسَا وَحَاضِرَهُ وَالْجَزْمَا
أَمَّا كِتَابِيهِ بِصِدْقٍ بَادٍ
مُضَارِعًا لِكَسْرِ سَيْنٍ نُسْبَا
تَصَدَّقُوا وَارْفَعْ تِجَارَةً لَدَى
يَغْفِرُ وَلِلْعَطْفِ يُعَذِّبُ جُزْمَا
فَجَاءَ فِي التَّحْرِيمِ بِالْإِفْرَادِ

سورة آل عمران

وَقَلَّلَ التَّوْرَةَ كَيْفَ وَرَدَا
فِي الْحُجُرَاتِ ثُمَّ فِي الْأَنْعَامِ
كَفَلَهَا التَّخْفِيفَ وَاهْمَزَ وَارْفَعَا
إِنِّي أَخْلَقُ وَطَائِرًا هُنَا
عَظْمٌ نُوفِّيهِمْ وَأَسْقِطُ أَلْفَا
وَتَعْلَمُونَ افْتَحَ وَسَكَّنَ وَافْتَحَا
بِنُونٍ آتَيْنَا وَفَتِّحَ وَامْدُدَا
وَحَجَّ بِالْفَتْحِ وَبِالتَّاءِ أَتَى
يَضْرِكُمْ بِالْكَسْرِ وَالْجَزْمِ فَعُوا
مَنْ وَأَوْهَا قُتِلَ لِلْمَفْعُولِ
وَتَجْمَعُونَ تَأْوُهَا يُغْلَا
يُحْزَنُ بِالضَّمِّ وَكَسْرِ الضَّمِّ
وَالْغَيْبُ فِي لَا يَحْسِبَنَّ فَاذْكُرَا
تَرَوْنَهُمْ بِالتَّاءِ وَمَيْتًا شَدَّدَا
مَيْتَةً يَاسِينَ، ع، ذَا الْكَلَامِ
مَا زَكَرِيَاءُ أَتَى اكْسِرَ وَأَسْمَعَا
وَفِي الْعُقُودِ فَاعِلًا قَدْ وَزَنَا
هَأَنْتُمْ وَأَبْدِلَ أَوْ سَهِّلْ كَفَى
وَارْفَعْ وَلَا يَأْمُرْكُمْ مَلُوحَا
تَبْغُونَ تَا كَتُرْجَعُونَ قَدْ بَدَا
مَا تَفْعَلُوا لَنْ تُكْفَرُوهُ مُثَبَّتَا
مُسَوِّمِينَ افْتَحَ وَعَرَّ سَارِعُوا
وَمِثْمٌ بِالْكَسْرِ فِي الْمَنْقُولِ
بِضَمِّهِ وَفَتْحِهِ أَطْلَا
طُرًّا سِوَى ذِي الْفَرْعِ الْأَطْمِ
وَعِ الْمَقَالِ وَأَفْقَهْنَ وَحَرَّرَا

سورة النساء

تَسَاءَلُونَ شُدَّ وَأَقْصُرَ قِيمَا وَاحِدَةً بِالرَّفْعِ يُوصِي أَكْسِرُهُمَا
نُدْخِلُهُ فِي النَّسَاءِ وَالتَّغَابُنِ وَالْفَتْحِ وَالطَّلَاقِ بِالنُّونِ اعْتَنِ
وَفِي التَّغَابُنِ نَكْفَرُ ثَمَّا فِي الْفَتْحِ بِالنُّونِ نَعَذِّبُ تَمَّا
بِالْفَتْحِ فِي الْأَحْقَافِ كَرَهَا يَأْتِي مَعَا كَيْمَا جَمَعَ مُبَيِّنَاتِ
أَحَلَّ بِالْفَتْحَيْنِ وَأَفْتَحَ مَدْخَلًا هُنَا وَفِي الْحَجِّ وَعَاقَدَتْ قُلًّا
حَسَنَةً بِالرَّفْعِ قُلْ تَسَوَّى بِالْفَتْحِ فَالتَّشْدِيدِ قَطْعًا يَرَوَى
ذَكَرَ كَأَنَّ لَمْ يَكُنِ السَّلَامَا آخِرُهُ بِالْقَصْرِ.. ع.. الْكَلَامَا
غَيْرَ أَوْلِيَّ بِالنَّصَبِ وَأَفْتَحَ وَأَشْدَدًا وَمُدَّ وَأَفْتَحَ يُصَلِحًا لِتَرْشُدَا
وَضَمَّ وَأَكْسِرَ قَارِنًا قَدْ نَزَلًا بِالنُّونِ سَوْفَ نُوْتِ فِي الدَّرِكِ اعْقَلَا
بِفَتْحِ رَائِهِ وَلَا تَعَدُّوا مَعَ فَتْحِ عَيْنِ دَالِهِ يُشَدُّوا

سورة المائدة

وَالْأُذُنُ بِالتَّسْكِينِ كَيْفَ وَرَدَا نُذْرًا وَنُكْرًا ضَمَّ سَاكِنٍ بَدَا
وَالْوَاوُ مِنْ قَبْلِ يَقُولُ حَذَفَا مَنْ يَرْتَدُّ بِفِكَ الْإِدْغَامِ اعْرِفَا
وَأَجْمَعَ رِسَالَاتِ أَكْسِرَ اجْرُرُ مِثْلَ مَا كَذَا طَعَامٍ لِلْإِضَافَةِ اعْلَمَا
وَضَمَّ فَكَسِرَ اسْتَحِقَّ وَأَنْصَبَا يَوْمَ انْقَضَى مَا فِي الْعُقُودِ انْتُخِبَا

سورة الأنعام

فَتَنَّتَهُمْ فَاَنْصَبَ وَلَا نُكْذِبُ مَعَ وَنَكُونُ أَرْفَعُهُمَا وَخَاطَبُوا

لَاتَعْقِلُوا يَاسِينَ يُكَذِّبُونَكََا
وَجَهَيْنِ لِاسْتِفْهَامِهِ إِنْ نُسِبَا
سَبِيلَ .. أَجِيَتْ .. وَيُنْجِي خَفِّفَا
وَبَعْدَهُ مُحَرِّكٌ أَوْ إِنْ تَقِفْ
وَقَبْلَ فِي اللَّهِ بِلَا نُونٍ تَقَهْ
قُلْ قَبْلًا بِالْكَسْرِ وَالْفَتْحِ مَعَا
كَلِمَةَ الرَّبِّ لَدَى الْأَنْعَامِ
وَمَنْزِلُ خَفٍ يَضُلُّونَ كَذَا
وَمُدٌّ وَكَسْرٌ جَامِعًا رِسَالَتَهُ
بِالنُّونِ حَيْثُ جَاءَ بِالتَّعْمِيمِ
وَكَسْرٌ حَا حِصَادِهِ سَدِيدٌ
وَأَفْتَحْ وَشَدِّدْ كَاسِرًا يَا قَيِّمًا
خَفِّفْ أَرَيْتَ أَبْدَلَهُ أَوْ سَهَّلْ حَكِي
وَكَسِرٌ فَإِنَّهُ غُفُورٌ وَأَنْصِبَا
بَعْدُ .. رَأَى حَرْفِيهِ قَلَّلَ مُنْصِفَا
لَا كَرَأَتْ رَأَيْتُ فَالْفَتْحِ احْتَرِفْ
وَدَرَجَاتٍ دُونَ تَنْوِينِ فَفَقَهْ
هُنَا وَفِي الْكَهْفِ وَمُدٌّ وَاجْمَعَا
وَيُونُسَ وَالطَّوْلَ بِانْتِظَامِ
يَضِلُّ فِي يُونُسَ بِالْفَتْحِ خُذَا
وَحَرَجًا بِالْكَسْرِ نَحْشُرُ اثْبِتَهُ
وَفِي سَبَأٍ نَقُولُ بِالتَّعْظِيمِ
تَذَكَّرُونَ كُلُّهُ شَدِيدٌ
عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى وَسَلَّمَ مَا

سورة الأعراف

وَأَنْصِبْ لِبَاسِ خَالِصَهُ فَارْفَعْ وَأَنْ
فِي النَّحْلِ وَالنُّجُومِ نَاصِبًا أَضِفْ
وَنَشْرًا طَرًّا بِنُونٍ ثُمَّ ضَمَّ
فِي الْوَقْفِ لَكِنْ حُرِّكَتْ فِي الْوَصْلِ
عَلِيٍّ فِي عَلِيٍّ وَكُلُّ تَلْقَفُ
لَعْنَةٌ فِي النُّورِ ارْفَعْنَ وَخَفَّ أَنْ
مُسَخَّرَاتٍ نَصَبَهَا بِالْكَسْرِ صَفْ
أَوْ أَمِنَ الْوَاوُ بِتَسْكِينِ أْتَمَّ
بِفَتْحَةِ الْهَمْزَةِ أَيَّ لِلنَّقْلِ
بِالْفَتْحِ وَالتَّشْدِيدِ أَيَّ تَلْقَفُ

سَنَقْتُلُ أَفْتَحُهُ وَسَكَّنَهُ وَضَمُّ دَكَاً فَنَوْنٌ وَأَقْصُرْنَ فِي الْكَهْفِ
مُخَفِّفًا كَذَاكَ يَقْتُلُونَ ثُمَّ وَارْفَعْ خَطِيئَاتِكُمْ وَمَعْدِرَهُ
وَبِرِسَالَتِي لِفَرْدٍ يَكْفِي وَمُدَّ وَاكْسِرْ جَمْعَ ذُرِّيَّاتِهِمْ
بِيسِ بِمَدِّ الْبَاءِ إِذْ كَرَهُ لَهَذَا وَثَانِي الطُّورِ ثُمَّ نَذَرَهُمْ بِالنُّونِ ثُمَّ شَرَكَا
هُنَا وَيَاسِينَ وَثَانِي الطُّورِ ثُمَّ لَيْتَبَعُوا خَفَّ وَيَتَّبِعُوهُمْ
لَهُ مَكَانَ شُرَكَاءَ يُحْكِي بِالضَّمِّ فَالْكَسْرِ يُمَدُّونَ فَعِ
فِي الشُّعْرَاءِ وَفَتْحُ بَاءٍ يَلْزَمُ أَيَّ مَنْ أَمَدَ ذِي الْأُصُولِ الْأَرْبَعِ

سورة الأنفال

وَدَالَ مُرْدَفِينَ بِالْفَتْحِ وَفِي مُوَهَّنٍ فَافْتَحْ وَشَدَّدْ نَوْنًا
يُغْشِيكُمْ الْخَفَّ وَتَسْكِينُ قُفِي مَنْ حَيَّيْ أَكْسِرْ فَكَّ تَحْسِبَنَّ تَا
وَنَصْبُ كَيْدٍ عِنْدَهَا تَعِينَا فِي الضَّعْفِ ضَمُّ الضَّادِ فِي الْأَنْفَالِ
ثَانِي تَكُنْ وَثَالِثٌ أَيْضًا بَتَا وَالرُّومِ تَتْلُ مِثْلُ ذَلِكَ التَّالِي

سورة التوبة

عُزَيْرٌ لَا تَنْوِينِ وَأَضْمَمْ هَا يُضَا يُضِلُّ لِلْمَعْلُومِ وَأَضْمَمْ يَاءَ
هُونَ بِلَا هَمْزٍ كَمَا قَدْ انْقَضَى وَتَا تُعَذِّبُ ضَمُّ وَأَفْتَحْ وَارْفَعَا
يُغْفِ وَفَتْحٌ بَعْدَ ذَلِكَ الْفَاءِ قُرْبَةً بِضَمِّهَا وَالْجَمْعُ فِي
طَائِفَةٍ وَعِهِ كَكُلِّ مَنْ وَعَى وَيَقْتَضِي كَسْرًا لِتَاءِ الْأَوَّلِ
صَلَاتِكَ التَّوْبَةَ مَعَ هُودٍ اقْتَفَى لَا وَآوَمِنْ قَبْلِ الَّذِينَ فَاعْقِلْ

أُسِّسَ لِلْمَفْعُولِ وَالْبُنْيَانِ تَرْفَعُهُ فَتَسْتَوِي الْأَرْكَانُ
تُقَطَّعُ اضْمَمُ تَاءَهُ تَزْيِغُ أَنْتَ وَلَيْسَ فِعْلُهُ يَزْيِغُ

سورة يونس

رَأَى الْفَوَاتِحَ وَأَدْرَى قَلًّا هَاءٌ وَيَاءٌ مَرِيمٍ حَاكِلًا
وَهَاءُ طَهُ بِالْإِمَالَةِ لَهُ وَلَمْ يَمِيلْ فِي الْكِتَابِ مِثْلَهُ
نُفِصِلُ النُّونَ وَسِحْرٌ شَاعَا بِالْكَسْرِ فَالتَّسْكِينِ قُلْ مَتَاعَا
بِالرَّفْعِ وَأَفْتَحْهَا يَهْدِي ثَانِي نُجَّ شَدَّدَ مَعَ فَتْحِ الثَّانِي

سورة هود

مِنْ كُلِّ دُونَ النُّونِ فِي هُودٍ وَفِي قَدْ أَفْلَحَ أَفْتَحَ عَمِيَتْ وَخَفَّفِ
وَضَمُّ مُجْرَاهَا وَقَلُّلٌ وَأَكْسِرَا بُنِي فَتَحَ شَدَّ تَسْأَلْنَ دَرَى
مَعَا وَيَوْمَئِذٍ بِفَتْحِ الْكُلِّ مِنْ غَيْرِ نُونٍ فَنَزَعَ فِي النَّمْلِ
فِي الْعَنْكَبُوتِ نُونًا ثَمُودَا وَالنَّجْمِ وَالْفَرْقَانَ وَأَدْرِ هُودَا
لَا لَثَمُودَ هَاهُنَا... يَعْقُوبُ بِالرَّفْعِ فَاسِرِ وَصَلَهُ مَنْسُوبُ
أَنْ اسِرِ وَأَفْتَحَنَّ سَيْنَ سَعِدُوا خِيفٌ وَإِنْ كَذَا لَمَّا مُؤَبَّدُ
هُنَا وَفِي يَاسِينَ ثَمَّ الزُّخْرُفِ كَذَاكَ فِي الطَّارِقِ خِفُّهَا اقْتَفِ

سورة يوسف

وَأَجْمَعُ غِيَابَاتٍ مَعَا وَيَرْتَعُ بِالْكَسْرِ زِدْ بَشْرَايَا يَا وَأَضْجِعِ
أَيَّ بَيْنَ بَيْنَ هَاءَ هَيْتَ أَكْسِرُ وَفِي مَرِيمَ مُخْلِصًا بِكَسْرِ فَاغْرِفِ

دَابَّاً سَكُونُ الهمز فيه حفظاً
فَتِيَانِهِ فَتِيَتِهِ وَيُوحَى
بِالْكَسْرِ فَالسُّكُونِ فَاقْفُ اللَّفْظَا
بِالْيَاءِ وَافْتَحْ حَا الْجَمِيعِ صَحَا
نُونَانَ خَفَّفَ جِيْمَهَا وَالْيَاءُ
سَاكِنَةً فَنُنَجِ مَنْ نَشَاءُ
قَدْ كُذِّبُوا شُدَّ كَمَا قَرَأَهُ
نَاظِمُهَا يَغْفِرُ لَهُ الْإِلَهُ

سورة الرعد

زَرْعٌ وَمَا بَعْدُ إِلَى غَيْرِ انْخَفَضُ
وَاسْتَفْهَمْنَ فِي أَوَّلٍ وَأَخْبِرَا
تُسْقَى بِتَا مُؤَنَّثٍ كَمَا عَرَضُ
ثَانِيِ الْإِسْتِفْهَامِ إِنْ تَكَرَّرَا
وَالْعَكْسُ فِي نَمْلِ وَعَنْكَبُوتِ
حَقَّقَهُ الثَّقَاتُ بِالثَّبُوتِ
وَتَوْقِدُونَ جَاءَ بِالْخِطَابِ
صَدُّوا بِفَتْحِ دُونَ مَا ارْتِيَابِ
وَصَدَّ فِي الطَّوْلِ أَضْفُ وَشَدَّدَا
وَيُثْبِتُ الْكَافِرُ بَعْدَ أَفْرَادَا

سورة إبراهيم الخليل

أَقْرَأَ مُصِيباً أَوَّلَ الْخَلِيلِ
بِرَفْعِكَ اسْمَ رَبِّنَا الْجَلِيلِ

سورة الحجر

تَنْزَلُ افْتَحْ تَا وَزَايَهُ كَتَا
تُبَشِّرُونَ قُلْ بِكَسْرِ النُّونِ
ثُمَّ الْمَلَائِكَةُ بِالرَّفْعِ أَتَى
بِكَ اسْتَعْنَتْ رَبُّ كُنْ فِي عَوْنِي

سورة النحل

تَدْعُونَ بِالْخِطَابِ وَاكْسِرْنَا
يُهْدَى بِضَمِّ الْيَا وَفَتْحِ ثُمَّ رَا
مَا قَبْلَ فِيهِمْ ثُمَّ تَقْرَأْنَا
ءُ مُفْرَطُونَ فَتَحَهَا قَدْ كُسِرَا

نَسْقِيكُمْ مَعًا بِفَتْحِ النُّونِ ظَعَنِكُمْ بِالْفَتْحِ لَا السُّكُونِ
وَنُونٍ نَجْزِينَ يَاءَ غَيْبٍ صَارَتْ وَإِنِّي مُؤْمِنٌ بِالْغَيْبِ

سورة الإسراء

مَعًا بِضَمِّ الْقَافِ بِالْقُسْطَاسِ أَنْتَ مَعَ الْفَتْحَيْنِ بِاسْتِعْنَانِ
سَيِّئَةٌ نُونٌ.. تَقُولُونَ بِنَا أَوْلَاهُمَا يُسَبِّحُ الْيَا أَثْبِتَا
رَجَلِكَ سَكَنٌ جِيمِهَا وَلَا مَاءَ خَلْفَكَ وَأَفْتَحْ خَاءَهَا تَمَامَا
تُفَجِّرُ اضْمُمْ وَأَفْتَحَنَّ وَأَكْسِرَا مُشَدِّدًا كَالثَّانِ لَا كَتَفْجُرَا
كِسْفًا بِظُلَّةٍ وَفِي سَبَأٍ سَكَنٌ قِنَا الْمَهَالِكِ وَجَنَّبْنَا الْمِحْنَ

سورة الكهف

لَا سَكَتَ وَأَفْتَحْ وَأَكْسِرَنَّ مَرْفَعًا تَزَاوُرَ اشْدُدْ مِثْلَ مُلِّعْتَ انْتَقَى
وَتُمُرٌ بِثُمُرِهِ ضَمَّهُمَا وَعُقْبًا وَكَانَ قَالَ مِنْهُمَا
مُهْلِكُهُمْ بِالضَّمِّ ثُمَّ مُهْلِكَا وَالْفَتْحِ أَنْسَانِيهِ بِالْكَسْرِ حَكَى
مَعَهُ عَلَيْهِ اللَّهُ وَأَمَدُّ وَأَفْطِنِ زَاكِيَّةً وَخَفِّفَنَّ لَدُنِّي
يُبَدِّلُ اشْدُدْ هَاهُنَا وَفِي الْقَلَمِ كَذَلِكَ فِي التَّحْرِيمِ فَتَحْ الْبَاءِ عَمِ
وَكُلُّ سِينِ السُّدِّ بِالضَّمِّ وَيَا جُوجَ وَمَا جُوجَ بِلَا هَمْزٍ عِيَا

سورة مريم

وَاضْمُمْ عُتِيًّا وَصَلِيًّا وَكَذَا جِيمَ جُثِيًّا لِيَهَبَ بِالْيَا خُذَا
وَأَفْتَحْ وَأَنَّ اللَّهَ قُلُّ تَكَادُ هُنَا وَفِي الشُّورَى بِيَا يَكَادُ

سورة طه

لَا نُونَ فِي طُوى مَعَا وَمَهْدَا فَاكْسِرَ مَعَا مَعَ فَتَحِ هَاءٍ مُدَا
سِوى بِكْسِرِ السِّينِ وَافْتَحَ وَافْتَحَا يَسْحَتَكُمُ مُحَرَّرًا مُنْقَحَا
وَشَدَّ قَالُوا إِنَّ ثُمَّ اكْسِرَ جَلَا مِنْ بَعْدِ ذَاكَ الْهَمْزِ مِنْ إِنَّكَ لَا

سورة الأنبياء

وَاضْمُ وَسَكَّنَ قُلُ مَعَا كَذَا مَعَا مِثْقَالُ هَاهُنَا وَلُقْمَانَ ارْفَعَا
ذَكَرَ لِيُحْصِنَكُمُ وَأَفْرِدَا مِنْ بَعْدِ ذَاكَ لِلْكِتَابِ تَرْشُدَا

سورة الحج

لَامَ لِيَقْطَعَ اكْسِرَنَّ وَلَا مَا ثُمَّ لِيَقْضُوا وَارْفَعَنَّ تَمَامَا
هَمْزَ سِوَاءٍ فِي الشَّرِيعَةِ وَفِي حَجٍّ وَشَدَّدَ بَعْدَ فَتَحِ فَاعْرِفِ
فَتَخَطَفَهُ وَهَدِمَتْ خِفُّ أَتَى تَدْعُونَ أُولَى الْحَجِّ لُقْمَانَ بَتَا

سورة المؤمنون

سِينَاءَ فَاكْسِرَ سِينَهَا افْتَحَ أَنْ هَا هَذَا وَتَهْجِرُونَ يَا أُولَى النُّهَى
بِالضَّمِّ فَالْكَسْرِ وَعَالِمُ ارْفَعَا وَضَمَّ سُخْرِيًّا وَفِي صِ مَعَا

سورة النور

وَأَرْبَعِ انْصَبْ أَوْلًا وَثَانِي الْخَامِسَةَ ارْفَعَهُ لَهُ وَلَا وَجَلْ
أَنَّ غَضِبَ الْخِفُّ وَكَسْرُ الضَّادِ وَرَفَعَكَ الْجَلِيلَ حَقُّ بَادِ

سورة الفرقان

وَيَسْتَطِيعُونَ بِيَا تَشَقَّقُ مُشَدَّدُ الشَّيْنِ مَعًا مُحَقَّقُ
لَمْ يُقْتَرُوا بِضَمِّ يَاءٍ جَاءَ وَاكْسِرَ مُصِيبًا بَعْدَ ذَاكَ التَّاءِ
سورة الشعراء

وَحَازِرُونَ فَرِهَيْنَ قُصِرَا لَيْكَةَ مَعَ صَادَ كَلِيلَةَ اذْكَرَا
مِنْ دُونَ أَلٍ أَوْ هَمْزَةٍ وَالتَّاءِ مَفْتُوحَةً فِي فَتَوَكَّلَ فَأَاءُ
سورة النمل

لَا نُؤْنُ فِي شِهَابٍ وَاضْمٍ مَكْثَا يُخْفُونَ يُعْلِنُونَ غَيْبٌ حَدَثَا
مَعَ كَسْرِ إِنْ النَّاسِ فَاكْسِرِ إِنَّا مِنْ بَعْدِ مَكْرِهِمْ إِذَا مَا عَنَّا
وَتَشْرِكُونَ بِالْخِطَابِ وَرَدَا ءَأْتُوهُ ضَمُّ التَّاءِ وَهَمْزُهُ اَمْدَادَا
سورة القصص

بِكَسْرِ جِدْوَةٍ وَفَتْحِ الرَّهَبِ وَاجْزِمِ يَصْدَقْنِي تَفْزُ وَتُصِبِ
وَيَرْجِعُونَ افْتَحَهُ وَاكْسِرِ، وَافْتَحَا وَمُدَّ وَاكْسِرِ سَاحِرَانَ تَنْجَحَا
تُجْبَى بِيَا وَخَسِفِ اضْمُمَّ وَاكْسِرَا قِنَا الْعَذَابِ رَبِّ وَعَافُ وَأَغْفِرَا
سورة العنكبوت

مَوْدَّةً نَوْنٌ وَبَيْنَكُمْ نَصِبٌ تَدْعُونَ لِلْخِطَابِ تَأْوُهُ انْتِخِبُ
من سورة الروم إلي سورة الأحزاب

عَاقِبَةُ الثَّانِي اِرْفَعَنَّ وَلَا مَا لِالْعَالَمِينَ افْتَحْ وَلَا مَلَامَا
تُرَبُّوا بِتَاءٍ ضَمَّ ثُمَّ سَكَّنَا وَأَوَّا وَبِالْقَصْرِ لِأَفْرَادِ دَنَا

أَثَرِ تَنْفَعُ الْمُؤَنَّثُ أَرْفَعَا يَتَّخِذُ الْخَفِ تُصَاعِرٌ مُشْبَعَا
 وَسَهْلُ اللَّاءِ بِلاَ يَا .. أَوْ قَفِ مُبَدَلِ يَا .. تَظَاهِرُونَ فَاعْرِفِ
 كَذَا يُظَاهِرُونَ فَتَّحْ شُدَّ لَا تَمُدَّ وَافْتَحْ وَاشْدُدِ الْهَاءَ انْجَلَى
 إِنَّ الظُّنُونَ وَالرَّسُولَ وَصِلَا كَالْوَقْفِ مَدًّا وَالسَّبِيلَ تَبْتَلَى
 مَقَامَ فِي الْأَحْزَابِ فَافْتَحْ أَمَا ثَانِي الدُّخَانَ فَاضْمَنَّ ضَمًّا
 وَأَقْصُرْ أَتَوْهَا إِسْوَةً بِالْكَسْرِ حَيْثُ أَتَى أَنْتَ تَكُونُ وَأَدْرِ
 بِأَنَّ خَاتِمَ بِكَسْرِ التَّاءِ ثُمَّ كَثِيرًا بِثَلَاثِ الشَّاءِ
 سورة سبأ وفاطر

وَعَالِمٌ أَرْفَعُ وَالْيَمُّ جُرًّا مَنَسَاتُهُ الْإِبْدَالَ فِيهِ أَجْرَى
 مَسَاكِنِ افْتَحْ مُدَّ وَاكْسِرْ وَيُجَا زَى الْيَا وَفَتْحُ الزَّايِ جَاءَ مَخْرَجًا
 وَأَرْفَعْ بِهِ الْكَفُورُ ثُمَّ صَدَقَا خِفْ وَجَمْعُ بَيْنَاتٍ حَقِّقَا
 سورة يس

تَنْزِيلُ بِالرَّفْعِ وَبِالرَّفْعِ الْقَمَرُ وَفَتْحُ خَا يَخْصِمُونَ مُعْتَبَرُ
 فِي شُغْلٍ شُغْلٍ وَنَنْكُسُهُ افْتَحَا فَسَاكِنٌ وَاضْمٌ خَفِيْفًا تَنْجَحَا
 لَتُنْذِرِ الْخَطَابُ وَالْأَحْقَافُ خَطَابُهُ لَهُ كَذَا يُضَافُ
 سورة الصافات

بِزِينَةِ الْكَسْرِ بِلاَ تَنْوِينِ وَيَسْمَعُونَ الْخَفِ بِالتَّسْكِينِ
 فِي الْمَزْنِ يُنْزِفُونَ فَتَحًا وَأَرْفَعَا أَللَّهُ رَبُّكُمْ وَرَبُّ أَجْمَعَا

وَعَالِ يَاسِينَ يَفْتَحِ ثُمَّ مَدَّ وَكَسْرُ لَامٍ عَالٍ لِلْخَفْضِ اعْتَمَدُ
سورة ص

أَضِفْ بِخَالِصَةٍ خَفَّفَنُ تُصِيبُ مَعَا غَسَاقًا قَالَ فَالْحَقُّ نُصِيبُ
سورة الزمر

أَمِنْ خَفِيفٌ تَأْمُرُونِي خَفِّفَا وَفُتِّحَتْ شَدِيدٌ وَذِي النَّبَأِ ضِفَا
سورة غافر

تَدْعُونَ بِالْخِطَابِ ثُمَّ قَدْ قَرَأَ وَأَوَّامًا مَكَانَ أَوْلَادِي أَنْ يُظْهِرَا
وَأَرْفَعُ فَأَطَّلِعُ دُونَ رَبِّبِ وَيَتَذَكَّرُونَ يَاءُ غَيْبِ
سورة فصلت

صَحَّ لِنَحْسَاتٍ سُكُونُ الْحَاءِ نَحْشُرُ بِالنُّونِ مَكَانَ الْيَاءِ
وَأَفْتَحُ وَضُمُّ شَيْنُهُ إِذْ جَاءَ لِفَاعِلٍ وَأَنْصِبُ بِهِ أَعْدَاءَ
الشوري والزخرف والدخان

بِالْيَاءِ يَفْعَلُونَ بَعْدَ يَرْفَعُ يَعْلَمُ.. فَأَاءُ فِيمَا سَيَنْزَعُ
يُرْسَلُ بِالرَّفْعِ فَيُوحِي الْيَاءُ سَكَنُ إِنْ كُنْتُمْ أَكْسَرُ يَنْشَأُ الْخِفُّ أَفْتَحَنَّ
عِبَادُ عِنْدَ شَهْدُوا زِدْ مُسْهَلًا هَمْزًا وَسَكَنُ شَيْنُهُ قَدْ انْجَلَى
قُلْ أَوْلَوْا وَجَاءَنَا اثْنَانِ وَمَدَّ أَسْوَرَةٌ مِنْ بَعْدِ فَتَحِ قَدْ وَرَدَّ
ثُمَّ يَصُدُّونَ بِضُمِّ الصَّادِ فِي قَيْلِهِ الْفَتْحُ وَضُمُّ بَادِ
ءَالِهَهُ سَهْلٌ بِلَا نَكِيرِ وَتَاءُ تَعْلَمُونَ فِي الْأَخِيرِ

تَغْلِي بِتَا وَرَبُّ بِالرَّفْعِ وَرَدَّ خُذُوهُ فَاعْتُلُوهُ ضَمُّهُ سَدَدٌ
سورة الأحقاف

حُسْنًا بِضَمِّ الْحَاءِ لَا إِحْسَانًا وَأَحْسَنَ الرَّفْعِ بِهِ قَدْ بَانَ
إِذْ حَلَّ بَيْنَ يَتَقَبَّلُ بِيَا مَضْمُومَةٌ وَيَتَجَاوَزُ عِيَا
عَظْمٌ نُوقِيَهِمْ تَرَى افْتَحَا تَاءً مَسَاكِينَهُمْ أَنْصَبَ تَفْلِحَا
من سورة القتال إلى سورة القمر

وَأَفْتَحَ وَمُدَّ قَاتَلُوا وَأَفْتَحَ كَذَا أَسْرَارَهُمْ نُؤْتِيهِ نُونُهُ خُذَا
يَوْمَ يَقُولُ الْيَا وَإِدْبَارَ انْكَسَرَ هَمَزًا وَعَكْسُ ذَلِكَ أَنَّهُ الْأَبْرُ
بِالْفَتْحِ يَاءٌ فِيهِ يَصْعَقُونَا بِالصَّادِ أَمْ هُمْ الْمُصِيطِرُونَ
من سورة الرحمن إلى سورة الحديد

يُخْرِجُ لِلْمَفْعُولِ فَتَحٌ بَعْدَ ضَمٍّ وَمِنْ هُوَ الْغَنِيِّ حَذْفٌ هُوَ تَمَّ
من سورة المجادلة إلى سورة الملك

فِي الْمَجْلِسِ أَقْصَرَ يَفْصَلُ اضْمَمٌ فَأَفْتَحَا نُونٌ مُتَمُّ نُورُهُ أَنْصَبَهُ ضَحَا
أَنْصَارًا التَّنْوِينَ لِلَّهِ بِجَرٍّ لَوَا خَفِيفٌ بَالِغٌ أَمْرَهُ وَبَرٌّ
من سورة القلم إلى سورة المدثر

لَيَزْلِقُونَكَ بِفَتْحٍ سَالَا نَزَاعَةٌ بِالرَّفْعِ عِ الْمَقَالَا
وَفِي شَهَادَتِهِمُ الْإِفْرَادُ نَصَبٌ بِفَتْحٍ فَسُكُونٌ زَادُوا
وَضَمٌّ وُدًّا وَأَوْهَامًا وَإِنَّ فِي الْ

نَسْلُكُهُ بِالنُّونِ وَقَالَ إِنَّمَا ثُلُثُهُ وَنِصْفُهُ اخْفِضْنَهُمَا
وَالرَّجْزَ فَاكْسِرْ وَافْتَحْنِ مُسْتَنْفَرَهُ مَا تَذْكُرُونَ بِالْخِطَابِ مُسْطَرَّهُ

من سورة القيامة إلى سورة المرسلات

رَا بَرَقَ أَفْتَحْ وَبِتَاءِ تُمْنِي نَوْنٌ وَمُدٌّ وَأَقِفاً مَا عَنَّا
سَلَسِلًا مِثْلَ قَوَارِيرٍ أَوْ عَا لِيهِمْ سُكُونُ الْيَا وَكَسْرُ الْهَاءِ وَعَى
وَشَدَّ قَدْرَنَا، جِمَلَاتُ تَفٍ بِمَدِّ لَامِهَا لَجْمَعٍ فَاغْرِفِ

من سورة النبأ إلى سورة القدر

وَرَبُّهُ وَالرَّحْمَنُ فَارْفَعُ وَأَشْدُدِ فَاءَ تَزَكَّى وَتَصَدَّى تَرَشُدِ
فَتَنْفَعُ أَرْفَعُ وَأَكْسِرَنَّ إِنَّا فَعَدَلْكَ شَدَّدُ وَمُدَّهُ هِنَّا
فَا، فَكَهَيْنَ ضُمَّ وَأَفْتَحْ وَأَشْدُدَا لَامٌ يُصَلِّي ثُمَّ مَحْفُوظٌ بَدَا
بِالرَّفْعِ وَأَرْفَعُ لِأَغْيِهِ مِنْ بَعْدِ ضَمِّ تُسْمَعُ تَا وَلَا تَحْضُونَ يُضَمُّ
حَاهُ بِلَا مَدٍّ وَمُوصَدَهُ مَعَا أَبْدَلُ وَلَا فِي الشَّمْسِ بِالْفَاءِ وَعَى

من سورة البينة إلى آخر المصحف

هَمَزُ الْبَرِيئَةِ مَعَا قَدْ اشْتَهَرَ وَرَفَعُهُ حَمَالَةَ الْحَطَبِ قَرُّ
الْخَاتِمَةَ نَسَأَلُ اللَّهَ تَعَالَى حَسْنَهَا

فِي ضَحْوَةِ الْأَوَّلِ مِنْ شَهْرِ صَفَرٍ عَامَ (شَجَّتْكَ ١٤٢٣ هـ) أُمَّةٌ بِهَا خَوْرٌ
تَمَّ بِحَمْدِ الْبَارِي الْعَلِيِّ نَظْمِي مُصَلِّياً عَلَى النَّبِيِّ
أَبْيَاتُهُ (حَرِضَ ٢٩٨) مِنْ تَجَافِي عَنْ مَا حَوَاهُ مِثْلُهَا انْتِكَافَا

منن مسرجة حفص

قَالَ الْغَمِيرُ وَمَنْ مِنْ رَبِّهِ مَدَدًا
الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدَ الْمُسْتَزِيدِ عَطَا
ثُمَّ الصَّلَاةُ عَلَى مَنْ قَفُوهُ ظَفَرٌ
وَهَذِهِ لِائْتِشَارِ الْقَوْمِ مَسْرَجَةٌ
مَا بَيْنَ حَفْصٍ وَوَرِثٍ دَائِمًا سَلَكَتْ
لَكِنَّهَا - وَلِعَجْزِ الْغَمْرِ نَاطِمَهَا -
وَإِنْ يَجِدُ مَرْبَعًا فِيهَا بِهِ هِنًا
فَلِيُحْسِنِ الظَّنَّ ذُو الْإِحْسَانِ قَارِئُهَا
لَا أَدْعِي أَنَّهَا مِنْ قَادِحٍ سَلِمَتْ
يَرْجُو زُوَيْدٌ وَالتَّوْفِيقَ وَالسَّدَادَا
ءَ مَنْعَمٍ فَضْلُهُ لَا يَنْتَهِي عَدَدَا
وَنَاهِجٌ نَهَجَهُ لَا شَكَّ قَدْ رَشَدَا
يَرَى بِهَا مُدْلِحٌ أَدْلَى بِهَا النُّجْدَا
نَهَجًا قَفَا الشَّاطِئِي فِي كُلِّ مَا اعْتَمَدَا
قَدْ لَا يَرَى رَائِدٌ يَرْتَادُهَا الرَّغْدَا
لَقَدْ رَأَى جَرْدًا فِيهَا تَلَا جَرْدَا
وَلْيَدِّكِرْ أَنَّنِي - لِلْمَرْءِ مَا قَصَدَا -
قَطْعًا وَلَكِنْ بِهَا أَرْجُو الْقَبُولَ غَدَا

الاستعاذة والبسمة

بِالِاسْتِعَاذَةِ صَدَاحٍ كَبَسْمَلَةٍ
بَدءًا وَبَيْنَهُمَا جَهْرًا مَتَى غَرِدَا

سورة الفارحة

قَدْ مَدَّ مَالِكٌ مَيْمَ الْجَمْعِ سَكْنَهُ
مِنْ قَبْلِ هَمْزَتِهِ أَوْ دُونَهَا أَبَدَا

ما في هاء الكناية

أَلْقَهُ وَأَرْجَهُ سُكُونُ الْهَاءِ مُعْتَبَرٌ
كَقَافٍ يَتَّقُهُ قَصْرُ الْهَاءِ هُنَا وَتَدَا
فِيهِ مِهَانًا لَدَى الرَّأْوِينَ قَاطِبَةً
قَدْ اعْتَلَى مَدُّهُ عَنْ غَيْرِهِ سَنَدَا

أحكام المدود

وَمَدُّ ذَا الْفَصْلِ أَوْ مَا كَانَ مُتَّصِلًا
مَدًّا وَسَيْطًا عَلَى مَا عَنْهُمْ عَهْدَا
وَمَا بَلَيْنَ لَهُ مَدٌّ وَلَا بَدَلٌ
وَلَيْسَ فِي لَازِمٍ فِي حُكْمِهِ انْفِرَدَا

أحكام الهمزة

لَا نَقْلَ قَطْعًا وَلَا تَسْهِيلَ نَعْلَمُهُ فِيمَا عَدَا أَعْجَمِي ثَانِيهِ مُنْفَرِدًا

الإدغام والإظهار

وَقَدْ لَدَى الضَّادِ مِثْلَ الظَّاءِ يُظْهِرُهَا كَمَا عَنِ الظَّاءِ تَا التَّائِيثِ قَدْ شَرَدَا
وَيُظْهِرُ النُّونَ مِنْ يَاسِينَ أَوْ قَلَمٍ وَمَا كَذَالَ اتَّخَذْتُمْ ظَاهِرٌ وَبَدَا
إِدْغَامٌ يَلْهَثُ وَبَا أَرْكَبُ دُونَمَا حَرَجٍ ثِقٌ أَنْ مَا قُلْتُهُ لِلشَّاطِئِي اسْتَنْدَا

الفتح والإمالة وترقيق الراء واللام

وَلَمْ يُمِيلْ عَدَا مُجْرَى بِهِودَ وَمَا لِرَاءِ فَتْحٍ أَوْ الْمَضْمُومَةِ اعْتَمَدَا
تَرْقِيقَهَا وَتَرْقُ اللَّامُ قَاطِبَةً لَا اللَّهُ مِنْ بَعْدِ غَيْرِ الْكَسْرِ إِنْ يَرَدَا

بيئات الإضافة

مِنْ قَبْلِ هَمْزَةٍ قَطْعٍ يَأُوهُ سَكَنْتَ إِذَا مَعِيَ أَوْ رَحِمَ إِلَّا مَعِيَ أَبَدَا
يَدِي إِلَيْكَ وَأُمِّي فِي الْعُقُودِ وَإِنْ أَجْرِي بِفَتْحٍ جَمِيعًا حَيْثُمَا وَجَدَا
وَقَبْلَ أَلِ يَاءِ عَهْدِي الظَّالِمِينَ سَكَنْ وَسَاكِنَ قَبْلَ وَصَلٍ حَيْثُمَا انْفَرَدَا
أَمَّا الَّذِي لَا يَلِيهِ الْهَمْزُ فَانْفَتَحَتْ بَيْتِي بِنُوحٍ وَمَالِي النَّمْلِ وَأَنْتَضَدَا
لِي نَعْجَةٌ كَانَتْ لِي ثِنْتَانِ ثُمَّ مَعِيَ طُرًّا وَمَحْيَايَ قَدْ أَكْمَلْتُ ذَا الْعَدَدَا

البيئات الزوائد

وَصَلًّا وَفِي الْوَقْفِ يَاءُ الزَّيْدِ سَاقِطَةٌ يَسْرِ الْجَوَارِ الْجَوَابِ الدَّاعِ قَدْ سُرَدَا
تُعَلِّمَنَّ يُؤْتِينَ أَخْرَتَ بَعْدَ لَيْثٍ فِي هُودِ يَأْتِ وَتَسْأَلُ فَادِرَ مَا قُصِدَا
فِي الْكَهْفِ يَهْدِينِي ضِفِّ نَبْعٍ تَتَّبَعَنَّ دُعَاءِ رَبِّ أَهَانَنْ أَكْرَمَنْ حُصِدَا
وَالْوَادِ بِالْفَجْرِ وَالْبَادِي وَفَاعَتَزَلُو نَكِيرٍ وَاتَّبَعَنَّ عِمْرَانَ مُقْتَصِدَا
وَفِي الْمُنَادِ التَّنَادِ الْمُهْتَدِي دَخَلَتْ الْإِسْرَاءِ أَوْ بَعْدَهَا تُرْدِينَ مَا عَنَدَا
وَتَرْجُمُونَ التَّلَاقِ اعْلَمْ وَعِيدَ لَدَى التَّ تَحْرِمِ ضِفِّ نَذْرِي كَلًّا، نَذِيرِ هَدَى

يُكَذِّبُونَ بِقَالَ الْمَيِّزُ مِنْ شَبَهٍ
أَتَانِ فِي النَّمْلِ ذَهَبًا بِالْفَتْحِ ثَابِتَةً
وَيُنْقِذُونَ وَمَا نَاجِ عَدَا السُّعْدَا
وَصَلَا وَيَا عِبَادِ الزُّخْرُفِ ابْتَعِدَا

فرش الحروف: سورة البقرة

مَا يَخْدَعُونَ كَلْفِظِ النَّظْمِ جَاءَ بِهَا
نَغْفِرُ هُنَا وَلَدَى الْأَعْرَافِ مُنْفَتِحٌ
مَا اشْتَقَّ قَاطِبَةً مِنَ النَّبُوَّةِ ذَا
وَالصَّابِئِينَ وَمَرْفُوعٌ بِهِمْزَتَهُ
وَالْهَمْزُ فِي هُزُؤًا وَأَوْ كَذَا كُفُؤًا
مِنْ بَعْدِ عَمَّا وَفَرْدًا جَا خَطِئْتُهُ
تَظَاهَرَا بَلْ هُمَا خَفَا وَمَقْرُؤُهُ
عَنْ كَسْرٍ وَاتَّخَذُوا وَصَى بِهَا وَخَطَا
وَفِي الْخَلِيلِ وَشُورَى الرِّيحِ وَاحِدَةٌ
وَسَاكِنٌ قَدْ وَلِيَ وَصَلَا وَثَالِثُهَا
إِلَى الَّذِي قُلْتُهُ ، لَكِنْ مَعَا ثَقُلْتُ
نَوْنٌ تُصَبُّ فِدِيَّةٌ وَارْفَعُ طَعَامٌ وَمَسْ
وَالسَّلْمُ مِنْكَسِرٌ وَانصَبَ يَقُولُ وَقَدْ
وَصِيَّةٌ نُصِبَتْ بِالسِّينِ يَبْسُطُ إِذْ
هُنَا يَضَاعَفُهُ مَعَ ذِي الْحَدِيدِ نُصِبَ
وَأَفْتَحَ هُنَا وَبِحَجِّ دَفْعِ مُسْتَكْنٍ
وَأَقْصُرْنَا وَأَصِلًا وَالزَّايُّ نُنَشِزُهَا
وَأَفْتَحَ مَعَا رَبْوَةٌ رَاءَ ، يُكْفَرُ يَا

كَيْكَذِّبُونَ وَدَعِ إِشْمَامَ سِيءِ سُدَى
نُونًا وَفِي فَائِهِ كَسْرٌ لَهُ شُهْدَا
أَبْدَلُهُ مُدْغَمًا بِالْأَنْبِيَاءِ شَدَا
وَمُدَّهَا بِالَّذِي لِلْبَاءِ قَدْ مَدَدَا
وَتَعْمَلُونَ بِتَاءٍ ثَانِيًا وَرَدَا
تَظَاهَرُونَ وَفِي التَّحْرِيمِ مَا مَرَدَا
مِيكَالَ تُسَالُ ضَمٌّ أَرْفَعُ وَلَا تَحَدَا
بُ أَمْ تَقُولُونَ قَدَمًا بَيْنَهُمْ تَلَدَا
وَلَوْ يَرَى خُطُوتَاتٍ ضَمٌّ مُبْتَعِدَا
ذُو ضَمَّةٍ لَزِمَتْ فَكَاسِرُهُ مُسْتَنْدَا
وَالْبِرُّ فَاَنْصَبَ بِهَا أَوْ لَيْسَ وَاجْتَهَدَا
كَيْنِ فَوْحِدٌ وَنَوْنٌ تَخْفِضُ الْوَبَدَا
أَتَى مَعَا قَدْرُهُ بِالْفَتْحِ فَاتَّحَدَا
فَزَادَكُمْ بِسْطَةً بِالسِّينِ قَدْ رُصِدَا
وَفَتْحِ سَيْنِ عَسَيْتُمْ كُلَّهَا عُهْدَا
وَعُرْفَةٌ ضَمُّهَا حِلٌّ وَقَدْ حُمِدَا
وَالْأَكْلُ بِالضَّمِّ طُرًّا مَاعٌ أَوْ جَمَدَا
وَأَرْفَعُ ، وَمَا ضَارَعَ الْحُسْبَانَ ذَاكَ غَدَا

مُفْتَحِ السَّيْنِ طُرّاً مِثْلَ مَيْسِرَةٍ
تِجَارَةً هَاهُنَا أَوْ فِي النِّسَاءِ وَقُلْ
فَارْفَعْ وَيَغْفِرْ وَأَعْطِفْ رَافِعاً وَيَعُدْ
تَصَدَّقُوا خَفّاً وَأَنْصِبْ إِنَّ لَهَا تَجْدِداً
بِنِصْبِ حَاضِرَةٍ وَالرَّفْعَ إِنْ تَرَدَّ
ذَبْ جَامِعاً كُتِبَ التَّحْرِيمُ مُعْتَصِداً

سورة آل عمران

بِأَلْيَا يَرُونَ فِي الْأَنْعَامِ مَيْتَتِهَا
خَفَّتْ، وَكَفَلَهَا شَدْدُهُ إِذْ سَقَطَا
بِالْفَتْحِ أَنِّي أَخْلُقُ، طَائِراً وَلَدَى الْ
لَدَى يُوقِّيهِمْ، هَا أَنْتُمْ أَلْفٌ
وَضُمٌّ وَافْتَحٌ وَشَدْدٌ وَكَسْرٌ فَقُلْ
ءَاتَيْتُكُمْ مِثْلَ لَفْظِي، غَابَ فَاعْتَبِرْ
حَاحِجٌ مُنْكَسِرٌ مَا يَفْعَلُوا وَكَذَا
يَضُرُّكُمْ ضُمٌّ وَارْفَعْ شَدُّ ثُمَّ مُسَوِّ
وَسَارِعُوا هَاكَذَا، قُلْ قَاتِلْ اعْتَبِرْ
وَيَجْمَعُونَ بَغِيْبٍ بَيْنٍ وَيَغْلُ
لَا تَحْسَبَنَّ بِقَيْدٍ يَفْرَحُونَ بِتَا

يَاسِينَ وَالْحُجْرَاتِ الْعِظَمَ وَالْجِلْدَا
هَمْزٌ مَتَى زَكَرِيَّا ذِكْرُهُ وَرَدَا
عُقُودِ طَيْراً وَغَيْبٌ هَاهُنَا عَهْدَا
مِنْ قَبْلِ هَمْزٍ وَلَا تَسْهَيْلٌ مُعْتَمِداً
تُعَلِّمُونَ انْصَبِ يَأْمُرُكُمْ أَبَدَا
يَبْغُونَ مَعَ يَرْجِعُونَ اعْلَمْ بِمَا قُصِدَا
لَنْ يُكْفَرُوهُ بِيَاءِ الْغَيْبِ قَدْ وَعِدَا
وَمِنْ مُنْكَسِرٌ وَأَوَّ، وَذَا عَضِدَا
نَ مَتْمٌ بَانْضِمَامٍ هَاهُنَا انْفِرِدَا
لَ افْتَحٌ وَضُمٌّ كَمَا فِي يَحْزَنُ اطْرِدَا
مُخَاطَبٌ هَبْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشِدَا

سورة النساء

تَسَاءَلُونَ خَفِيفٌ مَدَّ يَاقِيمًا
ثَانِيهِ مُنْفَتِحٌ يَدْخُلُهُ غَابٌ هُنَا
تَغَابُنٌ مَعَ يُكْفَرُ وَالطَّلَاقُ بِيَا
مُبَيِّنَاتٍ أَحِلَّ ابْنَهُ لِنَائِبِهِ

بِالنِّصْبِ وَاحِدَةً يُوصَى بِهَا وَجِدَا
وَضِفٌّ يُعَذِّبُ لَهُ فِي الْفَتْحِ ثُمَّ لَدَى
وَاضْمٌ بِالْأَحْقَافِ كُرْهَا كَاسِرًا عَدَدَا
وَاضْمٌ مَعَا مُدْخَلًا وَاحْدَفٌ هُوَا عَقْدَا

وَاضْمَمُ خَفِيفًا تُسَوَّى نَاصِبًا حَسَنَةً
بِالرَّفْعِ غَيْرُ أَوْلِي، سَكَّنَ وَضَمَّ خَفِيفِ
قَدْ نَزَلَ انْفَتْحًا فِي الدَّرَكِ يَسْكُنُ رَا
تَكُنْ بِنَا السَّلَمِ امْدُدْ فِي الْأَخِيرِ يَدَا
فَمَا كَاسِرًا يَصْلِحَا كَاللَّفْظِ فَاتَّعِدَا
قُلْ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ، تَعْدُو خَفِيفَ عَدَا

سورة المائدة

وَضَمَّ كَيْفَ أَتَى أُذُنٌ، وَفِي نُكْرًا
بِهِ وَيَرْتَدُّ شُدَّ افْتَحَ رِسَالَتَهُ
نَوْنٌ جَزَاءً وَنَوْنٌ فِدْيَةٌ وَلِذَا
تَاءٌ اسْتَحَقَّ وَحَاءٌ مِثْلُهُ انْفَتْحَا
نُذْرًا سَكُونٌ، يَقُولُ الْوَاوُ قَدْ لَبَدَا
وَحَدُّ مَفْتَحَةٌ إِذْ كَسَرُهَا عِنْدَا
مَابَعْدُ مَرْتَفَعًا فِي الْمَوْضِعَيْنِ غَدَا
وَيَوْمٌ يَنْفَعُ رَفْعُ الْمِيمِ لَيْسَ دَدَا

سورة الأنعام

بِالرَّفْعِ فَتَنَّتُهُمْ وَأَنْصَبَ نُكْذِبَ مَعَ
بِالْيَاءِ، شَدَّدَ يُكْذِبُ ثُمَّ قَدْ فَتَحَتْ
وَقُلْ يُنَجِّجِي وَأَجْمَانَا وَنَوْنٌ تَحَا ..
تَنْوِينَهَا جَعَلَ الْمَاضِي وَمُنْتَصِبٌ
هُنَا وَفِي الْكَهْفِ بِالضَّمِّ فِي قُبْلًا
لِيُونُسَ، مُنْزَلٌ شَدَّدَ وَضَمَّ هُنَا
وَحَدُّ رِسَالَتَهُ وَأَفْتَحَ كَرًا حَرَجًا
ثَانِ بِيُونُسَ فِي الْفُرْقَانِ فِي سَبَا
حَصَادِهِ فَتَحَتْ حَاهَا وَخَفَّفَ مَا
وَكَسِرَ وَفَتْحَ وَخَفَّفَ قَارِنًا قِيمًا
نَكُونُ، يَاسِينَ فِيهَا لَا يَعْقِلُونَ بَدَا
فَأَنَّهُ وَسَبِيلَ أَرْفَعُ تُصَبُّ سَنَدَا
شَدَّدَ عَلَى دَرَجَاتٍ أَيَّ مَعَا صَعَدَا
الْلَيْلِ، قُلْ خَرَّفُوا خَفُّ، وَقَدْ شُهِدَا
وَحَدُّ هُنَا كَلِمَاتُ الطَّوْلِ وَاعْتَهَدَا
وَيُونُسَ يَا يَضِلُّ اعْلَمْ وَمُعْتَضِدَا
بِالْيَاءِ يَحْشُرُ فِي الثَّانِي هُنَا وَلَدَى
وَفِي سَبَا فِي يَقُولُ الْيَاءُ قَدْ خَلَدَا
تَذَكَّرُونَ بِتَاءٍ وَاحِدٍ وَرَدَا
لِلْعِلْمِ حَقٌّ فَأَدَّ الْحَقُّ خَيْرَ أَدَا

سورة الأعراف

لِبَاسُ بِالرَّفْعِ وَالْمَنْصُوبُ خَالِصَةٌ
وَأَنَّ لَعْنَةَ قُلْ فِي النُّورِ مِنْ جَحَدَا

وَوَالنُّجُومِ بِنَحْلِ مِثْلِ مَنْعَطِ
بِالشَّيْنِ سَاكِنَةٍ وَالْبَاءِ قَاطِبَةً
عَلِيٍّ صَارَ عَلَى تَلْقَفٍ خَفِيفٍ سَكُو
يُقْتَلُونَ كَذَا دَكَّاءَ كَهْفِهِمْ
جَمْعاً أَتَى بِرِسَالَتِي وَمَعْدِرَةً
كَسَرْتُ لَهَا قُلَّ بِئِيسٍ وَزَنُّهَا كَرِيئِ
يَاسِينَ ذُرِّيَّةً فِي الْكُلِّ مُفْرَدَةً
يَذَرُهُمْ غَابَ شِرْكَاءُ قَدْ غَدَا شِرْكَاءُ
بِالشَّدِّ مُنْفَتِحاً وَالْبَاءُ مُنْكَسِراً

سورة الأنفال

وَمُرْدِفِينَ بِكَسْرِ الدَّالِ، شَدَّدَ مِنْ
تَنْوِينِهِ هَذَا اخْفِضْ لِكَيْدِ أَتَى
يَحْسَبُ يَكُنْ مَائَةً، ضَعُفًا بِفَتْحِهَا

يُغْشِيكُمْ الشَّيْنُ لَمَّا مُوهِنٌ فَقَدَا
مَنْ حَيٍّ مُدْغَمًا وَالْغَيْبُ قَدْ زَرَدَا
هُنَا، وَفِي الرُّومِ وَجْهٌ نَيْرٌ غَيْدَا

سورة التوبة

يُضَاهِئُونَ كَنْظَمِي إِذْ عَزِيرُ بَتْنِ
وَنَعْفُ بِالنُّونِ وَافْتَحَهَا وَفَاهُ بِضَمِّ
فِي الذَّالِ كَسْرًا لِنَصْبِ طَالِ طَائِفَةٍ
هُنَا صَلَاتِكَ مَعَ هُودٍ هُنَا انْفَتْحَتْ
لِفَاعِلٍ أُسِّسَ الْبُنْيَانَ مُنْتَصِبًا

حَوِينَ يُضَلُّ إِلَى مَفْعُولِهِ اسْتَنْدَا
مِ قُلِّ نَعْدَبُ بِنُونٍ جَاءَ مِنْ شَهْدَا
وَقُرْبَةٍ سَكَنْتَ فِيمَا قَدْ انْفَرَدَا
تَاءً، وَقَبْلَ الذِّينِ الْوَاوُ قَدْ رَكَدَا
تَقَطَّعَ افْتَحَ يَزِيغُ الْقَلْبُ إِذْ كَمِدَا

سورة يونس

لِسَاحِرٍ فَاعِلٌ وَزَنًا، يُفْصَلُ قُلِّ
بِالْغَيْبِ إِذْ فِي مَتَاعِ النَّصْبِ قَدْ حَمِدَا

وَمَا يَهْدِيْ اِنْكَسَرُ، اِذْ نُنَجِّ مُسْتَكِنٌ نُونًا وَخَفَّفَ ثَانِي يُونُسَ عَدَدًا

سورة هود

هُنَا وَقَدْ أَفْلَحَ التَّنْوِينُ لِأَحَقِّ مِنْ
وَأَفْتَحَ إِذَا مِيمَ مَجْرِيهَا وَيَاءَ بَنِي
وَيَوْمِئِذٍ وَيَسْأَلُ الْمِيمُ مِنْكَسِرٌ
فِي هُودٍ وَالنَّجْمِ وَالْفَرْقَانِ قَالَ ثَمُو
يَعْقُوبُ مُنْتَصِبًا أَنْ أُسْرِ هَمَزُهَا
وَشَدَّ إِنَّ كَذَا لَمَّا هُنَا وَلَمَّا
كُلٌّ وَضَمٌّ وَشَدَدٌ عَمِيَّتْ نَكْدًا
قَدْ عَمَّهَا الْفَتْحُ، خَفَّفَ تَسْأَلُنْ أَبَدًا
وَنُونًا فَرْعٌ فِي النَّمْلِ إِنْ يَرِدَا
دُونَ تَنْوِينِهَا كَالْعَنْكَبُوتِ، غَدَا
قَطَعَ فَأَسْرَ كَذَا، وَاضْمٌ لَهُ السُّعْدَا
يَاسِينَ وَالرُّخْرَفِ الطَّارِقِ عَ مَا قُصِدَا

سورة يوسف

مَعَا غِيَابَةَ بِالْإِفْرَادِ يَرْتَعِ قُلٌّ
فِي هَاءِ هَيْتَ كَذَاكَ الْهَمْزُ مِنْ دَابًّا
وَحَافِظًا قَدْ قَرَأَ فَتَيَانَهُ عِهِمَا
كَذَاكَ نَجِّي مَنْ مَعَ نَظْمِنَا كُذِّبُوا
بِحَزْمِهِ مَا بَشَّرَى الْيَاءُ قَدْ وَجَدَا
فَتَحٌ وَفِي مُخْلِصًا فِي مَرِيَمَ اطْرَدَا
نُوحِي إِلَيْهِ إِلَيْهِمْ كُلُّ ذَا اتَّحَدَا
مُخَفَّفَ الذَّالِ لَا وَهَمًا وَلَا فَنَدَا

سورة الرعد والخليل

زَرَعٌ نَخِيلٌ وَصِنَوَانٌ وَغَيْرُ أَتَتْ
مُسْتَفْهَمًا إِنْ قَرَأَ كُلُّ الْمُكْرَرِ لَا
لِوَرَشِنَا وَبِيَاءٍ يُوقِدُونَ وَصَدَّ
خِفًا وَقَدْ جَمَعَ الْكُفَّارَ وَأَنْخَفَصَتْ
بِالرَّفْعِ قَاطِبَةً يُسْقَى بِيَا وَشَدَا
فِي الْعَنْكَبُوتِ فَذَا مِثْلُ الَّذِي عَهْدَا
دُوا صَدَّ فِي الطُّوْلِ ضَمًّا يُثَبَّتُ اعْتَمَدَا
هَاءُ الْجَلِيلِ لَدَى بَدْءِ الْخَلِيلِ أَدَا

سورة الحجر

نُنَزِّلُ النَّوْنَ ضَمًّا، الزَّيُّ مِنْكَسِرٌ
ثُمَّ الْمَلَائِكَةُ أَقْرَأَ نَاصِبًا سَدَدًا

تُبَشِّرُونَ بِفَتْحِ النُّونِ فَاَنْقَشَعَتْ هُمُومٌ مِّنْ بَشَرُوا بِالنَّجْلِ خَيْرِ جَدَاً

سورة النحل

يَدْعُونَ يَا قَبْلَ فِيهِمْ نُونَهَا انْفَتَحَتْ
رَا مُفْرَطُونَ افْتَحْنَ نُسْقِيكُمْ عُرْفَاً
سُكُونُهُ، نَجْزِينَ بِالنُّونِ مُصْطَبِرَاً
بِالْفَتْحِ فَالْكَسْرِ لَا يَهْدِي الَّذِي عِنْدَاً
مَعَاً بِضُمَّهُمَا إِذْ ظَعْنِكُمْ رَكَدَاً
أَسْبَغَ عَلَيْنَا مِنَ الصَّبْرِ الْجَمِيلِ رِدَاً

سورة الإسراء

وَكَسِرَ مَعَاً قَافَ بِالْقِسْطِ سَيِّئُهُ
بَدَءَاً، تُسَبِّحُ تَا، اكْسِرْ جِيمَ رَجْلِكَ قُلْ
وَزِنَ بِتَنْظُرٍ تَفْجُرُ أَوْلَاً، كِسْفَاً
كَالنَّظْمِ، بَالِيَا يَقُولُونَ الَّذِي وَرَدَاً
خِلَافَكَ اكْسِرْ فَفَتْحٌ مُدَّةً مَدَدَاً
بِظُلَّةٍ وَسَبَاً فَافَتْحٌ سَلِمَتْ يَدَاً

سورة الكهف

بَلْ رَانَ مَرَقِدْنَا رَاقٍ سَكَتَ عَوْجَاً
تَزَاوَرُ الْخَفُّ ضِفٌّ مَلُئَتْ فِي ثَمَرٍ
عُقْبَاً سَكَنَ، مَهْلِكَاً فَافَتْحٌ كَمَهْلِكِهِمْ
وَاضْمٌ عَلَيْهِ كَأَنسَانِيهِ تَلْكَ بِفَتْ
زَكِيَّةً مَعَ لَدُنِّي أَشَدُّ، وَمُسْتَكِنٌ
يُبَدَلُ، كَأَتْبَعُ كَلَّا هَاهُنَا، وَجَزَاً
يَأْجُوجَ مَأْجُوجَ جِيٍّ بِالْهَمْزِ سَاكِنَةً
بِمَعْوَلٍ مَرْفَقَاً زَنْ فَعَلَ مِنْ مَجْدَاً
فَتْحَانَ مَعَ ثَمَرِهِ، مِنْهَا كَذَا وَجُدَاً
مِيمَاً وَلَا مَاهُمَا بِالْكَسْرِ قَدْ وَعِدَاً
حِ ذِي بِيكْهَفٍ، وَشَدُّدٌ وَأَقْصُرَنَّ مَدَى
خَفَاً هُنَا كَالْقَلَمِ تَحْرِيمِهَا أَبَدَاً
ءَ نُونٍ انْصَبَ وَفَتْحُ السَّدِّ كَيْفَ بَدَاً
قِنَا الْفُتُونِ وَهَبَ رَبًّا لَنَا رَشَدَاً

سورة هريم

وَكَسِرَ عَتِيًّا صِلِيًّا وَكَسِرَنَّ جِثِيَّ
إِلَى تُسَاقِطٍ كَلْفِظِي، قَوْلٌ مُنْتَصِبٌ
وَهَاهُنَا وَلَدَى الشُّورَى تَكَادُ بَتَاً
فَا،، هَامِزًا لِأَهَبَ نَسِيًّا فَفَتْحٌ فَهْدَى
وَكَسِرٌ لِحَفْصٍ وَإِنَّ اللَّهَ مُعْتَصِدَاً
مُخَاطَبٌ إِنَّ لِي فِي مَا تَرَى سَنَدَاً

سورة طه والانبيا

نَوْنٌ طُوِيَّ أَيِّ مَعَا مَهْدًا مَعَا قُرْنَا
وَكَسِرٌ فَيُسْحَتِكُمْ وَالْخَفُّ إِنْ سَبَقَتْ
قُلْ قَالَ مَاضٍ مَعَا وَأَنْصَبْ كَذَاكَ مَعَا
كَالِنِّظْمِ، ضَمُّ سُوَى وَأَضْمَمُ مَتَى يَرِدَا
هَذَاكَ أَنْكَ لَا أَفْتَحُ فَتَحَ مَنْ وَكَدَا
مِثْقَالِ تَحْصِنَكُمُ تَا لِلْكَتْبِ حُشْدَا

سورة الحج

مَعَا سَوَاءٌ نَصَبٌ وَلِيَقْطَعَ اسْتَكَنْتَ
خَفُّ فَتَخَطَّفُهُ وَالشَّدُّ فِي هُدَمَتْ
لَا مَا كَثَمَ لِيَقْضُوا زَهْدًا مِنْ زَهْدَا
يَدْعُونَ الْأَوْلَى وَفِي لُقْمَانَ غَابَ هُدَى

سورة المؤمنون والنور

وَإِنَّ هَذِهِ كُسِرٌ سَيْنَا انْفَتَحَ وَفُتِحَ
بِالْخَفْضِ عَالِمٍ سَخْرِيًّا هُنَا وَبِصَا
بِالنَّصْبِ خَامِسَةَ الثَّانِي وَأَنَّ فَشَدَّ
تَا تَهْجُرُونَ وَضَمُّ الْجِيمِ قَدْ بَلَدَا
دَا كَسِرٌ وَأَرْبَعُ الْأَوْلَى أَرْفَعُ بِمَا شَهْدَا
دَدُ فَاتِحَا غَضَبَ اللَّهِ اجْرُرُ الْأَحْدَا

سورة الفرقان

وَتَسْتَطِيعُونَ تَا، خَفُّ تَشَفَّقُ أَيِّ
مَعَا وَلَمْ يَقْتَرُوا افْتَحَ ضَمُّ وَأَقْتَصِدَا

سورة الزلزال

وَحَاذِرُونَ بِمَدِّ فَارِهِينَ كَذَا
بِظُلَّةٍ وَبِصَادٍ ثُمَّ مُحْتَسِبًا
لِلْأَيْكَةِ اخْفِضْ وَعَرِّفْ مِثْلَمَا نَشَدَا
بِالْوَاوِ قُلْ وَتَوَكَّلْ تَحْذُ مَنْ سَعِدَا

سورة النمل

نَوْنٌ شِهَابٍ لِحَفْصٍ فَاتِحًا مَكَّتْ أَفْ
مَكْرٌ كَذَا النَّاسَ أَنْ افْتَحَ أَتَوْهُ مَضَى
رَأُ تَعْلِنُونَ بِتَا تَخْفُونَ ثُمَّ لَدَى
إِذْ يُشْرِكُونَ بِيَاءٍ نَهَجَ مَنْ فَسَدَا

سورة القصص

أَوْ جَذْوَةٌ فَتَحَتْ هَا الرَّهْبِ سَاكِنَةٌ
وَأَرْفَعُ يُصَدِّقُنِي إِذْ يَرْجِعُونَ غَدَا

لِنَائِبِ خَسَفٍ افْتَحَ سَاحِرَانِ هُنَا سِحْرَانِ صَارَ وَيُجَبَى غَيْبُهُ تَلْدَا

سورة العنكبوت

مَوَدَّةٌ لَا تُنَوِّنُ بَيْنَكُمْ خَفِضَتْ يَدْعُونَ غَيْبًا وَبِئْسَ الدَّاعِ مَنْ جَحَدَا

سورة الروم ولقمان

بِالنَّصْبِ عَاقِبَةُ الثَّانِي وَكَسْرُكَ لَا مَ الْعَالَمِينَ الَّذِي جَا ثَالِثًا حَمِدَا

وَيَرْبُو أَلْيَا كَمَا الْوَاوِ افْتَحْنَ وَأَثَرَ أَثَارِ صَارَ لَهُ جَمْعًا وَمَا انْفَرَدَا

بِالْيَاءِ يَنْفَعُ وَانْصَبْ ذَالٌ يَتَّخِذُ أَشَدَّ سُدُّ لَا تُصَعِّرُ بِقَصْرِ مَمْرَحًا أَسَدَا

سورة الأحزاب

وَاللَّاءِ حَقَّقْ وَبَعْدَ الْهَمْزِ يَا وَتَطَا هِرُونَ أَوْ غَابَ مِثْلَ النَّظْمِ قَدْ عَهَدَا

أَمَّا الظُّنُونُ الرَّسُولِ ادْرِ السَّبِيلِ فَذِي بِالْقَصْرِ وَصَلًا مُقَامِ اضْمَمْ هُنَا وَلَدَى

ثَانِي الدُّخَانَ بِفَتْحِ الْمِيمِ مُدَّ اتَوْ هَا أُسْوَةٌ كُلُّهَا اضْمَمْ، أَنْ يَكُونَ بَدَا

يَاءٌ وَخَاتَمٌ فَتَحِ التَّاءِ حَيْثُ كَبِي سِيرًا بَاؤُهَا فِي مَكَانِ الشَّاءِ قَدْ رَبَدَا

سورة سبأ وفاطر

وَعَالِمِ اخْفِضْ، أَلِيمِ الرَّفْعِ مَنَسَاتِهِ بِالْهَمْزِ، مَسْكَنِهِمْ لَفْظًا كَمَا وَرَدَا

وَقُلْ نَجَازِي كَلْفَظِ النَّظْمِ وَانْتَصَبَ الِ كَفُورٌ حَيْثُ شَدِيدٌ صَدَقَ الْفَنَدَا

إِبْلِيسُ، بَيِّنَتْ وَحْدًا وَلَا حَرَجٌ فِي بَسْطِكَ التَّاءِ فِي رَسْمٍ وَوَقَفَ أَدَا

سورة يس

تَنْزِيلِ وَالْقَمَرِ انْصَبْ وَاضْمَمْنِ شُعْلِ يَخْصَمُونَ بِكَسْرِ يُنْذِرُ اعْتَمِدَا

هُنَا وَالْأَحْقَافِ غَيْبًا، ضَمَّ مُنْفَتْحًا فَكَسْرٌ شَدِيدًا نُنْكَسُهُ أَفْ مَا نُضِدَا

سورة الصافات

بِزَيْنَةِ نَوْنٍ يَسْمَعُونَ شَدِيدِ سُدُّ يُنْزِفُونَ بِمُزْنٍ كَسْرُهَا رَكَدَا

أَللَّهُ رَبَّكُمْ مَعَ رَبِّ، قَدْ نَصَبَتْ بِآلِ يَاسِينَ إِيَّاسِينَ قَدْ سَعِدَا

سورة ص

نَوْنٌ بِخَالِصَةٍ شَدَّدَ مَعًا وَغَسَا قَا قَالٍ فَالْحَقُّ رَفَعُ الْقَافِ قَدْ رُصِدَا

سورة الزمر وغافر

أَمَّنْ كَذَا تَأْمُرُونِي أَشَدُّ مَعًا فَتِحَتْ خَفَا كَذِي نَبَا يَدْعُونَ يَا وَزِدَا

أَوْ أَنْ فَأَطَّلَعَ أَنْصَبَ ثُمَّ بِالْخِطَابِ قَرَا فِي هَذِهِ تَتَذَكَّرُونَ مُنْفَرِدَا

سورة فصلت

بِالْكَسْرِ حَا نَحِسَاتٍ يُحْشِرُ ابْنَ لِمَفٍ عُولٍ فَتَرْفَعُ أَعْدَاءَ لِمَنْ عُبِدَا

سورة الشورى

وَتَفْعَلُونَ بِنَا يَعْلَمُ نُسَبٌ فِيمَا زِدْ فَا فَيُرْسِلُ نَصْبًا يُوحِي أَتْحَدَا

من سورة الزخرف إلى سورة الأحقاف

أَنْ كُنْتُمْ أَنْفَتَحْتُمْ هَمَزًا يَنْشَأُ قُلْ عِبَادُ صَعُ شَهَدُوا بِالْهَمَزِ مِنْ شَهَدَا

مَاضٍ لِقُلِّ أَوْلَوْا إِذْ جَاءَنَا أَحَدٌ تَسْكِينُ أُسُورَةٍ فِي قَيْلِهِ انْسَرَدَا

كَسْرٌ يَصِدُّونَ قَبْلًا صَادَهَا انْكَسَرَتْ بِيَعْلَمُونَ وَيَغْلِي الْغَيْبُ قَدْ صَمَدَا

وَجَرَّ بَا رَبِّ وَاكْسَرَ فَاغْتَلَوْهُ وَإِحْ سَانَا بِأَحْقَافِهَا قَدْ خَامَرَ الْخَلْدَا

بِنُونِهِ نَتَقَبَّلُ هَكَذَا نَتَجَا وَزْ أَنْصَبِنَ أَحْسَنَ اللَّذْ أَنْفَا وَرَدَا

لِفَاعِلٍ، وَبِيَا غَيْبٍ يُوقِّئِهِمْ يُرَى مَسَاكِينُهُمْ كَالنَّظْمِ فَاجْتَهَدَا

من سورة محمد إلى سورة القمر

ضَمُّ اكْسَرِنَ فُتِلُوا إِسْرَارَهُمْ كُسِرَتْ يُؤْتِيهِ غَيْبٌ وَعَظْمٌ فِي نَقُولِ رَدَى

أَدْبَارَ قَافٍ بَفَتْحٍ، إِنَّهُ انْكَسَرَتْ وَيَصْعَقُونَ بِضَمِّ الْيَاءِ مِنْ صُخْدَا

سورة الرحمن والحديد

يَا يَخْرُجُ افْتَحَ وَضُمَّ الرَّأ لِنْدَاكْ وَقُلْ هُوَ الْغَنِيُّ فَسَلَّ عِنْدَ الْحَدِيدِ جَدَاً

من سورة المجادلة إلى سورة الملك

وَفِي الْمَجَالِسِ جَمْعٌ يَفْصِلُ انْفَتَحَتْ ثُمَّ اكْسِرْنَ، مَعَ مُتَمِّ نُورِهِ اتَّحَدَاً
إِضَافَةٌ وَأَضِيفُ أَنْصَارٌ ثُمَّ بِهَا اجْرُورُهَا الْجَلِيلُ وَلَوْوَا شَدَمًا سَمَدَاً
وَاجْرُرُ بِبَالِغِ أَمْرِهِ لِلِإِضَافَةِ وَأَقْدَ رَأً جَامِعًا كُتِبَتْهُ تَجْمِيعَ مَنْ سَهَدَاً

من سورة القلم إلى سورة الجن

لِيُزَلِّقُونَكَ فَاضْمُمْ، سَالٌ مُنْتَبِرٌ نَزَاعَةٌ نُصِبَتْ وَأَقْرَأُ كَمَا عُهُدَاً
جَمْعًا شَهَادَتِهِمْ وَاضْمُمْ إِلَى نُصْبٍ وَدَاً وَفِي الْجِنِّ أَنَّ افْتَحَ لِهِنَّ عَدَاً
ثَانِيهِ أَوْ مَا أَتَى مِنْ بَعْدِ قَامَ وَيَسُّ لُكْ يَا وَقُلْ إِنَّمَا أَمْرٌ لِمَنْ عَبَدَاً

من سورة المزمل إلى سورة الإنسان

وَأَنْصَبَ لَهُ ثُلُثُهُ ضِفٌّ نَصْفُهُ وَتَضْمٌ رَا الرَّجْزُ مُسْتَنْفِرٌ اكْسِرْ يَذْكُرُونَ غَدَاً
بِالْغَيْبِ، رَا بَرِقَ اكْسِرْهَا وَصَارَ بِيَا يُمْنَى سَلَا سِلَ فَاقْصُرْ مُطْلَقًا أَبَدَاً
كَذَا قَوَا رِيرَ لَا الْأُولَى مَتَى تَقِفْنَ فَاْمُدُّ وَعَالِيَهُمْ فَتَحَ لِمَنْ سَعَدَاً

من سورة المرسلات إلى سورة الانشقاق

أَفْرِدُ جَمَالَهُ قَدَرْنَا الْخَفُّ قَبْلُ وَرَبُّ قَدْ جَرَّهَا وَكَذَا الرَّحْمَنُ مُعْتَضِدَاً
كَمَا تَزَكَّى تَصَدَّى خَفٌّ، تَنْفَعُهُ بِالنَّصْبِ أَنَا صَبَبْنَا افْتَحَ وَقَدْ وَرَدَاً
خِفًّا فَعَدَلْكَ أَقْصُرْ فَاكِهِينَ وَقُلْ يَصَلَّى بِفَتْحٍ وَسَكَّنَ خَفٌّ مَنْ صُهَدَاً

من سورة الطارق إلى آخر المصحف

وَإِخْفِضْ لَهُ ظَاءً مَحْفُوظٌ وَمُنْفَتِحٌ تَسْمَعُ وَلَاغِيَةً فَاَنْصَبَ، وَمُدَّ مَدَى
لِحَا تَحْضُونَ بَعْدَ الْفَتْحِ مُؤَصَّدَةٌ مَعَاً بِهَمْزٍ وَلَا فِي الشَّمْسِ قَدْ لَبَدَاً
أَبْدَلْ وَمُدْغَمٌ هَمْزُ الْبَرِّيَّةِ يَا مَعَاً وَحَمَّالَةٌ انْصَبَهَا وَقَدْ نَفِدَاً

وَصَاقَ عَنْ خُلْفِ سَيْنِ الطُّورِ ثُمَّ لَهُ
لَكِنْ، عَلَى ضَعْفِهِ، قَصْدِي قَدْ أَظْهَرَهُ
ثُمَّ الصَّلَاةَ مَعَ التَّسْلِيمِ خَاتِمَةً
أَبْيَاتُهَا (بِرَّ ٢٠٢) قَارِيهَا وَقَدْ مَهَّدَتْ
فِي الدَّهْرِ خُلْفٌ وَقُوفٌ عَنْهُ قَدْ قَعَدَا
وَأَحْمَدُ الْأَحَدَ الْفَرْدَ الْعَلِيَّ الصَّمَدَا
مَقَالَةً صَغُتْهَا زُلْفَى لِمَنْ حَمَدَا
مَا بَيْنَ حَفْصٍ وَوَرَشٍ دَرَبٌ مِنْ مَجَدَا

مزادة النص فيما اختلف فيه شعبة وحفص

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

تُغْنِي لَكَ الْحَمْدُ عَنْ كَاسٍ وَعَنْ سَاقٍ دُنْيَا وَيَوْمَ يَكُونُ الْكَشْفُ عَنْ سَاقٍ
ثُمَّ الصَّلَاةُ عَلَى الْهَادِي وَأَذْخَرُهَا أَبْغِي رِضَاكَ وَأَنْتَ الْأَوَّلُ الْبَاقِي
هَذَا وَذِي لَاجْتِيَازِ الْحَزْنَ يَعْملُهُ ذَلَّلْتُهَا سَالِكًا مِنْهَا جَ سُبَّاقٍ
أَقْفُو الْإِمَامَ أَبَا بَكْرٍ وَصَاحِبَهُ حَفْصًا . . أَمِنْ حَلْمٍ بِالطَّيْرِ لِحَاقٍ؟
أَتِ بِمَا اخْتَلَفَا فِيهِ أُبَيِّنُهُ مُوضِّحًا مَا أَتَى عَنْ شُعْبَةَ رَاقٍ
لِشَيْخِهِ مِنْ طَرِيقِ الْحَرِزِ أَحْرَزُهُ قَدْ نَلْتُهُ مِنْ شَيْوْخِي دُونَ إِخْفَاقٍ
أَسْمَيْتُهَا وَالْأَذَانَ اخْتِيرَ لِي وَسَمَّ مَزَادَةَ النَّصِّ لَمْ تُوكَأْ بِأَرْمَاقٍ
رَتَّبْتُهَا كَالْإِمَامِ الشَّاطِبِيِّ وَقَدْ حَاكَى تَلَوْنَهَا تَرْقِيطَ شُقْرَاقٍ
طَوْرًا تَرَى مَهِيْعًا لِلْعِلْمِ تَسْلُكُهُ وَتَارَةً كُوَّةً سُدَّتْ بِمِزْلَاقٍ
فَإِنْ تَجَدَّ وَحَرِيٌّ أَنْ تَرَى ثَلَمًا فَاعْلَمْ بِأَنِّي وَقَاكَ الْآفَةَ الْوَاقِي
لَا أَدْعِي أَنْنِي أَتِ بِصَيِّنَةٍ مَا شَانَهَا نَمَشُّ أَوْ عَافَهَا هَاقٍ
كَأَنَّ وَكِنْنَهُ وَسُعي أَقْدَمُهُ رَاجِ نَوَالِ عَمِيمِ الْخَيْرِ مِغْدَاقٍ

ما في هاء الكناية

لَمْ يُشْبِعِ الْهَاءَ مِنْ فِيهِ وَسَكَنَ . . هَا نُؤْتُهُ نُؤْلَهُ يُؤَدُّهُ وَصَلَ إِحْرَاقٍ
وَيَتَّقَهُ قَدْ قَرَأَ بِالْهَاءِ سَاكِنَةً وَالْقَافَ بِالْكَسْرِ مَا لِلْقَافِ مِنْ وَاقٍ

الهمزتان من كلمة والهمز المفرد

أَعَجَمِيٌّ لَهُ ثَانِيهِ حَقَّقَهُ أَنْ كَانَ ذَا زَادَهُ هَمَزًا لِإِحْقَاقِ
وَزَادَ آمَنْتُمْ مُسْتَفْهِمًا وَقَرَأَ مُسْتَبَدَلًا سَاكِنَ اللُّوْلُو بِإِغْرَاقِ

إدغام حروف قربت مخارجها

وَالنُّونُ مِنَ «ن» مَعَ «يس» مُدْغَمَةٌ لَهُ وَمُدْغَمٌ أَخَذَ بِإِطْلَاقِ

الفتح والإمالة

مَا كَانَ مُضْجَعًا إِذْ مَا تَلَاهُ إِمَامًا مِ الْكُوفَةِ الْحَبْرُ حَفِصٌ فَتَحَهُ بَاقِ
وَمَيَّلَنَ لِرَمَى أَعْمَى مَعًا وَنَأَى إِسْرًا وَبَلَ رَانَ هَارِ قَفٍ بِإِلْصَاقِ
أَرْضًا سَوَى وَسُدَى وَالْوَصْلُ عَادَتُهُ نُونٌ تَقَالُ وَلَا تَلْفَى بِآمَاقِ

ياءات الإضافة

سَكَّنَ لِشُعْبَةَ مِنْ يَاءِ الْإِضَافَةِ ذَهْ أُمِّي وَأَجْرِي وَوَجْهِي لِلَّذِي بَاقِ
يَدِي إِلَيْكَ الَّذِي جَا فِي الْعُقُودِ وَلِي دِينِي وَلِي نَعِجَةٌ فِيهَا عَصَا السَّاقِي
مَا كَانَ لِي مَعَ مَعِي طُرًّا بِرَمَّتْهَا بَيْتِي ثَلَاثُهَا حَقٌّ بِإِحْقَاقِ
مِنْ بَعْدِي اسْمٌ لَهُ عَهْدِي عِبَادِي لَا بَابُ الثَّلَاثِ بَفَتْحٍ ثُمَّ إِغْلَاقِ

فرش الحروف في سورة البقرة

بِالْهَمْزِ جَا هَزْرًا طُرًّا وَجَا كُفْرًا وَيَعْمَلُونَ بِغَيْبٍ قَوْلٍ مِخْرَاقِ
جَا قَبْلَهُ ثَانِيًا «عَمَّا» يُلَاصِقُهُ وَيَفْتَحُ الْجِيمَ ثُمَّ الرَّأ بِإِطْلَاقِ
وَالْهَمْزُ مُنْكَسِرٌ مِنْ غَيْرِ مَدَّتِهِ مَا جَاءَ جَبْرِيلُ فِي ضَوْءٍ أَوْ اغْسَاقِ
مِيكَائِيلُ الْهَمْزُ مِنْهُ أَمْدُدُهُ مُنْكَسِرًا لِشُعْبَةَ كُلِّ ذَا أَرْنَا بِآمَاقِ
رَأَ لَهَا سَكَّنَتْ فِي فُصِّلَتْ وَلَهُ فِي أَمْ يَقُولُونَ غَيْبٌ غَيْبٌ مُشْتَقِ

وَأَقْصِرْ رَعْوًا وَخَطَوَاتٍ يُسْكِنُهَا وَيَرْفَعِ الْبِرَّ أَوْلَاهَا لِمَنْفَاقٍ
ثَقُلَ لَهُ مِنْ مُوصٍ صَادَهَا وَكَذَا تَكْمَلُوا الْمِيمَ وَأَدْرِ الطَّارِيَّ الْبَاقِي
بُيُوتَهُمْ وَالْبُيُوتُ الْكَسْرُ أَوْلَاهَا لَهُ وَيَطْهَرْنَ يَطْهَرْنَ مِنْ بَاقٍ
سَكَنَ مَعًا قَدْرَهُ مِنْ دَالِهَا وَلَهُ وَصِيَّةٌ رَفَعُهَا فِي قَوْلِهِ الرَّاقِي
وَصَادَهَا بَصْطَةً فِي الْخَلْقِ يَبْصُطُهَا جُزْءًا وَجُزْءٌ بِضَمِّ ضَمِّ أَعْلَاقٍ
سَكَنَ نِعْمًا اخْتَلَسَ، عَظَّمَ نَكْفَرُ قُلْ فَادْنُوا هَكَذَا حَرْبًا عَلَى سَاقٍ

الفرش في سورة آل عمران

رُضْوَانٌ غَيْرُ الَّذِي ثَانِي الْعُقُودِ لَهُ فِي الرَّاءِ ضَمٌّ وَفِي مَيْتٍ لِحْدَاقِ
وَالْمَيْتِ خَفَّتْ جَمِيعًا يَا وَضَعْتُ سُكْرًا نَ الْعَيْنِ حَيْثُ انْضَمَّ التَّ بِأَشْدَاقِ
وَأَهْمَزَهُ مَعَ رَفَعِهِ فِي غَيْرِ أَوْلِهِ مَهْمَا أَتَى زَكَرِيَّا دُونَ إِشْفَاقِ
وَيَا نُوقِيهِمْ نُونٌ وَخَاطَبَ تَرَّ جَعُونَ تَبْغُونَ دِينَا حَجَّ مَعْفَاقِ
بِالْفَتْحِ لِلْحَاءِ خَاطَبٌ تَفْعَلُوا وَكَذَا لَنْ تُكْفَرُوا ضَمٌّ لَوْ قَرَحًا بِسَمْحَاقِ
وَتَجْمَعُونَ مِنَ الْخَيْرِ الْعَمِيمِ إِذَا مَا مَتُّمٌ بِخَطَابِ الْأَوَّلِ الْبَاقِي
مُتَّمٌ وَمَتَّنَا وَمَتَّ اضْمَمَهُ فِي سَعَةٍ يَبِينُنْ يَكْتُمُوا الْيَا غَيْبُ فُسَاقِ

الفرش في سورة النساء

يُصَلُّونَ يُوصَى لِمَفْعُولٍ مُبَيَّنَةٌ مُبَيَّنَاتٌ بَفَتْحِ الْيَا بِإِطْلَاقِ
أَحَلَّ أَحْصَنَ لِلْمَعْلُومِ قَدْ بُنِيَا ذَكَرٌ يَكُنْ يَدْخُلُونَ أَحْكَمُ بِإِطْبَاقِ
عَلَيْهِ بِالضَّمِّ ثُمَّ الْفَتْحُ يَشْمَلُهُ هُنَا وَفِي مَرِيْمٍ وَالطُّوْلُ لَا الْبَاقِي
وَسَوْفَ يُؤْتِيهِمْ نُونٌ مُعْظَمَةٌ مَا شَذَّ فِيمَا قَرَأَ عَنْ نَهْجِ حُدَاقِ

الفرش في سورة المائدة

شَنَانٌ سَكَّنَ مَعًا نُونًا وَأَرْجَلَكُمْ بِالْجَرِّ نَذْرًا وَنُكْرًا دُونَ إِرْهَاقِ
يُضَمُّ سَاكِنُهَا وَأَمْدُدُ رِسَالَتَهُ مَعَ كَسْرِ تَاهَا عَقْدْتُمْ خِفَّ مِيثَاقِ
لِلنَّائِبِ ابْنِ لَهُ فِعْلٌ اسْتُحِقَّ وَجِيءَ بِالْأَوْلَيْنِ بَجَمْعِ سَالِمِ السَّاقِ
وَأَكْسَرَ شِيُوخًا عِيُونًا وَالْغِيُوبِ لَهُ كَسَرَ الْعِيُونَ جَرَتْ عَيْنٌ بِرَفْرَاقِ

سورة الأنعام

بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ يُصْرَفُ ثُمَّ فَتَنَتْهُمْ بِالنَّصْبِ جَاءَ وَنُكْذِبُ رَفَعُهُ رَاقِ
عَطْفًا كَذَا وَنَكُونُ أَرْفَعُهُ مُتَّكِنًا عَلَى الَّذِي مَرَّقِبَلًا عَطْفِ الْهَاقِ
هُنَا وَفِي مَا تَلِي لَا يَعْقِلُونَ أَتَى غَيْبًا لَكِي يَسْتَبِينُ الْيَا بِحَمْلَاقِ
وَأَكْسَرَ مَعًا خَفِيَّةً حَرْفِي رَأَى أَمَلًا وَقَبْلَ سَكَّنَ خِلَافَ الْهَمْزِ وَالرَّاءِ... قِ
لِيُنْذِرَ الْغَيْبِ صَدَقٌ ثُمَّ بَيْنَكُمْو بِالرَّفْعِ وَأَكْسَرَ لِفَتْحِ أَنَّهَا الْبَاقِي
وَتُؤْمِنُونَ الْخَطَابِ أَعْلَمَ بِجَائِيَةِ وَمُنْزَلٌ خَفَّ زَايَا حَرَمَ الشَّاقِي
أُصِيبَ بِالْجَهْلِ فِي جَمْعِ رِسَالَتِهِ كَسْرًا كَرًا حَرْجًا فِي عُمُقِ أَعْمَاقِ
يَصَاعِدُ أَمْدُدٌ وَعَيْنًا خَفَّ نَحْشُرُهُمْ بِالنُّونِ فِي لَفْظِهِ طُرًّا بِإِطْلَاقِ
وَفِي سَبَأٍ يَا يَقُولُ النُّونَ مَوْضِعَهُ وَأَمْدُدُ مَكَانَاتٍ جَمْعًا جَمْعَ نَبَاقِ
وَإِنْ يَكُنْ مَيْتَةً أَنْتَ تَكُنْ حَذَقًا تَذَكَّرُونَ جَمِيعًا شَدَّ حَذَاقِ

سورة الأعراف

لَا يَعْلَمُونَ الَّذِي قَدْ جَاءَ ثَالِثَهَا بِالْغَيْبِ يُغْشِي يُغْشِي اشْدُدُ بِإِغْلَاقِ
هُنَا وَفِي النَّحْلِ قَدْ قَالَ النُّجُومَ مَعًا مُسَخَّرَاتٍ بِنَصْبٍ فَاعْرِفِ الْبَاقِي
مُسْتَفْهِمًا إِنَّكُمْ زِدْهَا أَنْ لَنَا تَلَقَّفَ تَلَقَّفَ شَدِيدًا كُلَّ دَقْدَاقِ

وَضُمَّ رَا يَعْرُشُونَ الْمَوْضِعَيْنِ وَلَفَّ مَع رَفَع مَعْدِرَةٌ قُلْ بَيِّنْسٍ بِخِلَافٍ
 وَان قَرَا يُمَسْكُونَ السِّينَ خَفَّفَهَا شَرَكًا أَتَى مَصْدَرًا لَا جَمْعَ فُسَّاقٍ
 ظُ أُمَّ تَلُوَ ابْنَ مَكْسُورٍ لِمَصْلَاقٍ
 ف.. وَزَنَهَا ضَيْغَمٌ أَصْلٌ لَهُ بَاقٍ

سورة الأنفال

وَمُوهِنٌ كَيْدَ نُونٍ نَاصِبًا فَيَلِي وَإِنَّ اكْسِرَ الْهَمْزَ لَا سْتَنْفَاهُ الرَّاقِي
 بِالْكَسْرِ يَا حَيِّ اعْلَمَهَا مُخَفَّفَةً لَا تَحْسَبَنَّ خَطَابًا سَبَقَ زَعَاقٍ
 وَاكْسِرْ هُنَا وَالْقِتَالِ السِّينِ إِنْ جَنَحُوا لَلسَلْمِ لَا تَهِنُوا تَبَلَّوْا بِخِذْرَاقٍ

سورة التوبة

وَاجْمَعْ عَشِيرَاتِكُمْ بَانَ يَضِلُّ عَلَى وَعِلْمٌ بِفَاعِلِهِ وَاجْمَعْ لِشِرَاقٍ
 صَلَاتِكَ اعْلَمْ وَهُودٍ مُرْجُونَ هُنَا تُرْجِي بِالْأَحْزَابِ مَهْمُوزٌ لِنَوَاقٍ
 جُرْفٍ غَدَا سَاكِنًا وَأَضْمُ عِلَانِيَةً تَاهَا تُقَطِّعُ أَوْصَالَ لِمُشْتَاقٍ
 أَمَا تَزِيغُ فَذَاكَ الْفِعْلُ أَنْثَهُ نَهَجَ النَّحَاةِ الْأَلَى طَافُوا بِالْأَفَاقِ

سورة يونس

رَا، هَا الْفَوَاتِحِ، يَا، طَا، حَاءٌ، مَيْلَهَا أَدْرَى نَفْصَلٌ مِنْ إِيخْبَارِ خِلَاقٍ
 وَارْفَعْ مَتَاعَ يَهْدِي الْيَا مَكْسِرَةً نَجْعَلُ بِنُونٍ وَنُنَجِّ أَشَدُّ لِشِفَاقٍ

سورة هود

تَنْوِينِ كُلِّ وَفِي قَدْ أَفْلَحَ أَرْمَ بِهِ فَعَمِيَّتْ عَمِيَّتْ عَيْنٌ بِعَيْهَاقٍ
 فِي غَيْرِ هُودٍ بِنِي اكْسِرٍ وَضَمُّكَ مِي مَقُولِهِ جَلَّ مُجْرَاهَا رُقَى وَأَقِ
 نُونٌ لَهُ هَاهُنَا الْفُرْقَانِ ضِفْ فَطِنًا لِلْعَنْكَبُوتِ ثَمُودًا حَصْرَ أَرِبَاقٍ
 يَعْقُوبُ بِالرَّفْعِ أَمَا السِّينِ مِنْ سَعِدُوا فَافْتَحْ وَخَفِّ وَإِنْ كَلَّا عَلَى سَاقٍ

وَيَرْجِعُ الْأَمْرَ مَبْنِيٍّ لِفَاعِلِهِ عَمَّا هُنَا يَعْمَلُونَ أَلْيَا كَمَا الْبَاقِي
فِي سُورَةِ النَّمْلِ آتٍ فِي الْأَخِيرِ لَهَا بِالْغَيْبِ عَنِ ثِقَةٍ خُذْ دُونَ إِطْرَاقِ

سورة يوسف

سَكَّنَ لَهُ دَأْبًا حَفِظًا وَفَتِيَّتَهُ مَكَانَ فِتْيَانِهِ يُوحَى بِإِطْلَاقِ
مِنْ بَعْدِهِ جَاءَ إِلَيْهِمْ أَوْ إِلَيْهِ بِيَا مَعَ فَتْحِ حَاءٍ جَرَى مِنْ دُونَ إِخْفَاقِ

سورة الرعد

زَرَعَ وَمَا بَعْدَهُ بِالْخَفْضِ حَيْثُ عَلَى أَعْنَابِهَا عَطِفَتْ زَرْعٌ مِنَ السَّاقِي
فِي الْعِنَكَبُوتِ جَرَى اسْتِفْهَامُهُ بِهِمَا هَلْ يَسْتَوِي ظُلْمَةٌ مَعَ نُورِ إِبْرَاقِ
وَتُوقِدُونَ خِطَابًا حَيْثُ لَيْسَ لَهُ لَدَى الْخَلِيلِ خِلَافٌ قَوْلٌ حُدَّاقِ

سورة الحجر

تَنَزَّلُ اضْمُمُ لَتَاهَا الزَّايُّ مُنْفَتِحٌ وَارْفَعُ مَلَائِكَهَا تُحْظَى بِمِصْدَاقِ
مُنْجُوكَ ثُمَّ قَدَرْنَا الْخِفُّ وَهِيَ بِهَا وَالنَّمْلُ فَاحْذَرُ سَبِيلًا ذَاتَ إِمْحَاقِ

سورة النحل

وَتُنَبِّتُ النَّوْنَ نَسْقِيكُمْ مَعًا فَتِحَتْ وَتَجْحَدُونَ الْخِطَابَ الْبَيْنَ الرَّاقِي

سورة الإسراء

يَسُوءَ بِالْفَتْحِ وَأَقْصُرُ .. أَفٌ مُنْكَسِرٌ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينِ تَنْكِيرٍ أَوْ إِطْلَاقِ
وَاضْمُمُ مَعًا قَافٍ بِالْقُسْطَاسِ ثُمَّ تَقْوُ لُونِ الْخِطَابِ بِأَوْلَاهَا لِإِرْهَاقِ
ذِي الشُّرْكِ ذَكَرٌ تُسَبِّحُ رَجُلٌ مُسْتَكِنٌ وَخَلْفَكَ أَفْتَحْ وَسَكَّنْ وَحِي خِلَاقِ
كَسْفًا لَدَى الشُّعْرَا سَكَّنَ وَفِي سَبَا قَفَوْتُ شُعْبَةَ حَذْوِ السَّاقِ بِالسَّاقِ

سورة الكهف

لَا سَكَتَ فِي الْأَرْبَعِ الْمَعْرُوفِ مَوَاطِنِهَا سَكَّنَ مُشَمًّا لَدُنْ كَسْرِيهِ فِي الْبَاقِي
بُورِقِكُمْ .. مَهْلِكٌ افْتَحَهَا وَمَهْلِكِهِمْ لَأَمَّا وَكَسْرُكَ أَنْسَانِي بِالْحَاقِ
فِي الْفَتْحِ هَاءٌ عَلَيْهِ اللَّهُ قُلْ لَدُنِّي خَفِيفٌ نُونٌ مَتَى اسْتَعْنَى عَنِ الْوَاقِي
وَالدَّالُّ مِنْهَا مَعَ الْإِشْمَامِ سَاكِنَةٌ مَعَ مَدِّ حَامِيَّةٍ إِبْدَالُهَا رَاقٍ
مِنْ غَيْرِ نُونٍ جَزَاءُ ارْفَعْ وَضَمُّكَ سِيءَ نِ الْسَدِّ مَهْمَا أَتَى طُرًّا بِإِطْلَاقِ
ضَمٌّ وَتَسْكِينُهُ الصُّدْفَيْنِ وَهُوَ لَهُ فِي الْوَصْلِ هَمْزٌ لَدَى ائْتُونِي لِإِغْلَاقِ
مُسَكَّنٌ وَأَصِلًا وَأَكْسِرُ مَنْوُونَ مَا قَبْلُ اجْعَلِ الْهَمْزَ يَا مَدًّا لِمَنْسَاقِ
لِلْوَقْفِ مَا إِنْ بَدَأَ بِالْوَصْلِ مِنْكَسِرًا وَقَدْ رَوَوْا قَالَ أَتُونِي لِحُدَاقِ

سورة مريم

وَأَضْمُ عْتِيًّا صُلْبًا فَأَاءَهَا وَجِثِي مَعَ كَسْرٍ نَسِيًّا وَقُلْ مَنْ تَحْتَهَا الزَّاقِي
بِالْفَتْحِ وَالنَّصْبِ تَسَاقُطٌ مُشَدَّدَةٌ سِينًا تَوْسُطَ فَتْحَيْنِ اعْلَمْ الْبَاقِي
مَعَ كَسْرِ طَا يَنْفَطِرُنَ الطَّا مُخَفَّفَةٌ مَعًا وَنُونٌ انْفِطَارٍ شَقٌّ إِفْلَاقِ

سورة طه

وَأَفْتَحَ فَيَسْحَتِكُمْ وَأَشَدُّدٌ لِإِنْ وَلِيَتْ قَالُوا حَمَلْنَا خَفِيفَ الْفَتْحِ زَعَاقِ
وَأَكْسِرُ وَإِنَّكَ لَا تُرْضَى لِيَضْمَتِهَا لَمْ تَأْتِهِمْ يَا وَلَا يَبْقَى عَدَا الْبَاقِي

سورة الأنبياء

قُلْ مَوْضِعِي قَالَ نُونًا فِي لِنُحْصِنَكُمْ وَأَكْسِرُ وَسَكَّنَ وَحَرَّمَ نَقْلَ أَفَاقِ
وَنَجِّي أَحْدَفَ وَشَدَّ الْجِيمَ لِلْكَتَبِ فَرْدًا طَوَى الْكُونَ طِيًّا طِيٍّ وَرَاقِ

سورة الحج

وَأَرْفَعْ هُنَا أَعْلَمَ سَوَاءً مِثْلَ جَائِيَةٍ حَرَكٌ وَشَدَّ لِيُوقُوا نَذْرَ مِيثَاقِ
يُقَاتِلُونَ بِكَسْرِ التَّاءِ وَأَوَّلِهَا تَدْعُونَ لِقَمَانِ خَاطِبِ زَجْرٍ مُرَاقٍ

سورة المؤمنون

عَظْمًا مَعَ الْعَظْمِ فَرْدٌ .. مَنزِلًا قُرِئَتْ بِالْفَتْحِ فَالْكَسْرِ وَأَرْفَعْ عِلْمَ خَلْقِ
سورة النور

بِالنَّصْبِ أَرْبَعُ بَادٍ .. خَتَمَ خَامِسَةَ فَارْفَعْ وَغَيْرَ أُولِي انْصَبِ دُونَ إِشْفَاقِ
وَأَمْدُ مَعَ الهمزِ دَرِيءٍ يُسَبِّحُ فَتَحُ أَلْبَا وَتَوَقَّدُ تَا وَاسْتُخْلَفَ الْبَاقِي
يُبْنَى لِمَفْعُولٍ يُبَدِّلُ خَفَّ ثَانِيَةً مِنْ الثَّلَاثِ بِنَصْبِ نَصْبِ إِطْبَاقِ

سورة الفرقان

يَجْعَلُ يَضَاعَفُ وَيَخْلُدُ رَفْعَهَا سَنَنْ وَالْغَيْبُ فِي يَسْتَطِيعُونَ الْعَلَا رَاقٍ
وَحَدُّ مُصِيبًا وَذُرِّيَاتِنَا وَخَفِيْفٌ وَهُوَ مُنْفَتِحٌ يَلْقَوْنَ فِي الْبَاقِي
سورة الشعراء

شَدَّدُ تُصَبُّ نَزَلَ الرُّوحِ انْصَبِنَ وَكَذَلِكَ الْأَمِينِ اتَّبَاعًا رِبْطُ أَرْبَاقِ
سورة النمل

يُخْفُونَ ضِفِّ يَعْلَنُونَ الْغَيْبِ ضَمَّهُمَا وَأَمْدُ أَتَوْهُ وَضَمَّ التَّاءِ بِمِيثَاقِ
سورة القصص

الرُّهْبِ بِالضَّمِّ فَعِلُ الْخَسْفِ مِنْ خَسَفَتْ يُبْنَى لِمَفْعُولِهِ خَسَفًا لِأَعْمَاقِ
سورة العنكبوت

تَرَوْا مَوَدَّةَ نُونًا بَيْنَكُمْ نُصِبَتْ إِذْ وَحَدُّوا آيَةً مِنْ رَبِّهِ الْبَاقِي

وَيَرْجِعُونَ هُنَا وَالرُّومُ غَائِبَةٌ ؕ ءَامَنْتُ بِالْغَيْبِ ؕ إِيْمَانِي بِرَزَاقِي

من سورة الروم إلى الأحزاب

لِلْعَالَمِينَ بَفَتْحٍ مِنْ بَرَحْمَتِهِ ؕ إِفْرَادُ أَثَارِهَا جَلَّتْ يَدُ السَّاقِي
وَأَرْفَعُ وَيَتَّخِذُ الْإِفْرَادُ فِي نِعَمِهِ ؕ وَالنَّصْبُ وَالتَّاءُ فِي تَأْنِيثِهَا رَاقٍ
أَمَّا الظُّنُونُ الرَّسُولُ أَدْرِ السَّبِيلَ فِذِي ؕ بِالْمَدِّ وَصَلًّا مَقَامَ أَفْتَحَ بِبَقْبَاقِ

سورة سبأ

خَفَضُ أَلِيمٌ غِدَاةَ الرِّيحِ تُرْفَعُهَا ؕ مَعَ جَمْعِ مَسْكَنِهِمْ فِي كَسْرِ أَعْنَاقِ
وَهَلْ يُجَازِي الْكُفُورُ الرِّفْعَ يَوْمَ يَرَى ؕ هَمَزُ التَّنَاوُشِ تَبْكِيَتًا لِفُسَّاقِ

سورتا فاطر ويس

وَاجْمَعُ تُصَبُّ بَيْنَاتٍ جَلَّ مُنْزِلُهَا ؕ تَنْزِيلَ رَفَعٍ فَعَزَّزْنَا بِمِصْلَاقِ
فَخَفَّ مَا عَمِلْتَهُ الْهَاءُ قَدْ حُدِفَتْ ؕ حَذْفُ اخْتِصَارِ مُحِيطِ الْعِلْمِ خَلَاقِ

سورة الصافات

وَاللِّكْوَاكِبِ نَصَبٌ يَسْمَعُونَ خَفِيءٌ ؕ فَمَا يُقْدِفُونَ بِشُهْبِ ذَاتِ إِحْرَاقِ
وَاللَّهُ رَبُّكُمْ وَضِفَّ رَبُّ تَرْفَعُهَا ؕ ذِكْرًا فَوَاطِبُ عَلَى تَذْكَارِكِ الْبَاقِي

سورتا ص والزمر

خَفَّفَ مَعًا سَيْنَ غَسَّاقٍ وَجَمَعَهُمُو ؕ قَطْعًا مَفَازَاتِهِمْ مَنْجَى لِمَنْسَاقِ

سورة غافر

بِالْفَتْحِ يَظْهَرُ تَسْكِينٌ فَمُنْفَتْحٌ ؕ أَمَّا الْفَسَادُ فَرَفَعُ الْفَاعِلِ الْهَاقِي
وَأَرْفَعُ فَأَطَّلَعَ الْوَصْلَ ادْخُلُوا وَجَرَى ؕ ضَمٌّ لِأَمْرٍ أَتَى خِزْيًا لِمِفْلَاقِ

من سورة فصلت إلى الجاثية

أَفْرِدْ تُصَبُّ ثَمَرَاتٍ أَنْتَ تَأْكُلُهَا وَيَفْعَلُونَ بِغَيْبِ كُلِّ عَيْهَاقِ
يُنْشَأُ الْخَفُّ قُلُوبًا بِالْأَمْرِ تُدْرِكُهُ وَجَاءَنَا ثَنَّهُ وَأَمَدُّ بِأَفَاقِ
أَسَاوِرَهُ تَشْتَهِيهِ الْهَاءُ سَاقِطَةٌ تَغْلِي بِنَا كَحَمِيمٍ غَلِي إِحْرَاقِ

سورة الأحقاف

وَأَحْسَنَ أَرْفَعُ وَقَبْلُ أَفْرَأُ وَبَعْدُ بِيَا مَضْمُومَةٌ فَادِرُ قَصْدِي دُونَ إِرْهَاقِ

من سورة القتال إلى الرحمن

فَتَحُّ فَمَدُّ فَفَتْحٌ قَاتَلُوا وَقَرَأُ أَسْرَارَهُمْ فَاتِحًا هَمَزًا بِأَشْدَاقِ
بِأَلْيَاءِ قُلُوبٍ يَبْلُونَ يَعْلَمُ وَيَبْلُ يَلِي كَذَا يَقُولُ الَّذِي فِي بَابِ إِدْهَاقِ
نَارٍ وَرَفْعُكَ مِثْلُ .. الْمُنْشَعَاتُ بِكَسِّ رِ الشَّيْنِ وَجَهٌ لِسَاعٍ سَعِي تَوَاقِ
وَالصَّادُ فِي مَا يَلِي أَمْ هُمْ وَلَا حَرَجٌ وَلَا خِلَافٌ فَلَا تَلْجَأُ لِأَمَاقِ

من سورتا الواقعة والحديد

عُرْبًا أَتْنَا سَكُونٌ سَالَ قَارِئُهُ فَشَدَّ نَزْلَ مِنْ تَنْزِيلِ خِلَاقِ
صَادَانٍ مِنْ صَدَقَاتٍ بَانَ خَفُّهُمَا كُنْ حَاذِقًا وَأَتَّبِعْ آثَارَ حُدَاقِ

من سورة المجادلة إلى الملك

مَعَ ضَمِّ شَيْنٍ انشُرُوا فَالْكَسْرُ مُحْتَمَلٌ مُتَمُّ بِالْغِ نُونٌ وَأَنْصَبِ الْبَاقِي
بِأَلْيَاءِ بِمَا يَعْمَلُونَ اضْمُمْ لِنُونِ نَصُو حَا قُلُ كِتَابِهِ وَلَا تَجْنَحْ لِمِلْفَاقِ

من سورة القلم إلى القيامة

نَزَاعَةٌ رَفَعُهَا بَادِ شَهَادَتِهِمْ أَفْرِدْ وَفِي نُصْبِ نَصْبِ بِإِرْهَاقِ
وَكَسْرٍ وَإِنْ خَلَا أَنَّ الْمَسَاجِدَ قُلُ رَبِّ اخْفِضِ الرَّجْزَ فَالْكَسْرُ دُونَ تَرِيَاقِ

وَإِذَا أَدْبَرَ الْمَعْرُوفُ صَارَ دَبْرٌ تُمْنَى بِنَاءٍ فَلَا تَأْبَهُ لِإِخْفَاقِ

من سورة الدهر إلى آخر المصحف

سَلَا سَلَا ضِفَّ قَوَارِيرًا وَنَوْنَهَا لِسُنْدُسٍ يِقْتَفِي خُضْرًا كَمُشْتَاقِ
وَاجْمَعُ تُمَدَّ جِمَالَاتٌ وَنَاخِرَةٌ بِالْمَدِّ قُلْ سُعِّرَتْ خَفَّتْ لِإِحْرَاقِ
وَفَاكِهِينَ بِمَدِّ فَاعِلِينَ وَتَصَّ عَلَى التَّابِضِ وَعِيدُ جَا بِإِمْحَاقِ
لَا هَمَزَ مُوَصَّدَةٌ كَلَّا فَمُوَصَّدَةٌ ضَمَّانَ فِي عَمَدٍ عُدْنَا بِخَلَاقِ
وَتَمَّ مَقْصِدُنَا وَالْحَمْدُ أَجْمَعُهُ لِمَنْ بِنِعْمَتِهِ تَمَّتْ بِأَعْلَاقِ
أَبْيَاتُهَا (نَقْدَ ١٥٤) الْحُدَاقُ جَوْهَرُهَا نَقْدَ الدَّرَاهِمِ تُحْصَى لَوْرَاقِ

متن طريق الفيل

بسم الله الرحمن الرحيم

لَكَ الْحَمْدُ مِنْ خَالِقِ أَجَلٍ
فَصَلِّ وَسَلِّمْ عَلَى الْهَاشِمِيِّ
وَبَعْدُ يَقُولُ الْفَقِيرُ الْحَقِيرُ
إِلَيْكَ طَرِيقًا لِحَفْصِ غَدَا
بِمِصْبَاحِهِ بَانَ حَقًّا طَرِيقًا
لِعِلْمِ الْوَلِيِّ عَنِ الْفِيلِ مِنْ
وَمَا وَسَطَ الْمُتَّصِلِ قَاصِرًا
بِهِ فِي الْمَدِينَةِ كُنْتُ اقْتَدِي
تَرَى أَصْلَهُ فِي صَرِيحِ النَّصُورِ
فَوْسَطُ لَعَيْنِ كَذَا الْمُتَّصِلِ
وَذَا الْفَرَقِ أَشْبَعُ بِلَا مَانِعٍ
وَلَا غُنَّةٍ عِنْدَ لَامٍ وَرَا
بِصَادِ الْمُصَيِّطِ لَا كَالْمُسِيِّ
بِنَمْلِ أَتَانِ احْذِفِ الْيَاءَ وَ

عَدِيمِ الْمَثِيلِ جَلِيلِ عَلِي
وَبَارِكِ وَعِثْرَتِهِ بَجَلِ
رُزَائِدُ ذُو الزَّلَلِ الْمُخْجَلِ
طَرِيقًا لَدَى الْفِيلِ ذِي الْكَلْكَلِ
قُ حَمَامِ ذِي الْهَمَّةِ النَّاقِلِ
رِوَايَةِ عَمْرٍو فَحَفْصِ يَلِي
لِذِي الْفَصْلِ مِنْ غَيْرِهِ فَاعْقِلِ
تُ بِالْعَبْدِ لِلرَّازِقِ الْفَاضِلِ
صِ إِذْ حَزَّ رَاوِيهِ فِي الْمَفْصِلِ
وَأَقْصِرْ لِمُنْفَصِلِ تَعْدِلِ
وَادْغَامِ يَلْهَثُ وَبَا ارْكَبْ قُلِ
وَيَبْصُطُ مَعَ بَصْطَةٍ تَنْجَلِي
طُرُونِ بَسِينِ فَسَكْتُ جَلِي
قِفَا وَسَلَاسِلِ بِهَا فَافْعَلِ

كَذَاكَ وَضَعْفٍ وَضَعْفًا تُرَى
إِلَى الْفَيْلِ لِلْهَمَزِ أَشْمِمٌ فَقَطُّ
كَإِظْهَارِ يَاسِينَ كَبَّرٌ وَلَا
وَإِدْغَامِ نَخْلُقُكُمْ خَالِصٌ
وَهَذِي مَقَالَةٌ مِنْ ذَنْبِهِ
دَعَاكَ إِلَهِي بِهَا طَامِعًا
فَهَبْ لِي رَجَائِي بِلَا مَغْرَمٍ
وَصَلِّ وَسَلِّمْ كَمَا يَنْبَغِي

بِفَتْحٍ وَلَا سَكْتٍ فِي الْوَاصِلِ
لِتَامِنَ وَأَظْهَرَ لِنُونِ تَلِي
تُكَبِّرُ لَدَى الْخَتْمِ تَقْفُ الْوَلِيِّ
وَفِرْقٍ يُفَخِّمُ فِي الْأَعْدَلِ
يَهْدُ الْجِبَالَ بِلَا مَعْوَلِ
بِنَيْلِ رِضَاكَ وَأَنْتَ الْعَلِيِّ
عَلَى قَدْرِ جُودِكَ يَا مَوْئِلِ
عَلَى أَفْضَلِ الرُّسُلِ الْكُمَّلِ

منن الفاصل في الفواصل

بسم الله الرحمن الرحيم

قَالَ زُوَيْدُ الْأَذَانِ الْفَنَانِي
الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَسْبَغَا
ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نَامٍ
وَهَاكَ إِجْمَالًا لِآيِ الذِّكْرِ
نَظْمًا بِهِ أَقْفُو خُطَا الْأَخْيَارِ
سَمِيَّتُهُ الْفَاصِلُ فِي الْفَوَاصِلِ
وَصُنَّتُهُ مِنْ وَصْمَةِ التَّكْرَارِ
بِأَنْ جَعَلْتُ آخِرَ اسْمِ الْبَلَدِ
فَالزَّايُ لِلْحِجَازِ وَالْمَكِّيُّ اعْتَلَى
لِلأَوَّلِ اجْعَلْ وَيَزِيدُ يَاءً
وَلِلْعِرَاقِ الْقَافُ رَاءُ الْبَصْرِيِّ
لِلشَّامِ مِيمٌ وَلِحِمصٍ صَادٌ
وَرَبَّمَا مِنْ بَعْضِهَا تَحَرَّرَا
فَاللَّفْظُ مِنْهَا كُلُّهُ رَمَزٌ وَمَعَ
وَبَعْدَ لَفْظِ الذِّكْرِ لَفْظُ الرَّمَزِ
وَرَبَّمَا عَنْ وَاوٍ فَصَلِّ أَعْجَزُ
وَأَذْكَرُ التَّرْكَ بِلَفْظٍ يُؤْتَرُ

مَنْ قَدْ أَرَادَ الْفَوْزَ بِالرِّضْوَانِ
مِنْ نِعْمَةِ الْإِسْلَامِ خَيْرِ مُبْتَغَى
عَلَى إِمَامِ الرُّسُلِ الْكِرَامِ
مَعَ بَيَانِ خُلْفِ أَهْلِ الْأَمْرِ
مِنَ الثَّقَاةِ وَأُولِي الْأَبْصَارِ
أَبْغِي بِهِ حُصُولَ خَيْرِ نَائِلِ
بِالرَّمَزِ لِلجِهَاتِ بِاخْتِصَارِ
قُبَيْلِ يَا النَّسَبِ رَمَزَ الْعَدَدِ
بِالْكَافِ وَالْمَدِينِ نُونٌ فَانْجَلَى
ثَانٍ وَشَيْبَةَ بَدَالٍ جَاءَ
رَمَزٌ وَلِلْكَوْفَةِ فَاءٌ فَادِرٌ
وَلِدِمَشْقَ شَيْنُهَا تَنْقَادُ
لَفْظٌ بِهِ أَرْمَزُ كِيَّ اخْتِصَارًا
حَرْفٍ غَرِيبٍ أَوَّلُ اللَّفْظِ يَقَعُ
وَبَعْدَهُ الْفَصْلُ بِوَاوٍ مُجْزِي
وَقَدْ أَقْدَمْتُ وَقَدْ لَا أَرْمَزُ
وَالْعَدَدُ لَفْظًا غَالِبًا لَا أَذْكَرُ

الفاصلة وما تُمَيِّزُ بِهِ وفوائد معرفتها

أَخْرَجَ كَلِمَ الْآيَةِ الْفَوَاصِلُ
مِنْهَا التَّسَاوِي وَالْمُشَاكَلَةَ عَنْهُ
لِعِلْمِهَا فَوَائِدُ مَلَا حُ
كَالْأَجْرِ وَالصَّلَاةِ وَقَفَّ حُطْبَةَ
بِأَرْبَعٍ مَيَّزَهَا الْأَفَاضِلُ
وَالِاتِّفَاقُ وَأَنْتِهَاءُ مَقْطَعِهِ
مَنْ حَازَهَا يُرْجَى لَهُ النَّجَاحُ
وَكَلِمَ سُورَةٍ تُمَالُ فَاتَّيَبَتْ

مذاهب العدد وعدد آبي القرآن في كل منها

هُم سَبْعَةٌ مَكَّةُ فَرْدُ اثْنَانِ
وَاخْتَلَفُوا فِي عَدَدِ الْآيَاتِ
سِتُّ مِنَ الْآلَافِ .. وَالْمِئَاتِ
جَمِيعُهُمْ وَاخْتَلَفُوا فِي الْوَقْصِ
فَسَبْعَ عَشْرَةَ لِأَوَّلِ رَوَى
ثَلَاثَ آيَاتٍ كَذَا الْأَخِيرُ
لِلْبَصْرِ أَرْبَعٌ بِلَا مُنَازَعٍ
زَيْدًا عَلَى عَشْرِينَ ثُمَّ الْحَمِصِيِّ
إِلَى الثَّلَاثِينَ وَزَادَ الْكُوفِيُّ
بِطَيْبَةِ الشَّامِ الْعِرَاقِ ذَانِ
فَعَدَّهُمَا لَدَيْهِمْ كَالْآتِي
ثَنَّتَانِ هَكَذَا رَأَى الثَّقَاتُ
عَلَى الَّذِي أُبِينُ بِالتَّقْصِ
كُوفٍ وَعَنْ بَصْرِ يَقِلُّ الْمُحْتَوَى
وَعَشْرُ مَكِّيٍّ بِهَا جَدِيرُ
وَلِلدَّمَشْقِيِّ سِتُّ أَوْ سَبْعُ فَعِ
أَضَافَ ثَنَّتَيْنِ بغيرِ نَقْصِ
عَلَى الثَّلَاثِينَ بِسِتِّ مُوفِ

سورة الفانحة

بَسْمَلَةٌ (ك) - (ف) عِدَّةٌ وَعَدَدًا
سِوَاهُمَا أَوْلَى عَلَيْهِمْ أَبَدًا

سورة البقرة

حَرْفُ الْهَجَاءِ (ف) - (ح) لَا الرَّأ تُوْرَى
وَالْفَرْدَ طَاسِينَ وَأَمَّا الشُّورَى

(ف)ذَانِ (ص)حَوْ وَأَلِيمِ الْأُولَ (م)حَ
 وَخَائِفِينَ (ر)هَ وَالْأَلْبَابِ (د)مَقُ
 وَيَنْفِقُونَ الثَّانِ (ك)يَ وَأَوْلُ
 (ر)جَعٍ وَالْقَيُّومُ (ر)كُدُ النُّورِ
 فُوظٌ وَمُصْلِحُونَ بِالْعَكْسِ اتَّضَحَ
 ثَانٍ وَثَانِي خَلَقِ ذَرِّ (د)هَقُ
 تَفَكَّرُونَ (م)فَدِ مَعْرُوفاً عَلُ
 (ي)لَغَى شَهِيدٌ (ك)بَانَ كَالْمَغْمُورِ

سورة آل عمران والنساء

الْإِنجِيلِ الْأُولَى ذَرَّهُ (م)نَذُ الثَّانِ (ف)بَا
 أَوْلَ إِسْرَائِيلَ (ص)رُ وَعَدَدُ
 مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ (م)يُّ فِي النَّسَا
 ضَ وَأَعكسِ الْفُرْقَانِ بِالْتَّرْكِ وَفِي
 مِمَّا تُحِبُّونَ (ك)شَدُّ وَأَشَدُّ
 سَبِيلَ (ف)مَّ آخِرَ أَلِيمَا (م)بَارَسَا

سورة المائدة

وَبِالْعُقُودِ عَن كَثِيرٍ أَهْمِلَا
 (ف)بَصَلَا وَغَالِبُونَ (ر)بَا وَجَلَا

من سورة الأنعام إلى سورة التوبة

وَالنُّورِ (ز)حَ أُولَى وَكَيْلٍ (ف)هَ وَتَرَ
 كَفَيْكَونَ ذَرِّ (ف)بَتَى وَالْدِّينِ (ر)مُ
 وَالنَّارِ إِسْرَائِيلَ ثَالِثَا (ز)جَرَ
 أَوْلَاهُ (ف)بَتَى بِالْمُؤْمِنِينَ عَنكَ ذَرِّ
 وَالْقَيِّمِ أَعَدُّ (ص)هَ أَلِيمَا أَوْلُ
 لَكَ مُسْتَقِيمٍ آخِرَا (ف)بَاهَ وَبَرَ
 وَأَعَدُّ تَعُودُونَ (ف)بَلَاحَا وَأَسْتَقِمُ
 وَيُغْلِبُونَ (ر)مُ وَمَفْعُولَا فَنَذَرَ
 (ر)بَضِ وَثَانِي الْمُشْرِكِينَ أَعكسِ تَبَرَ
 (ش)بَتَى وَتَمُودَ (ز)بَجَلُّ وَرَمَلُ

من سورة يونس إلى سورة الإسراء

وَالدِّينَ وَالصُّدُورِ (مِطْ) وَالشَّاكِرِيه
ثَانِي لُوطٍ (ز) أَح (شَد) خَصَّ (ف) آه
وَالْعَكْسُ مَنْضُودٍ وَمُؤْمِنِينَ
(ش) حَا وَعَامِلُونَ (شِيَق) وَدَع
قُلْ وَالْبَصِيرُ (ش) عَى وَعَدَّ الْبَاطِلَا
مِنْ كُلِّ بَابٍ (ق) بُولُهُ (م) بَجَلُّ
(فِيم) جَدِيدٍ وَالسَّمَا الْأُولَى اِتْرُكََا
وَالظَّالِمُونَ (م) هَ وَسُجَّدَا (ف) ع

نَ اَعْكَسَ وَتَشْرِكُونَ (صِف) وَحَرِّ
وَعَدُّ سَجَّيْلٍ (ك) كَذَا (د) رَاهُ
(ص) ع (ز) اِهْدَا مُخْتَلِفِينَ (ق) بُونَا
جَدِيدِ النُّورِ (ف) لَللَّهِ اخْضَع
(ص) خَرَا وَأَوَّلَ الْحَسَابِ (م) بَاثِلَا
وَالنُّورِ (مِز) مَعَا ثَمُودَ (زُر) عَلُّ
(ي) بَوْمَا وَأَهْمِلْ وَالنَّهَارَ (ر) وَغَكَا
وَأَسْأَلُكَ سَبِيلَ الْعَامِلِينَ وَآخِشَع

سورة الكهف و مريم

هُدَى (ز) هَى (ق) بُولَا قَلِيلٌ (د) أَبَا
(قَدَم) وَغَيْرَهَا (ق) ضَى وَأَبْدَا
إِهْمَالٍ قَوْمًا الْأُولَ (فَد) أَعْمَالَ (قُم)

وَأَعْكَسَ غَدَاً، زَرَعَا وَأُولَى سَبَبَا
بَعْدَ تَبِيدِ (دَم) بِنَفْسِي أَبْدَا
وَأُولِيَا اِبْرَاهِيمَ (كِد) مَدَا (رِزَم)

طه والانبياء والحج والمومنون

وَأَهْمَلْنَ مَعَا كَثِيرًا (ر) اِهْنَا
مَدِينِ إِسْرَائِيلَ قَبْلَ مُوسَى أَنْ
غَشِيَهُمْ ثَانِيهِ (ف) ضَلُّ أَسْفَا
وَحَسَنًا إِلَيْهِمْ قَوْلًا (د) عِي
ضَلُّوا (ف) تَبَّ وَصَفَّصَفَا (قُم) وَنَظَرُ
وَعَدَّ ضَنْكََا (ص) بَائِبَا يَضْرُكُمُ
ثَمُودُ (زُق) لُوطٍ (كَنَف) وَالْمُسْلِمِيه

وَمِنْ (شَز) فِي الْيَمِّ (ص) بَ وَتَحْزَنَا
(م) ضَتَّ فُتُونَا (رَم) لِنَفْسِي (قُم) عَن
(يَك) وَأَلْقَ السَّامِرِي ارْدُدْ (د) لَفَا
إِلَهُ مُوسَى (كِي) نَسِي اَعْكَسَهُ وَع
مِنِّي هُدَى وَثَانِي الدُّنْيَا (شَزَر)
كَذَا الْحَمِيمِ وَالْجُلُودُ (ف) بَابِكُمْ
نَ (ك) لَ وَهَارُونَ (شَزَر) وَسَلَّم

سورة النور

وَأَعْدُدْ وَالْأَصَالَ وَالْأَبْصَارِ (قُمْ) وَدَعِ أُولِي الْأَبْصَارِ (ص) حَوًّا وَاسْتَقِمَّ

سورة الشعراء والنمل

وَتَعْلَمُونَ أَوْلًا (رَمَزْ) وَدَعِ
بِهِ الشَّيَاطِينَ (يَقُمْ) وَدَعِ شَدِيدِ
ثَالِثَ تَعْبُدُونَ (ر) هَ وَمَنْ جَمَعَ
سِدِّ (قُمْ) قَوَارِيرَ لِكُوفٍ أَرْدُدِ

سورة القصص

يَسْقُونَ (ف) يَضًا أَهْمَلْتَ وَالطِّينِ (ص) لَّ وَعَكْسُ الطِّينِ يَقْتُلُونَ

سورة العنكبوت

أُولَى السَّبِيلِ (صُنْكَ) وَالِدَيْنِ (شَرِبْ) وَأَفْبَالِ بَاطِلٍ يُؤْمِنُونَ (ص) بَ

سورة الروم

وَالرُّومُ ذُرٌّ (كِدْ) يَغْلِبُونَ أَعْدُدْ وَدَعِ
سَنِينَ (فِي) وَتَلَوُ يُقْسِمُ (ي) قَعْ

سورة لقمان والسجدة وسبأ

وَالِدَيْنِ (مُرْ) خَلَقَ جَدِيدِ (مِزْ) لَدَى
سَبَأَ شِمَالِ (م) آزَهُ وَأَنْفَرَدَا

سورة فاطر

أُولَى شَدِيدِ (رُمْ) وَتَشْكُرُونَ
وَذُرٌّ جَدِيدِ (صَرَّ) وَالْبَصِيرُ
ذَرَّهُ (شُ) جَاعًا أَنْ تَزُولَا (ر) اجَا
كَذَا نَذِيرٌ الْأُولِ ذُرٌّ (ص) لُونَا
وَالنُّورُ (ر) اجَ التَّرْكَ وَالْقُبُورُ
وَعَدَّ تَبْدِيلًا (مَرْدْ) وَهَاجَا

سورة الصافات وص

لَتَرَكَ جَانِبِ دُحُورًا عَدَّ (ص) بَ
ثَانِي يَقُولُونَ (ي) عِي ذِي الذُّكْرِ
وَيَعْبُدُونَ أَرْدُدْ (ر) ضَا وَأَرْدُدْ تُصَبِّ
(ف) هَ تَرَكَ غَوَاصٍ (ر) أَي وَيَجْرِي

تَرَكَ عَظِيمٌ (ص) عَقُولُ (صِف) وَجَا خِلَافٌ بَصْرِيٌّ بِهَا مُنْدَرِجَا

سورة الزمر

يَخْتَلِفُونَ الْأُولَ الْأَهْمَلُ (ف) ضَالَا وَالذِّينَ ثَانِيهِ (ش) آه (ف)َاعِلَا
دِينِي وَثَانِي هَادِ تَعْلَمُونَ (ف)ض الْأَنْهَارُ (كَي) بَشْرٌ عِبَادِ اعْكِسْ وَخُضْ

سورة غافر و فصلت والشورى

تَرَكَ التَّلَاقَ عَكْسَ بَارِزُونَ (ش)ئِي وَكَاطَمِينَ ذَرَّ (ف)جُورًا وَادْرِي
ذَرَّ الْكِتَابَ (رُد) وَالْبَصِيرُ (شُد) وَيُسْحَبُونَ إِنْ تَعُدَّهُ (فَشُد)
وَفِي الْحَمِيمِ (كَي) وَتُشْرِكُونَ (فَم) ثَمُودَ (فَز) الْأَعْلَامِ (ص)اغ (ف)أَتَم

سورة الزخرف والدخان

وَأَعْدُدْ مَهِينٌ (زُر) يَقُولُونَ (ف)لَكَ زُقُومٍ (يَشُق) فِي الْبُطُونِ (صَدَقَك)

سورة القتال والطور والنجم

ضَرَبَ الرِّقَابِ وَالْوَثَاقَ مِنْهُمْ (ص)لَ وَأَعَكْسَنَ أَقْدَامَكُمْ بِالْهَم
ثَانٍ وَدَعَّ أَوْزَارَهَا (ف)ظَّ وَفِي لِلشَّارِبِينَ (صُر) وَطُورٍ (قُم) تَفِ
دَعَاً (فَم) عَن مَّن تَوَلَّى (م)لَ وَذَا ثَانِي شَيْعًا (ف)هَ ذَرَّ الدُّنْيَا (ش)ذَا

سورة الرحمن عز وجل

(ف)هَ (م)اضِ الرَّحْمَنِ وَالْإِنْسَانَا أَوْلَاهُ ذَرَّ (ن)لَ كَالْأَنَامِ (ك)انَا
وَتَانِ نَارٍ (ز)جِرَّةً وَرَدَا أَلْمُجْرِمُونَ الثَّانِ (ر)اضٍ رَدَا

سورة الواقعة

وَأُولِيَا الْمَيْمَنَةِ الْمَشْأَمَةِ دَعَّ (صِف) وَدَعَّ مَوْضُونَةَ (مُر) وَأَثَبِ
عَدَاً أَبَارِيقَ (ك)ذِي (د)عَا وَعِي نُّ (فِي) وَتَأْتِيماً (قَدِم) ثُمَّ دَعَّ

عَدَّ الْيَمِينَ الْأُولَ (فِد) إِنْشَاءً ذَرَّ (ر) هَ وَذَرَّ أُولَى الشَّمَالِ (ف)َاءاً
 وَذَرَّ حَمِيمٍ أُولًا (ك)ل وَيَقُور لُون (ك)َذَا (ص)غ لَوَّلُونَ (ص)عَقُوا
 تَرَكَاءَ وَالْآخِرِينَ (ي)وَمَ (ق)بَالَ (ك)ل عَدَّ لِمَجْمُوعُونَ (د)مَ رِيحَانُ (ش)ل

سورة الحديد والمجادلة

بِهَا الْعَذَابُ (ف)هَ وَالْأَنْجِيلُ (ر)بَا وَفِي الْأَذْلَلِينَ (ي)قُمَ وَمَا نَبَا

من سورة الطلاق إلى سورة الجن

الْآخِرِ (ش)بَا وَمَخْرَجًا (ف)كِدَ أُولِي ال أَلْبَابِ (ي)بَا قَدِيرٌ الْأَنْهَارُ (ص)ل
 ثَانِي نَذِيرٌ (ك)دَ وَأُولَى الْحَاقَّةِ (ف)هَ وَحُسُومًا (ص)بَ شِمَالِهِ (ز)هَقَّةُ
 وَسَنَّةٌ أَهْمِلَ (ش)بَى وَنُورًا (ص)ل وَسَوَاعًا ذَرَّ (ص)فَ بَا خَبِيرًا
 نَسْرًا (ف)صُدَ وَ(ك)يَ كَثِيرًا نَارًا (مُزِر) أَحَدًا لَا مُلْتَحِدَ (ك)بَارًا

المزمل والمهذب والقيامة والنبأ

وَقَوْلُهُ الْمَزْمَلُ أَعَدَّهُ (ش)فِي وَذَرَّ جَحِيمًا (ص)بَ رَسُولًا وَأَعْرِفِ
 أُولَاهُ (ك)بَالَ الْخُلْفِ فِي الثَّانِي وَشِي بَا يَتَسَاءَلُونَ ذَرَّ (د)عَ وَشِي
 إِهْمَالَ مُجْرِمِينَ (ش)كَ تَعَجَّلَ بِهِ (ص)فَ وَقَرِيبًا (ر)غَ بِخُلْفِ (ك)تَبَهُ

سورة النازعات والأعمى

أَنْعَامِكُمْ (ز)فَ مَعًا وَمَنْ طَغَى (قُم) ذَرَّ طَعَامَهُ (ي)بَاتِ ذَرَّ صَاخَهُ (ش)غَا

التكوير والانشقاق والطارق

وَتَذْهَبُونَ ذَرَّ (ي)بَجِي وَكَادِحُ كَدْحًا (ص)غَى وَأَعْكِسُ مُلَاقٍ (ص)بَالِحُ
 يَمِينِهِ وَظَهْرَهُ بِالتَّرْكِ (مُر) وَكَيْدًا الْأُولُ تَرَكَهُ (ي)بَسْرُ

سورة الفجر والشمس

أَكْرَمَنِي ذُرٌّ (ص) لُ وَنَعَمَهُ (نكص) وَرَزَقَهُ (ز) لُ وَجَهَنَّمَ (مز) وَخَصَّ
عِبَادَ (ف) هُ فَعَقَرُوهَا (كي) خِلَا فَعَدُّ (ص) عَاغَ رَدَّ سَوَاهَا (ص) لَا

سورة العلق والقدر

ذُرِّيْنَهُ (ش) هَادَا وَيَنْتَهُ (ز) وى وَثَالِثُ الْقَدْرِ (ك) نَذَا (م) ضَى سَوَا
الْبَيْتَةِ وَالزَّلْزَلَةَ وَالْقَارِعَةَ وَالْعَصْرَ

وَالدِّينَ (ر) مٌ وَأَهْمِلِ اشْتَاتَا (يف) وَعَدُّ أَوْلَى الْقَارِعَةَ (ف) لَتَعْرِفِ
كِلَا مَوَازِينَهُ (ف) زُ وَالْعَصْرِ ذُرٌّ بِالْحَقِّ عَكْسٌ (د) ال جُوعِ (ز) ح (ص) حَرٌّ

سورة الماعون والإخلاص والناس

وَهُمْ يِرَاءُونَ (ق) ص) وَلَمْ يَلِدْ وَمَعَهَا الْوَسْوَاسِ (ك) مٌ وَقَدْ نَفِدْ
الْخَاتِمَةَ

عَشِيَّةَ الْأَخِيرِ مِنْ جُمَادَى أَوْلَاهُمَا لِلَّهِ مَا أَرَادَا
عَامَ (شَجَّتْكَ ١٤٢٣ هـ) أُمَّةَ الْإِسْلَامِ كَمُلْ ذَا النِّظَامِ بِالنِّظَامِ
أَبْيَاتُهُ (يَجْعَلُ ١١٣) رَبِّي لِمَنْ قَرَأَهَا الْأَمَانَ مِنْ شَرِّ الْفِتَنِ
وَأَنْبِي لِمَنْ أَتَمَّ قَصْدِي بِفَضْلِهِ جَعَلْتُ كُلَّ حَمْدِي
وَأَكْمَلُ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى النَّبِيِّ سَيِّدِ الْكِرَامِ

نظم مقدمة التفسير لشيخ الإسلام مقدمة الناظم

قَالَ الَّذِي عَقَدَ الْأَذَانَ دَارًا
أَحْمَدُكَ اللَّهُمَّ حَمْدَ الرَّاضِي
لِي بِالرَّضَى وَهَبْ لِي الْقَبُولَا
وَصَلِّينِ إِلَهِي الْكَرِيمَا
وَبَعْدَ ذَا أَزْجِي بِعَوْنِ اللَّهِ
نَظْمًا قَفَا قَوَاعِدَ التَّفْسِيرِي
حَيْثُ لَقَطْتُ الدَّرَّ وَاللَّالِي
مُجْتَنِبًا مُكَرَّرَ الْمَقَالِ
وَمُعْرِضًا عَمَّا بِهِ التَّمْثِيلُ
وَأَنِّي إِذْ أَقْتَفِي الْهُمَامَا
لَكِنَّهُ تَصِيدُ الثَّوَابِ
بِجِيدِهِ وَالشَّنَقِطِي دَارًا
بِمَا قَضَيْتَ فَاقْضِ أَنْتَ الْقَاضِي
وَتَمَّرَنَّ سَعْيِي الْقَلِيلَا
عَلَى النَّبِيِّ وَسَلَّمَنَّ تَسْلِيمَا
لِمُبْتَغٍ فَهَمَّ كِتَابِ اللَّهِ
فِي بَحْرِنَجْلِ تَيْمِي النَّحْرِي
وَقَدْ مَزَجْتَ الدَّرَّ بِالزُّلَالِ
وَضَارِبًا صَفْحًا عَنِ الرَّجَالِ
فَذَاكَ غَوْرٌ سَبَّرَهُ يَطْوُلُ
حَلْمَةً تَلَاحِقُ النَّعَامَا
مِنْ وَاهِبِ الْمَوَاهِبِ الْوَهَّابِ

مقدمة المؤلف

مِنَ التَّفَاسِيرِ يُرَى الْغُثَاءُ
حَيْثُ مِنَ الْعُلُومِ وَحْيِ اللَّهِ
وَالْعَقْلِ .. ثُمَّ مَا عَدَاهُ الزَّيْفُ
وَلَيْسَ يُسْتَعَاذُ بِالْقُرْآنِ
فَعَامِلٌ بِهِ هُدًى وَمَنْ أَبَا
وَالنَّاصِعُ الْمُنَقَّحُ الْجَلَاءُ
وَمَا دَلَّيْلُهُ عَنِ الْأَوَاهِ
وَمِنْهُ مَا الْوَاجِبُ فِيهِ الْوَقْفُ
وَفَهُمَ مَا حَوَى مِنَ الْمَعَانِي
فَقَدْ عَمِي وَقَدْ هَوَى ثُمَّ كَبَا

فصل / بين النبي ﷺ لأصحابه معاني القرآن

قَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ذَا الْقُرْآنَا
وَكَانَ صَحْبُهُ يُبَالِغُونَا
مَلْفُوظُهُ وَحُكْمُهُ بَيَانَا
فِي حِفْظِهِ وَيَتَدَبَّرُونَا

وَتِلْكَ عَادَةٌ لِكُلِّ مَنْ طَلَبَ
لِذَلِكَ لَمْ يَقَعْ لَهُمْ نِكَافٌ
وَالتَّابِعُونَ مِثْلَهُمْ وَمَا جَرَى
وَمِنْهُمْ مَنْ كَمُجَاهِدٍ قَرَأَ
وَفَوْقَ ذَلِكَ اسْتَنْبَطُوا وَاجْتَهَدُوا

عِلْمًا وَوَحْيُ اللَّهِ أَوْلَى بِالطَّلَبِ
فِي الْعِلْمِ أَوْ قُلْ قُلَّ الْاِخْتِلَافُ
مِنَ الْخِلَافِ بَيْنَهُمْ قَدْ نَدَرَا
عَلَى الصَّحَابِ جَامِعًا وَفَسَّرَا
وَلَمْ يَعْزَبْ فِعْلُهُمْ بَلْ سُدُّوا

اختلاف السلف في التفسير اختلاف نوع

قَدْ قَلَّ فِي التَّفْسِيرِ خُلْفُ السَّلْفِ
وَإِنَّمَا تَنَوَّعَ الْمَعَانِي
مِثْلُ الصَّرَاطِ قِيلَ لِلْقُرْآنِ
مِثَالُهُ ذِكْرُكَ لِلْمِثَالِ
وَذَلِكَ كَالظُّلْمِ وَالْاِقْتِصَادِ
وَجَاءَتِ الْأَسْبَابُ فِي السِّيَاقِ
فَاعْتَبِرِ النَّظِيرَ لِلنَّظِيرِ
وَإِنَّمَا السَّبَبُ حِينَ يُعْرَفُ
إِنْ جُهِلَتْ نِيَّةُ مَنْ قَدْ حَلَفَا
وَقَوْلُهُمْ نَزَلَ فِي ذَا الْأَمْرِ
وَنَزَلَتْ فِي الْأَمْرِ لِلتَّفْسِيرِ
لِذَلِكَ أَوْ تَعَدُّ النَّزُولِ
وَقَدْ تَنَازَعَ الْمَلَا فِي الْأَمْرِ
لِلْاِشْتِرَاكِ بَيْنَهُمَا كَالْعَيْنِ

وَإِنْ طَرَأَ فَلَيْسَ لِلضُّدِّ اعْرِفِ
لِوَاحِدٍ فَكُلُّهَا سِيَّانِ
وَجَاءَ لِلدِّينِ .. وَصَنَّفَ ثَانِ
مُدَلَّلًا لِلنَّوْعِ بِالْمَقَالِ
وَالسَّبْقِ حَيْثُ جِيءَ بِالْمُرَادِ
وَالْعِبْرَةَ الْعُمُومَ بِاتِّفَاقِ
نَدَاءِ عَلِيٍّ مَا بَانَ لِلْخَبِيرِ
أَفَادَ فَهَمَّ الْقَصْدُ قَالَ السَّلْفُ
فَقَصَدَهُ السَّبَبُ فِيهِ يُقْتَفَى
يُفِيدُهُ أَوْ لِلدُّخُولِ فَادِرِ
تَجِيٍّ وَلِلْمُسْنَدِ فِي التَّقْدِيرِ
يَصْدُقُ الْاِخْتِلَافُ فِي النُّقُولِ
يَحْتَمِلُ الْأُمُورَ عِنْدَ الذِّكْرِ
أَوْ التَّوَاطُّؤِ أَوْ الضُّدِّينِ

وَفَسَّرُوا بِأَقْرَبِ الْمَعَانِ
كَالشَّكِّ لِلرَّيْبِ وَكَالْقُرْآنِ
وَجَاعِلٌ حَرْفًا مَكَانَ حَرْفٍ
لَكِنَّ جَمَعَ مَا بِهِ التَّفْسِيرُ
لِرَاجِحِ عَارِضٍ وَالذُّهُولِ
وَلَيْسَ مُشْكَلًا فَمَا يُحْتَاجُ
كَالصَّوْمِ وَالْحَجِّ وَكَالصَّلَاةِ

فصل / في نوعي الاختلاف في التفسير المستند إلى النقل

تَنَوَّعَ الْخِلَافُ فِي التَّفْسِيرِ
فَالْعِلْمُ بِاثْنَيْنِ بِكُلِّ حَالٍ
وَالنَّقْلُ عَنْ خَيْرِ الْوَرَى صِدْقٌ وَقَدْ
ثُمَّ مِنَ الْمُنْقُولِ قِسْمٌ يَصْعَبُ
كَجَلِّ مَا عَنْ ذِي الْكِتَابِ آتٍ
كَمِثْلِ لَوْنِ الْكَلْبِ فُلُكٍ وَالْفَتَى
فَلَيْسَ مِمَّا لَيْسَ مِنْهُ بَدٌّ
وَلَتَكُ فِي التَّفْسِيرِ ذَا احْتِرَازٍ
قَالَ تَقِيُّ الدِّينِ قَالَ أَحْمَدُ
وَفِي الْمَدِينَةِ الْمَغَازِي رَاقٍ
بِمَكَّةَ التَّفْسِيرِ حَيْثُ انْتَشَرَ
وَأَقْطَعَ بِصِدْقٍ مُرْسَلٍ تَعَدُّدًا

إِذْ لَا رَدِيفَ لِلْقُرْآنِ دَانَ
لِذَلِكَ الْكِتَابِ فِي الْبَيَانِ
خُطْبَى وَالْفِعْلُ لَهُ التَّقْفُ
أَدَلُّ وَاخْتِلَافُهُمْ جَدِيرٌ
أَوْ غَلَطٌ فِي الْفَهْمِ لِلدَّلِيلِ
لَهُ تَوَاتُرٌ بِهِ الْمِنْهَاجُ
وَكَفَرُوضِ الْإِرْثِ وَالزَّكَاةِ

لِلنَّقْلِ أَوْ تَدَبُّرِ الْبَصِيرِ
نَقْلٍ مُصَدَّقٍ أَوْ اسْتِدْلَالٍ
يَأْتِي بِهِ كَذِبًا عَلَيْهِ ذُو الْفَنَدِ
تَمْيِيزُهُ وَلَيْسَ فِيهِ مَأْرَبٌ
مِنْ تَابِعِي الصَّحَابَةِ الثَّقَاةِ
وَنَحْوِهَا مِمَّا عَنِ الْقَوْمِ أَتَى
فَلَا يُصَدَّقُ وَلَا يُرَدُّ
وَفِي الْمَلَا حِمِّ وَفِي الْمَغَازِي
لَيْسَ لَدِي مُسْتَنْدٍ يُعْتَمَدُ
عِلْمٌ بِهَا فَالْشَّامُ فَالْعِرَاقُ
لِتَرْجُمَانَ الذِّكْرَ مَا قَدْ نَشَرَ
مِنْ غَيْرِ مَا تَوَاطَرُ بِهِ بَدَا

إِذْ صَدَّقَ قَوْلَ مُخْبِرٍ مَتَى خَلَا
 وَإِنَّ مَا يَطُولُ يَسْتَحِيلُ
 وَخَبَرَ الْوَاحِدِ بِالْقَبُولِ
 لَدَى الْجَمَاهِيرِ مِنَ الْحُذَّاقِ
 بِمَنْ لَهُ فِي الْفَنِّ عِلْمٌ يَعْلَمُ
 فِذَانِ الْأَجْمَاعِ عَلَى مَا اتَّفَقَا
 وَعَالَمٌ بِالنَّقْلِ قَدْ يُفِيدُ
 وَقَدْ يَرُدُّ الْعَالَمُونَ مِنْ وَثْقِ
 وَالنَّاسُ فِي ذَا الْبَابِ صِنْفٌ يَقْتَدِي
 فَهُوَ يَرُدُّ كُلَّ مَا صَحَّ إِذَا
 وَمُدَّعُونَ لِاقْتِفَاءِ الْأَثَرِ
 فَهَوًّا وَهَوًّا لِجَمِيعَا
 فَالْصِّدْقُ وَالْكَذِبُ يُعْرَفَانِ
 وَفِي التَّفَاسِيرِ مِنَ الْبُهْتَانِ
 لِلْوَاحِدِ وَالشُّعْلِيِّ الْإِمَامِ
 وَالْبَغْوِيِّ مِنْ ذَيْنِ كَانَ أَبْصَرَ

النوع الثاني: الخلاف من جهة الاستدلال

أَمَّا الَّذِي يُدْرَى بِالِاسْتِدْلَالِ
 فَوَاقِعٌ بِهِ الْخَطَأُ كَثِيرًا
 مِنْ حَامِلٍ عَلَى اعْتِقَادٍ بِالِ

مِنْ قَصْدٍ لِافْتِرَاءِ وَالْخَطَأِ انْجَلَى
 مَعَ التَّوَافُقِ لَهُ التَّبْطِيلُ
 أَوْجَبَ عِلْمَ أُمَّةِ الرَّسُولِ
 لَكِنَّ الْأَعْتِبَارَ فِي الْوِفَاقِ
 كَمَا رَوَى الْجَعْفِيُّ مَعَهُ مُسَلِّمٌ
 عَلَيْهِ لَا يُنْكِرُهُ مِنْ حَقِّقَا
 مِنْ غَيْرِ ذِي الصَّحَّةِ مَا يُرِيدُ
 بِهِ لِعِلَّةٍ بِهِ أَوْ بِالطَّرْقِ
 بِمَنْ تَكَلَّمَ وَلَوْ لَمْ يَهْتَدِي
 خَالَفَ مَا هَوَى وَمَا قَدْ احْتَدَى
 مِنْ غَيْرِ مَا عِلْمٍ بِهِ مُدْخِرِ
 تَزَلَّقُوا الْمُنَزَّلَ الشَّنِيعَا
 لِنَاقِدِي الْحَدِيثِ بِالْبُرْهَانِ
 حَشْدٌ كَذِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ
 لَوْ لَمْ يَكُنْ كَحَاطِبِ الظَّلَامِ
 لِحَذْفِهِ الْمَوْضُوعِ مِمَّا اخْتَصَرَ

دُونَ اهْتِمَامِ بِالَّذِي قَدْ أَنْزَلَ
فِيخْطِئُونَ الْحُكْمَ فِي الدَّلِيلِ
كَالْهَمْدَانِيِّ وَالْأَصَمِّ
فَهُوَ بِالْاِعْتِزَالِ ذُو اتِّصَالٍ
فَكَائِنٌ لِهَؤُلَاءِ مَزْجٌ
وَكُلٌّ مِنْ قَفَاهُمْ يُضْمٌ
خُلَاصَةُ الْمَقَالِ أَنَّ مَنْ عَدَلَ
وَمِنْ دَوَاعِي الْاِبْتِدَاعِ فَادِرُهُ
فَاعْلَمْ هُدَيْتَ الرُّشْدَ أَنَّ مَنْ سَلَفَ
وَأَنَّ مَنْ يَجْتَنِبُ النُّقُولَ

تفسير القرآن بالقرآن وبالسنة وأقوال الصحابة

أَحْسَنُهُ الْقُرْآنُ بِالْقُرْآنِ
وَإِنْ تَكُنْ قَدْ اعْوَزَاكَ فَاسْعَا
كَخُلَفَاءِ أَحْمَدَ النَّبِيِّ
وَالْحَبْرِ وَالْمَسْعُودِ فَادِرِ أَمَّا
فَقَدْ يَصِحُّ بِالِدَّلِيلِ الْبَادِي
وَبَيْنَ ذَا وَذَا .. وَذَا يُجَنَّبُ
إِذْ لَيْسَ يُغْنِي فِي عُلُومِ الدِّينِ
وَجَازَ الْاِسْتِشْهَادُ فِي الْخِلَافِ
دِينًا وَلَا مَا صَحَّ مِنْ نُّقُولِ

وَجَاءَتِ السُّنَّةُ بِالْبَيَانِ
إِلَى جَنَائِنِ الصُّحَابِ تَرَعَا
جَمِيعِهِمْ فِي الْمَذْهَبِ السُّنِّيِّ
مَا كَانَ لِلْاِسْرَائِيلِيِّ يُنْمَى
وَقَدْ يَكُونُ ظَاهِرَ الْفَسَادِ
فَلَا يُصَدَّقُ وَلَا يُكَذَّبُ
لَكِنْ لِلْاِسْتِشْهَادِ وَالتَّبْيِينِ
بِذِكْرِهِ مَا دَامَ لَا يُنَافِ
وَفِي الْخِلَافِ أَحْسَنُ النُّقُولِ

مَا جَاءَ فِي الْكَهْفِ لِأَهْلِ الْكَهْفِ مِنْ عِدَّةٍ جَرَى لَهَا التَّقَفُ
فَتُورِدُ الْأَقْوَالَ بِالتَّفْصِيلِ وَيُبْطَلُ الَّذِي بِلَا دَلِيلِ
فَتَرُكُ بَعْضَهَا مِنَ الْعُيُوبِ كَخَلْطِهِ السَّالِمِ بِالْمَعِيبِ
وَلَيْسَ بِالْبَصِيرِ مَنْ قَدْ كَرَّرَا ذَكَرَ الْمُخَالَفِينَ كَيْمَا يُكْثَرَا

التفسير بأقوال التابعين

مَا لَمْ تَجِدْ قَوْلَ الصَّحَابِ فَاجْنَا عَلَيَّ عُلُومِ التَّابِعِينَ تَهْنَأَ
كَابِنِ جُبَيْرِ وَابْنِ جَبْرِ عَكْرَمَةَ وَغَيْرِهِمْ كَابِنِ الْمُسَيَّبِ اعْلَمَهُ
وَإِنَّهُمْ لِحُجَّةٌ مَا اجْتَمَعُوا وَإِنْ يُخَالَفُ بَعْضُهُمْ تَوَزَّعُوا

التفسير بالرأي

تَفْسِيرٌ وَحْيِ اللَّهِ بِالرَّأْيِ إِذَا تَجَرَّدَ الرَّأْيُ عَنِ الْعِلْمِ انْبِذَا
فَقَائِلُ بِرَأْيِهِ فِيهِ هَلْكَ وَبِئْسَ مَا جَنَى وَبِئْسَ مَا سَلَكَ

خاتمة: نسأل الله تعالى حسنها

أَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ فِي الْخِتَامِ حُسْنَ الْخِتَامِ .. مُنْتَهَى الْمَرَامِ
ثُمَّ الصَّلَاةَ بَعْدَ حَمْدِ الرَّبِّ عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ وَالصَّحْبِ
وَمَنْ قَفَاهُمْ وَمَنْ قَفَاهُ إِلَى لِقَاءِ اللَّهِ جَلَّ اللَّهُ
تَمَّ وَذِي أْبْيَاتِهِ (زق ١٠٧) بِهِ رِيٌّ لِكُلِّ حَاذِقٍ مُنْتَبِهٍ

منظومة منارة الطريق في مصطلح الحديث

مقدمة

يَقُولُ مَنْ مِنْ وَسَمِهِ الْأَذَانُ أَمَّنَهُ الْمَهَيَّمِنُ الدِّيَانُ
الْحَمْدُ لِلَّذِي أَنْارَ الدَّرْبَا بِهِدْيِي مَنْ بِهِ أَزَاحَ الْكَرْبَا
أَحْمَدُهُ مُصَلِّياً مُسَلِّمًا عَلَى الْهُدَى وَمَنْ لِهَدْيِهِ انْتَمَى
وَهَاكَ مَا نَظَّمْتُ فِي عِلْمِ الْأَثَرِ وَقَاكَ وَأَقِي يُونُسَ النَّبِيَّ الضَّرَرَ
نَظْمًا وَجِيزَ اللَّفْظِ مَا أَخْلَأَ وَجَاءَ بِالْأَهَمِّ لَيْسَ إِلَّا
وَوَسَمُهُ مَنَارَةُ الطَّرِيقِ بِهِ رَجَوْتُ فَرَجَ كُلِّ ضَيْقِ
قَبَسْتُهُ مِنْ طَلْعَةِ الْأَنْوَارِ وَإِنَّ نُورَهَا لَكُنُوزَ أَوَارِ
وَقَبَسُهَا خَرِيدَةُ الْعِرَاقِي كَمَا حَكَاهُ صَاحِبُ الْمَرَاقِي
حَيْثُ يَقُولُ ذَاكِرًا لِمَا اخْتَصَرَ مُقَدِّمًا عَقْدًا مِنْ أَنْفَسِ الدَّرْرِ
[نُظِمَ فِيهِ رَجَزُ الْعِرَاقِي مُشَيِّدُ الْمَبَانِي وَالْمَرَاقِي
لَكِنَّهُ تَقَاصَرَتْ عَنْهُ الْهَمَمُ] قُلْتُ نَعَمْ وَحَالُنَا الْيَوْمَ أَطَمَّ

ما يفترق فيه القرآن والحديث

وَلَيْسَ كَالْقُرْآنِ فِي الْإِعْجَازِ وَالْحِفْظِ وَالصَّلَاةِ وَالْجَوَازِ
لِمُحَدِّثِ رِوَايَةٍ وَالْأَجْرِ وَالْإِسْمِ حَظْرِ بَيْنِنَا لِلذِّكْرِ

أقسام الحديث

صَحَّ بَعْدَ ضَابِطٍ قَدْ أَسْنَدًا لِمِثْلِهِ مَا شَدَّ أَوْ عَلَّ أَدَا
وَجَلُّهُ فِي الْخَمْسَةِ الْأُصُولِ مُخْرَجٌ فُزْتُ بِنَيْلِ السُّوْلِ
أَعْلَاهُ لِلشَّيْخِينَ فَالْجُعْفِي فَمَا لِمُسْلِمٍ وَالشَّرْطُ هَكَذَا انْتَمَى
مَا أَسْنَدًا صَحَّ وَقَطَعُ أُسْطَا بِمَا وَجَدْتَ اعْمَلْ وَرَاعِ الشَّرْطَا
مَا بَهُمَا بِشَرْطِهِ صَحَّ وَمَا بَكْتَبِهِ وَنَصِّ مَنْ قَدْ عَلِمَا
وَلَا تَقُلْ قَالَ النَّبِيِّ صَرِيحًا بِغَيْرِ رَأْيٍ وَأَقْسِمِ الصَّحِيحَا
لِذَاتِهِ لِغَيْرِهِ كَذَا الْحَسَنُ وَخَفَّ ضَبْطُ مَنْ رَوَاهُ فَاعْلَمَنَّ
وَصَالِحَانِ فَادْرِيَنَّ الْقَصْدَا وَأَقْبَلْ مِنَ الْمُطْلِقِ مَا قَدْ أَبْدَا
وَقَوْلُ مَنْ قَالَ صَحِيحٌ حَسَنٌ أَشْكَلَ وَالَّذِي إِلَيْهِ يُرْكَنُ
تَنَوُّعُ السَّنَدِ .. وَهُوَ أَمْتَنُ مِنْ صَحَّ أَوْ تَرَدَّدُ فَادُونُ
دُونَ الصَّحِيحِينَ حَدِيثُ السُّنَنِ وَدُونَ ذَلِكَ الْمَسَانِيدُ افْطِنُ
وَسَالِمٌ مِنَ الْمَعَارِضِ سُمِّيَ بِمُحْكَمٍ وَلَا فَجْمَعًا اعْتَمِ
مُخْتَلَفُ الْحَدِيثِ ذَاكَ عُرْفَا وَنَسَخُ أَوْ تَرْجِيحُ أَوْ تَوْقُفَا

الغريب والعزيز والمشهور

غَرِيبُهُ بِوَاحِدٍ .. وَاثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ عَزَّ .. وَمَشْهُورٌ رَأَوَا
زَادَ .. وَمَا يَرَوِيهِ جَمْعٌ حُظْرَا كَذِبُهُمْ تَوَاطُؤًا تَوَاتَرَا

المسلسل

وَمَا كَذَّبْتُ إِيَّيَ أَحَبُّكَ فَقُلْ» مُسَلْسَلٌ وَنَحْوُ «شَبَّكَ» نُقِلَ

المؤتلف والمختلف

مَا صُورَةُ الْخَطِّ لَهُ تَتَّفَقُ وَصِيغَةُ اللَّفْظِ بِهِ تَفْتَرِقُ
مُؤْتَلَفٌ مُخْتَلَفٌ كَمَسُورٍ مُسَوَّرٍ ، بِشَرِّ وَبِسْرِ حَرَرٍ
وَمِنْهُ فِي النَّسَبِ كَالثُّورِيِّ مُغَايِرٌ فِي اللَّفْظِ لِلتُّوزِيِّ

المتفق والمفترق

وَمَا يَجِي اتِّفَاقٌ لَفْظِهِ وَخَطُّهُ مُتَّفَقٌ مُفْتَرِقٌ فَآخِشَ الْغَلَطُ
وَذَاكَ فِي اسْمِهِ وَفِي الْأَبِ كَذَا فِي الْأِسْمِ وَالْأَبِ مَعَ الْجَدِّ خُذَا
وَمِنْهُ مَا بِكُنْيَةٍ وَنَسَبٍ وَعَكْسُهُ وَمِنْهُ مَعَ الْأَبِ انْسَبُ
وَمِنْهُ مَا بِالْإِسْمِ فَرْدًا أَوْ كُنَى فَرْدًا وَسَابِعٌ بِنِسْبَةٍ عَنَا

المدبج

رِوَايَةُ الْقَرِينِ سِنًّا وَسَنَدٌ إِذَا تَبَادَلَا مُدَبَّحٌ يَعْدُ

الضعيف

فَاقِدُ شَرْطِ عَمَلٍ ضَعِيفٌ وَعَدُّ أَرْبَعِينَ أَوْ يَنْوَفُ
وَكُلَّمَا بَعْدَ كَانَ أَضْعَفًا أَحْسَنُهُ الَّذِي دُعِيَ مُضْعَفًا
بَيْنَهُ فِي الْحُكْمِ وَفِي مَا اعْتَقِدَا وَأَعْمَلُ بِهِ بِشَرْطِهِ فِيمَا عَدَا
وَعَقُّ وَعَدُّ وَخَطُّ وَكِرٌّ أَوْ أَسْنَدٌ أَلْ فَرْدَوْسٌ نَاصٍ تَاحَ ضَعْفُهَا وَطَلُّ

المرفوع

ذُو الرَّفْعِ قَوْلُ فِعْلٍ سَيِّدِ الْبَشَرِ مَا الصَّحْبُ الْإِتِّصَالُ مِمَّا يُعْتَبَرُ
مِنْهُ أَمَرْتُ قُلَّ نُهَيْتُ أَمْرًا مِنْ صَاحِبٍ كَذَاكَ مَا قَدْ فَسَّرَا
ذَا صَلَاةٍ بِسَبَبٍ قَدْ كُنَّا كَانَ وَمَا الصَّاحِبُ قَالَ سُنَّا
يَبْلُغُ بِهِ يَنْمِيهِ يَرْفَعُهُ رَوَا يَةً لَصَاحِبٍ عَلَى الرَّفْعِ انْطَوَى
مَا لَيْسَ لِلرَّأْيِ مَجَالًا رُفِعَا وَالنَّقْلُ فِي «مِنْ سُنَّةٍ» تَنَوَّعَا

المسند

مَا رُفِعَ الْمُسْنَدُ أَوْ مَا وُصِلَ أَوْ بِهِمَا مِزْهُ وَصِلَ مُتَّصِلًا

الموقوف والمقطوع

وَمَا انْتَهَى لِصَاحِبٍ مَوْقُوفٌ مَقْطُوعٌ إِذْ بِالتَّابِعِ الْوُقُوفُ
المرسل

مَرْفُوعٌ مَنْ تَبِعَ مُرْسَلٌ دُعِي وَرَدَّهُ الْجُمْهُورُ كَابِنِ شَافِعِ
وَحُجَّةٌ لَدَى الثَّلَاثَةِ وَإِنْ يَجِي عَنِ الثَّقَاةِ مُسْنَدٌ أَمِنْ
وَمُرْسَلُ الصَّغِيرِ صَاحِبًا وَصِلَ وَتَابِعًا فَالْإِنْقِطَاعُ قَدْ نُقِلَ

فصل

قَوْلٌ وَفِعْلٌ صَاحِبٍ وَقَوْلٌ مَنْ كَثُرَ مُرْسَلٌ وَمُسْنَدٌ وَهَنْ
عَمَلٌ عَصْرٌ قَيْسٌ انْتِشَارٌ بِهَا عَلَا مَا أُرْسِلَ الْكِبَارُ

المنقطع والمعضل

مَا مِنْهُ مَا عَدَا الصَّحَابِي سَقَطَا مُنْفَرِدًا بِالْإِنْقِطَاعِ ضَبِطَا
وَمِنْهُ مَا خَفِيَ وَالَّذِي جُهَلَ مِنْهُ وَلَيْسَ مِنْهُ مِزْهُ إِذْ وَصِلَ
بِوَجْهِ انْتِفَا السَّمَاعِ وَاللِّقَا بِسَاقِطَيْنِ مُعْضَلٌ تَلَاصَقَا

العنعنة ونحوها

وَصِلَ بِعَنْ وَقَالَ أَنَّ إِنْ أَمِنَ تَدْلِيْسُ مَنْ عَنَعَنَ وَاللِّقَاءُ ظُنَّ
وَالْإِجْتِمَاعُ مُسَلِّمٌ مَا عَدَا وَطَوْلُهُ الْعَصْرُ .. وَالْأَخْذُ رَدًّا

اختلاف الثقات

وَرَجَّحَ الْوَصْلَ أَوْ الْعَكْسَ أَوْ أَلْ أَكْثَرَ أَوْ الْأَحْفَظَ وَالْمَرْفُوعَ قُلَّ
قَدِّمَ وَمَا الثَّقَةُ زَادَ يُقْبَلُ وَمَا يَشْذُ رَدُّهُ مُعَوَّلٌ

التدليس

مُدَلِّسُ الْإِسْنَادِ عَنِ شَيْخٍ عَلَا بِ«عَنْ» وَرَدَّ قَوْلُهُ .. وَقَبْلًا
إِنْ وَصَلَ الثَّقَةَ مَا يَرُويهِ وَذَكَرَ الشَّيْخَ بِمَا يُخْفِيهِ
مُدَلِّسُ الشُّيُوخِ .. سَوَّى قُلَّ لِمَنْ أَسْقَطَ بَيْنَ الثَّقَتَيْنِ ذَا الْوَهْنِ

الشاذ والمنكر

وَسِمٌ بِشَذِّ مُنْكَرٍ مَا خَالَفَا الْأَحْفَظَ الْأَكْثَرَ أَوْ الضَّبْطَ انْتَفَى
الاعتبار والشواهد والمتابعات والأفراد
وَالْإِعْتِبَارُ سَبْرُكَ الْحَدِيثِ هَلْ يُشَارِكُ الرَّوَاةَ نَاقِلٌ نَقَلَ

وَذَاكَ فِي اللَّفْظِ مُتَابِعٌ وَشَا هِدٌ وَفِي الْمَعْنَى فَشَاهِدٌ فَشَا
فَالْمُفْرَدُ الْمُطْلَقُ وَالنَّسْبِيُّ بِالْقَيْدِ مَا تَضْعِيفُهُ الرَّضِيُّ

المعلل

سَالِمٌ ظَاهِرٌ بِقَادِحِ خَفِي مُعَلَّلٌ وَالْمَيْزُ بِالْجَلِيِّ اصْطَفِي
فَعَلٌ بِالْخِلَافِ وَالتَّفْرُدِ مَعَ الْقِرَائِنِ وَكَالْفِسْقِ اَعْدُدِ

المضطرب

مَا فِيهِ رَاوٍ أَوْ يَزِيدُ اخْتَلَفَا مُضْطَرِبٌ وَضَعْفُهُ قَدْ عُرِفَا

المدرج

وَمُدْرَجٌ إِدْخَالُ الْأَجْنَبِيِّ كَقَوْلِ رَاوِيهِ وَكَالْمَتْنِيِّ
مُسْتَنْبِطًا وَجَا بَيَانًا شَرْحًا وَحَظْرًا مَا عَدَا الْأَخِيرَ صَحَا
يُمَازُ بِالنَّصِّ وَبِالْمَرْوِيِّ وَبِاسْتِحَالَةِ عَلَى النَّبِيِّ

العالي والنازل

بِقُرْبِهِ إِلَى النَّبِيِّ قَدْ عَلَا بِسِتِّهَا إِلَى إِمَامٍ اَعْتَلَى
وَقَدِمَ الْمَوْتَ السَّمَاعِ ، ، ضِدُّهُ وَدُونَهُ النَّازِلُ ذَاكَ حَادُّهُ

الموضوع

بِرَكَّةٍ قَرِينَةٍ مِزْ أَوْ أَقْرَ بَوَضْعِهِ الْوَضَاعُ الْأَرَعْنَ الْأَشْرُ
وَجَنَّبَنَ مَا لَمْ تُرِدْ بَيَانًا وَشَرُّهُ لِحُسْبَةِ أَبَانَا
زُهْدًا كَمَا فَعَلَ فِي الْفَضَائِلِ نُوحٌ وَمَيْسَرَةٌ شَرُّ عَامِلٍ

المتروك

وَسَمَّ بِالْمَتْرُوكِ مَا يَرُويهِ مُتَّهِمٌ بِالْكَذِبِ تَتَّقِيهِ

المقلوب

وَالْقَلْبُ بِالتَّقْدِيمِ وَالْإِبْدَالِ غَلَطًا أَوْ لِأَجْلِ كَشْفِ الْحَالِ

من يحتج بروايته

وَأَقْبَلَ لِعَدْلِ مُسْلِمٍ كُفِّ جَا نَبَ الْخَسِيسِ مُطْلَقًا وَالْعِلْمُ جَا
بِمَا اسْتَفَاضَ أَوْ بِنَصِّ الْعُلَمَاءِ وَضَابِطٌ وَأَفَقٌ فِي الْغَالِبِ مَا
عَلَيْهِ جُلُّ الضَّابِطِينَ قَدْ وَرَدَ أَيْقَبَلُ الْبِدْعِيِّ أَوْ دَعَا يُرَدُّ

مراتب التعديل

بَالِغٌ فَكَرَّرَ ثِقَةً فَمَا انْفَرَدَ كَحُجَّةٍ ثَبَتَ وَحَافِظٌ وَرَدَّ
ثُمَّ صَدُوقٌ وَخِيَارٌ قُلٌّ وَمَا مُونٌ وَلَا بَأْسُ بِهِ قَدْ عَلِمَا
فَعَنَّهُ قَدْ رَوَوْا مَحَلَّهُ وَسَطٌ فَصَالِحٌ صَوِيلِحٌ لَيْسَ غَلَطٌ

مراتب التجريح

وَأَسْوَأُ التَّجْرِيحِ ذُو الْكَذِبِ يَضَعُ وَضَاعُ الدَّجَالِ بَيْسَ مَا صَنَعَ
فَسَاقِطٌ وَهَالِكٌ فِيهِ نَظَرٌ وَذَاهِبٌ مُتَّهِمٌ لَا يُعْتَبَرُ
وَلَيْسَ بِالثِّقَةِ غَيْرُ مُؤْتَمَنٍ تُرِكَ عَنْهُ سَكَتُوا ثَمَّتَ مَنْ
رُدَّ وَهِيَ بِالْمَرَّةِ أَرَمٌ وَأَطْرَحَ ضَعِيفُهَا جِدًّا وَلَا شَيْءَ يَصِحُّ
كَمُنْكَرِ ذِي الضَّعْفِ مَعَ مُضْطَرِبِهِ وَاهٍ وَضَعْفُوهُ لَا يُحْتَجُّ بِهِ

فَتَالَ «فِيهِ» ضَعْفَ السَّيِّئِ عُنِي فَلَيْنُ الْحَدِيثِ لِلضَّعْفِ دَنِي
وَمَا تَلَاهُ «فِيهِ» ضِفْ وَمَا تَلَا «لَيْسَ» وَتَعْرِفُ مِنْهُ تُنَكِّرُ انْجَلَى

سن التحمل

لِخَمْسٍ أَوْ فَهَمِ الْخِطَابِ وَالْأَدَا مِنْ بَالِغِ كَكَاْفِرٍ قَدْ اهْتَدَى
أقسام التحمل

سَمَاعُ الْعَرَضِ أَجَازَ نَاوَلَهُ كِتَابَةً خَلَّتْ بِهَا تَحَامَلُهُ
قَدْ أَعْلَمَ الشَّيْخُ وَصِيَّةً وَجَدَ جُمَلَتَهَا تَهِي وَتَفْصِيلُ أَسَدُ

الأول من أقسام التحمل

السماع من الشيخ

حَدَّثَ أَنْبَاءٌ سَمِعَتْ أُخْبِرَا وَشَبَّهَهَا بِهَا السَّمَاعُ قَدْ جَرَى

الثاني: العرض

وَالْعَرَضُ جَا بِنَحْوٍ قَدْ قَرَأَتْ أَوْ سَمِعَتْ قَارِئًا عَلَى الشَّيْخِ رَأَوْا
وَالْعَرَضُ كَالسَّمَاعِ فِي الْمَفْضَلِ وَقِيلَ لَا وَاخْتَلَفُوا فِي الْأَفْضَلِ
أَدَاهُ خَالَفَ السَّمَاعَ مِثْلَ أَنْ تَقُولَ قَدْ قَرَأْتُ أَوْ غَيْرِي عَيْنَ
وَنَاسِخٌ مُكَلَّمٌ أَسْرَعُ أَوْ هَيْنَمَ قَارِئٌ يَصِحُّ أَوْ أَبَوَا
وَمُخْتَفٍ لَا لَبْسَ صَحَّ أَوْ رَجَعَ خَصَّصَ مَا شَكَّ كَذَاكَ إِنْ مَنَعَ

الثالث: الإجازة

ثُمَّ الْإِجَازَةُ بِهَا التَّحْمَلُ أُجِيزَ لَا لِمُبْتَهَمٍ فَتُهْمَلُ

وَلَيْسَ مَعَ جَهَالَةٍ تَصِحُّ وَشَرَطُهَا - وَلَيْسَ فِيهِ قَدْحٌ
أَنَّ الْمُجِيزَ عَالِمٌ قَدْ فَهِمًا لِلْفَنِّ وَالْمُجَازِ لِلْفَنِّ انْتَمَى
تَصِحُّ بِاللَّفْظِ وَبِالْخَطِّ وَعَنْ إِجَازَةَ طَلَبَ أَوْ لَمْ يَطْلُبَنَّ
الرابع: المناولة

أَعْلَى الإِجَازَةِ إِذَا يُنَاوِلُ مُقْتَرِنًا بِإِذْنِهِ وَتَعْدِلُ
سَمَاعَهُ وَقِيلَ لَا وَالْأَجْدَى تَمْلِيكُهُ.. وَلَفْظٌ مَنْ قَدْ أَدَّى
أَشْهُرُهُ حَدَّثْنَا وَأَخْبَرَا أَنْبَأَنَا لِبَعْضِهِمْ قَدْ ظَهَرَا
مَعَ بَيَانٍ مَا بِهِ التَّحْمُلُ نَاوِلَ أَوْ أَجَازَهُ لَا يُهْمَلُ
الخامس: الكتابة المجردة عن الإجازة

خَامِسُهَا زَيْدٌ إِلَيَّ قَدْ كَتَبَ بِمَيْزِكَ الْخَطُّ وَقَيْدٌ بَكْتَبَ
السادس: إعلام الشيخ

إِعْلَامُهُ وَلَمْ يُجِزْ أُبِيحَا وَرَدَّ وَأَعْمَلَنَّ بِهِ صَحِيحَا
السابع والثامن: الوصية والوجادة

وَفِي الْوَصِيَّةِ بِلَا إِجَازَةٍ خِلَافُهُمْ وَشَاعَ فِي الْوَجَادَةِ
نَحْوُ لَقَدْ وَجَدْتُ هَذَا الْخَطًّا وَعَامِلٌ لِلانْقِطَاعِ أَخْطَا
وَقِيلَ بِالْوَجُوبِ.. وَالْجَوَازُ لِلشَّافِعِيِّ قَوْلُهُ الْمُمَازُ
ضبط الحديث وكتبه

وَضَبَطُ مُشْكَلٍ حَسَنٌ وَفِي الشُّفَا كُلُّ.. وَالْإِسْمُ إِذْ قِيَاسُهُ انْتَفَى

أَبْنُ بِهَامِشٍ وَتَقْطِيعُ سِمِهِ وَالْمَشَقُّ وَالتَّرْقِيقُ دَعٌ وَهَذْرَمَةٌ
 مِنْ تَحْتِهِ انْقَطَ مُهْمَلًا أَوْ مِثْلًا قُلَامَةٌ أَوْ دَقٌّ خَطٌّ أَعْلَى
 وَهَمْزَةٌ مِنْ فَوْقٍ أَوْ مِنْ تَحْتٍ وَنَقَطُكَ السَّيْنِ تَحِيْتُ بِحَتْ
 رَمَزٌ يُبَانُ وَالصَّرِيحُ فُضْلًا وَجَنْبُ الْمُضَافِ أَنْ يَنْفَصِلَا
 وَنَحْوُ عَزَّ عِنْدَ ذِكْرِ اللَّهِ جَلَّ وَصَلِّينَ وَلَوْ بِالْأَصْلِ مَا حَصَلَ
 حَذْفٌ وَرَمَزٌ ذَيْنَ جَنْبِنَا تَرْضَى دَائِمًا وَرَحْمِنَا

تخريج الساقط

ضَعُ سَاقِطًا بِهَامِشِ الْيَمِينِ مَا لَمْ يَكْ آخِرًا فَعَكْسٌ عُلِمَا
 وَإِنْ يَضِقُّ عَكْسٌ وَصَعْدٌ وَأَشْرٌ لَهُ وَ«صَحَّ» فِي خِتَامِهِ سَطْرٌ

التصحيح والتمريض : وهو التضييب

صَحَّ عَلَى مَا صَحَّ ضَعُّ وَالضَّبُّ إِنْ صَحَّ رِوَايَةٌ وَمَعْنَاهُ يَهِنٌ
 وَإِنْ يَكُنْ خَطٌّ أَوْ اللَّفْظُ خَطًّا ضَبَّبَ بِصَادٍ فَوْقَهُ لِتَضْبِطَا

إبطال الزائد

بِالْكَشْطِ وَالْمَحْوِ وَبِالضَّرْبِ وَ«لَا إِلَى» وَدَارَةٌ لِزَيْدٍ أَبْطَلَا
 وَإِنْ تَشَا فَعَلَّمِ السُّطُورَا وَطَمَسَ إِنْ تَكَرَّرَ الْأَخِيرَا
 مَا لَمْ يَقَعْ طَرْفِي السُّطْرِ وَجَا بَقَاءُ الْأَجُودِ لِقَوْمٍ مَخْرَجَا

العمل في اختلاف الروايات والإشارة بالرمز

وَأَبْنُ عَلِيٍّ رِوَايَةٌ وَأَبْنُ أَخْبَرَ كُمْ يَلِي لِي «قِيلَ» فَاعْتَنَ

حَدَّثَنَا بِ«نَا.. ثَنَا» أَخْبَرَنَا بِ«أَرْنَا وَبِأَنَا» الْقَافُ عَنِي
قَالَ وَإِنْ نَطَقْتَ ذَا فَصَرِّحًا لِيَصِحَّ الْإِنْتِقَالُ لِلْحَدِيثِ «حَا»

الرواية بالمعنى

وَنَقَلَ مَا هَرَّ أَبْحَ وَفُصِّلًا وَأَوْ كَمَا قَالَ وَفِي الشَّكِّ اعْقِلًا
أَجَازَ أَوْ لَا حَذَفَ بَعْضٌ أَوْ مَتَى تَمَّ وَتَقَطَّعَ لِتَصْنِيفِ أَتَى

اللحان والمصحف والمحرف

وَلَا حِنْ مُصَحَّفٌ مُحَرَّفٌ كُلُّهُمْ مُهَدَّدٌ مُخَوَّفٌ
فَلَا حِنْ فِي النَّحْوِ وَالْمُصَحَّفُ نَقَطًا وَفِي الشَّكْلِ فَذَا الْمُحَرَّفُ

إصلاح اللحن والخطأ

هَلِ الْخَطَا وَاللَّحْنُ يُصْلِحَانِ أَوْ لَا؟ وَثَالِثٌ يُضَبِّبَانِ
وَقَدَّمَ الصَّوَابَ قَارِئًا وَبَعْدَ سَدِ يَعْنِ مُسْقَطَ الْأَخِيرِ ضَعُ

اختلاف ألفاظ الشيوخ

بِلَفْظٍ وَاحِدٍ رَوَى وَرَجَّحَا بَيَانُهُ قَالَ وَقَالَ صَحَّحَا
وَمَنْ يَجِي بِلَفْظٍ ذَا وَلَفْظٍ ذَا فَنَاقِلُ الْمَعْنَى أَبَاحَ ذَا خُذَا

الزيادة في النسب وغيره

بِنَحْوِ «أَنَّ» فَصَلْ زَيْدَكَ النَّسْبُ وَمَنْ أَتَمَّ ثُمَّ لَمْ فَلَا عَاتَبُ
وَلَا يُتَمُّ مَنْ لِبَعْضٍ سَمِعَا وَجَازَ وَالْأَسْلَمُ أَنْ يَقْتَطِعَا
لِذَلِكَ الطَّرْفِ ثُمَّ مَنْ جَلَبَ تَمَامَهُ بَعْدَ فَذَاكَ مُنْتَخَبُ

إبدال الرسول بالنبي والعكس

وَبَادِلِ الرَّسُولَ وَالنَّبِيَّاَ وَفِي الدُّعَاءِ لَيْسَ ذَا رَضِيَّاَ

فصل

إِذَا أَبَانَ لَا يُعَابُ الْخَلَطُ وَالْحَذْفُ دَعٌ وَجَرَحٌ فَرْدٌ يَسْطُ

آداب المحدث

أَخْلَصَ تَطَيَّبَ طَاهِرًا تَزِيًّا وَأَزْجَرَ جَهُولًا وَأَعْلُونَ تَهِيًّا
بِمَجْلِسِ عَلَا مَعَ التَّوْقِيرِ وَأَحْذَرَ مِنَ الطَّرِيقِ وَالتَّحْجِيرِ
وَالزَّمْ لِلَا أَدْرِي وَعُمٌّ مِنْ حَضَرَ وَذَرَّ تَشَابُهًا لِغَيْرِ مَنْ خَبَرَ
وَيَمْسِكُ الْمَفْضُولُ دُونَ إِذْنِ فَآ ضِلَّ كَذَلِكَ الَّذِي قَدْ خَرَفَا
أَثِمَ قَارِيٌّ إِذَا يَقُومُ وَسَارِدٌ يَعِيبُهُ الْعَلِيمُ
وَاحْمَدٌ وَصَلُ سَلَّمَ وَابْتَهَلَ وَعَلِمْنَا يَصِيرُ لِلَّهِ الْعَلِي
وَجَازَتْ الْأَلْقَابُ بِالْمُسْتَقْبَحِ وَانْمِ لِلَامِّ بِالطَّرِيفِ رَوْحِ

آداب طالب الحديث

وَأَخْلَصَ لِرُوحِهِ رَبِّكَ الطَّلَبُ أَطْلُ وَذُلٌّ فِيهِ وَأَقْبَلَ النَّصَبُ
وَأَنْصَتَنَ وَأَسْمَعَنَّ وَاحْفَظَا فَافْهَمَ وَذَاكَرَ عَلَّلَنَ وَحَافِظَا
عَلَى الدَّلِيلِ انشُرُهُ لِلْمَوْهَلِ وَلَا زِمِ الْمُتَقِنَ ثُمَّتَ ارْحَلِ
وَاعْمَلْ بِمَا سَمِعْتَ تَحْفَظْ بِجَلَا لِلشَّيْخِ تَسْمُ وَأَحْذَرَ أَنْ تُطَوَّلَا
دَعِ الْحَيَاءَ وَدَعِ التَّكْبُرَا وَالْأَدَبُ التَّحْلِيْقُ فِيمَا ذُكِرَا
وَكَفَّ مَنْ جَاوَزَ وَأَبْدَانَ بِمُصِّ طَلَحَهُ وَقَلَّلِ الْمَحْفُوظَ خُصِّ

بِكْرِهِ التَّأْلِيفُ مِمَّنْ قَصَّرَا وَلَا يُقَدِّمُ سِوَى مَا حَرَّرَا

اختلاط الثقات

مَا عَن كَتَوَامٍ قَدْ اخْتَلَطَ ضَعَّ مَسْعُودِيٍّ وَابْنِ عِيْنَةَ وَقَعَّ

وَابْنِ إِيَّاسٍ وَعَطَاءٍ وَأَبِي إِسْحَاقَ عَارِمٍ كَذَاكَ ابْنُ أَبِي

عَرُوبَةَ وَنَجْلُ هَمَّامٍ عَمِي أَبُو قَلَابَةَ حُصَيْنُ السُّلَمِي

المكثرون من رواية الحديث

قَدْ أَلَّفَ الدَّوْسِيُّ ثُمَّ ابْنُ عُمَرَ فَأَنَسُ عَائِشَ فَالْحَبْرُ الأَغْرُ

فَجَابِرُ أَبُو سَعِيدٍ عَدَّهُ مِنْهُمْ جَلالُ الدِّينِ فَالزَّمْ حَدَّهُ

خاتمة

نسأل الله تعالى حسنها

لِتِسْعَةَ خَلَّتْ مِنَ الرَّبِيعِ عَامَ (شَكَتْ ١٤٢٠) أَرِيكَتِي ضُلُوعِي

تَمَّ بَعُونَ بَارِي الأَكْوَانِ نَظْمُ الغُمَيْرِ زَائِدِ الأَذَانِ

أَبْيَاتُهُ (حَصْنَانِ ١٦٩) شَامِحَانَ فِي الوِزْنِ ذَا وَذَاكَ فِي المَعَانِي

وَأَحْمَدُ الإِلَهَ جَلَّ حَمْدًا يَفُوقُ عَدَّ مَنْ يَرُومُ عَدًّا

وَصَلِّينَ وَسَلَّمِنَ الإِهِي عَلَيَّ مُحَمَّدٍ بِلا تَنَاهِ

وآلِهِ وَهُمْ لَخَيْرُ آلِ وَصَحْبِهِ وَمُقْتَفِي وَالتَّالِي

منظومة الوجيز القريب في الفرض والتعصيب

مقدمة

يَقُولُ ذُو الْأَذَانِ بِاسْمِهِ التَّصَقَّ
ثُمَّ الصَّلَاةَ وَسَلَامَ اللَّهِ
وآلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ قَفَا
هَذَا وَجَاءَ الْحَثُّ مِنْ خَيْرِ الْبَشَرِ
مَا الْعِلْمُ إِلَّا آيَةٌ أَوْ سُنَّةٌ
وَقَدْ جَنَى جَمْعٌ مِنَ الْأَعْلَامِ
فَصَنَّفُوا الْوَاضِحَ وَالْحَوَافِي
فَلَيْسَ الْأَمْرُ فَقَدْ هَذَا الْفَنِي
لَسْتُ بِذِي سَبْقٍ وَلَسْتُ الْأَفْضَلَا
وَإِنْ تَقُلْ إِنَّ الَّذِي بَيْنَ السَّمَاءِ
وَمَعِ يَقِينِي الْعَجْزَ عَنْ نَيْلِ الْوَطْرِ
فَإِنْ أَصَبَ فَالْفَضْلُ فَضْلُ رَبِّي
وَإِنَّ لِي لِأَمَلًا أَنَّ الْعَمَلِي
سَمِيَّتُهُ بِالْمَوْجِزِ الْقَرِيبِ
نَحَوْتُ فِيهِ مَا نَحَاهُ الْحَمِيرِي
حَمْدِي لِمَنْ هُوَ بِحَمْدِي أَحَقُّ
عَلَى النَّبِيِّ أَحْمَدَ الْأَوَاهِ
قَفَاهُمْ أَكْرَمَ بِذَلِكَ الْقَفَا
عَلَى تَعَلُّمِ الْفُرُوضِ . فِي الْأَثَرِ
أَوْ إِنَّهُ فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ
قَبْلِي ثَمَارَ غَرْسِ ذَا الْمَقَامِ
نَشْرًا مُفْصَلًا وَبِالْقَوَافِي
وَإِنِّي لَعَالِمٌ بِأَنِّي
وَإِنَّمَا رُمْتُ اللَّحَاقَ بِالْمَلَا
وَالْأَرْضِ بَيْنَنَا أَكُنْ فِي مَنْ سَمَا
نَظَّمْتُ ذَا النَّظْمِ بِهِ أَقْفُو الْأَثَرِ
أَوْ مُخْطِئًا فَبِعَظِيمِ ذَنْبِي
يَرْزُقُنِي الْقَبُولَ فِي ذَا الْعَمَلِ
فِي الْفُرْضِ وَالتَّعْصِيبِ بِالْقَرِيبِ
وَكُلُّهُمْ أَنْ يُقْتَدِي بِهِ حَرِي

فَالْغُرِّي فِي الْإِرْثِ اخْتِلَافُهُمْ نَدَرَ لِمَا بِهِ ذَا الْبَابِ فِي الْأَصْلِ اشْتَهَرَ
مِنْ أَنَّهُ بَيَّنَّهُ الْقُرْآنُ وَسُنَّةُ الْهَادِي كَمَا الْبَيَانُ
وَأَنَّنِي فِي الشَّرْحِ مُجَلِّ ذَا الْخَفَا وَذَا كَرِّ خِلَافٍ مَنْ قَدْ خَالَفَا
وَمَا عَجَزَتْ عَنْهُ أَوْ نُسِيَتْ أَوْ غَابَ أَوْ أَنِّي مَا وَعِيَتْ
فَلَا تَضِقْ بِمَا أَتَيْتُ ذُرْعَاً وَثِقْ بِأَنِّي قَدْ بَدَلْتُ الْوُسْعَا
وَإِنْ دَعَوْتُ لِي رَبًّا قَال ادْعُونِ اسْتَجِبْ لَكُمْ تَعَالَى
فَذَا الَّذِي مِنْكَ رَجَوْتُ وَالْعَلِي يَرْحَمُنَا فَهُوَ لَنَا نِعَمَ الْوَلِيِّ

أركان الإرث

أَرْكَانُهُ الْوَارِثُ وَالْمُورِثُ تُمَّتْ حَقُّ فَاضِلٍ يُورِثُ

شروط الإرث

شُرُوطُهُ تَحَقُّقُ الْوَفَاةِ وَبَعْدَهَا تَحَقُّقُ الْحَيَاةِ
وَالْعِلْمُ بِالْجِهَةِ بِالتَّحْدِيدِ مِنْ نَسَبٍ أَوْ سَبَبٍ مُفِيدِ

أسباب الإرث

ثَلَاثَةٌ مَا بَعْدَهُنَّ مِنْ سَبَبٍ عِتْقُ نِكَاحٍ وَقَرَابَةُ النَّسَبِ

موانع الإرث

لَا يَرِثُ الْقَاتِلُ عَمْدًا أَبَدًا وَلَوْ بِشُبُهَةٍ كَوَالِدٍ عَدَا
وَمَالِكٌ مُنْفَرِدًا قَدْ أُعْطِيَ إِلَّا مِنَ الدِّيَةِ مَنْ قَدْ أَخْطَا
وَيَمْنَعُ الْإِرْثَ اخْتِلَافُ الدِّينِ وَالرَّقُّ مُطْلَقًا عَلَى الْيَقِينِ

ترتيب الحقوق في التركة

حَقُّ بَعِيْنٍ مُؤَنِّ دِيْنٍ فَعِيْ وَصِيَّةٌ اِرْثٌ . . وَاِنْ تُوَزَّعَ
فَقَدِّمِ الْفُرُوْضَ لِلْحَدِيْثِ وَفَاضِلُ لِعَاصِبٍ وَرِيْثِ

الوارثون من الذكور

وَيَرِثُ الْمَيِّتَ مِنَ الرَّجَالِ عَشْرَةٌ هُمْ عَلَى التَّوَالِ
الابْنُ بِنُو الْاِبْنِ اَبْ اَبُوهُ اَخٌ بِنُوهُ عَمُّهُ بِنُوهُ
زَوْجٌ حَلِيْلٌ ثُمَّ ذُو الْعَتَاقِ عَدْتُ مِنَ النَّفَاقِ وَالشَّقَاقِ

الوارثات من الإناث

أَمَّا عَنِ اللَّوَا يَرِثُنَّ . . فَاِبْنَتُهُ بَنَاتُ الْاِبْنِ اُمُّهُ وَجَدَّتُهُ
وَاَخْتُهُ زَوْجَةٌ اَوْ زَوْجَاتٌ سَابِعَةٌ بِالْجُمْلَةِ الْمَوْلَاةُ

الفروض المقدرة

اِنَّ الْفُرُوْضَ هِيَ مَا الْقُرْآنُ قَدَّرَهَا فَمَا لَهَا نَكْرَانُ
وَسِتَّةٌ جَمِيْعُهَا وَهِيَ السُّدُسُ وَضِعْفُهُ وَضِعْفُ ذَا فَعِ الْاُسُّسُ
وَالثَّمْنُ ضِعْفُهُ وَضِعْفُ الضَّعْفِ لُطْفِكَ بِالضَّعِيْفِ يَاذَا اللُّطْفِ
وَتَلْتُ مَا بَقِيَ لِلْاُمِّ وَجَدُّ قُدْرِيْ اِجْتِهَادِهِمْ نِلْتِ الرَّشْدُ

صواحب الثلثين

وَالثَّلْثَانِ لِلْبَنَاتِ مُسْجَلًا وَلِبَنَاتِ الْاِبْنِ مَهْمَا نَزَلَا
مَا لَمْ يَكُنْ لِهِنَّ مِنْ اَخٍ ذَكَرُ وَلَا مُسَاوٍ لِبَنَاتِ الْاِبْنِ قَرُّ

وَلَيْسَ فَوْقَهُنَّ نَجْلٌ يُعْتَبَرُ وَلِلشَّقَائِقِ بِنَا وَلَا ذَكَرُ
يَعْصِبُهُنَّ ثُمَّ لَا أَصْلَ ذَكَرُ أَبٌ وَلَا الْجَدُّ الصَّحِيحُ الْمُعْتَبَرُ
وَلِبَنَاتِ الْأَبِ بِهِ مَا لَمْ تَكُنْ شَقِيقَةٌ وَلَا شَقِيقٌ مَعَهُنَّ

أصحاب الثلث

وَالْجَدُّ ثَلَاثَ الْمَالِ قَدْ يَحُوزُ وَبَابُهُ مَعَ إِخْوَةِ مَرْمُوزُ
وَلِجَمَاعَةِ بَنِي الْأُمِّ اشْتَهَرَ بِفَقْدِ فَرْعِهِ وَأَصْلِهِ الذَّكَرُ
وَهُوَ لِأُمِّهِ وَمَالِهِ وَلَدٌ وَمَالُهُ مِنْ إِخْوَةِ ذَوِي عَدَدٍ

الغراوان

إِنْ وَرَثَ الزَّوْجُ مَعَ الْأُمِّ وَأَبٌ فَثُلُثُ الْبَاقِي لِأُمِّهِ انْتَسَبَ

أصحاب السدس

وَالسُّدْسُ فَرَضُ الْأَبَوَيْنِ بِالْوَلَدِ وَالْأُمُّ مَعَ إِخْوَتِهِ ذَوِي الْعَدَدِ
وَالْجَدُّ مِثْلُ الْأَبِ إِنْ تَوَرَّى أَبٌ عَدَا مَعَ إِخْوَةٍ وَغَرَا
وَالْأَخُ لِلْأُمِّ لَهُ إِذَا انْفَرَدَ وَشَرْطُهُ فَرْدًا كَشَرْطِهِ عَدَدُ
وَهُوَ لِبِنْتِ الْإِبْنِ وَالْأُخْتِ لِأَبٍ كَمَا لثُلَيْثَيْنِ إِذَا النِّصْفُ ذَهَبُ

الجدات

وَجَدَّةٌ وَإِنْ عَالَتْ أَيُّ أُمَّ أُمَّ تَحُوزُهُ إِنْ عُدِمَتْ أُمَّ وَضُمَّ
لِذَلِكَ أُمَّ الْأَبِ بِاتِّفَاقٍ فِيمَا عَدَا تَيْنِ الْخِلَافِ رَاقٍ
كِلَاهُمَا بِالْأُمِّ حَاجِبُهَا وَجَبَ وَمَالِكٌ بِالْأَبِ أُمَّهُ حَاجِبُ
وَبِالْقَرِيبَةِ مِنَ الْأُمِّ فَعِ لَا الْعَكْسِ عِنْدَ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ

أصحاب النصف

وَحَازَتِ النِّصْفَ بِالْأَنْفِرَادِ مَنْ حَظَّهَا فِي الثَّلَاثِينَ بَادِ
ثُمَّ هُوَ فَرَضُ الزَّوْجِ حَيْثُ لَا وَلَدٌ لَهَا بِنَصِّ الذَّكَرِ قَدْ نَلَتْ الرِّشْدَ

أصحاب الربع والثلث

وَالرُّبْعُ لِلزَّوْجَيْنِ فَهُوَ بِالْوَلَدِ لَهُ وَدُونَهُ لَهَا ثُمَّ تُرَدُّ
بِوَلَدِ الزَّوْجِ لِثَمَنِ الْمَالِ فَحَالُهَا اثْنَانِ عَلَى التَّوَالِ

التعصيب

وَالْعَاصِبُونَ عَاصِبٌ لَهُ سَبَبٌ وَعَاصِبٌ ذُو صِلَةٍ مِنَ النَّسَبِ
أَمَّا الْوَلَاءُ فَبِهِ التَّعْصِيبُ فَهُوَ إِذْ سَبَبُهُ الْقَرِيبُ
وَعَاصِبُ النَّسَبِ ذَا بَغْيَرِهِ بِنَفْسِهِ مَعَ غَيْرِهِ فَلْتَدْرِهِ
بِنَفْسِهِ الذَّكَورُ مَا عَدَا ابْنَ أُمِّ وَالْبَعْلُ . . وَالْمُعْتَقَةُ الْأُنْثَى فَضْمٌ
نَجَلًا بِنِيهِ الْأَبِ جَدًّا فَابْنُ أَبٍ بِنِيهِ عَمًّا فَابْنُهُ فَمَنْ وَهَبَ
وَالْمَالُ كُلُّهُ لَهُ مَتَى انْفَرَدَ مُعَصَّبٌ بِنَفْسِهِ فَإِنْ وَرَدَ
فَرَضٌ فَمَا تَبَقِيَ الْفُرُوضُ يُعْتَبَرُ نَصِيبُهُ أَوْ أَفْنَتِ الْإِرْثِ انْدَحَرَ

من يقدم عند اجتماع العصابة

بِجِهَةِ بَقْرَبِهِ فَالْأَقْوَى تَرْتِيبُ عَاصِبٍ عَلَى مَا يُرَوَى

العاصب بغيره

وَكُلُّ أَنْثَى اشْتَرَكَتْ فِي ثُلْثِي إِرْثٍ سَتَعَصِبُ بِغَيْرِهَا أَخِي

يَعْصِبُهُنَّ إِخْوَةٌ وَالْأَبْنَاءُ عَمٌّ أَوْ الْحَفِيدَةُ تَحْتَ بِنْتِ ابْنِ تَضَمٍّ

العصبة مع الغير

وَالْأَخْتُ لَا مُعَصَّبٌ وَالْفَرَضُ حَا زَهُ الْبَنَاتُ مَعَهُ وَالْأَصْلُ أُمَّحَا

الحجب

وَالْحَجْبُ مَنَعُ الْحِظِّ بِالتَّمَامِ أَوْ نَقْصُهُ مِنْ غَيْرِ مَا مَلَامَ

وَهُوَ بِالسَّبَبِ أَيْ بِالْمَانِعِ يَجُوزُ فِي الْكُلِّ بِلَا مُنَازِعِ

وَالْحَجْبُ بِالشَّخْصِ بِهِ الْحَرَمَانُ يَقَعُ أَوْ بِهِ جَرَى النُّقْصَانُ

فَكُلُّ مَنْ أَدْلَى بِوَارِثٍ حُرْمٍ بِهِ مِنَ الْإِرْثِ سِوَى الْأَخِ لِأُمِّ

الْأَبْنَانِ وَالزَّوْجَانِ أُمَّ وَالْأَبُّ لَا يُحْرَمُونَ وَسِوَاهُمْ يُحَجَّبُ

وَكُلُّهُمْ لِنَقْصِ حِظِّ قَامَا مُعَرِّضٌ نَقْلًا أَوْ أزدِحَامَا

فَالنَّقْلُ قَدْ يَكُونُ مِنْ فَرَضٍ إِلَى عَصْبَةٍ وَعَكْسُهُ قَدْ انْجَلَى

كَذَلِكَ مِنْ فَرِيضَةٍ لِأَدْنَى وَانْتَقَلَ اللَّائِي عَصَبِنَ فَاعْنَا

أَمَّا الزَّحَامُ فَكَعَصَابٍ عَدَدٌ وَحَائِزِي فَرَضٍ عَدَدٌ وَعَكْسٍ رَدٌ

المشركة

مِنْ الزَّحَامِ فِي الْفُرُوضِ أَنْ يَرِثَ مَعَ وَلَدِ الْأُمِّ الشَّقِيقُ فِي الثَّلَاثِ

وَهِيَ الْحِمَارِيَّةُ زَوْجٌ أُمَّ إِخْوَةٌ أُمَّ لِلسَّقِيقِ ضَمُّوا

الجد والإخوة

وَرِثَ مَعَ الْجَدِّ بَنِي الْأَبِّ فَلَا يُحَجَّبُهُمْ وَلَا الشَّقِيقُ مُسْجَلًا

فَإِنْ يَكُنْ مَعَهُمْ قَدْ انْفَرَدَ عَنْ ذِي الْفُرُوضِ حِظُّهُ كَمَا وَرَدَ

أَنْ يَرِثَ الثُّلُثَ أَوْ يُقَاسِمَا أَفْضَلَ ذَيْنِ دُونَ أَنْ يُزَاحَمَا
فِي ثُلُثِ الْمَالِ وَإِنْ ذُو فَرَضٍ مَعَهُمْ قَاسِمَ بَعْدَ الْفَرَضِ
كَمَثَلِ الْجَدِّ مَعَ الْأَخْتِ وَأُمِّ قَاسِمَهَا الْجَدُّ وَذِي الْخُرْقَاءِ أُمَّ
أَوْ حَازَ ثُلُثَ فَاضِلٍ وَإِلَّا فَسُدُسَ الْمَوْرُوثِ حَازَ كُلًّا
المعادة

وَلِلشَّقِيقِ عَدُّ ذِي الْأَبِ عَلَى الْ جَدِّ وَلِابْنِ الْأَبِ قَطُّ مَا قَدْ فَضِلَ
عَنِ الشَّقِيقَةِ الَّتِي تَعُدُّهُ فَمَا يَفُوقُ النِّصْفَ فَهُوَ حَدُّهُ
الزبديات الأربع

وَالزَّبِيدِيَّاتُ أَمْرُهَا قَدْ اشْتَهَرَ فِي بَابِ ذَا الْجَدِّ وَذَاعَ وَأَنْتَشَرَ
عَشْرِيَّةٌ وَضِعْفُهَا إِذْ تُحَسَّبُ تِسْعِينَ وَاللَّتْ لِزَيْدٍ تُنْسَبُ
معادة مالك

وَمَالِكٌ لَدَى بَنِي الْأُمِّ وَجَدُّ زَوْجٍ وَأُمَّ قَالِ إِنَّ الْجَدَّ عَدُّ
عَلَى بَنِي الْأَبِ بَنِي الْأُمِّ وَضُمُّ لِلْجَدِّ فَرَضَ جَمْعِ إِخْوَةِ لِأُمِّ
فَحَجَبَهُ لَهُمْ بِهِ اسْتَحَقَّا وَخَلَفَهُمْ لَدَى الشَّقِيقِ يَرْقَى
الأكدرية

لِلْجَدِّ مَعَ بِنْتِ أَبِي زَوْجٍ وَأُمِّ وَهِيَ الْأَكْدَرِيَّةُ،، السُّدُسُ ثُمَّ
لِفَرَضِ الْأَخْتِ ضَمُّهُ إِذَا اسْتَقَرَّ قَاسِمَهَا وَحَطُّهُ حَطُّ الذَّكَرِ
الحساب:

(التأصيل والعول والتصحيح)

وَأِنْ تُرِدَ مَعْرِفَةَ الْأُصُولِ مُبْتَعِدًا عَنِ مَنَهِجِ الْفُضُولِ
فَخَرَجَ الْفُرُوضُ مِنْ مَقَامِ كُسُورِهَا وَأَفْقَهُ لَذَا الْمَقَامِ
فَمَخْرَجُ النِّصْفِ مِنْ اثْنَيْنِ وَمِنْ ثَلَاثَةٍ ثُلُثٌ وَثُلُثَانِ قَمِنْ
وَقِسْ عَلَى ذَاكَ وَإِنْ فَرَضًا تَضَفُّ لِغَيْرِهِ مِنَ الْفُرُوضِ فَاحْتَرِفْ
تَخْرِيجَهَا فَالْمِثْلُ فِي التَّمَاثِلِ عَنْ مِثْلِهِ أَغْنَى وَفِي التَّدَاخِلِ
فَأَصْلُهَا مِنْ مَخْرَجِ الْكَبِيرِ وَفِي الْمُوَافَقَةِ لِلتَّحْرِيرِ
تَضْرِبُ وَفَقَّ وَاحِدٍ فِي الثَّانِي أَوْ بَايْنَا فَاضْرِبْهُمَا سَيَّانِ
وَحَاصِلٌ مِنْ ضَرْبِهَا الْأُصُولُ صَحَّتْ وَلَا تَصِحُّ أَوْ تَعُولُ

العول

وَالْعَوْلُ أَنْ تَرْتَفَعَ السَّهَامُ وَالْأَنْصِبَاءُ كُلُّهَا تَضَامُ
وَلَيْسَتْ الْأُصُولُ فِي الْعَوْلِ سَوَا وَإِنَّمَا يَعُولُ مَا مِنْهَا حَوَى
لِسُدُسٍ صَحَّ وَذِي السِّتِّ إِلَى سَبْعٍ فَمَا فَوْقَ لِعَشْرٍ مُسَجَلَا
وَأَصْلُ الْإِثْنَيْنِ عَشْرَ عَالَ فَرْدَا ثَلَاثَةً تَلِيهِ فَادِرِ الْقَصْدَا
وَعَالَ لِلْعِشْرِينَ مَعَ سَبْعٍ فَقَطُّ الْأَرْبَعُ وَالْعِشْرُونَ دُونَمَا شَطَطُ

التصحيح

وَأِنْ تُرِدَ تَصْحِيحَ مَا قَدْ انكَسَرَ فَأَصْلُهَا أَوْ عَوْلُهَا الَّذِي اسْتَقَرَّ
يُضْرَبُ فِي الْجُزْءِ وَجُزْءٌ يُدْرَى إِنْ بَايَنَ الْفَرِيقُ مَا قَدْ قَرَأَ
لِجَمْعِهِ فَعَدَدُ الْفَرِيقِ جُزْءٌ وَوَأَفَقًا فَبِالتَّوْفِيقِ
وَأَجْعَلْ لِكُلِّ وَاحِدٍ مَا كَانَ لِجَمْعِهِمْ وَسَلِّ لِي الْغُفْرَانَا

أَوْ اضْرِبَنَّ سَهْمَهُ فِي جُزْءِ سَهْمِ
 وَإِنْ يَقَعُ أَكْثَرُ مِنْ فَرِيقِ
 فَنَاسِبِنَ رُؤُوسِ كُلِّ الْفَرِيقِ
 وَحَسْبُكَ الْكَبِيرُ فِي التَّدَاخُلِ
 وَوَفْقٌ وَاحِدٌ إِذَا تَوَافَقَا
 وَإِنْ تَبَايَنَتْ رُؤُوسُ الْفَرِيقِ
 وَمَا تَحَصَّلَ فَجُزْءُ السَّهْمِ
 وَاضْرِبْهُ فِي الْأَصْلِ مَقْسَمًا عَلَى
 مِمَّهَا وَحَاصِلُ فَسَهْمُهُ وَمَهُ
 مُنْكَسِرِ السَّهَامِ فِي الطَّرِيقِ
 بِالنَّسَبِ الْأَرْبَعِ لِلتَّحْقُقِ
 وَوَاحِدٌ يَكْفِي لَدَى التَّمَاثُلِ
 فِي كُلِّ مَا وَافَقَهُ تَحَقُّقًا
 فَضْرِبْهَا فِي بَعْضِهَا قَدْ انْتَقَى
 إِلَّا عَيْنَ مَا رُمْتُ يَاذَا الْفَهْمِ
 كُلُّ فَرِيقٍ مَا لَهُ تَحَصُّلًا

أنواع الفرائض

خُذَهَا ثَلَاثَةً أَتَتْكَ خَالِصَةً عَادِلَةً عَائِلَةً وَنَاقِصَةً

الرد

وَالرَّدُّ زَيْدٌ فِي النَّصِيبِ بَيْنَمَا
 يَقَعُ رَدٌّ فِي فَرِيضَةٍ سِوَى
 بِالْإِرْثِ مَا فَضَلَ بَعْدَ الْفَرَضِ
 فَكُلُّهُ يَحْوِزُهُ الْفَرْدُ إِذَا
 أَوْ الْفَرِيقُ شَأْنُهُمْ كَالْعَصَبِ
 أَوْ فَرَقٌ.. فَكُلُّهَا يُقَدَّرُ
 قَلَّتْ سِهَامُهَا بِعَكْسِ الْعَوْلِ مَا
 نَاقِصَةً مَعَ فَقْدِ عَاصِبٍ طَوَى
 وَمَا لِلزَّوْجِ فِيهِ حِظٌّ مَقْضٍ
 لَمْ يَكُ مِنْ زَوْجٍ قَرِينٍ فَعِذَا
 يَفْتَسِمُونَ مَا الْإِلَهُ وَهَبَهُ
 نَصِيبُهُ لَهُ وَقَدْ يَنْكَسِرُ

فَصَحَّحَنَ مِنْ بَعْدِ رَدِّ مَا انكَسَرَ
فَفَرَضَهُ مَخْرَجُهَا وَمَا فَضَلَ
فَوَاحِدٌ يَحْوِزُهُ وَأَقْتَسَمَا
مَسْأَلَةً لِلرَّدِّ ذِي يَأِذَا النُّهَى
فَإِنْ تَبَايَنَّا فَذَاتُ الرَّدِّ فِي
تَوَازِيْعَهَا بِسَهْمِ ذِي الزَّوْجِيَّةِ
وَصَاحِبِ الْحِظِّ مِنَ الرَّدِّيَّةِ
وَإِنْ تَوَافَقَا فِي الْوَفْقَيْنِ

وَإِنْ يَرِثَ زَوْجٌ وَرَدَّ اسْتَقْرَرُ
تَعْمَلُ فِيهِ مِثْلَمَا مَضَى الْعَمَلُ
جَمِيعُهُمْ أَوْ فَرَقًا فَلتَرَسِمَا
مَعَ الَّذِي فَضَلَ نَاسِبِنَهَا
مَسْأَلَةُ الزَّوْجِ جَمِيعًا وَأَقْتَفِ
تَضْرِبُهُ فِي كَامِلِ الرَّدِّيَّةِ
يَضْرِبُهُ فِي فَاضِلِ الزَّوْجِيَّةِ
يَكُونُ ذَا الضَّرْبِ فَعِ الْأَمْرَيْنِ

توريث ذوي الأرحام

كُلُّ قَرِيبٍ لَيْسَ ذَا فَرَضٍ وَلَا
يَرِثُ مَعَ فَقْدِ الْعَصِيبِ الْمَرَضِيِّ
جِهَاتُهُ ثَلَاثَةٌ.. بِنُوءٍ
مُنْفَرِدًا يَحْوِزُ كُلُّ الْمَالِ
ثُمَّ الْجَمَاعَةَ إِذَا مَا تُدَلِّي
تَقَاسَمُوا الْمَوْرُوثَ بِالسَّوَاءِ
فَمَنْ بِهِ لِمَنْ تَوَى تُدَلِّيهِ
وَإِنْ تَرَ الْجَمْعَ بِجَمْعٍ يُدَلِّي

مُعَصَّبًا فَرَحِمٌ قَدْ انْجَلَى
وَمَا عَدَا الزَّوْجَيْنِ مِنْ ذِي الْفَرَضِ
أُمُومَةٌ وَقَبْلَهَا الْأُبُوءُ
أَنْشَى يَكُونُ أَوْ مِنَ الرَّجَالِ
بِوَاحِدٍ وَتَسْتَوِي فِي النَّزْلِ
وَإِنْ تَبَايَنُوا لَدَى الْإِدْلَاءِ
أُمَّتٌ وَإِثْنُهُ لِيُورِثِيهِ
فَوَرِثَ الْأَصْلَ وَمَا لِلْأَصْلِ

يَحُوزُهُ الْمُدْلِي بِهِ أَيُّ ذُو الرَّحِمِ بِحَسَبِ مَا لَهُ مِنَ الْإِرْثِ عُلِمَ
وَإِنْ تَكُنْ زَوْجِيَّةً وَذُو رَحِمٍ إِنْ قَسَمْتَهَا بِذَاتِ رَدٍّ تَسْتَقِمُ

المناسخات

وَالنَّسْخُ إِبْطَالٌ لِمَا قَدْ سَبَقَا بِلَا حَقِّ ثُبُوتِهِ تَحَقُّقًا
وَمِنْهُ مَعْنَى التَّنَاسُخِ اذْكُرَا وَذَلِكَ مَوْتُ وَارِثٍ أَوْ أَكْثَرًا
مِنْ قَبْلِ قَسْمٍ فَاتِّحَادٌ إِنْ حَصَلَ فِي وَارِثٍ فَاخْتَصِرْنَ قَبْلَ الْعَمَلِ
فِيَمَا عَدَاهُ حَرَرْنَ لِلأَوَّلِ مَسْأَلَةً فَمَا يَلِي فَمَا يَلِي
وَنَاسِبِنَ بَيْنَ كُلِّ مَا تَلَا وَحَاصِلٌ فَاضْرِبُهُ فِي الأَوْلَى اعْقِلَا
فَذَلِكَ جَامِعَتُهَا فَمَنْ ظَفَرَ بِبَعْضِهَا فِي جُزْءِ السَّهْمِ اعْتَبِرْ
وَأَقْسِمِ عَلَى وِرَائِهِ مَا حَصَلَ لَهُ بِحَسَبِ مَا لَهُمْ لِتَعْدِلَا
وَمَا عَدَاهُ حَرَرْنَ لِلأَوَّلِ مَسْأَلَةً كَذَا اجْعَلْنَ لِمَنْ يَلِي
مَسْأَلَةً ثُمَّ سَهَامُهُ إِذَا مَا انْقَسَمَتْ كَانَ بِهَا وَحَبَّذَا
أَوْ وَاَفَقَتْ سَهَامُهُ مَسْأَلَتَهُ فَوْقُهَا يُضْرَبُ فِي الأَوْلَى اثْبَتَهُ
وَحَاصِلٌ جَامِعَةٌ فَاقْسِمَا بِمَنْ نَصِيْبُهُ بِمَا تَقَدَّمَا
يُضْرَبُ فِي وَفْقِ التِّي تَلِيهَا وَذَلِكَ سَهْمُهُ بِهَا فَعِيهَا
وَمَنْ يَكُنْ نَصِيْبُهُ فِي الثَّانِي ضْرِبْ فِي وَفْقِ نَصِيْبِ الْفَانِي
وَحَازَ حَاصِلًا وَمَنْ قَدْ جَمَعَا حَظَّيْنِ مِنْهُمَا يَحْزُهُمَا مَعَا
أَوِ السَّهَامُ أَبَتِ الْقَسْمِ وَقَدْ تَبَايْنَا فَاضْرِبُهُمَا نِلْتَ الرَّشْدَ

تَخْرُجُ جَامِعَتُهَا فَإِنْ تَرِدَ
نَصِيبُ كُلِّ وَارِثٍ تَلِيدِ
وَمَنْ لَهُ فِي طَارِفِ نَصِيبٍ
فَهُوَ لَهُ يُضْرَبُ فِي سَهَامِ
وَاجْمَعِ لِكُلِّ كَلِمًا قَدْ حَازَا
وَإِنْ تَكُنْ أَرَدْتَ أَنْ تَخْتَصِرَا
فَمِنْهُ قَبْلَ عَمَلٍ وَفِي الْعَمَلِ
ثَالِثُهَا اخْتِصَارُهَا مِنْ بَعْدِهَا
فَوَافِقُنْ سِهَامَهَا وَالْجَامِعَةَ
تَوَزِيْعَهَا فَعِ الْمَقَالِ تَسْتَفِدُ
يُضْرَبُ فِي مَسْأَلَةِ الْجَدِيدِ
إِذَا أَرَدْتَهُ لَهُ يُصِيبُ
مَيْتَهُ فَعِ لَذَا الْمَقَامِ
مِنْ كُلِّهَا مُبَيَّنًا مَمَازَا
فَعِ الْمَقَالِ وَأَفْقَهُنَّ وَحَرَّرَا
وَمَضِيَا فِيمَا مَضَى وَقَدْ حَصَلَ
تَمَّتْ فَوَافِقُ الْجَمِيعِ الْأَسْهُمَا
بِالْقَاسِمِ الْأَعْلَى لَهَا عِ وَأَجْمَعَهُ

التوقيف عن القسم:

(الخنثى المشكل)

وَمَشْكَالٌ مِنْ ضَمِّ الْتَيْنِ
فَإِنْ يَكُنْ يُرْجَى انْكِشَافُ أَمْرِهِ
وَيُوقَفُ الْبَاقِي لِلانْكِشَافِ
فَعَامِلُنَّهُ ذَكَرًا وَضِدًّا
بِضْرِبِكَ السَّهَامِ فِي الْأَصُولِ
أَوْ كَانَ لَا يُرْجَى انْكِشَافُ أَمْرِهِ
فَرُبَّمَا وَرِثَ أَنْشَى لَا ذَكَرَ
أَوْ بِهِمَا وَقَدْ تَبَايْنَا فَمَنْ
أَوْ فَجْوَةٌ أُخْرَى بِغَيْرِ تَيْنِ
عُومِلَ بِالْأَضْرِّ مِثْلَ غَيْرِهِ
فَإِنْ بَدَأَ عُومِلَ بِالانْصَافِ
وَنَاسِبِنَ قَاسِمًا وَرُدًّا
مُخَالَفًا فُزْتُ بِنَيْلِ السُّوْلِ
مِثْلُ الَّذِي مَاتَ صَغِيرًا فَادْرِهِ
أَوْ عَكْسَهُ وَرُبَّمَا اسْتَوَى الْأَثْرُ
أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ حَقَّهُ إِذَنْ

فَلْيُعْطِهِ إِذَا اسْتَوَى الْأَمْرَانِ نَصِيبَهُ مِنْ غَيْرِ مَا نُقْصَانِ
وَأِنْ يَرِثَ بِوَاحِدٍ فَنِصْفُ مَا لَهُ وَلَا تَزِدْ عَلَيْهِ دِرْهَمًا
أَوْ بِهِمَا بَيْنَهُمَا تَفَاضُلٌ فَنِصْفُ ذَا وَنِصْفُ ذَا الْأَعْدَلُ
فَاجْعَلْ لَهُ مَسْأَلَةً وَمَسْأَلَةً أُخْرَى لَهَا صَحِيحَةٌ مُكَمَّلَةٌ
وَنَاسِبَنَ ضَارِبًا فِي اثْنَيْنِ مُقَسِّمًا عَلَى كِلَا الْأَصْلَيْنِ
خَارِجُهَا يُضْرَبُ فِي السَّهَامِ وَأَقْسِمَ عَلَى اثْنَيْنِ بِلَا مَلَامِ

المفقود

إِنْ فُقِدَ الْحَيُّ فَقَدِّرِ الْخَطَرَ يَوْمَ تَوَارَى وَاخْتَفَى مِنْهُ الْأَثَرُ
وَلْيُعْطَ عُمُرَ مِثْلِهِ تَمَامًا وَإِنْ يَكُنْ كَهَرَمٍ وَهَامَا
فَالْحَاكِمُ الَّذِي يَلِي أَمْرَ الْقَضَا قَدِّرْ عُمُرَ غَائِبٍ فَإِنْ مَضَى
قَسِّمَ مَالَهُ وَإِنْ عَادَ رَجِعَ عَلَى الَّذِينَ وَرَثُوهُ فَارْتَجِعْ
ذَا الْعَيْنِ أَوْ قِيَمَةَ مَا تَقَوْمًا وَمِثْلَ مِثْلِي وَقِيَتَ الْمَغْرَمَا
وَإِنْ يَمُتَ فِي غَيْبَةِ الْغَائِبِ مَنْ يَرِثُهُ الْغَائِبُ لَا يَعْدُو أَعْلَمَنْ
حَالَيْنِ .. إِنْ وَرَثَهُ مُنْفَرِدًا حُبِسَ كُلُّ الْمَالِ ثُمَّ إِنْ بَدَأَ
أَمْرٌ بِحَسْبِهِ يَكُونُ الْعَمَلُ أَوْ مَعَ ذِي الْفَقْدِ وَرِثٌ يُسْأَلُ
فَهَلْ تُرِيدُ وَقْفَ كُلِّ الْمَالِ أَوْ قَسَمَهُ كَانَ بِكُلِّ حَالٍ؟
قَالَ نَعَمْ .. فَإِنَّهُ حَسَبَ الْأُسُسِ يُضَرُّ ذُو الْحَالَيْنِ وَالْبَاقِي حُبِسَ
وَمَنْ نَصِيبُهُ بِكُلِّ حَالٍ لَهُ يَحْوِزُهُ وَلَا يُبَالُ

فَحَيًّا الْفَقِيدُ ثُمَّ مَيِّتًا وَنَاسِبًا بَيْنَهُمَا وَقِيَّتًا
كُلَّ الْمَكَارِهِ وَمَا تَحَصَّلًا فَهِيَ لَهَا جَامِعَةٌ عَهْ وَأَعْقَلًا
فَقَسَمْنَاهَا عَلَى كِلَيْهِمَا وَخَارِجٌ بِقِسْمَةِ عَلَيْهِمَا
ضُرِبَ لِلَّذِي لَهُ نَصِيبٌ وَحَاصِلٌ بِحَسَبِهِ يُصِيبُ

الحمل

وَالْحَمْلُ وَارِثٌ إِذَا مَا انفَصَلَا حَيًّا وَصَحَّ كَوْنُهُ قَدْ دَخَلَا
رَحِمَ أُمِّهِ وَمَا طَوَى الْأَجَلَ أَبَاهُ.. وَهُوَ كَالْفَقِيدِ فِي الْعَمَلِ
لَكِنْ لَهُ عِنْدَهُمُ الْأَوْفَرُ مِنْ نَصِيبِ ثِنْتَيْنِ أَوْ اثْنَيْنِ ضَمِنُ

قسمة التركات

ثَمْرَةٌ كُلُّ عَمَلٍ قَدْ بَيَّنَّا أَنْ يَصِلَ الْإِرْثُ كَمَا تَعَيَّنَا
لَمْسْتَحَقُّهُ بِلَا نُكْرَانَ وَلَا زِيَادَةَ وَلَا نُقْصَانَ
هَذَا هُوَ التَّقْسِيمُ... وَالتَّقْسِيمُ إِذَا أَرَدْتَهُ أَيَا الْفَهِيمِ
فَاضْرِبْ لِكُلِّ وَارِثٍ نَصِيبَهُ فِي الْإِرْثِ إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تُصِيبَهُ
وَأَقْسِمْ عَلَى مَصْحَحِهَا وَمَا حَصَلَ كَانَ لَهُ أَوْ اعْكَسِ إِنْ شِئْتَ الْعَمَلِ
وَأَفْضَلُ الطَّرِيقِ أَنْ تُنَاسِبَا بَيْنَ النَّصِيبِ وَالْمَصْحَحِ نَاسِبَا
لَهُ مِنَ الْإِرْثِ بِقَدْرِ مَا انْتَسَبَ مِنْ أَصْلِهَا سَلِمْتَ مِنْ كُلِّ الْعَطْبِ

الخاتمة .. نسأله تعالى حسنها

فِي يَوْمِ عِشْرِينَ وَخَمْسٍ مِنْ رَجَبٍ فِي عَامِ (حِشْتَا ١٤١٨) ذَه فِي مَهْدِ الْعَرَبِ
جُدَّةَ - وَالْمِنَّةُ لِلْمَنَانِ - تَمَّ نُظْمُ زَائِدِ الْأَذَانِ
أَبْيَاتُهُ (دِيَارُ ٢١٥) كُلِّ جَهْلٍ دُكَّتْ بِهَا بَعْدَ رَضَى ذِي الْفَضْلِ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مَعَ الصَّلَاةِ عَلَى إِمَامِ الرَّسْلِ الْهُدَاةِ
وَأَلِهِ الْأَخْيَارِ خَيْرِ آلِ وَصَحْبِهِ وَمُقْتَفِي وَالتَّالِي

نظم كتاب قطر الندى وبل الصدى لابن هشام

مقدمة الناظم

بسم الله الرحمن الرحيم

يَقُولُ زَائِدُ الْأَذَانِ ذُو الْخَطَا وَقَدْ رَجَا التَّوْفِيقَ فِي كُلِّ الْخَطَا
الْحَمْدُ لِلَّهِ الْكَرِيمِ الصَّمَدِ ثُمَّ صَلَاتُهُ عَلَى الْمُمَجَّدِ
نَبِيِّنَا وَآلِهِ الْكِرَامِ وَصَحْبِهِ حَمَلَةَ الْإِسْلَامِ
وَالتَّابِعِينَ ثُمَّ كُلٌّ مِنْ نَهْجِ نَهَجِهِمْ مَا لَاحَ صُبْحٌ وَأَنْبَلَجِ
وَبَعْدُ فَاللُّغَةُ لِلْكِتَابِ وَسُنَّةُ النَّبِيِّ وَالْآدَابِ
وغيرِ ذَاكَ مِنْ عُلُومِ الشَّرْعِ هِيَ وَعَاءُ أَصْلِهَا وَالْفَرْعِ
وَتَاجِهَا النَّحْوُ وَتَاجُ النَّحْوِ بِمَا مِنَ الدَّرِّ الْيَتِيمِ يَحْوِي
قَطْرُ النَّدَى لِابْنِ هِشَامِ الْعَلَمِ مَنْ فَاقَ فِي النَّحْوِ الْفَصِيحِ وَالْعَجَمِ
فَقَدْ سَقَى بِالْقَطْرِ كُلَّ ظَامٍ كَأَنَّهُ بِحَرِّ عَظِيمٍ طَامٍ
وَدُونَ مَا رَيْبٌ أَنَا أَقْلُ مِمَّنْ بِظِلِّ مِثْلِهِ يُظَلُّ
وَمَعَ ذَاكَ هَآنَا أَفْتَحِمُ حَمَاهُ فِي صَفَاقَةِ وَأَنْظِمُ
دُرَّهُ فِي خَيْطِي الرَّفِيعِ رَجَاءَ رِفْعَةٍ مِنَ الرَّفِيعِ
فِي هَذِهِ الدَّارِ وَتِلْكَ الدَّارِ إِلَى مَقَامِ السَّادَةِ الْأَبْرَارِ

باب أقسام الكلمة والكلام

عَبْدُ الْإِلَهِ بْنِ هِشَامٍ إِذْ بَدَأَ
 قَدْ بَدَأَ الْمُرَادُ بِالْكَلِمَةِ
 الْقَوْلُ مُفْرَدًا هُوَ الْكَلِمَةُ
 فَالاسْمُ يُعْرَفُ بِأَلْ كَالرَّجُلِ
 وَبِالْحَدِيثِ عَنْهُ نَحْوُ «تَا» ضَرْبٌ
 ضَرْبًا وَذَلِكَ الَّذِي تَغْيِيرًا
 كَمِثْلِ زَيْدٍ عَكْسُهُ الْمَبْنِيُّ
 كَذَا حَذَامٌ مِثْلُهُ أَمْسٌ لَدَى
 بِنَاؤُهَا وَبَابُهَا بِالْفَتْحِ قَبْ
 إِنْ حُذِفَ الَّذِي لَهُ تُضَافُ
 لِنَحْوِ «مَنْ» فَلِزِمَ السُّكُونُ
 سِوَاهُ وَالْفِعْلُ ثَلَاثَةٌ فَعُورًا
 بِنَاءٍ تَأْنِيثٍ يُمَازُ مَا مَضَى
 بِنَاؤُهُ إِلَّا لِوَاوِ الْجَمْعِ ضُمٌّ
 مُحَرَّكَاً وَمِنْهُ «نِعْمَ وَعَسَى»
 الْأَمْرُ دَلَالَةٌ عَلَى الطَّلَبِ مَعَ
 بِنَاؤُهُ كَأَضْرَبَ عَلَى السُّكُونِ لَا
 يُرْوِي الظَّمَا بِبَحْرِهِ «قَطْرُ النَّدَا»
 مُفْرَدَةٌ فَقَالَ فِي الْمَسْأَلَةِ
 وَهِيَ بِالِاسْمِ الْفِعْلِ حَرْفٌ تُنْعَتُ
 تَنْوِينِ نَحْوِ رَجُلٍ فِي الْمَثَلِ
 تٌ وَهُوَ ضَرْبَانِ فَتُعْرَبُ الْعَرَبُ
 آخِرُهُ لِأَجْلِ عَامِلٍ طَرَأَ
 كَهَوَّلَاءِ كَسْرُهُ جَلِيٌّ
 أَهْلُ الْحِجَازِ أَحَدٌ اعْتَشَرَ بَدَأَ
 لُ بَعْدَ بَابِ ذَيْنِ لِلضَّمِّ انْتَسَبَ
 وَنَوِي الْمَعْنَى وَ«كَمْ» يُضَافُ
 وَهُوَ أَصْلُ لِلْبِنَاءِ دُونََا
 مَاضٍ وَفِعْلُ الْأَمْرِ وَالْمُضَارِعِ
 سَاكِنَةٌ وَهُوَ عَلَى الْفَتْحِ مَضَى
 وَمَعَ ضَمِيرِ الرَّفْعِ فِيمَا قَدْ حُتِمَ
 «بِئْسَ» وَ«لَيْسَ» فِي الْأَصْحَحِّ وَكَسَا
 قَبُولِ «يَا» ذَاتِ حَرٍّ وَقَدْ وَقَعَ
 مُعْتَلِّ الْأَخْرِ فَبِالْحَذْفِ انْجَلَى

أَيَّ حَذْفِ الْآخِرِ كَنَحْوِ اغْزُ اخْشَ وَارَ
كَذَلِكَ قَوْمُوا مِثْلَ قَوْمِي وَهَلُمَّ
لَهُ عَلَى الصَّحِيحِ وَالْمُضَارِعِ
فِي صَدْرِهِ نَحْوِ نَقُومُ وَأَقُومُ
أَوَّلُ ذَا رُبَاعِي الْمَاضِي يُضَمُّ
وغيره يَفْتَحُ قُل لَّن يَضْرِبُوا
لَهُ سُكُونٌ آخِرٌ إِنْ نُونَا
كَانَتْ بِهِ لِاصِقَةً وَالْفَتْحُ مَعَ
مُبَاشِرٍ فِي اللَّفْظِ وَالتَّقْدِيرِ
وَمَا عَدَاهُ كَ«يَقُومُ تَرِينٌ
وَالْحَرْفُ غَيْرُ قَابِلٍ مَا كَانَ دَلٌّ
وَلَيْسَ «مَهْمَا» مِنْهُ لَا أَوْ «إِذْمَا»
رَابِطَةٌ عَلَى الْأَصَحِّ وَجَمِي
لَفْظٌ مُفِيدٌ الْكَلَامَ وَأَقْلُ
فِعْلٌ مَعَ اسْمٍ نَحْوُ «قَامَ خَالِدٌ»

علامات الإعراب الظاهرة

الاعرابُ أَرْبَعَةٌ أَنْوَاعٍ جَرَى
رَفَعٌ وَنَصَبٌ كَ«يَقُومُ أَحْمَدُ»
وَجَرَّ الْأِسْمُ كَ«بِزَيْدٍ» وَانْجَزَمَ
مِنْهَا فِي الْأِسْمِ اثْنَانِ وَالْفِعْلِ تَرَى
وَإِنْ زِيدًا لَنْ يَزَالَ يُحْمَدُ
فِعْلٌ كَ«لَمْ يَلِدْ» وَلِلْمَرْفُوعِ ضَمٌّ

٥٠ وَالنَّصْبُ بِالْفَتْحِ وَبِالْكَسْرِ يُجْرَى
 بِالْوَاوِ رَفْعُ سِتَّةِ آبُوهُ
 هُنُوهُ وَالنَّصْبُ لَهَا بِالْأَلْفِ
 وَالْهَنْ كَالْغَدِ فَذَلِكَ أَفْصَحُ
 وَالْفُ عَلَامَةُ الرَّفْعِ لِمَا
 وَالْيَاءُ فِي نَصْبِ وَجَرَ ذَيْنِ
 إِذَا لِمُضْمَرٍ أُضِيفَا وَكَذَا
 وَلِحَقِّ الْجَمْعِ أَوْلُو عَشْرُونَ
 أَهْلُونَ وَأَبْلُونَ عَلِيُونَ
 وَالْكَسْرِ فِي نَصْبِ أَوْلَاتِ وَالَّذِي
 وَمَا بِهِ سُمِّيَ مِنْهُمَا فَع
 وَمَا كَأَفْضَلِ الَّذِي لَا يَنْصَرِفُ
 بِاللَّامِ أَوْ أُضِيفَ فَالْكَسْرِ جَلِي
 وَتَفْعَلَانِ تَفْعَلُونَ وَبِئَا
 بِالنُّونِ رَفْعُهَا وَفِي الْجَزْمِ وَفِي
 وَنَحْوِ لَمْ يَغْزُ وَلَمْ يَخْشَ وَلَمْ

وَالْجَزْمُ بِالسُّكُونِ فَالتَّحْرِيكُ ذَرْ
 أَخُوهُ ذُو مَالٍ حَمُوَهَا فُوهُ
 وَخَفْضُهَا بِالْيَاءِ وَسَمَهُ اصْطَفِي
 فِيهِ وَأَكْثَرُ نَعَمٍ وَأَمْلَحُ
 ثُنْيِي وَالْوَاوُ لَجَمْعِ سَلِمَا
 كَلَا وَكَلْتَا لِحَقِّ زَيْدَيْنِ
 كِ اثْنَانِ وَاثْنَتَانِ مُطْلَقًا ذَا
 وَأَخَوَاتُهُ وَعَالَمُونَ
 وَأَرْضُونَ مُشَبَّهُ السَّنِينَا
 بِالْفِ وَالتَّاءُ يُجْمَعُ احْتَدَى
 كَأَذْرَعَاتٍ أَصْلُهُ كَأَذْرَعٍ
 فَجَرُّهُ بِالْفَتْحِ لَكِنْ إِنْ عُرِفَ
 فِيهِ كَأَفْضَلِكُمْ وَالْأَفْضَلُ
 وَتَفْعَلِينَ خَمْسَةٌ تِلْكَ عِيَا
 حَالَةَ نَصْبِهَا فَلِلنُّونِ احْذَفِ
 يَرْمُ بِحَذْفِ آخِرِ الْفِعْلِ انْجَزَمَ

ما يقدر فيه الإعراب

فَصْلٌ وَفِي نَحْوِ غَلَامِي وَالْفَتَى
 وَقَدْرُ الضَّمَّةِ وَالْكَسْرَةِ فِي الِ
 جَمِيعِ الْإِعْرَابِ مُقَدَّرًا أَتَى
 مَنقُوصٍ كَالْقَاضِي وَلَمْ يَكُنْ قَبْلُ

يَخْشَى لِفَتْحَةٍ وَلَا لِضَمَّةٍ فِي نَحْوِ يَقْضِي الضَّمَّ قَدْرُ ثَبَّتِ
فَتْحَةً إِنَّ الْقَاضِيَ اللَّيْلَةَ لَنْ يَقْضِي أَوْ يَدْعُو مَنْ كَانَ فَتَنَ

إِعْرَابُ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ

فَصْلٌ وَيُرْفَعُ الْمُضَارِعُ إِذَا
نَحْوِ يَقُومُ وَبِ «لَنْ» كَمِثْلِ لَنْ
تَكُونُ مَصْدَرِيَّةً وَبِ «إِذَنْ»
مُسْتَقْبَلٌ مُتَّصِلٌ أَوْ فُصِلًا
إِذَنْ تَفُوزُ وَإِذَنْ وَاللَّهِ
وَبِأَنَّ الْمَصْدَرَ وَهِيَ تَظْهَرُ
مَا لَمْ تَقَعْ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ كَ «عَلِمَ
إِنْ سَبَقَتْ بِالظَّنِّ نَحْوُ «حَسِبُوا
وَجَازَ أَنْ تُضْمَرَ بَعْدَ عَاطِفِ
قَتَلِي سُلَيْكًا ثُمَّ أَعْقَلَ أَمْرًا
وَبَعْدَ لَامٍ لِتُبَيِّنَ وَمَا
فَهَذِهِ لَيْسَ لَهَا أَنْ تُضْمَرَ
وَنَحْوَهُ وَبَعْدَ حَتَّى إِنْ يَكُنْ
مِثْلَ «إِلَى» نَحْوُ أَوْ ادْرِكِ الْمُنَى
وَبَعْدَ فَاءِ سَبَبٍ أَوْ وَأَوْ
بِمَحْضِ نَفْيٍ أَوْ بِفِعْلِ طَلَبِ

مِنْ نَّاصِبٍ وَجَازِمٍ عَرَا وَذَا
نَبْرَحَ نَصْبُهُ وَ«كَيْ» بِشَرْطِ أَنْ
وَهِيَ بِصَدْرِ الْقَوْلِ وَالْفِعْلُ إِذَنْ
بِقَسَمٍ مِنْ ذَا وَذَاكَ مَثَلًا
نَرْمِيهِمْ بِأَعْظَمِ الدَّوَاهِي
كَمِثْلِ أَنْ يَغْفِرَ لِي مَنْ يَغْفِرُ
أَنْ سَيَكُونُ» ثُمَّ ذَا وَذَا عِلْمٍ
أَلَّا تَكُونُ فِتْنَةً» فَنَكَبُوا
عَلَى صَرِيحِ اسْمٍ كَقَوْلِ الْعَارِفِ
وَقَوْلِهَا لُبْسُ وَقَالَتْ وَتَقْرُ
يُشَبِّهُهَا لَا كَلِئلاً يَعْلَمَا
وَأُضْمِرَتْ فِي لَمْ يَكُنْ لِيَغْفِرَا
مُسْتَقْبَلًا وَبَعْدَ أَوْ حِينَ تَعْنُ
أَوْ مِثْلَ «إِلَّا» تَسْتَقِيمُ فَاظِنَا
مَعِيَّةً سُبِقَتْ يَارَاوِ
كَ «فَيَمُوتُوا» «فِيحِلُّ» غَضَبِي

وَتَسْقُطُ الْفَاءُ مَعَ الْجَزَاءِ
نَحْوُ «تَعَالَوْا أَتْلُ» وَالنَّهْيُ عَلَا
تَدْنُ مِنَ الْأَسَدِ تَسْلَمُ» وَبِ«لَمْ»
كَذَا بِ«لَمَّا» نَحْوُ «لَمَّا يَقْضِ» مَعَ
نَحْوُ «لِيَنْفِقَ وَلِيَقْضِ» ثُمَّ «لَا»
وَجَزَمَ الْفِعْلَيْنِ: إِنْ وَإِذَا
مَتَى وَمَهْمَا مِنْ وَمَا وَحَيْثَمَا
نَسَخَ «إِلَى» «نَأَتْ» وَ«يُجْزَى» بَعْدَ «مَنْ»
وَبَعْدَهُ الْجَوَابُ وَالْجَزَاءُ فَإِنْ
بِالْفَاءِ نَحْوُ قَوْلِهِ جَلَّ: «وَإِنْ»
إِذَا الْفُجَائِيَّةُ بِالْجَوَابِ

النكرة والمعرفة

وَالْإِسْمُ ضَرْبَانِ فَضَرْبٌ نَكْرَةٌ
كَشَمْسٍ أَوْ يُوجَدُ مِثْلَ رَجُلٍ
أَقْسَامُهَا السُّتَّةُ وَالضَّمِيرُ
لِلْمُتَكَلِّمِ وَلِلْمُخَاطَبِ
١٠٠ وَمِنْهُ مَا لَهُ اسْتِتَارٌ يَجِبُ
وَجَائِزٌ فِي نَحْوِ «زَيْدٌ قَدْ عَمِلَ»
كَتَاءِ «قُمْتُ» وَكَكَافِ «أَكْرَمَكَ»
وَهُوَ بِجِنْسٍ شَائِعٍ فَقَدْرُهُ
ثَانِيهِمَا مَعْرِفَةٌ فِيمَا يَلِي
أَوَّلَهَا قَسَمَهُ الْخَبِيرُ
ثَالِثُهَا هُوَ ضَمِيرُ الْغَائِبِ
فِي كَأَقُومُ وَنَقُومُ يُطَلَّبُ
وَمِنْهُ بَارِزٌ وَذَاكَ مُتَّصِلٌ
وَهَا «غُلَامِهِ» وَثَانِيهِ سَلَكٌ

طريق الانفصال في نحو أنا
 إن أمكن الوصل سوى في ها كـ سد
 بكـ ظننته و «كنته» برج
 ثم يليه العلم الشخصي:
 واسم، ومر، لقب كـ قفة
 نحو «أبي بكر، وأم عمرو»
 بأنه يتبعه أي مطلقاً
 جر له أو جازباً لإضافة
 ثم الإشارة كـ «ذا» للذكر
 كـ «تا» و «ذان، تان» للمثنى
 جراً ونصباً وأولاً يجمع
 من دون لام مطلقاً أو توجد
 ومن لجمع مده أجراها
 ورابع المعارف الموصول
 في رفعه إن ثني: «اللذان»
 في النصب والجر «اللذين واللتي»
 لجمعه مذكراً كذا «الألى»
 بـ اللاء واللات و«لجميع ما»
 صلتها وصف صريح وهو لم

هو وإيأي ولا فصل هنا
 فيه «بمرجوحية وها اتصل
 حان وإن شئت فللوصل انتهج
 «زيد» كذا «أسامة» الجنسي
 و«زين عابدين» أو بكنية
 ولقباً آخر عن اسم وأدر
 وإن يكونا مفردين ينتقى
 نحو «سعيد كرز، انف الناقة»
 وذي وذه وتي وتة ذات حـر
 بألف رفعا وياء عنا
 ذين وللبعيد كاف تتبع
 إلا بما ثني منه تبعد
 ومع «ها» التنبيه قد تراها
 وهو: الذي كذا التي تقول
 مذكراً أنشأهما «اللتان»
 ن والذين» مطلقاً أي أخي
 وجمعه مؤنثاً قد جعلاً
 و«من وأي» مثل «أل» فلتعلما
 يكن لتفضيل مثاله الأتم

و«ذَا» إِذَا مِنْ بَعْدِ «مَنْ» أَوْ «مَا» رُئِيَ
صَلَتْهَا وَصَفٌ صَرِيحٌ وَاتَّصَلَ
يَعُودُ لِلْمَوْضُوعِ بِالتَّحْرِيرِ
أَيْدِيهِمْ» وَ«أَيْهِمْ أَشَدُّ» بَتُّ
وَرَدٌّ وَهُوَ جَائِزٌ يَقِينًا
فَشَرْطُهَا تَعَلُّقٌ بِكَ «اسْتَقَرُّ»
وَسَيَبُويهِ لَيْسَ كَالْمَنْقُولِ
لَامٌ فَقَطٌ، وَهِيَ لِلْعَهْدِ عِيَا
بَعْدَ «زُجَاجَةٍ» وَمِنْهَا حَالَةٌ
النَّاسِ ذَا الدَّنَارِ» مِثْلُ ذَلِكَ
إِنْسَانٌ» الِاسْتِغْرَاقِ الْإِفْرَادِ اسْتَقْلَلُ
إِبْدَالُ «أَل» بِ«أَم» لِحَمِيرٍ نَقْلٌ
وَهُوَ بِحَسَبِ مَا لَهُ يَنْضَافُ
فَذَلِكَ مِثْلُ الْعَلَمِ الشَّهِيرِ

باب : المبتدأ والخبر مرفوعان

بِالرَّفْعِ هَكَذَا تَوَاتَرَ الْخَبَرُ
نَبِيَّنَا» صَلَّى عَلَيْهِ الصَّمَدُ
إِنْ عَمَّ أَوْ خَصَّ أَتَى فِي اللُّغَةِ
وَأَءَلَهُ مَعَ رَبِّ بَارِي

فِي الضَّارِبِ الْمَضْرُوبِ «ذُو» لَطِيئِي
وَكَانَتَا إِذْنٌ لِلِاسْتِفْهَامِ «أَل»
غَيْرٌ بِجُمْلَةٍ عَلَى ضَمِيرٍ
قَدْ انطَوَتْ وَالْحَذْفُ فِي «مَا عَمَلَتْ»
«مَا أَنْتَ قَاضٍ» قُلُ «وَتَشْرَبُونَا»
وَإِنْ تَكُ الصَّلَةُ ظَرْفًا أَوْ بِجَرِّ
وَذُو الْأَدَاةِ «أَل» لَدَى الْخَلِيلِ
بِأَنَّهَا كَمَا لِلْخَفَشِ هِيَا
نَحْوُ أَتَى «الْقَاضِي» أَوْ «الزُّجَاجَةُ»
تَكُونُ «أَل» لِلْجِنْسِ نَحْوُ «أَهْلِكَا»
جَاءَ «مِنَ الْمَاءِ» وَنَحْوُ «خُلِقَ الْ»
لِلْجِنْسِ نَحْوُ «كَانَ زَيْدٌ الرَّجُلُ»
وَسَادِسُ الْمَعَارِفِ الْمُضَافُ
سِوَى الَّذِي أُضِيفَ لِلضَّمِيرِ

وَكَأَنَّ لِعَبْدٍ مُؤْمِنٍ خَيْرٌ وَ«خَمَّ
 بِالْجُمْلَةِ الْإِخْبَارُ وَالرَّابِطُ قَدْ
 كَذَا» «أَبُوهُ قَائِمٌ»، «مَا الْقَارِعَةُ»
 وَالظَّرْفُ نَحْوُ «الرَّكْبُ أَسْفَلَ» كَذَا أَلِ
 كِلَاهُمَا بِ«كَائِنٍ أَوْ اسْتَقَرَّ»
 وَلَيْسَ يَصْلُحُ الزَّمَانُ خَبَرًا
 وَرُودُ بَعْضِ ذَلِكَ فَلْيُؤَوَّلْ
 طُلُوعَهُ وَالْمُبْتَدَأُ إِذَا وَرَدَ
 أَصْلًا عَلَى اسْتِفْهَامٍ أَوْ نَفْيٍ حَضَرَ
 لَهُ مِنَ الْمَرْفُوعِ «مَا الْمَضْرُوبُ
 ١٥٠ وَرَبَّمَا تَعَدَّدَتْ أَخْبَارُ وَ
 وَالْخَبَرُ «الْغَفُورُ» فَ«الْوُدُودُ
 وَقَدْ يُرَى الْخَبَرُ ذَا تَقَدَّمَ
 بِأَنَّ أَيًّا مِنْهُمَا قَدْ يُحذفُ
 وَبَعْدَ لَوْلَا وَصَرِيحِ الْقَسَمِ
 لِكُونِهَا الْخَبَرُ ثُمَّ وَأَوْ
 وَجَبَ حَذْفُ خَبَرٍ مِنْ ذَا اعْلَمُوا
 كَذَا «لَعَمْرُكَ لَا فَعَلْنَا»
 وَنَحْوُ «كُلُّ رَجُلٍ وَضِيْعَتُهُ»

سِ صَلَوَاتٍ كَتَبَ اللَّهُ وَعَمَّ
 وَجَبَ مَا لَمْ تَكُ كَاللَّهِ أَحَدٌ
 «نِعْمَ الْفَتَى»، «ذَلِكَ خَيْرٌ»، رَابِعَهُ
 مَجْرُورٌ بِالْحَرْفِ كَاللَّهِ الْعَمَلُ
 تَعَلَّقًا فَشَاعَ ذَلِكَ وَانْتَشَرَ
 قَطُّ عَنِ الذَّاتِ فَإِنْ تَرَ جَرَى
 فَ«اللَّيْلَةَ الْهَيْلَالُ» قَدْ تَمَثَّلُوا
 وَصَفَاءً وَكَانَ ذَلِكَ الْوَصْفُ اعْتَمَدَ
 أَغْنَاهُ عَنِ خَبَرِهِ مَا قَدْ ظَهَرَ
 ذَانِ «أَقَاطِنُ هُنَا الْمَحْبُوبُ؟»
 حِدٍ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَهُوَ»
 ذُو الْعَرْشِ «جَلَّ رَبَّنَا» «الْمَجِيدُ»
 كَمَا «أَيْنَ زَيْدٌ» وَ«كَفَى الدَّارِ...» اعْلَمْ
 مِثَالَهُ: «قَالَ سَلَامٌ...» يُوصَفُ
 وَالْحَالِ لَا تَصْلُحُ فِي التَّكْلِمِ
 صَرِيحِ صُحْبَةٍ لِكُلِّ رَاوٍ
 قَوْلُ الْعَزِيزِ جَلَّ «لَوْلَا أَنْتُمْ»
 وَ«ضَرَبِي اللَّصَّ سَجِينًا» عَنَّا
 فَهَذِهِ كَمَا تَرَى أَمْثَلَتُهُ

نواسخ الابتداء : باب (كان وأخواتها)

بَابُ النَّوَاسِخِ لِحُكْمِ الْمُبْتَدَأِ
 مِنْ ذَاكَ : كَانَ ، ظَلَّ ، أَمْسَى ، أَصْبَحَا
 مَا زَالَ ، مَا فَتَى ، مَا انْفَكَ ، وَمَا
 لِلْمُبْتَدَأِ اسْمًا ثُمَّ تَنْصِبُ الْخَبَرَ
 تَوْسُطُ الْخَبَرِ هَاهُنَا نُقِلَ
 فِيمَا عَدَا « دَامَ » وَ« لَيْسَ » يُغْتَفَرُ
 وَالْخَمْسَةُ الْأُولَى خُصَّتْ بِمُرَا
 وَمَا عَدَا « فَتَى ، لَيْسَ ، زَالَ » قَدْ
 فِي قَوْلِهِ : « إِنْ كَانَ ذُو » كَذَاكَ « مَا
 وَجَازَ كَوْنُ « كَانَ » زَائِدًا وَسَطًا
 وَجَازَ حَذْفُ نُونِهَا إِذْ تُجْزَمُ
 مِنْ بَعْدِهَا وَلَا ضَمِيرٌ نَصَبٍ
 وَحَذْفُ « كَانَ » وَحَدِّهَا جَازٌ وَعَنْ
 كَمِثْلِ « أَمَا أَنْتَ » وَهِيَ تُحَذَفُ
 فِي نَحْوِ « إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ وَالْتَمَسَ
 وَ« مَا » لِنَفْيِ فِي الْحِجَازِ تَعْمَلُ
 وَلَيْسَ مَسْبُوقًا بِ« إِنْ » فِي الْمُعْتَبَرِ
 وَجَازَ فِي الظَّرْفِ وَفِي الْمَجْرُورِ

ثَلَاثَةٌ أَوْلَى مَا قَدْ وَرَدَا
 أَضْحَى ، وَبَاتَ ، لَيْسَ ، صَارَ ، يُنْتَحَى
 بَرِحَ ، مَا دَامَ ، وَتَرَفَّعَ اعْلَمَا
 كَ« كَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا » فَغَفِرَ
 « لَيْسَ سِوَاءَ عَالَمٍ وَمَنْ جَهْلٍ »
 تَقَدَّمَ الْخَبَرُ حَيْثُ لَا ضَرَرَ
 دَفْعَةُ صَارَ فِي الدَّلَالَةِ تُرَى
 جَازَ التَّمَامُ فِيهِ مِثْلُ مَا وَرَدَ
 دَامَتْ » وَ« تَمْسُونَ » لِذَلِكَ انْتَمَى
 « مَا كَانَ أَحْسَنَ الْفَتَى » مِمَّا انضَبَطَ
 وَصَلًا وَلَمْ يَقَعْ سَكُونٌ يُعْلَمُ
 مُتَّصِلٌ بِنُونِهَا فَنَبِي
 « كَانَ » تَجِي « مَا » عِوَضًا مِنْ بَعْدِ « أَنْ »
 مَعَ اسْمِهَا وَمِثْلُ ذَلِكَ يُعْرَفُ
 وَلَوْ حَدِيدًا خَاتِمًا » فَافْهَمَ وَقَسَّ
 عَمَلِ « لَيْسَ » حَيْثُ الْاسْمُ أَوْلَى
 وَلَيْسَ مَسْبُوقًا بِمَعْمُولِ الْخَبَرِ
 بِالْحَرْفِ هَكَذَا مَدَى الدُّهُورِ

وَأَهْمِلَتْ مَتَى رَأَيْتَ الْخَبَرَ
 وَتَمَّتِ الشُّرُوطُ فِي مِثَالِ
 كَذَاكَ «لَا» فِي النَّكَرَاتِ شِعْرًا
 وَ«لَات» فِي الْحَيْنِ وَغَالِبًا حَذَفُ
 مِنْ بَعْدِ «إِلَّا» نَاقِضًا نَفِيًّا جَرَى
 «مَا هُنَّ» «مَا هَذَا» فَحُذِّمَ مَقَالِي
 نَافِيَةً (تَعَزَّزَ) بَيْتٌ يُقْرَأُ
 خَبَرُهَا «وَلَاتَ حِينَ» قَدْ عُرِفَ
 بَابُ : إِنْ وَأَخْوَاتِهَا

ثَانِي نَوَاسِخِ ابْتِدَاءٍ «إِنَّا»
 تَأْتِي لِلِاسْتِدْرَاكِ إِذْ «كَأَنَّا»
 وَلِلتَّمَنِّي «لَيْتَ» لِلِاشْفَاقِ
 أَوْ هِيَ لِلتَّعْلِيلِ هُنَّ فِي الْعَمَلِ
 وَأَبْطَلَ الْعَمَلَ «مَا» الْحَرْفِيَّةُ
 جَوَازَ ذَا وَذَا لِ«لَيْتَ» مِثْلَ «إِنْ»
 وَعَكْسُهَا قَدْ أُعْمِلَتْ «أَنَّ» وَوَجِبَ
 حَذْفُ اسْمِهَا ضَمِيرَ شَأْنٍ وَالْخَبَرَ
 نَفِيٍّ أَوْ التَّنْفِيسِ «لَوْ» لَيْسَ دُعَا
 وَخَفَّفَتْ فَعْمِلَتْ «كَأَنَّ» وَقُلْ
 مِنْهَا بِ«لَمْ» وَ«قَدْ» وَمَا تَوَسَّطَا
 أَوْ كَانَ مَجْرُورًا بِحَرْفٍ «إِنْ فِي»
 وَكَسْرُ هَمْزٍ «إِنْ» فِي الْبَدْءِ وَبَعْدَ
 أَوَّلِ قَدْرٍ وَالِدُخَانٍ «قَالَ»
 وَ«أَنَّ» لِلتَّوَكِيدِ ضِفٌّ «لَكِنَّا»
 تَكُونُ لِلتَّشْبِيهِ أَوْ كَ«ظَنَّ»
 مَعَ التَّرجِي «عَلَّ» بِاتِّسَاقِ
 بَعَكْسِ «كَانَ» : إِنْ الْأَمْرُ قَدْ حَصَلَ
 كَ«إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ» أَثْبَتُوا
 خَفِيفَةً وَأَهْمِلَتْ «لَكِنَ» فَزِنُ
 فِي غَيْرِهَا ضَرُورَةٌ عِنْدَ الْعَرَبِ
 جُمْلَةٌ فِعْلٌ فَصَلُّهَا بِ«قَدْ» ظَهَرَ
 وَذِي تَصَرُّفٍ وَعَآهُ مَنْ وَعَى
 ذَكَرُ اسْمِهَا وَفَصَلَ فِعْلٌ قَدْ حَصَلَ
 خَبَرُهُنَّ غَيْرَ ظَرْفٍ ضَبْطًا
 ذَلِكَ مَعَ «إِنَّ لَدَيْنَا» فَأَعْرِفِ
 سَدَ قَسَمٍ وَالْقَوْلِ قَبْلَ اللَّامِ ضَعُ
 إِنِّي عَبَدُ اللَّهَ» ذَهْ مِثَالًا

«إِنِّي إِذَا لَفِي ضَلَالٍ» لِأَلَّتِي
وَجَازَ أَنْ تَسْبِقَ لَامُ الْإِبْتِدَاءِ
مَا مِنْهُمَا يَكُونُ ذَا تَأْخِرِ
مَعْمُولٌ إِنْ تَوَسَّطَا وَيَدْخُلُ
حَتْمًا مَتَى يَقَعُ لَبْسٌ وَعَمَلٌ
٢٠٠ جِنْسًا بِهَا فِي النَّكَرَاتِ تَتَّصِلُ
كَذَاكَ «لَا عَشْرِينَ دَرَهْمًا لَدَى»
أَوْ شَبَّهَهُ اسْمٌ «لَا» عَلَى مَا يُنْصَبُ
تَقُولُ: «لَا رَجُلٌ، لَا رَجَالًا
«لَا رَجُلَيْنِ» وَكَذَا «لَا مُسْلِمِي
فَتَحٌ، فَفَتْحٌ، ذَا وَكَسْرٌ، يَا، فَيَا
فِي نَحْوِ «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ» لَكَ
سَبِيلُهُ وَالنَّصْبُ وَالرَّفْعُ كَمَا
مِنْ بَعْدِ نَحْوِ قَوْلِنَا: «لَا رَجُلًا
وَالْفَتْحُ إِنْ لَمْ تَتَكَرَّرْ «لَا» انْحَظِلْ
أَنْ كَانَتْ الصِّفَةُ بِالْمُضَافِ أَوْ

مِنْ قَبْلِ لَامٍ كَسْرُهَا فِي الْجُمْلَةِ
مِنْ بَعْدِ «إِنَّ» خَبْرًا وَمُبْتَدَأًا
ضَمِيرَ فَصْلِ مَعَ مَا لِلْخَبَرِ
خَبْرَهَا خَفِيفَةً إِذْ تُهْمَلُ
عَمَلٌ «إِنَّ» «لَا» إِذَا نَفِي شَمِلَ
بِهَا كَمَا «لَا صَاحِبَ عِلْمٍ يَعْتَزِلُ»
زَيْدٌ وَإِنْ غَيْرُ مُضَافٍ وَرَدًا
بِهِ بِنَاؤُهُ فَذَلِكَ الْمَذْهَبُ
لَا مُسْلِمَاتٍ» فَافْهَمِ الْمِثْلَالَ
نَ» وَعَلَامَةُ الْبِنَاءِ فَاعْلَمْ
بِالْفَتْحِ وَالنَّشْرِ الْمُرْتَبِ عِيَا
أَنْ تَفْتَحَ الْأَوَّلَ وَالثَّانِي سَلَكُ
فِي الْوَصْفِ مُفْرَدًا وَلَا فَصْلَ انْتَمَى
شَهُمٌ»، وَرَفَعَهُ فَنَصَبُ حُظْلًا
أَوْ فَصَلَتْ صِفَةَ الْاسْمِ أَوْ حَصَلَ
بِشَبَّهَهُ فَالْفَتْحُ فِي الْوَصْفِ أَبَوًا

باب : ظن وأخواتها

وَتَالِثُ النَّاسِخِ أَفْعَالُ الْقُلُوبِ
ظَنَّ، رَأَى، حَسِبَ، خَالَ، زَعَمَا
بِ يُنْصَبُ الثَّانِي بِهَا وَالْأَوَّلُ
كَذَا: دَرَى، وَجَدْتُمْ عَلِمَا

نَحْوُ «رَأَيْتُ اللَّهَ أَكْبَرَ» وَيَدُ
 إِذَا تَأَخَّرَتْ تَقُولُ: «الْقَوْمُ فِي
 بَأْنِهِ مَتَى تَوَسَّطَنَ اسْتَوَى
 «وَفِي الْأَرَاغِيزِ فَخَلَّتْ اللَّؤْمُ وَالْ
 إِنَّ وَلِيَّ الْفِعْلِ أَدَاةَ النَّفْيِ «مَا»
 أَوْ قَسَمٌ أَوْ جَاءَ الْأِسْتِفْهَامُ بَلْ

باب : الفاعل

مَرْفُوعُ الْفَاعِلِ نَحْوُ «قَامَا
 وَعَامِلُ الْفَاعِلِ قَدَّمَ أَبَدًا
 عَلَامَةً لِاثْنَيْنِ أَوْ جَمَاعَةٍ
 «قَامَ رِجَالٌ وَنِسَاءً» كُرِّمًا
 يُقَالُ: «قَامَ رَجُلٌ» وَ«يَتَعَمَا
 قَدْ» «أَكَلُونِي الْبَرَاغِيثُ» «أَمَخَ
 بِهِ كَ» «قَامَتْ هِنْدُ» أَوْ كَ«طَلَعَتْ
 ذَاتَ مَجَازٍ ظَاهِرٍ وَذَا كَ» قَدْ
 جَوَازُهُ إِنْ الْحَقِيقِيُّ فُصِّلًا
 وَجَمْعُ تَكْسِيرٍ وَمَا سَلِمَ كَالِ
 «حَضَرَتْ الْقَاضِيَةَ مَرَأَةً» كَمَا
 وَ«قَالَتِ الْأَعْرَابُ» «قَامَ الْمُسْلِمُونَ
 زَيْدٌ» وَ«مَاتَ خَالِدٌ» هُمَا مَا
 وَلَيْسَ يَشْمَلُ ضَمِيرًا وَجَدًا
 لَكِنْ يُقَالُ دَائِمًا فِي الْعَادَةِ:
 كَذَاكَ «قَامَ رَجُلَانِ» مِثْلَمَا
 قَبُونِ» شَذَّ مِثْلَ قَوْلِ مَنْ وَعَى
 رَجِي هُمْ» لَكِنَّ تَا الْأُنْثَى رِتْخُ
 شَمْسُ» وَجَازَ ذَا وَذَا مَتَى بَدَتْ
 جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ» وَقَدْ وَرَدَ
 كَوَصْلِهِ فِي بَابِ نِعْمٍ مِثْلًا
 مُفْرَدٍ فِي تَأْنِيثِهِ خُذِ الْمِثْلُ
 فِي «نِعْمَتِ الْمَرَأَةِ هِنْدُ الْكُرْمَا»
 نَ» «قَامَتِ الْهِنْدَاتُ» وَالْمَنْعُ اعْلَمُوا

فِي نَحْوِ «مَا سَجَدَ إِلَّا هِنْدُ»
 مُذَكَّرًا كَالْحَذْفِ فِي «أَسْمِعْ بِهِمْ
 بِأَنَّهُ مِنْ كَذَا أَوْ اطْعَامٌ» سَقَطَ
 وَالْأَصْلُ سَبَقُ فَاعِلٍ وَقَدْ يَلِي
 فِي نَحْوِ «جَاءَ آلَ فِرْعَوْنَ النُّذْرُ»
 وَوَجَبَ التَّأخِيرُ فِي «ضَرَبَنِي
 فِي نَحْوِ «قَدْ ضَرَبَ مُوسَى عَيْسَى»
 بَعَكْسٍ «قَدْ أَرْضَعَتِ الصَّغْرَى» فَلَا
 وَرَبَّمَا تَقَدَّمَ الْمَفْعُولُ
 إِلَيْنَا سُبْحَانَهُ: «فَرِيقًا
 بِالصِّدْرِ كَالشَّرْطِ يَجِبُ «أَيَّامًا
 فَاعِلُهُ إِمَّا مُعْرَفًا بِ«أَلْ»
 أَوْ لِلَّذِي لَهُ يُضَافُ جَارٌ
 وَقَدْ يَكُونُ مُضْمَرًا مُسْتَتِرًا
 كـ«بِئْسَ» قُلُ «لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا»

نَشْرًا لِحَذْفِ فَاعِلٍ يُعَدُّ
 وَأَبْصِرِ» اذْ «قُضِيَ الْأَمْرُ» وَعَلِمَ
 وَحَذْفُهُ فِي غَيْرِ مَا مَرَّ غَلَطٌ
 مَفْعُولُهُ عَلَى جَوَازٍ يَنْجَلِي
 وَمِثْلُهُ: «كَمَا أَتَى عَلَى قَدَرٍ»
 زَيْدٌ» وَنَحْوِ «وَإِذِ ابْتَلَى» أَفْطِنِ
 فَالْأَوَّلُ الْفَاعِلُ حَتْمًا أَمْسَى
 يَجِبُ لِلْكَبْرَى التَّقَدُّمُ اعْقَلَا
 جَوَازًا الْفِعْلُ أَلَا يَقُولُ
 هَدَى» وَإِنْ كَانَ يُرَى حَقِيقًا
 تَدْعُوا» مِثَالُهُ بِ«بِئْسَ، نِعْمًا»
 لِلْجِنْسِ «نِعْمَ الْعَبْدُ» ذَلِكَ الْمَثَلُ
 مِثَالُ ذَلِكَ «وَلَنِعْمَ دَارُ»
 بِطَبَقِ مَا بِالذَّمِّ خُصَّ فَسَّرًا
 وَلَيْسَ «قُلُ» مِنْ قَوْلِ رَبَّنَا عَلَا

باب النائب عن الفاعل

وَيُحَذَفُ الْفَاعِلُ ثُمَّ عَنْهُ فِي
 يَنْوِبُ عَنِ فَاعِلِ الْمَفْعُولِ
 عَنِ الثَّقَاةِ أَنْ مَا تَصَرَّفَا
 كُلُّ الَّذِي لَهُ مِنَ الْحُكْمِ اصْطُفِي
 بِهِ فَإِنْ عُدِمَ فَالْمَنْقُولُ
 وَأَخْتَصَّ مِنْ مَجْرُورٍ أَوْ ظَرْفٍ كَفِي

أَوْ مَصْدَرٍ وَأَوَّلَ الْفِعْلِ فَضُمَ ۲٥٠ بِذَلِكَ الْحُكْمِ كَثَالَتْ انْطَلَقَ
 أَخْرَمَا كَانَ مُضَارِعًا وَجَبَ فِي نَحْوِ «قَالَ، بَاعَ» فَكَسِرَ ثُمَّ ضُمَّ
 كَلًّا وَثَانِي كَ «تَعَلَّمَ» عَلِمَ
 وَنَحْوَهُ وَفَتَحَ مَا بِهِ لِحَقِّ
 وَكَسَرَهُ مِنَ الْمُضِيِّ يَنْتَخِبُ
 أَوْ ضُمَّ خَالِصًا مَعَ الْوَاوِ وَتَمَّ

باب الاشتغال

فِي الْاِشْتِغَالِ جَازٍ فِي مِثَالِ
 وَرَفَعُ «زَيْدًا» مُبْتَدَأً وَمِثْلُ ذَا
 «مَرَرْتُ مَرَّةً بِهِ فِي الدَّارِ»
 وَنَصْبُهُ جَازٌ بِإِضْمَارِ «ضَرَبَ»
 أَنْ تَحْذِفَ الْعَامِلَ وَالْجُمْلَةَ مَا
 فِي «زَيْدًا اضْرِبْهُ» لِأَجْلِ الطَّلَبِ
 فِي نَحْوِ «وَالسَّارِقُ» تَأْوِيلٌ وَفِي
 كَذَلِكَ فِي «أَبْشَرْنَا مِنَّا» وَ«مَا
 لِلْفِعْلِ وَالنَّصْبِ التَّزِمُ فِي نَحْوِ «إِنْ
 وَبَعْدَ «هَلَّا» لِوُجُوبِ الْفِعْلِ
 قَوْلِهِمْ: «خَرَجْتُ يَوْمًا فَإِذَا
 لِأَنَّهُ بَعْدَ «إِذَا» ذَهَبَ امْتِنَعُ
 مِنْ قَوْلِهِمْ: «زَيْدٌ أَتَى أَبُوهُ» أَوْ
 «وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَعْلُوهُ» لَا وَلَا
 «زَيْدًا ضَرَبْتُهُ» اِشْتِغَالُ التَّالِي
 «ضَرَبْتُ» أَي «أَخَاهُ» ضَرْبَةً كَذَا
 وَبَعْدَهُ الْجُمْلَةُ فِي الْأَخْبَارِ
 تٌ وَأَهْنَتْ ثُمَّ جَاوَزْتُ» وَجَبَ
 لَهَا مَحَلٌّ بَعْدَهُ وَعَلِمَا
 رُجْحَانُ نَصْبِهِ وَعِنْدَ الْعَرَبِ
 نَحْوِ «وَالْأَنْعَامِ» تَنَاسَبٌ قُفِي
 زَيْدًا رَأَيْتُهُ» لِتَغْلِيْبِ سَمَا
 زَيْدًا لِقِيَّتِهِ فَأَكْرَمُ» وَأَعْنُ
 وَيَجِبُ الرِّفْعُ لَهُ فِي مِثْلِ
 أَبُوهُمْ يَضْرِبُهُ عَمْرُو» وَذَا
 وَجَازَ الْأَمْرَانَ بِنَحْوِ مَا يَقَعُ
 «عَمْرُو أَعْنَتُهُ» وَمَا مِنْهُ رَأَوْا
 نَحْوِ «أَزِيدٌ قَدْ ذُهِبَ بِهِ» اعْقِلَا

باب في التنازع

بَابُ التَّنَازُعِ فِي ضَرْبِنِي ضَرَبْتُ زَيْدًا جَارَ فِي الْقَوْلِ السَّنِي
إِعْمَالُ الْأَوَّلِ وَذَا اخْتِيَارُ كُوفٍ وَفِي ثَانِيهِمَا الْإِضْمَارُ
لِلْكُلِّ أَوْ يَعْمَلُ ذَا وَالْبَصْرِي يَخْتَارُهُ وَأَضْمَرُوا فَلْتَدْرِ
فِي الْأَوَّلِ الْمَرْفُوعَ لَا غَيْرُ «جَفَوُ نِي وَلَمْ أَجْفُ» وَمَا مِنْهُ رَأَوُ
أَتَى «كَفَانِي وَلَمْ أَطْلُبْ قَلِي لٌ» لِفَسَادِ ذَلِكَ مَعْنَى فَاعْقِلِ

باب المفعول منصوب

مَنْصُوبُ الْمَفْعُولُ وَالْمَفْعُولُ أَقْسَامُهُ خَمْسَةٌ الْمَعْمُولُ
لِفِعْلِ فَاعِلٍ هُوَ الْمَفْعُولُ بِهِ مِثَالُهُ ضَرَبْتُ زَيْدًا فَاَنْتَبَهُ

المنادى

ثُمَّ الْمُنَادَى مِنْهُ وَهُوَ يُعْرَبُ مُضَافًا أَوْ شَبَهَ مُضَافٍ يُنْصَبُ
كَمِثْلِ «يَا عَبْدَ الْإِلَهِ» فَاسْمَعَا «يَا حَسَنًا خُلِقَهُ، يَا طَالِعَا
جَبَلْنَا، وَيَا رَفِيقًا بِالْعِبَا دِ» وَكَذَا الْمَنْكُورَ لَا الْقَصْدَ انْصَبَا
كَسَابِقِيهِ نَحْوَ قَوْلِ ذِي الْعَمَى: «يَا رَجُلًا خُذْ بِيَدِي» فَاسْلَمَا
وَالْمُفْرَدُ الْمَعْرِفَةُ ابْنِهِ عَلَى مَا رَفَعَهُ بِهِ جَمِيعًا مُسْجَلًا
تَقُولُ: «يَا زَيْدُ وَيَا زَيْدَانُ» كَذَلِكَ «يَا زَيْدُونَ» لِلْبَيَانِ
وَمِثْلُهُ النَّكْرَةُ الْمَعِينُ بِنَاؤُهُ كَالرَّفْعِ قُلْ: «يَا مُؤْمِنُ»

فَصَلِّ وَإِنْ لِنَفْسِكَ الْمُنَادَى
 أَيَا غُلَامِي وَيَا غُلَامِي
 وَيَا غُلَامَ يَا غُلَامَ ثَبَّتْ
 أُمَّتِ يَا ابْنَ أُمَّ يَا ابْنَ عَمِّ أَوْ
 بَأَنَّهُ يَقْبُحُ وَهُوَ فِي الْأَخِي
 أَضَفْتَ جَازَ قَوْلُ مَنْ أَرَادَا
 وَيَا غُلَامَا يَا غُلَامَ نَامِ
 يَا أَبَتَا يَا أُمَّتَا يَا أَبَتِي
 بِالْفَتْحِ مَدُّ الْأُولَيَيْنِ قَدْ رَأُوا
 رَيْنَ ضَعِيفٌ فِي اللِّسَانِ الْأَرْسَخِي

فصل فى تابع المنادى

فَصَلِّ وَتَابِعِ الْمُنَادَى اللَّذْبُ بِنِي
 إِذَا أُضْفِيَ مَعَ «أَلْ» أَوْ أُفْرِدَا
 إِتْبَاعُهُ اللَّفْظُ أَوْ الْمَحَلُّ
 بِ«أَلْ» عَلَى الْمَحَلِّ ثُمَّ نَعَتْ «أَيُّ»
 وَالْبَدَلُ الَّذِي تَجَرَّدَ بِحَقِّ
 وَلَكَ فِي يَازَيْدُ زَيْدَ الْيَعْمَلَا
 نَعْتًا وَتَوَكِيدًا بَيَانًا فَاعْتَنِ
 أَوْ نَسَقًا بِ«أَلْ» فَفِيهِ أَبَدًا
 وَإِنْ أُضْفِيَ وَهُوَ مَا تَحَلَّى
 لِلْفِظِ يَتَّبِعُ فَضْمَهُ أُخِي
 فَكَالَّذِي اسْتَقَلَّ مِثْلُهُ النَّسَقُ
 تِ الْفَتْحِ فِيهِمَا وَضَمَّ الْأَوْلَا

فصل فى الترخيم

وَجَازَ تَرْخِيمُ الْمُنَادَى الْمَعْرِفَهُ
 وَذَا إِذَا انْتَهَى بِتَاءٍ كَ«أَيَا»
 وَغَيْرُهُ الْعِلْمُ حَيْثُ زَادَا
 كَجَعْفَرٍ تَقُولُ: «يَا جَعْفُ» وَقُلْ
 وَمَا كَسَلْمَانَ وَمَنْصُورٍ وَمَسْدٍ
 مِنْ نَحْوِ مَعْدِي كَرَبٍ أَحْذِفِ آخِرَا
 بِحَذْفِ آخِرِ الْمُنَادَى فَاعْرِفَهُ
 طَلْحَ» وَ«يَا ثُبَّ» وَنَحْوِ ذَا عِيَا
 عَلَى ثَلَاثَةِ فِعَالٍ الْمُرَادَا
 إِنْ شِئْتَ يَا جَعْفُ» فَكُلُّهُ نُقِلَ
 كَيْنٍ بِحَرْفَيْنِ يُرْخَمُ فَفَقِسْ
 كَلِمَتِيهِ هَكَذَا الْحُكْمُ جَرَى

فصل في الاستغاثة

وَأَلْمَسْتَعِيثُ قَالَ: يَا لِلَّهِ لَلْمُسْلِمِينَ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ
بِفَتْحِ لَامٍ مِنْ بِيهِ اسْتَعَثْنَا إِلَّا بِمَعْطُوفٍ وَمَا كَرَّرْتَنَا
٣٠٠ «يَا» مَعَهُ كَنَحْوِ «يَا زَيْدًا لِعَمِّ رُو» هَكَذَا بِدُونِ لَامٍ فِي الْقَدَمِ

فصل في الندبة

وَأَنْدَبُ بِـ «وَأَرَأَسَا» وَ«وَأَزِيدَا» وَقَالَ ل: «وَأَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ» أَلْحَقًا
إِنْ شِئْتَ «هَا» مِنْ بَعْدِ تِلْكَ الْأَلْفِ سَاكِنَةً تَكُونُ حِينَ تَقِفِ

المفعول المطلق

وَالْمُطْلَقُ الْمَفْعُولُ أَعْنِي الْمَصْدَرَا وَالْفَضْلَةَ الَّذِي يُرَى تَأْتِرًا
بِعَامِلٍ مِنْ لَفْظِهِ كـ «ضَرْبًا» وَمِنْ مَعْنَاهُ يَأْتِي سَبَبًا
لِنَصْبِهِ «قَعَدْتُ قُلَّ جُلُوسًا» وَقَدْ يَنْوِبُ غَيْرُهُ مَقْبِيسًا
أَلْسِنَتُهُ عَمَدُهُ وَكُلُّ لَهُ أُضْيِفُ ثُمَّ بَعْضٌ يَتَلُ
نَحْوُ «ضَرَبْتُ اللَّصَّ سَوَاطًا» وَكَذَا كَ «فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ» خُذَا
«فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ» ثُمَّ قَوْلُهُ: «بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ» وَلَيْسَ مِثْلُهُ
أَوْ مِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَكَلَّا» وَقَالَ: «مِنْهَا رَغَدًا» تَفْضُلًا

المفعول لأجله

وَالْمَصْدَرُ الْمَعْلَلُ الْحَدِيثُ إِنْ تَشَارَكَا وَقْتًا وَفَاعِلًا قَمِنُ
بِكَوْنِهِ لِأَجْلِهِ مَفْعُولًا كـ «قُمْتُ إِجْلَالًا» لَهُ تَبَجِيحًا
وَإِنْ لَشَرَطٍ فَقَدْ الْمَعْلَلُ فَجَرُّهُ بِاللَّامِ هُوَ الْأَعْدَلُ

مِثْلَ: «لِذِكْرَاكَ» وَمِثْلَ: «خَلَقَ لَكُمْ» وَقَدْ نَضَّتْ لِنَوْمٍ فَاحْذِقَا

المفعول فيه وهو الظرف

وَالظَّرْفُ رَابِعُ الْمَفَاعِيلِ يَفِي مَعْمُولٍ عَامِلٍ بِمَعْنَى «فِي» اصْطَفِي مِنْ زَمَنِ كَ«صُمْتُ يَوْمَ عَرَفَةَ» وَأَوْ مِنْ مَكَانٍ مُبْهَمٍ وَهُوَ الْجِهَاتُ ثُمَّ الْيَمِينِ مَعَ عَكْسِ هَؤُلَاءِ كَذَا الْمَقَادِيرُ كَفَرَسَخٍ وَمَا نَحْوُ: «قَعَدْتُ مَقْعَدَ الْمُعَلِّمِ»

وَالظَّرْفُ رَابِعُ الْمَفَاعِيلِ يَفِي مَعْمُولٍ عَامِلٍ بِمَعْنَى «فِي» اصْطَفِي مِنْ زَمَنِ كَ«صُمْتُ يَوْمَ عَرَفَةَ» وَأَوْ مِنْ مَكَانٍ مُبْهَمٍ وَهُوَ الْجِهَاتُ ثُمَّ الْيَمِينِ مَعَ عَكْسِ هَؤُلَاءِ كَذَا الْمَقَادِيرُ كَفَرَسَخٍ وَمَا نَحْوُ: «قَعَدْتُ مَقْعَدَ الْمُعَلِّمِ»

المفعول معه

خَامِسُهَا الْمَفْعُولُ مَعَهُ: اسْمٌ فَضَّلَ بِهَا عَلَى الْمَعِيَّةِ التَّنْصِيصُ قَدْ حَرَفًا وَمَعْنَى: «سِرْتُ وَالنَّيْلُ» وَمَنْ وَيَجِبُ النَّصْبُ لِنَحْوِ قَوْلِكَ: قَبْلَ «وَأَتِيَانَاكَ»، «قُمْتُ وَزَيْدٌ عَلَى الْأَصْحِ فِيهِمَا، رُجِحَ فِي فِي نَحْوِ «قَامَ خَالِدٌ وَأَحْمَدُ»

مِنْ بَعْدِ وَأَوَّلِ الْمَعِيَّةِ حَصَلَ سَبَقَهَا الْفِعْلُ وَمَا مَعَهُ اتَّحَدَ «وَسَائِرُ وَالنَّيْلُ» قَالَ فَحَسَنَ «لَا تَنْهَ عَنِ فِعْلِ الْقَبِيحِ» ذَلِكَ أَدَاءً وَ«مَرَرْتُ بِكَ وَالْقَوْمُ» بِحِي نَحْوِ «فَكُنْ أَنْتَ وَزَيْدًا كَالصَّفِيِّ» صَحَّ وَإِنْ ضَعَفَهُ الْمُعْتَمِدُ

الحال

وَالْحَالُ وَصْفٌ فَضْلَةٌ يَصْلُحُ أَنْ قَالَ «ضَرَبْتُ اللَّصَّ مُوثِقًا» وَلَمْ يَقَعْ فِي جَوَابِ «كَيْفَ» مِثْلَ مَنْ تَجِيءُ عِدَا نَكِيرَةً ثُمَّ انْحَتَمَ

تَعْرِيفُنَا صَاحِبَهَا وَإِلَّا
أَوْ الْعُمُومُ أَوْ يُرَى مُوَحَّرًا
فِي «خُشَعًا أَبْصَارُهُمْ» «سَوَاءً
بَعْدَ «لَهَا» وَنَحْوِ «مُوحِشًا طَلَّلَ
كَانَ لَهُ التَّخْصِصُ شَرْطًا حَلًّا
مِثَالُهُنَّ هَكَذَا كَمَا تَرَى
لِلسَّائِلِينَ» «مُنْذِرِينَ» جَاءَ
يَلُوحُ» فَالتَّنْكِيرُ لِلتَّأْخِيرِ حَلٌّ

التمييز

وَيُنْصَبُ الْمُمَيِّزُ اسْمًا نَكْرًا
لِكُلِّ مَا انْبَهَمَ فِي الذَّوَاتِ
بَعْدَ الْمَقَادِيرِ كـ «صَاعِ تَمْرًا»
وَنَحْوِ ذَلِكَ كـ «جَرِيبٍ نَخْلًا»
كَقَوْلِ ذِي الْجَلَالِ جَلَّ «أَحَدٌ
تَمَيِّزَ «كَمْ» مُسْتَفْهَمًا تَقُولُ: «كَمْ
أَمَّا الَّتِي لِي خَبِرٍ فَمُفْرَدٌ
كَمِائَةٍ فَمَا عَلَا مِنَ الْعَدَدِ
وَلَكَّ فِي تَمَيِّزِ الْإِسْتِفْهَامِ
وَنِسْبَةِ يُفْسِرُ الْمُمَيِّزُ
قَوْلُ الْعَزِيزِ رَبَّنَا: «وَاشْتَعَلَا
بِقَوْلِهِ: «الْأَرْضَ عَيْونًا» و«أَنَا
غَيْرَ مُحَوَّلٍ كَقَوْلِكَ: «امْتَلَا
كَقَوْلِهِ: «فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ»

وَفَضْلَةٌ وَجَامِدًا مُفَسَّرًا
أَكْثَرَ مَا يَقَعُ حِينَ يَأْتِي
وَ«مَنْوِينَ عَسَلًا» قَدْ أَجْرَى
وَمِنْهُ مَا لِعَدَدٍ قَدْ أَجَلَى
عَشَرَ كَوَكْبًا» وَمِنْهُ مَا بَدَأَ
عَبْدًا مَلَكَتَهُ» رَقِيقًا فِي الْقَدَمِ
تَمَيِّيزُهَا وَجَرُّهُ مُؤَبَّدٌ
أَوْ كَمُمَيِّزٍ لِعَشْرِ قَدْ وَرَدَ
وَجَهَانِ إِنْ جُرَّتْ بِحَرْفِ سَامٍ
مُحَوَّلًا مِثَالُهُ الْمُمَيِّزُ
الرَّأْسُ شَيْبًا» وَكَذَلِكَ انْجَلَى
أَكْثَرَ مِنْكَ» وَيُرَى دُونَ عَنَا
الْإِنَاءَ مَاءً وَيُؤَكِّدُ اعْقِلًا
«مِنْ خَيْرِ أَدْيَانِ الْأَنْبِيَاءِ دِينَنَا»

مِنْهُ خِلَافٌ سِيَبَوِيهِ «بِئْسَا فَحَلُّهُمْ فَحَلًّا» غَدَاً وَأَمْسَى

الاستثناء

مَا اسْتَثْنَتِ الْإِمْنَ كَلَامٌ تَمُّ مَوْ «فَشَرِبُوا مِنْهُ» وَبَعْدُ قَالَ: ٣٥٠ أَوْ فَقَدَ الْإِيْجَابُ ذُو اتِّصَالٍ
جَبًا فَنَصَبُهُ بِهَا مُحْتَمٌ «إِلَّا قَلِيلاً مِنْهُمْ» تَعَالَى
تَرْجَحُ الْبَدَلُ، فِي الْمِثَالِ: «مَا فَعَلُوهُ» ثُمَّ بَعْدُ: «إِلَّا»
وَإِنْ يَكُنْ مُنْقَطِعاً فَالْأَرْجَحُ
عِنْدَ الْحِجَازِيِّينَ وَأَجْبَأُ كَمَا
فَإِنْ تَقَدَّمَ فَنَصَبُهُ وَجَبَ
أَوْ فَقَدَ التَّمَامُ فِيهِ فَعَلَى
«مَا قَامَ إِلَّا خَالِدٌ، وَلَمْ أَمْرٌ
وَبِ«سَوَى وَغَيْرِ» الْإِسْتِثْنَاءِ
وَيُعْرَبَانِ مِثْلَ مَا بَدِ الْإِ
وَبِ«خَلَا، عَدَا، وَحَاشَ» النَّصْبُ
بِ«مَا خَلَا» وَ«مَا عَدَا» النَّصْبُ فَقَطُّ
عِنْدَ تَمِيمٍ نَصَبُهُ وَيُصْبِحُ
لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمِ الْإِ» فَافْهَمَا
«مَالِي إِلَّا آلَ أَحْمَدَ» حَسَبُ
حَسَبُ مَطْلَبِ الْعَوَامِلِ اعْقِلَا
إِلَّا بَزِيدٍ» وَهُوَ يَصْطَادُ الْحُمْرَ
وَمَا عَدَا الْخَفْضَ هُنَا هُرَاءُ
مُسْتَثْنَى أُعْرِبَ وَقَدْ تَجَلَّى
وَالْخَفْضُ أَيْضاً وَارِدٌ فَحَسَبُ
كَ«لَيْسَ» ثُمَّ «لَا يَكُونُ» مِنْ شَطَطُ

باب الخفض بالحرف

وَيَخْفِضُ الْأَسْمَاءَ حَرْفٌ اشْتَرَكُ
طَرِيقَ ذَلِكَ اللَّامُ، فِي، وَالْبَاءُ
أَوْ كَانَ بِالظَّاهِرِ يَخْتَصُّ وَذَا
وَهُوَ: مِنْ، إِلَى، وَعَنْ، عَلَى سَلَكُ
قَسَمُهَا وَغَيْرُهُ سَوَاءُ
كَ الْكَافِ، رُبَّ، مَدُّ، وَمُنْدُ، هَكَذَا

وَمِنْهُ وَأَوْثَمَ تَاءُ الْقَسَمِ فَاحْفَظْ وَقِيَّتَ شَرِّ كُلِّ سِقَمٍ

باب الخفض بالإضافة

وَجَرَّ الْأِسْمُ بِالْإِضَافَةِ عَلَى
أَوْ «مِنْ» كَ«خَاتَمِ حَدِيدٍ» أَوْ كَ«فِي»
فَهِيَ مَعْنَوِيَّةٌ حَيْثُ بِهَا
وَأَعْتَبِرَتْ إِضَافَةُ الْوَصْفِ إِلَى
و«بَالِغِ الْكَعْبَةِ» «مَقْطُوعِ الْيَدِ»
وَلَمْ تُجَامِعْ نُونُ تَنْوِينٍ وَلَا
فِي «الضَّارِبِ وَالضَّارِبُ زَيْدٌ» كَذَا
قَوْلُهُمْ: «الضَّارِبُ رَأْسُ الْجَانِي»
نَسَقَ لَامٍ كَ«غُلَامِ ابْنِ الْعَلَا»
وَذَا كَ«مَكْرُ اللَّيْلِ» جَاءَ فَأَعْرِفِ
تَعْرِيفُ أَوْ تَخْصِيصُ الْأِسْمِ انْتِبَاهًا
مَعْمُولِهِ كَ«حَسَنِ الْوَجْهِ» اعْقِلَا
لَفْظِيَّةً وَخَفَّفْتَهُ فَقَدِ
نُونًا تَلِي الْإِعْرَابَ لَا أَوْ «أَل» بَلَى
كَ «الضَّارِبُ الرَّجُلُ» صَحَّ، مِثْلُ ذَا
وَ«الضَّارِبُ ابْنُهُ» بِلَا تَوَانٍ

إعمال اسم الفعل

وَسَبْعَةٌ تَعْمَلُ كَالْفِعْلِ إِذْ كُرِّرَا
و«صَه» و«وَي» هُنَّ بِمَعْنَى: بَعْدًا
وَلَمْ يُؤْخَرْ و«كِتَابَ اللَّهِ»
لَا تُبْرَزْنَ ضَمِيرُهُ الْجَزْمَ انْسَبِ
مِنْهُ، «مَكَانَكَ» وَقَالَ: «تُحْمَدِي»
مِنْ ذَلِكَ اسْمُ الْفِعْلِ «هَيْهَاتَ» يَرَى
وَاسْكُتْ وَأَعْجَبْ وَلَمْ يُحْدَفْ سُدَى
عَلَيْكُمْ» مُؤَوَّلٌ وَاللَّهُ
إِلَى الْمُضَارِعِ جَوَابَ الطَّلَبِ
أَوْ تَسْتَرِيحِي» وَأَنْتِصَابُهُ ارْدُدِ

إعمال المصدر

فِي الْعَمَلِ الْمَصْدَرُ يَقْفُو فِعْلَهُ
أَوْ مَعَ «مَا» كَضَرْبٍ أَوْ إِكْرَامٍ
إِنْ حَلَّ فِعْلٌ مَعَ أَنْ مَحَلَّهُ
وَلَيْسَ مِنْ مُصَغَّرِ الْكَلَامِ

وَلَا بِمُضْمَرٍ وَلَا مَحْدُودٍ
يُنْعَتُ، لَيْسَ الْحَذْفُ بِالْمَقْبُولِ
وَلَمْ يُؤَخَّرْ عَنْهُ ثُمَّ الْأَكْثَرُ
«لَوْلَا دِفَاعٌ»، «إِنَّ ظُلْمَ نَفْسِهِ»
عَلَى «أَوْ اطْعَامٌ» إِلَى «يَتِيمًا»
«كَيْفَ التَّوَقَّى ظَهَرَ مَا تَرَكَبَهُ»
وَلَيْسَ قَبْلَ عَمَلٍ عَتِيدٍ
وَلَيْسَ مَفْصُولًا مِنَ الْمَعْمُولِ
إِعْمَالُهُ إِذَا أُضِيفَ يُذَكَّرُ
تَنْوِينُهُ أَقْيَسُ أَيُّ لِقَيْسِهِ
شَذَبَ «أَلٌ» كَقَوْلِهِمْ قَدِيمًا:
كَذَا «مِنَ الرَّزْقِ الْمُسَيِّءِ رَبُّهُ»

إِعْمَالِ اسْمِ الْفَاعِلِ

كَ«ضَارِبٍ» وَ«مُكْرِمٍ» فَإِنْ بَدَأَ «أَلٌ»
وَإِنْ يَكُنْ مُجْرَدًا فَحَالًا
مُعْتَمِدًا شَرْطًا عَلَى اسْتِفْهَامٍ أَوْ
مَوْصُوفًا أَوْ يَكُونُ عَنْهُ مَخْبَرًا
عَلَى خِلَافٍ لِلْكَسَائِيِّ وَرَدَّ
ذَلِكَ عَلَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ
فَخَالَفُوا الْأَخْفَشَ، وَالْمِثَالُ
فَعُولٌ، الْمَفْعَالُ كَثْرَةً وَرَدَّ
صَحَّ هُنَا تَقْدِيمُ الْمَعْمُولِ
كَانَ اسْمُ فَاعِلٍ فَوَاجِبُ الْعَمَلِ
يَعْمَلُ إِنْ كَانَ أَوْ اسْتِقْبَالًا
نَفِيٍّ وَقَدْ يَكُونُ فِيمَا قَدْ رَأَوْا
فِي «بَاسِطٍ» حِكَايَةَ الْحَالِ تُرَى
وَفِي «خَبِيرٍ» أَيُّ «بَنُو لَهَبٍ» يُعَدُّ
وَقَدَرُوهُ جَاءَ كَالظَّهِيرِ
كَ«فَاعِلٍ» يَعْمَلُ أَيُّ فَعَّالٌ
وَفِي فَعِيلٍ فَعِلَ قَلَّ وَقَدْ
لِقُوَّةِ الشَّاهِدِ وَالِدَّلِيلِ

إِعْمَالِ اسْمِ الْمَفْعُولِ

وَاسْمٌ لِمَفْعُولٍ كَمِثْلِ «مُكْرِمٍ»
لِعَمَلِ اسْمِ الْفَاعِلِ الْأَصِيلِ
وَمِثْلِ «مَضْرُوبٍ» عَلَى الْمُقَدَّمِ
يَعْمَلُ كَالْمَبْنِيِّ لِلْمَفْعُولِ

إعمال الصفة المشبهة باسم الفاعل

وَالصِّفَةُ الْمُشَبَّهَةُ اسْمَ الْفَاعِلِ لِوَاحِدٍ عُدِّيٍّ لَا التَّفَاضُلِ
بِهَابِلِ الثُّبُوتِ نَحْوِ طَاهِرٍ وَحَسَنٍ، وَكَظَرِيفٍ، ضَامِرٍ
وَلَمْ يَكُنْ مَعْمُولَهَا يُقَدِّمُ أَوْ أَجْنَبِيًّا وَهُوَ فِيمَا يُعْلَمُ
٤٠٠ يُرْفَعُ فَاعِلًا وَقِيلَ بَدَلًا وَنَصَبَهُ مُمَيِّزًا إِنْ حَصَلَ
أَوْ شَبَّهَ مَفْعُولٍ وَيَلْزَمُ مَتَى عُرِّفَ وَالْخَفْضُ مُضَافًا ثَبَتَا

إعمال اسم التفضيل

وَأَفْعَلُ التَّفْضِيلِ وَصِفٌ يَعْمَلُ دَلَّ عَلَى شَرَاكَةِ فَيَفْضُلُ
بَعْضٌ عَلَى بَعْضٍ كـ «زَيْدٌ أَكْرَمٌ» وَأَسْتَعْمَلْنَ بِـ «مِنْ» وَذَا الْمُقَدِّمُ
أَوْ بِالِإِضَافَةِ لِمَنْكُورٍ يَجِي مُذَكَّرًا وَمُفْرَدًا فِي الْمَنْهَجِ
ثُمَّ بِـ «أَلْ» وَعِنْدَهَا يُطَابِقُ إِنْ لِمُعْرَفٍ يُضَفُّ يُوَافِقُ
وَجْهَيْنِ وَهُوَ أَبَدًا لَا يَنْصَبُ أَلْ مَفْعُولٌ أَوْ يُرْفَعُ ظَاهِرًا... فَقُلْ
فِي قَوْلِهِمْ: «فِي عَيْنِهِ الْكُحْلُ» وَمَا يُشَبَّهَهَا الرَّفْعُ أَتَى وَسَلِّمًا

باب التوابع: النعت

وَخَمْسَةٌ تَتَّبَعُ فِي الْإِعْرَابِ مَا قَبْلَهَا، وَالنَّعْتُ مِنْ ذَا الْبَابِ:
التَّابِعُ الْمُشْتَقُّ كَالْمُؤَوَّلِ بِهِ الْمُبَيِّنُ لِللَّفْظِ الْأَوَّلِ
تَخْصِيصُهُ، تَوْضِيحُهُ يُفِيدُ وَأَمْدَحُ وَذُمَّ أَرْحَمُ... بِهِ التَّوَكِيدُ
وَيَتَّبَعُ الْمَنْعُوتُ فِي الْإِعْرَابِ مَعَ تَعْرِيفِهِ، تَنْكِيرِهِ، فَإِنْ رَفَعُ
مُسْتَتِرًا تَبِعَ فِي التَّذْكِيرِ وَالضَّدُّ وَالْإِفْرَادُ وَالتَّكْثِيرُ

إِلَّا فَكَالْفِعْلِ وَالْأَحْسَنُ «رَجُلٌ
يَلِيهِ: «قَاعِدٌ فَقَاعِدُونَا»
مَوْصُوفُهُ حَقِيقَةٌ قَدْ عَلِمَا
«هُوَ» مُقَدَّرًا وَفِي النَّصْبِ جَرَى
«أَمْدَحُ» أَوْ «أَذْمُ» أَوْ قُلُ «أَرْحَمُ»
جَاءَ قُعودُ قَوْمِهِ» تُمَّتْ قُلُ
وَجَازَ قَطْعُ الوَصْفِ أَنْ يَكُونَا
أَوْ ادَّعَاءَ رَفْعِهِ إِنْ فَهِمَا
تَقْدِيرُ «أَعْنِي» إِنْ تَشَأْ أَوْ قَدَّرَا
فَكُلُّهُ يَجُوزُ حِينَ يُفْهَمُ

التوكيد

ثُمَّ مِنَ التَّوَابِعِ التَّوَكِيدُ
وَذَلِكَ اللَّفْظِيُّ قُلُ: «أَخَاكَ
أَتَاكَ، وَاحْبِسِ احْبِسِي، وَلَا لَا
«دَكَّا وَصَفًّا» مِنْهُ إِذْ فِي الثَّانِي
وَالْمَعْنَوِيِّ مِنْهُ بِالنَّفْسِ أَتَى
بِ«أَفْعَلِ اجْمَعْنَهُمَا إِنْ أَكَّدَا
مُثَنِّي إِنْ بِنَفْسِهِ أَوْ عَامِلِ
وَبِ«كَلَا، كَلْتَا» لَهُ إِنْ صَحَّ أَنْ
وَذَا مَعَ اتِّحَادِ مَعْنَى الْمُسْنَدِ
ضَمِيرِهِ، ثُمَّ بِ«أَجْمَعَ وَجَمَّ

فَمِنْهُ مَا اللَّفْظُ لَهُ تَعِيدُ
أَخَاكَ» أَوْ إِنْ شِئْتَ قُلُ: «أَتَاكَ
أَبُوحُ»، لَيْسَ قَوْلُهُ تَعَالَى:
عِنْدَهُمْ تَخْتَلِفُ الْمَعَانِي
وَبَعْدَهَا الْعَيْنُ مَتَى اجْتَمَعَتَا
مَا لَيْسَ مُفْرَدًا.. بِ«كُلِّ» مَا عَدَا
لَهُ تَجْزَأُ الْمُمُوكَّدُ اعْقِلِ
يَقَعُ مُفْرَدٌ مَكَانَهُ، عَيْنُ
ثُمَّ هُمَا يُضَفْنَ لِلْمُمُوكَّدِ
عَاءَ وَجَمَعَ ذَيْنِ لَمْ تُضَفْ.. وَتَمَّ

العطف

وَالْعَطْفُ عِنْدَ أَهْلِ هَذَا الشَّانِ
فَذُو الْبَيَانِ تَابِعٌ خَصَّ جَلِي
عَطْفَانِ: ذُو النَّسَقِ وَالْبَيَانِ
أَوْ مُوَضِّحٌ جَمَدَ لَمْ يُؤَوَّلِ

يُؤَافِقُ الْمَتَّبِعَ .. مِنْهُ فِي الْخَبَرِ :
وَنَحْوُ : « هَذَا خَاتَمٌ حَدِيدٌ »
أَيُّ بَدَلِ الْكُلِّ إِذَا لَمْ يَمْتَنِعْ
نَحْوُ : « أَنَا ابْنُ التَّارِكِ الْبَكْرِيِّ »
فِي مَنْعِهِ « يَا أَخَوَيْنَا عَبْدًا
وَالْعَطْفُ ذُو النَّسَقِ بِالْوَاوِ وَذِي
وَالْفَاءِ لِلتَّعْقِيبِ وَالتَّرْتِيبِ
« حَتَّى » لِغَايَةِ وَلِلتَّدرِجِ
لأَحَدِ الشَّيْئَيْنِ أَوْ الْأَشْيَاءِ انْسَبَ
أَوْ الإِبَاحَةِ وَبَعْدَ الْخَبَرِ
لِطَلْبِ التَّعْيِينِ بَعْدَ الْهَمْزَةِ
رَدُّ عَنِ الْخَطَا فِي الْحُكْمِ بِ« لَّا »
مِنْ بَعْدِ نَفْيٍ ، وَلِصَرْفِ الْحُكْمِ « بَلْ »

البدل

وَالْبَدَلُ : التَّابِعُ يُقْصَدُ بِلَا
بَدَلُ كُلِّ : « جَاءَ خَالِدٌ أَبُو
« مَنْ اسْتَطَاعَ » وَاشْتِمَالٍ وَاعْتِمَادٍ
وَعَلَطًا وَهُوَ كَالنَّسِيَانِ
أَوْ ذَا فَفَقَطْ وَسَبَقَ اللِّسَانَ
وَأَسِطَّةٌ وَهُوَ سِتَّةٌ وَلَا
زَيْدٍ » وَبَعْضٌ وَلَهُ يَنْتَسِبُ
مِنْهُ : « قِتَالٌ فِيهِ » وَالإِضْرَابُ عَدُوٌّ
حَسَبَ قَصْدِ أَوَّلِ وَالثَّانِي
أَوْ قَصَدُوا الْأَوَّلَ فَاسْتَبَانُوا

بِأَنَّ ذَاكَ خَطَأً ، تَقُولُ : «جَاءَ سَعِيدُ خَالِدٍ» يَصُولُ

باب العدد

٤٥٠. مِنَ الثَّلَاثَةِ لِتِسْعَةِ الْعَدَدِ يُخَالِفُ الْمَعْدُودَ حَيْثُمَا وَرَدَ
وَذَاكَ فِي التَّأْنِيثِ وَالتَّذْكِيرِ «سَبْعَ لَيْالٍ» قُلْ بِلَا نَكِيرِ
كَذَا «ثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ» وَإِنْ لَمْ يَتْرَكْ عَشْرَةَ ضِفَّهُ لِهَنْ
وَفَاعِلٌ كَرَابِعٍ كَذَلِكَ مَا دُونَ الثَّلَاثَةِ قِيَاسًا سَلِمًا
وَفَاعِلًا أَفْرَدَهُ أَوْ ضِفَّهُ لِمَا يُشْتَقُّ مِنْهُ أَوْ لِمَا دُونَ أَعْلَمًا
أَوْ انْصَبِ الدُّونَ وَنَوْنٌ فَاعِلًا إِلَى هُنَا الْبَابِ نَظَّمْتُ كَامِلًا

باب موانع الصرف

وَتِسْعَةٌ تَمْنَعُ الْأِسْمَ الصَّرْفًا وَوَزْنَ الْمُرْكَبِ «حَوَاهَا صِرْفًا
كَمِثْلِ أَحْمَدَ وَأَحْمَرَ وَبَعْدَ لَبَكُ إِبرَاهِيمِ إِسْمَاعِيلَ مَعَ
عُمَرَ مَعَ أُخْرَزِدُ أَحَادًا مَوْحَدًا مِثْلَ رَبَاعٍ زَادًا
نَحْوَ مَسَاجِدَ، دَنَانِيرَ، وَسَدَ مَانَ وَسَكَرَانَ وَفَاطِمَ الْمِثْلِ
طَلْحَةَ، زَيْنَبَ، وَسَلْمَى صَحْرًا ءَ كُلُّهَا أَمْثَلَةٌ لِلذِّكْرِ
فَأَلْفُ التَّأْنِيثِ وَالْجَمْعِ الَّذِي قَدْ عَدِمَ النَّظِيرَ فِي الْآحَادِ ذِي
بِالْمَنْعِ تَنْفَرِدُ وَالْغَيْرُ فَمَعَ صِفَةٍ أَوْ مَعَ عِلْمٍ إِنْ اجْتَمَعَ
وَالْعَلَمِيَّةُ مَعَ التَّرْكِيبِ تَأْنِيثٌ، الْعُجْمَةُ دُونَ رَبِّبٍ
تَعَيَّنَتْ، وَالشَّرْطُ فِي الْعُجْمَةِ أَنْ يَكُونَ الْأِسْمُ عَلِمًا بِهَا وَعَنْ
ثَلَاثَةَ زَادَ وَشَرَطُ الصِّفَةِ أَصَالَةَ الصِّفَةِ فِي الْوَصْفِيَّةِ

وَكُونَهَا لَا تَقْبَلُ التَّاءَ فَصَفَّ
بِالصَّرْفِ مِثْلَ أَرْنَبٍ بِمَعْنَى
وَجَازَ وَجْهَانَ لِهِنْدٍ لَا سَقَرُ
عِنْدَ تَمِيمٍ كَ«حَذَامٍ» غَيْرَ مَا
كَذَاكَ «أَمْسٍ» لِمُعَيْنٍ إِذَا
شَرَطَهُمَا وَلِلْجَمِيعِ جَا «سَحَرَ»
وَأَرْمَلٌ وَعُرْيَانٌ أَتَّصَفُ
قَاسٍ كَذَا الدَّلِيلَ نَوْنًا
زَيْنَبٌ أَوْ بَلْخٌ، وَجَاءَ كَعُمَرُ
كَانَ بِرَاءً كَ«سَفَارٍ» فَأَعْلَمَا
مَا كَانَ مَرْفُوعًا وَبَعْضُ نَبْدًا
ظَرْفًا مُعَيْنًا بِمَنْعِ مُعْتَبَرٍ

باب التعجب

وَصَيغَتَانِ لِلتَّعَجُّبِ «فَمَا
مُبْتَدَأٌ مَعْنَاهُ: شَيْءٌ عَظْمًا
و«زَيْدًا» الْمَفْعُولُ وَالْجُمْلَةُ فِي
«أَفْعَلُ بِهِ» الْأُخْرَى كَ«مَا أَفْعَلَهُ»
كَقَوْلِهِمْ: «أَغْدَّ» صَارَ إِذَا غُدَّدَ
فِيهِ لِأَجْلِ اللَّفْظِ إِصْلَاحًا وَفِي
وَإِنَّمَا التَّفْضِيلُ وَالتَّعَجُّبُ
مُثَبَّتَاتٌ مَعَ التَّفَاوُتِ
يَأْتِي عَلَى «أَفْعَلُ» مِنْهُ الْفَاعِلُ
أَفْعَلُ زَيْدًا» صِيغَةُ إِعْرَابٍ «مَا»
«أَفْعَلُ» مَاضٍ، فَاعِلُهُ ضَمِيرٌ «مَا»
مَحَلُّ رَفْعِ خَبَرٍ لِ«مَا» اصْطُفِي
مَعْنَى فَذَا كَذَا وَكَانَ أَصْلُهُ
فَغَيَّرَ اللَّفْظُ وَزَيْدُ الْبَا وَرَدَّ
فَلَزِمَتْهُ عَكْسُ فَاعِلٍ «كَفَى»
مِنِ الثَّلَاثِيَّ مَتَى مَا يُحْسَبُ
بُنِي لِلْمَعْلُومِ لَا فِي الْعَادَةِ
فَأَفْهَمُ مُرَادِي وَأَنْتَ الْفَاضِلُ

باب الوقف ورسم الألف في الطرف

الْأَفْصَحُ فِي كَ«رَحْمَةٍ» أَنْ تَقِفَا
فَقِفْ بِتَاءٍ وَعَلَى كَ«قَاضٍ» إِنْ
بِالْهَاءِ وَفِي كَ«مُسْلِمَاتٍ» انْتَفَى
رُفِعَ أَوْ جُرَّ فَحَذَفُ الْيَا زُكُنُ

وَفِيهِمَا تَثَبْتُ فِي كَدِّ الْقَاضِي
وَلَيْسَ فِي «الْقَاضِي، وَقَاضٍ» نُّصْبًا
رَسْمِهِمَا كَذَاكَ فِي «إِذَا» وَمَا
وَتُكْتَبُ الْأَلْفُ بَعْدَ وَאו
دُونَ الَّتِي أَصْلُ كَدِّ زَيْدٌ يَقْفُو
إِذَا تَجَاوَزَ الثَّلَاثَةَ كَمَا
أَوْ كَانَتْ أَلْيَا أَصْلَهَا نَحْوُ «الْفَتَى»
نَحْوُ «قَفَا» وَكَدِّ «الْعَصَا» وَيُنْكَشِفُ
نَحْوُ «رَمَيْتُ وَعَفَوْتُ» وَظَهَرَ
كَدِّ «فَتَيَيْنَ، عَصَوَيْنَ» فِي الْفَتَى

باب همزة الوصل

فِي هَمْزَةِ «اسْمٍ» كَسْرُهَا وَالضَّمُّ
وَأَبْنَةُ، أَمْرِي كَذَا وَأَمْرًا
وَأَثْنَيْنِ وَأَثْنَتَيْنِ، لَا الْغُلَامِ مَعَ
فَتْحُهُمَا لَكِنْ كَسْرُ إِيْمَنْ
فِي الْإِبْتِدَاءِ وَسَقَطَتْ فِي الْوَصْلِ
مَعَ الزِّيَادَةِ يَفُوقُ الْأَرْبَعَةَ
كَأَمْرِهِ، مَصْدَرِهِ، وَأَمْرٍ
وَأَغْزِي، بِضَمِّهِنَّ وَأَضْرِبُ وَأَمْشُوا

وَفِي اسْمِ، ابْنِ، وَأَبْنَمِ، يَعْمُ
ثُمَّ كَذَاكَ هُنَّ فِي التَّثْنِيَةِ
أَيْمَنْ فِي الْيَمِينِ ذَانِكَ وَقَعُ
هَمْزَةُ وَصَلٍ ثَبَّتَتْ فِي الْأَلْسُنِ
كَهَمْزَةِ الْمَاضِي الَّذِي بِالْأَصْلِ
كَ«اسْتَخْرَجَ الْمَتَاعَ» ثُمَّ «انْتَزَعَهُ»
فِعْلُ الثَّلَاثِيِّ: اقْتُلْ، اغْزُ، فَادِرْ
وَأَذْهَبُ بِكَسْرِ كَالْبَوَاقِي يَفْشُو

الخاتمة

نسأل الله تعالى حسنها

٥٠٠ في ضحووة الخامس بعد العشر
عام (تخلت ١٤٣٠) فئة عما وجب
تم لزائد الأذان ما رجا
مصلياً من بعد حمد الله
أبياته (جنا ٥٠٤) بها على الركب
من رمضان شهر كل البر
من خدمة الدين ونصرة العرب
بنظمه (قطر الندى) فابتهاجا
مسلماً على رسول الله
ناظمها لربه معلي الرتب

النسمة المثيرة شذا عطور السيرة
بسم الله الرحمن الرحيم

زُوِيَّ الدُّ الأَذَانُ ذُو العَجَزِ والنَّقْصَانِ
أَمَلُهُ القَبُولُ وَالْفَوْزُ إِذْ يَقُولُ:
بِالْحَمْدِ وَأَسْمِ اللَّهِ ثُمَّ صَلَاةِ اللَّهِ
بَدَأَتْ وَالسَّلَامُ عَلَى الْهَدَى الْإِمَامِ
وَأَلِهِ الْأَطْهَارِ وَصَحْبِهِ الْأَبْرَارِ
وَبَعْدُ ذِي مَقَالِهِ وَضَعْتُهَا عَجَالِهِ
فِي سِيرَةِ النَّبِيِّ أَلْمُصْطَفَى الرَّضِيِّ
سَمِيَّتُهَا مُحْتَسِبًا وَرَأَيْتُهَا وَرَاهِبًا
بِالنَّسْمَةِ الْمُثِيرَةِ شَذَا عُطُورِ السَّيْرِ
وَأَنَّنِي بِذَاكَ إِلَهِنَا رِضَاكَ
رَجَوْتُ فَارِضَ رَبِّي عَنِّي فَأَنْتَ حَسْبِي
وَأَحْفَظْ عَلَيَّ الدِّينَا وَثَبَّتْ أَلْيَقِينَا
وَوَالِدِي فَارْحَمِ هُمَا وَكُلَّ مَنْتَمِ
إِلَيْهِمَا وَوَالِدِي يَهُمَا وَكُلَّ ذِي يَدِ
عَلَيَّ بِالْإِحْسَانِ مِنْ مُسْلِمِ آسَانِي
وَأَصْلِحِ الْأَوْلَادَا وَالزَّوْجَ وَالْأَحْفَادَا
وَالصَّحْبَ وَالْإِخْوَانَا وَالْأَهْلَ وَالْجِيرَانَا
وَأَمِّةَ الْإِسْلَامِ تَنْجُو مِنَ اللَّئِمَامِ
وَكَنْ لَنَا مُعِينَا وَنَاصِرَا .. آمِينَا

النسب الطاهر

قَدْ حَفِظَ الْأَطْهَارُ وَالصَّفْوَةَ الْأَخْيَارُ
أُرُومَةَ النَّبِيِّ خَيْرَ الْوَرَى النَّقِيِّ
نَسَبَهُ نَقِيًّا مُهَذَّبًا رَضِيًّا
فَكَانَ أَنْقَى النَّاسِ أَصْلًا بِلَا التَّبَاسِ
فَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ
لِهَاشِمِ بْنِ عَبْدِ
أَعْنِي قُصِيِّ بْنِ كَلَا
كَعْبِ لُؤَيِّ غَالِبِ
فَمَالِكِ فَالِنَضْرِ ضَمِّ
مُدْرِكَةَ بْنِ الْيَاسِ
ثُمَّ نَزَارًا فَمَعْدُ
بَعْدُ الثَّقَاتُ قِيَلًا
فِي غَيْرِ إِسْمَاعِيَلَا

مولده ورضاعه وشق صدره ﷺ

فِي دَارِ عَمِّهِ أَبِي طَالِبِ الشَّهْمِ الْأَبِيِّ
فِي الْبَلَدِ الْمَعْمُورِ وُلِدَ فِي الْمَشْهُورِ
صَبِيحَةَ الْإِثْنَيْنِ فَصِيمَ نَدْبَ عَيْنِ
فِي ثَانِ عَشْرِ فَاعْقَلِ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ

تَصْحِيحُهُ فِي الْفَلَكَ	وَتَاسِعُ الشَّهْرِ حُكِي
وَقَدْ غَزَا الرِّذِيلُ	عَامَ أَطْلَ الْفَيْلُ
فَانْهَزَمَ انْهَزَامًا	أَبْرَهَةَ الْحَرَامَا
آمِنَةَ الْكَرِيمِ	وَأُمَّهُ الرَّحِيمِ
يُنُورُ الْقُصُورَا	رَأَتْ كَأَنَّ نُورَا
مِنْ جَسْمِهَا أَضَاءَ	فِي الشَّامِ وَالْفَضَاءَ
مَوْلِدِهِ وَأَنْشَدَا	وَفَرِحَ الْجَدُّ لَدَى
وَلَمْ يَكُنْ قَدْ عَهْدَا	سَمِيَّتُهُ مُحَمَّدَا
وَاللَّهُ مَا قَضَى مَضَى	فِي الْقَوْمِ لَكِنْ قَدْ قَضَى
فَائِزَةً بِالْبَرْكَهَ	فَحَضْنَتُهُ بَرْكَهَ
نَبِينَا حَقِيبَهَ	وَأَرْضَعَتْ تُوَيْبَهَ
يَرْغَبُنَ فِي الْعَطَاءِ	فَجِيءَ بِالنِّسَاءِ
لِكُلِّهِنَّ دَاعِ	مُقَابِلَ الْإِرْضَاعِ
عَزِيزَةً كَرِيمَهَ	فَانْقَلَبَتْ حَلِيمَهَ
وَقَدْ رَأَى الْمَرَاضِعَ	تَحْمِلُ خَيْرَ رَاضِعَ
إِرْضَاعَهُ مُحَالِ	مَنْ قَدْ أَرَدْنَ الْمَالَ
فَرَفِدُهُ عَدِيمِ	لَأَنَّهُ يَتْتِمِ
مَا بَيْنَ مَا قَدْ كَانَا	لَكِنَّهُ شَتَّانَا
دَتِ الْأَتَانَ تَسْعَى	وَمَا ظَنَّ إِذْ عَا
مُطَهَّمُ مُصَانُ	كَأَنَّهَا حِصَانُ

وَدَرَّتِ الضُّرُوعُ	وَمَاسَتِ الفُرُوعُ
كُلُّ بِفَضْلِ اللَّهِ	لِمَوْقِعِ الأَوَاهِ
وَلَمْ يَزَلْ مُبَارَكَا	هُنَاكَ أَوْ هُنَاكَ
أَوْ هَاهُنَا فَلَمَّا	لأَرْبَعِ أَتَمَّمَا
وَفَدُّ المَلَائِكِ أَتَى	ضُحَى يَرَاهُمُ الفَتَى
بَعَيْنِهِ إِذْ شَقُّوا	فِي صَدْرِهِ لِيَنْقُوا
فُؤَادَهُ مِنْ كَلِّمَا	لَا يَنْبَغِي لِلْكَرْمَا
وَمُنْذُ ذَاكَ مَا خَطِرُ	بِبَالِهِ قَطُّ خَطِرُ
وَمَا أَتَى مُسْتَنْكَرَا	يَوْمَاً وَلَا مُسْتَقْدَرَا
حَاشَاهُ لَا بَلَّ كَانَا	بَيْنَ الوَرَى قُرَانَا

تَيْتَمُهُ ﷺ وَكِفَالَةَ جَدِّهِ ثُمَّ عَمَّهُ لَهُ

ضَمَّ أَبَاهُ اللَّحْدُ	وَهُوَ جَنِينٌ بَعْدُ
وَهُوَ ابْنُ سِتِّ ضَمًّا	مِثْلَ أَبِيهِ الأُمَّا
فَحَازَهُ وَقَدْ حَنَا	عَلَيْهِ جَدُّهُ هَنَا
وَهُوَ ابْنُ عَشْرِ مَاتَا	مُعَيْلُهُ فَبَاتَا
فِي حِضْنِ عَمِّهِ أَبِي	طَالِبِ الشَّهْمِ الأَبِي
فَكَانَ خَيْرَ مَنْ حَمَى	أَفْضَلَ مَنْ تَيْتَمَا

الاستسقاء به ﷺ وقصة بحيرى الراهب

قَدِ اسْتَقَوْا مِنْ جَدْبٍ	أَصَابَهُمْ بِالْحَبِّ
وَهُوَ صَغِيرٌ فَنَسَكَبَ	صَبًّا كَأَفْوَاهِ الْقَرْبِ
وَذَاكَ قَوْلُ حَبِّهِ	أَبْيَضٌ يُسْتَسْقَى بِهِ
وَعِنْدَمَا لَاتْنِي عَشْرَ	بَلَغَ وَهُوَ فِي سَفَرٍ
مَعَ عَمِّهِ رَأَى النَّبِيَّ	بُحَيْرَى ذُو التَّجَارِبِ
فَقَالَ هَذَا السَّيِّدُ	لِلْعَالَمِينَ يُحْمَدُ
فَلْتَحَذَرُوا الْيَهُودَا	عَدُوَّهُ اللَّدُودَا
لَعَلَّمَهُمْ بِمَا وُصِفَ	بِهِ وَمَا بِهِ عُرِفَ
فَلَوْ رَأَوْهُ فَتَكُؤُوا	بِهِ فَكَمْ قَدْ سَفَكُؤُوا
وَكَانَ أَنْ يَتَّبِعُوا	خَيْرٌ وَلَكِنْ ضَيَّعُوا
لَأَنََّّهُمْ فَجَّارٌ	خَوْنَةٌ أَشْرَارٌ

حضوره ﷺ حرب الفجار وحلف الفضول

وَهُوَ ابْنُ خَمْسَةِ عَشْرَ	فِيمَا رَوَى أَهْلُ السَّيْرِ
قَدْ شَهِدَ الْفَجَارَا	فِي قَوْمِهِ فَصَارَا
يُجَهِّزُ النَّبَالََا	وَلَمْ يَخْضَ قِتَالَا
وَأَنْتَهتِ الْفَجَارُ	فَاجْتَمَعَ الْأَخْيَارُ
فَوَثَّقُوا الْعُهُودَا	وَأَشْهَدُوا الشُّهُودَا
فِي الْمَوْثِقِ الَّذِي سُمِّيَ	حَلْفَ الْفُضُولِ فَاعْلَمَ
وَحَضَرَ الْفُضُولَا	وَلَمْ يَكُنْ مَفْضُولَا

بَلْ فَاقَهُمْ مَقَامَا وَإِنْ يَكُنْ غُلَامَا
 وَكَانَ نَعْمَ الشَّاهِدُ وَخَيْرَ مَنْ يُعَاهِدُ
 فَعَنَّهُ فِي الْمَنْقُولِ فِي أَشْهَرِ النُّقُولِ
 لَقَدْ شَهِدْتُ حَلْفَا قَدْ كَانَ بَرًّا صَرْفَا
 فَلَا أَرَى حُمْرَ النَّعَمِ بِهِ.. فَحَلَفُ انْبِرَمِ
 فِي دَارِ نَجْلِ جُدْعَا نَ إِنِّي لَوِ ادْعَى
 بِهِ بِلَاتِ تَوَانِ أَجَبْتُ مَنْ دَعَانِي

سفره ﷺ تاجرا وزواجه من خديجة

فِي الْخَمْسِ وَالْعَشْرِينَ كَانَ مِنَ السَّنِينَا
 وَشَاعَتِ الْأَمَانَةُ عَنْهُ وَالْأَسْتِكَانَةُ
 لِأَفْضَلِ الصِّفَاتِ وَأَحْسَنِ السَّمَاتِ
 فَشَاعَ بَيْنَ النَّاسِ مِنْ فَضْلِ خَيْرِ النَّاسِ
 مَا جَعَلَ الشَّرِيفَهُ خَدِيجَةَ الْعَفِيفَهُ
 تَدْعُوهُ لِلتَّجَارَةِ فَأَظْهَرَ الْمَهَارَةَ
 إِذْ قَصَدَ الشَّامَ مُتَا جَرًّا أَمِينَا فَأَتَى
 بِأَوْفَرِ الْأَرْبَاحِ وَالْيَمَنِ وَالنَّجَاحِ
 وَبَانَ مِنْهُ الْفَضْلُ وَطُهِرَهُ وَالنُّبْلُ
 فَأَعْجَبَ الرَّفِيقَا مَيْسِرَةَ الصَّدِيقَا
 مَوْلَى خَدِيجَةَ الصَّفِي فَجَاءَ يَمْدَحُ الْوَفِي
 بِمَا رَأَى وَأَنْسَا فِيهِ لَدَى خَيْرِ النَّسَا

وَلَمْ تَكُنْ بِحَالٍ	تَرْغَبُ فِي الرِّجَالِ
وَنَاهَزْتَ سَنِينَا	تَبْلُغُ الأَرْبَعِينَ
فَرَعَبْتَ فِيهِ فَأَبَدَ	لَغَتِ صَدِيقَةً أَحَبَّ
وَخَاتِمَ النَّبِينَا	فِي الخَمْسِ وَالْعَشْرِينَ
فَجَاءَتْ الصَّدِيقَةَ	تُبْلِغُهُ الحَقِيقَةَ
مِنْ أَمْرَهَا فَجَاءَ	يَخْطُبُهَا ابْتِدَاءً
وَتَمَّ مَا تَمَنَّى	وَمَا تَمَنَّتْ أَنِّي
تَظْفَرُ بِمِثْلِ الهَادِي	فِي حَاضِرٍ أَوْ بَادٍ
وَأَنْجَبَتْ لَهُ الوَلَدَ	وَكَانَتْ الرُّكْنَ السَّنَدَ
وَالصَّاحِبَ الصَّدِيقَا	وَالزَّوْجَ وَالرَّفِيقَا
لَأَجَلِ ذَا مَا أَنْسَا	لغَيْرَهَا مِنَ النِّسَا
مِنْ قَبْلُ أَوْ مِنْ بَعْدُ	حَتَّى طَوَّاهَا اللِّحْدُ

تجديد بناء الكعبة

ووضعه ﷺ الحجر في مكانه

قَدْ كَانَ بِالتَّمَامِ	لخَمْسَةِ أَعْوَامٍ
مِنْ قَبْلِ أَنْ يُنْزَلَ	عَلَيْهِ مَا تَنْزَلًا
أَنْ غَمَرَ العَتِيقَا	سَيْلُ يَلِي الحَرِيقَا
فَانْهَدَّتِ الأَرْكَانُ	وَقُوضَ البُنْيَانُ
فَقَرَّرُوا فِي الحَالِ	بِالْكَسْبِ مِ الحَلَالِ
بِنَاءِهِ جَدِيدًا	مُدْعَمًا عَتِيدًا

وَكَاثَتِ الْأَحْجَارُ وَمَنْهُمْ النَّبِيُّ
وَمِنْهُمْ النَّبِيُّ حَتَّى إِذَا مَا تَمَّ
يَنْقُلُهَا الْأَخْيَارُ وَالطَّاهِرُ النَّقِيُّ
بِنَاؤُهُ وَعَمَّا جَمَعَهُمُ الْوِفَاقُ
أَشْرَفَ الْإِفْتِرَاقُ لَمَّا تَنَازَعُوا عَلَى
مَنْ الَّذِي إِلَى الْعُلَى يَرْفَعُ ثُمَّ يَضَعُ
حَجَرَ حَيْثُ سِيحَلُ فَسَلَّتِ الرِّمَاحُ
وَقَعَّعَ السِّلَاحُ حَتَّى رَأَى الْمَخْزُومِي
ذُو النَّبَاِ الْمَعْلُومِ رَأْيًا إِلَيْهِ رَكَنُوا
وَعَوْلُوا وَسَكَنُوا قَالَ يَكُونُ الْحُكْمُ
فِي أَمْرِنَا وَالْقَسْمُ لِمَنْ يَكُونُ أَوْلَى
آتِ إِلَيْنَا مُقْبَلًا مِنْ هَاهُنَا فَأَقْبَلَا
مُحَمَّدٌ خَيْرُ الْمَلَا فَاسْتَقْبَلُوا الْأَمِينَا
بِالْحُبِّ أَجْمَعِينَا وَالْبَشْرَ وَالتَّرْحَابَ
إِذْ كَانَ لَا يُحَابِي فِي الْحَقِّ فَارْتَضَوْهُ
وَمَا قَضَى قَضَوْهُ فَبَسَطَ اللَّحَافَا
وَأَخَذُوا الْأَطْرَافَا لِكُلِّ مَعْشَرٍ طَرْفَ
بَرْفَعِهِ نَالَ الشَّرْفَ فَرَفَعُوهُ وَالْحَجَرَ
عَلَيْهِ دُونَ مَا ضَجَرَ ثُمَّ النَّبِيُّ قَامَا
بِوَضْعِهِ تَمَامَا فِي الرَّكْنِ دُونَ خَيْفِهِ
بِيَدِهِ الشَّرِيفِهِ

وَهَكَذَا رَضُوا بِمَا قَضَى فَلَمْ تَسِلْ دَمًا
وَكَانَتِ الرَّقَابُ لِمَثَلِهَا تُصَابُ

بعض ما عرف به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبل البعثة

عُرِفَ خَيْرُ الْخَلْقِ فِي قَوْمِهِ بِالصِّدْقِ
وَالْبِرِّ وَالْأَمَانَةِ وَالْجُودِ وَالرِّزَانَةِ
كَانَ وَلَمَّا يُبْعَثُ أَصْدَقُ مَنْ يُحَدِّثُ
بَلَى وَكَانَ أَوْفَرًا مُرُوءَةً وَأَغْزَرًا
بَدَلًا وَأَسْمَى خُلُقًا فِي قَوْمِهِ وَأَشْفَقًا
عُرِفَ بِالْوَفَاءِ وَالنُّبْلِ وَالسَّخَاءِ
يَحْمِلُ كُلَّ الْغَيْرِ وَيُرْتَجَى فِي الْخَيْرِ
يُقَدَّرُ الْأَمَانَةَ وَيَكْرَهُ الْخِيَانَةَ
يَحْتَرِمُ الْوَعُودًا وَيَصْدُقُ الْعَهُودًا
وَيَبْذُلُ الْمَعْرُوفًا وَالْفَأْمَالَ الْوَفَا
وَكَانَ لَيْنَ الْعَرِيَّةِ كَمِثْلِ الْمَظْهَرِ
أَحَبَّهُ النَّاسُ لِدَا وَغَيْرِهِ وَهَكَذَا
صَارَ سِمَ الْأَمِينِ قَبْلَ لَبَعَثِهِ لَهُ لَقَبُ

بعض المبشرات ببعثته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لَيْسَ قَلِيلًا مَا أَتَى مُبَشِّرًا وَمُثَبِّتًا
نُبُوءَةَ الْبَشِيرِ وَالْخَاتِمِ النَّذِيرِ
مِنْ ذَلِكَ مَا قَدْ أَخْبَرَ مُوسَى بِهِ وَبَشَّرًا

عِيسَىٰ وَدَعْوَةَ الْخَلِيَّةِ	لِ فَاجَابَهَا الْعَلِيِّ
بِمَبْعَثِ الْأَمِينِ	فِي الْبَلَدِ الْأَمِينِ
وَالْأُمَّمَ كَالضِّيَاءِ	يَصْعَدُ لِلسَّمَاءِ
رَأَتْهُ يَوْمَ وُلْدًا	مُمَجَّدًا مُحَمَّدًا
وَمَا جَرَى لَلْفِيلِ	وَجَيْشِهِ الْمَخْذُولِ
وَمَا رَأَتْ حَلِيمَةَ	مِنْ نَعَمٍ عَظِيمَةَ
فَهِيَ مُقَدَّمَاتُ	بِهِ مَبَشِّرَاتُ

بَدءُ نَزولِ الوَحْيِ عَلَيْهِ ﷺ

وَحَبِّبِ الْخَلَاءُ	إِلَيْهِ وَالْبَقَاءُ
فِيهِ لَيَالٍ عِدَّةٌ	فِي الْغَارِ فَرْدًا وَحْدَهُ
فِي رَمَضَانَ مِنْ ثَلَاثِ	حَجَجٍ مُبْتَهَلًا
يَعْبُدُ مَنْ بَرَاهُ	بِمَا أَرَاهُ اللَّهَ
مُقَلِّبًا لِلْفِكْرِ	وَمُمَعِنًا فِي الْأَمْرِ
وَحِينَ أَرْبَعِينَ	أَكْمَلَهَا سَنِينًا
صَارَ يَرَى الْمَنَامَا	فَيَنْجَلِي تَمَامَا
عَمَّا رَأَهُ كَالْفَلَقِ	حَقًّا وَإِنَّهُ لَحَقُّ
وَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى	عَادَتِهِ إِذَا خَلَا
فِي غَارِهِ مَعزُولُ	إِذْ جَاءَهُ جَبْرِيلُ
بِأَقْرَأَ فَقَالَ يَدْرَأُ	عَنْ نَفْسِهِ: لَا أَقْرَأُ
فَضَمَّهُ وَضَمَّهُ	حَتَّى إِذَا مَا اغْتَمَّهُ

أَرْسَلَهُ وَقَالَ لَسْتُ بِقَارٍ فَنَطَقَ
فَعَادَ وَهُوَ يَرْجِفُ بِهِ يَقُولُ زَمَلُو
ثُمَّ حَكَى مَا قَدْ جَرَى فَقَالَتِ الْكَرِيمَةُ
كَلَّا فَلَنْ يَخْزِيكََا إِنَّكَ لِلْمَعْرُوفِ
وَإِنَّكَ الْوَصَّالُ لِلْكَلِّ وَالْمَعْدُومَا
تَنْصُرُهُ وَالضَّيْفَا يَكُونُ لِلشَّيْطَانِ
ثُمَّ إِلَى الْمُبَجَّلِ أَخَذَتِ الْمُخْتَارَا
فَقَالَ: ذَا الْوَحْيِ قَدَرٌ وَإِنْ أَكُنْ إِذْ تَبَعْدُ
قَالَ: أَنَا مَقْصِيٌّ؟ وَالْوَحْيُ مَا تَوَاتَرَا
مَنْ بَعْدَهَا فَاهْتَمَّا بَلْ رُبَّمَا قَدْ هَمَّا
إِقْرَأْ فَقَالَ: لَا، لَا لَهُ بِسُورَةِ الْعَلَقِ
يُرِيدُ مَا يَلْتَحَفُ نِيَّ أَكَادُ أَخْبَلُ
لَعْرَسُهُ مِنْبَهْرَا خَدِجَةُ الْعَظِيمَةُ
بِإِذْنِهِ بَارِيكََا عَاتِ بِلَا عَزُوفِ
رَحْمَكَ الْحَمَّالُ تُكْسِبُ وَالْمَظْلُومَا
تَقْرِبُهُ، قُلْ لِي كَيْفَا عَلَيْكَ مِنْ سُلْطَانِ؟
وَرَقَّةَ بِنِ نَوْفَلِ يُخْبِرُهُ الْأَخْبَارَا
لَكَ، فَأَنْتَ الْمُنْتَظَرُ حَيَّا لَكُنْتُ أَحْمَدُ
قَالَ: كَذَا النَّبِيُّ تَنْزِلًا بَلْ فَتَرَا
نَبِيَّنَا وَاغْتَمَّا لِمَا بِهِ أَلَمَّا

مَنْ عَانَتْ وَهَمٌ مِنْ شَاهِقٍ أَنْ يَرْمِ
بِنَفْسِهِ كَيْ تَنْتَفِي هَمُّومُهُ وَتَخْتَفِي
فَيْتَرَأَى الْمَلِكُ يُثْنِيهِ ثُمَّ يَتْرُكُ
مَكَانَهُ مُسْتَأْنَسَا حَتَّى إِذَا مَا أَنْسَا
عَاوَدَهُ الْوَحْيُ فَجَا مُرْتَعِدًا مُخْتَلَجَا
خَوْفًا مِنَ الْأَمِينِ يَقُولُ دَثْرُونِي
وَأَيَقِنَ الرُّضِي بِأَنَّهُ النَّبِيُّ
وَأَنْ مَا يَغْشَاهُ لَيْسَ كَمَا يَخْشَاهُ
بَلْ ذَلِكَ التَّنْزِيلُ أَتَى بِهِ جِبْرِيلُ

ذَكَرَ بَدَأَ الدَّعْوَةَ وَأَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ إِسْلَامًا
بَدَأَ خَيْرَ الْخَلْقِ يَدْعُو الْوَرَى بِالرَّفْقِ
فَأَخْبَرَ الْقَرِيبَا وَالصَّحْبَ وَالْحَبِيبَا
سِرًّا فَبَادَرَ الْأُلَى سَمُوا الرَّعِيلَ الْأَوْلَا
فَأَمَنْتَ خَيْرَ النَّسَا وَخَيْرُ شَيْخٍ كَرَسَا
لَدِينِهِ كُلِّ نَشَبٍ وَخَيْرُ فِتْيَانِ الْعَرَبِ
وَخَيْرُ مَوْلَى قَدْ وَفَى لَخَيْرِ مَوْلَى عُرْفَا
وَأَمِنَ الْأَعْيَانُ يَقْدِمُهُمْ عُثْمَانُ
عَلَى يَدِ الصَّدِيقِ وَالْمُعْتَقِ الْعَتِيقِ
وَأَمَرَ الْعَلِيَّ فَاتَّمَرَ النَّبِيُّ
أَنْ أَنْذَرَ الْعَشِيرَةَ وَلَنْ لَدِي الْبَصِيرَةَ

فَقَامَ يَجْمَعُ الْمَلَائِكَةَ
أَمْرَ الْإِلَهِ قَائِلًا
إِلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ
فَلَانَ عَمَّهُ أَبُو
لَكِنَّ ذَا الْكُفْرِ أَبَا
مِنْ قَوْمِهِ مُمْتَثِلًا
أَنَا الَّذِي قَدْ أُرْسِلًا
طُرًّا بِدِينِ الْحَقِّ
طَالِبِ الْمَهْدَبِ
لَهَبِ ثَنَاهُ فَأَبِي

الجهر بالدعوة

وَلَمْ يَنْزِلْ فِي السَّرِّ
يُنْذِرُ الْأَقْرَبِينَ
حَتَّى أَتَتْ فَاصْدَعْ بِمَا
زَالَ يُنَادِي الْبَادِي
حَتَّى إِذَا مَا اجْتَمَعُوا
قَالَ: أَرَيْتُمْ يُقْبَلُ
قَالُوا: نَعَمْ، مَا جُرِّبَا
قَالَ: أَنَا نَذِيرٌ
فَقَالَ أَعْدَى الْقَوْمِ
تَبَّاءُ.. لَذَا تَدْعُونَا؟
إِذْ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ
تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ
مُتَثَلًا لِلْأَمْرِ
وَالصَّاحِبِ الْأَمِينَا
صَعْدَ قِمَّةً وَمَا
وَحَاضِرِ الْوَادِي
لِيَعْلَمُوا لَمْ دَعُوا
إِنْ قُلْتَ خِيَلًا تُقْبَلُ
أَنْ قُلْتَ يَوْمًا كَذِبًا
أُرْسَلَنِي الْخَبِيرُ
لِدَعْوَةِ الْكَرِيمِ
وَقَدْ غَدَا مَلْعُونًا
يُتْلَى مَدَى الزَّمَانِ
ذِي الظُّلْمِ وَالْبَغْيِ وَتَبَّ

بعض ما لاقى صلى الله عليه وسلم من المستهزئين
وبدا الإيذاء له والاستهزاء

به غداة صدعا
 كان يقول الساخرو
 ذا ابن أبي كبشة يا
 ومنهم أبو لهب
 وهكذا الجيران
 فمنهم الزنيم
 وابن أبي معيط
 وغير هؤلاء
 كمن رمى السلى ومن
 وحامل اللواء
 فرعون ذي الأمة من
 لما رأى فحلا فهم
 وقد رآه حينما
 من باعه الجمالا
 من منصف في القوم؟
 قالوا وهم يستهزئوا
 إيت النبي.. فأتى
 وقاصدا خير الورى
 فجاءه فأسرعا
 للعدل والإنصاف
 يدعو جميع من وعى
 ن الماكرون خسروا:
 تيه من السما النبأ
 وزوجه تبت وتب
 مستهزئون كانوا
 همزة لئيم
 عقبه ذو التفريط
 من كل ذي الأهواء
 وضع فرثا ذا عفن
 لواء الاستهزاء
 هم برضخه فعن
 برأسه ثم أنهزم
 ماطل يوم ظلما
 فجاء ثم قال:
 ورادع الظلوم
 ن بالنبي خسئوا:
 مستنجدا ذاك الفتى
 أشرفهم وأطهرا
 إليه خير من دعا
 إلى الشقي الجافي

فَدْعُرَ الشَّقِيَّ إِذْ طَرَقَ النَّبِيَّ
ثُمَّ أَتَى فِي الْحَالِ مُهْرُولًا بِالْمَالِ
فَذَهَلَ الْقَوْمُ لَمَّا رَأَوْا فَكَيْفَ وَلَمَّا؟!
فَقَالَ خَفْتُ لَمَّا رَأَيْتُ فَحَلَاهُمَا
بِأُمِّ رَأْسِي لَوْلَا أَنِّي أَجَبْتُ فِعْلًا

إسلام عمر ثم حمزة رضي الله عنهما

آمَنَ حَمَزَةُ الْأَسَدُ لَمَّا أَرَادَهَا الصَّمَدُ
فَذَاتَ يَوْمٍ صَادًا صَيْدًا وَحِينَ عَادَا
قَالَتْ لَهُ الْإِمَاءُ لَقَدْ جَرَى إِيْدَاءُ
لَابْنِ أَخِيكَ مِنْ أَبِي جَهْلِ الْأَثِيمِ الْمَذْنَبِ
فَثَارَتِ الْحَمِيَّةُ فِي نَفْسِهِ الْأَبِيَّةِ
وَضَرَبَ الْأَثِيمَا ذَا الْخَسَّةِ اللَّئِيمَا
وَقَالَ كَيْفَ تَفْزَعُ مَنْ دِينَهُ أَتَّبِعُ؟
ثُمَّ هَدَاهُ اللَّهُ لِلدِّينِ وَاجْتَبَاهُ
فَكَانَ فَارِسَ النَّبِيِّ أَكْرَمَ بِهِ مِنْ نَسَبِ
وَعَمْرُ اصْطَفَاهُ مَوْلَاهُ إِذْ هَدَاهُ
وَكَانَ كَالسَّيْفِ عَلَى دَاعِي الْهُدَى بَيْنَ الْمَلَ
حَتَّى دَعَا النَّبِيَّ أَنْ يَهْدِيَ الْعَلِيَّ
لِنُصْرَةِ الْإِسْلَامِ رَأْسًا مِنَ الْكِرَامِ
عَمْرًا أَوْ عَمْرًا فَقَا لَ مُخْلِصًا وَمُشْفِقًا

وَخَاضِعاً مُبْتَهَلًا:	إِلَهَنَا يَا ذَا الْعُلَا
أَعَزَّ هَذَا الْخَبْرًا	بِعَمْرٍو أَوْ بِعُمَرَ
أَيُّهُمَا أَحَبُّ	إِلَيْكَ أَنْتَ الرَّبُّ
فَخَرَجَ الْفَارُوقُ	وَإِنَّهُ حَنَّوَقُ
يَبْحَثُ عَمَّنْ تَابَا	يُذِيقُهُ الْعَذَابَا
فَقِيلَ أُخْتُكَ أَعْلَمَا	وَزَوْجَهَا قَدْ أَسْلَمَا
فَجَاءَهَا فَبَطَشَا	بَهَا فَرَقَّ وَانْتَشَا
وَطَلَبَ الْقُرْآنَا	يَقْرُؤُهُ فَلَانَا
وَقَالَ ذَا الْكَلَامِ	قَافِيهِ لَا يِلَامِ
وَقَالَ لِلدَّلِيلِ	بِنَا إِلَيَّ الرَّسُولِ
فَجَاءَهُ فَأَسْلَمَا	وَقَالَ قَوْلًا كَرَمًا:
أَلَيْسَ بِالْبُرْهَانِ	هَذَا هُدَى الرَّحْمَنِ؟
فَقَالَ خَيْرُ النَّاسِ	بَلَى وَرَبُّ النَّاسِ
فَعِنْدَهَا قَالَ عُمَرُ	فَلنُظْهِرِ الْقَوْلَ الْأَبْرُ
فَظْهَرَ الْإِيمَانُ	وَخَسِيَ الشَّيْطَانُ
وَبَاءَ بِالْخُسْرَانِ	عَبْدَةُ الْأَوْثَانِ

الحصار ومساومة المشركين له ﷺ

عَزَّ بِإِسْلَامِ عُمَرَ	وَحَمَزَةَ اللَّيْثِ الْهَضْرَ
دِينِ الْهُدَى ثُمَّ غَدَا	أَتْبَاعُهُ عَلَى هُدَى

لِلدِّينِ يُظْهِرُونَا	وَالْحَقَّ يُعْلِنُونَا
فَقَالَ قَائِلُ الْمَلَا	وَكَانَ ذَا رَأْيٍ جَلَا
يَا مَعْشَرَ الْقَوْمِ أَلا	نُعْطِي الْفَتَىٰ إِنْ قَبَلَا
أَمْرًا بِهِ يَكْفُ	عَنْ قَوْلِهِ فَتَصَفُّوا
لَنَا الْأُمُورُ وَقَتَا	قَالُوا فَقُلْ مَا شِئْنَا
ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ	فَقَالَ خُذْ عَلَيَّا
عَهْدًا بِمَا تَشَاءُ	وَكَلُّهُ ثَنَاءُ
يَقُولُ أَنْتَ مِنَّا	كَمَا عَلِمْتَ إِنَّا
إِنْ رُمْتَ جَاهًا كَانَا	أَوْ رُمْتَ مُلْكَاهَانَا
أَوْ كُنْتَ ذَا اِعْتِلَالٍ	تَشْفِي بِبَدْلِ الْمَالِ
قَالَ: أَقَدْ فَرَعْنَا	أَبَا الْوَلِيدِ أَنْتَا
قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ	فَاسْمِعْ وَعِ الْمَقَالَا
ثُمَّ تَلَا مِنْ فُصِّلَتْ	حَتَّىٰ إِذَا مَا بَلَغَتْ
صَاعِقَةً رَجَاهُ	كَفًّا وَسَدَّ فَاهُ
وَعَادَ لِلْقَوْمِ بِمَا	وَعَىٰ وَمَا قَدْ عَلِمَا
وَكَانَ ذَا قَرِيحَةٍ	وَمَحَضَ النَّصِيحَةَ
قَالَ دَعُوا مُحَمَّدًا	وَشَأْنَهُ فَإِنْ عَدَا
عَلَيْهِ عَادَ سَرْنَا	أَوْ عَزَّ فَالْعِزُّ لَنَا
قَالُوا سَحَرْتَ وَأَبُوا	رَأْيَ الْحَكِيمِ وَجَفُّوا
وَكَانَ لَوْ رَضُوا بِمَا	قَدْ قَالَ كَانَ أَحْكَمَا

ثُمَّ رَأَتْ قُرَيْشٌ أَنْ	قَدْ أَمِنَ النَّبِيُّ لَنَا
تَطَّالَهُ وَأَنَّى	فَحَزَبَهُ أَطْمَأْنَا
وَأَعْلَنُوا جَهَارًا	دِينَهُمْ نَهَارًا
وَأَنَّهَمْ إِنْ قَتَلُوا	مُحَمَّدًا يَقْتَتِلُوا
مَعَ قَوْمِهِ جَمِيعًا	تَقَاتِلَا شَنِيعًا
فَقَرَّرُوا الْقَطِيعَةَ	قَطِيعَةً فَظِيعَهُ
أَلَّا يُبَاعَ مِنْ بَنِي	هَاشِمٍ أَيُّ ثَمَنٍ
أَوْ يُشْتَرَى أَوْ يُنْكَحَ	كَذَاكَ لَا يُصْطَلَحُ
مَعَهُمْ مَا لَمْ يَرَى	مُسَلِّمًا خَيْرَ الْوَرَى
لِيَقْتُلُوهُ خَابُوا	وَبِيسَمَا اسْتَطَابُوا
فَاسْتَكْتَبُوا ذَا الْإِثْمِ	كَاتِبَهُمْ بِالظُّلْمِ
وَكَتَبُوا صَحِيفَهُ	كَرِيهَةً سَخِيفَهُ
تُوثِقُ الْإِثَامَا	وَتَقْطَعُ الْأَرْحَامَا
وَمَرَّتِ السَّنُونَا	وَالْقَوْمُ صَامِدُونَا
وَمَعَشَرَ الْإِيمَانِ	يَدْعُونَ لِلرَّحْمَنِ
لَمْ يَثْنِهِمْ لُغُوبٌ	عَنْهُ وَلَا سَغُوبٌ
حَتَّى إِذَا مَا أَحْلَوْلَكَا	أَمْرَهُمْ وَأَشْتَبَكَا
بَدَتْ بِشَائِرِ الْفَرْجِ	تَلُوحُ وَأَنْزَاحُ الْحَرْجِ
أَكَلَتِ الْأَرْضَةَ مَا	عَدَا اسْمَهُ جَلَّ أَعْلَمَا
فِي عُهُدَةِ الْإِثَامِ	كُتِبَ مِنْ كَلَامِ

وَجَاءَ وَحْيُ اللَّهِ بِمَا جَرَى فَأَعْلَمَا
شَكَ فَقَالَ لِلْمَلَائِكَةِ
الْأَمْرُ تَعَالَوْا لِنَرَى عَلَيْهِ أَمْرُ اللَّهِ
قَدْ قَالَهَا مُحَمَّدٌ تَعَالَوْا ابْتَلُوهُ
قَالُوا لَقَدْ أَنْصَفْتَا وَعِنْدَمَا انْجَلَى الْخَبْرُ
وَكَانَ فِي الْقَوْمِ سِرًّا هُمُ هَاشِمُ بْنُ عَمْرٍو
وَأَبْنُ عَدِيٍّ الْمُطْعَمُ مَعَ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ فِي
فَأَعْلَنُوا النِّقْضَ فَهَمُّ فَرَعُونَ وَالْأَمْرُ بِرِمِّ
فَخَنَسَ الْأَثِيمُ وَهَكَذَا الْجَفَاءُ
ثُمَّ أَتَى الْأَشْرَافُ ظُهُورَ دِينِ الْحَقِّ
فَعَرَضُوا أَنْ يُتْرَكُوا لِأَحْمَدَ الْأَوَّاهِ
نَبِيَّنَا الْعَمَّ فَمَا مِنْ قَوْمِهِ قَدْ انْجَلَى
كِتَابِكُمْ كَيْفَ جَرَى فَقَدْ بَلَى وَاللَّهِ
وَصَدَقَهُ مُؤَكَّدٌ إِنَّ خَانَ فَاقْتُلُوهُ
بِذَا وَمَا جَنَفْتَا طَغَوْا وَقَالُوا قَدْ سَحَرَ
هُمُ سَاءَ مَا قَدْ جَرَى كَذَا زُهَيْرُ فَادِرٍ
وَزَمْعَةُ فَاانْتَضَمُوا حَلَفَ لِنَقْضِ الْجَنْفِ
بِرُدِّهِمْ وَالْأَمْرُ تَمَّ كَانَ بَلِيلٌ مَدْلِهِمْ
وَعَيْظُهُ عَظِيمٌ يَهْزِمُهُ الْوَفَاءُ
كُلُّهُمْ يَخَافُ لَعَمَّ خَيْرَ الْخَلْقِ
لِشَأْنِهِمْ وَيَتْرَكُوا

لشأنه النبيا فقال بل عليا
نصحككم فقولوا كلممة تؤول
بها الأمور طرا إليكم فقرا
له بها فرعون ومثلها يكون
فقال قولوا فردا إلهنا فأبدي
ذو الجهل الاعتراضا ولم يكن تغاضي
وقال ذاك المبطل مستهزئا أتجعل
آلهة الكون إل لها واحدا؟ وقال : لا
ذلك لا يكون وأنصرف اللعين

عام الأحران :

وفاة أبي طالب فخديجة رضي الله عنها

في عام عشر عام أحزانه العظام
قد مات عم أحمددا وكان جاءه لدى
مماته فقال ياعم قل مقالا
إن قلت مطيعا أكن لك الشفيعا
قل فردا الإله واكفر بما سواه
فقال إذ اغواه ذو الجهل واستهواه
والله جل قد قضى هو على ما قد مضى
من دين عبد المطلب ومن مضى من منتسب
فأشفق الرحيم نبينا الكريم

وَقَالَ لَا أَبْرَحُ دَا	عِيَا لَهُ مَدَى الْمَدَى
لَكِنْ إِذَا نُهِيتُ	مَنْ خَالِقِي أَنْتَهَيْتُ
وَلَمْ يَكُنْ حَاشَاهُ	قَطُّ عَصَى مَوْلَاهُ
وَدَامَ الْاسْتِغْفَارُ	لَهُ وَالْإِدْكَارُ
مِنْ دُونِ مَا انْقَطَاعُ	مِنْهُ وَنِعْمَ الدَّاعِي
حَتَّى إِلَى الْوَفِيِّ	﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ ﴾
أَتَتْ مِنَ السَّمَاءِ	كَفَّ عَنِ الدَّعَاءِ
وَعَاصَ فِي الْأَحْزَانِ	بِمَوْتِ ذَاتِ الشَّانِ
خَدِيجَةَ الَّتِي لَهُ	نِعْمَ الْمُعِينِ حَوْلَهُ
بِعَطْفِهَا وَحُبِّهَا	فَكَانَ مَلَأَ قَلْبَهَا
أَسْتَهَ بِالْمَالِ مَدَدُ	وَأَنْجَبَتْ لَهُ الْوَلَدُ
وَأَمَنْتُ وَمَا اسْتَقَرُّ	الْإِيمَانُ فِي قَلْبِ بَشَرٍ
بِمِلَّةِ الْإِسْلَامِ	فِي أَوَّلِ الْأَيَّامِ
لِذَا وَذَا تَلَقَّاهُ	صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ
يَغْتَمُّ ضِعْفَ غَمِّهِ	قَبْلَ لِمَوْتِ عَمِّهِ

الهجرتان إلى الحبشة

أَذِنَ بِالْفِرَارِ	بِالَّذِينَ لِلْأَبْرَارِ
نَبِينَا الْمُخْتَارِ	فَهَاجَرَ الْأَخْيَارِ
وَكَانَ فَوْقَ الْعَشْرِ	عَدَدُهُمْ فَلْتَدْرِ
وَبَيْنَهُمْ عَثْمَانُ	وَزَوْجُهُ فَكَانُوا

لَدَى مَلِيكَ الْحَبَشَةِ قَدْ أَمَنُوا الْمُنَاوَشَةَ
بُرْهَةَ دَهْرٍ ثَمًّا قِيلَ لَهُمْ قَدْ عَمَّا
مَكَّةَ دِينَ الْهَادِي شَعَابَهَا وَالْوَادِي
فَفَرَحُوا وَرَجَعُوا لِدَارِهِمْ فَفَجَعُوا
لَمَّا رَأَوْا مَا نَقَلَا إِلَيْهِمْ قَدْ انْجَلَى
كَذِبُهُ فَعَادُوا لِمِثْلِهَا وَزَادُوا
وَكَانَ مِنْهُمْ جَعْفَرُ فَخَرُّ الشَّبَابِ الْأَخِيرُ
فَبَعَثَتْ خَلْفَ الْمَلَا قُرَيْشٌ وَفَدَا نَقَلَا
إِلَى النَّجَاشِيِّ الْعَادِلِ شَيْئًا مِنَ الْأَبَاطِلِ
وَرَاوَدَتْهُ بِالْهَدَا يَا فَا بَا وَجَدَدَا
مَوَاطِقَ الْأَمَانِ لِعُصْبَةِ الْإِيمَانِ
مِنْ بَعْدِ مَا قَدْ سَمِعَا مِنْ جَعْفَرٍ كَمَا وَعَى
قَبْلُ مِنْ أَمْرِ مَرْيَمَ فَقَالَ إِنَّ ذَا وَمَا
وَرَدَّ فِي الْإِنْجِيلِ سَيَّانَ فِي التَّفْصِيلِ
وَإِنَّهُ الْحَقُّ وَمَا سِوَاهُ زَيْغٌ وَعَمَّا

زواجه صلى الله عليه وسلم من سودة بنت زمعة

أَوَّلُ مَنْ مِنَ النِّسَاءِ وَذَلِكَ فِي عَامِ الْأَسَى
تَزَوَّجَتْ بَعْدَ خَدِيدِ جَعَةَ بِخَيْرِ مُهْتَدِ
سَوْدَةَ ثُمَّ إِنَّهَا تَبَرَّعَتْ بِيَوْمِهَا
فِي آخِرِ الزَّمَانِ لِلْبَضَّةِ الْحِصَانِ

الهجرة إلى الطائف

رَغِبَ خَيْرَ الْخَلْقِ فِي نَاصِرٍ لِلْحَقِّ
يُسَنِّدُهُ لِيُرْشِدَا ذَا الْعَالَمِينَ لِلْهُدَى
فَقَامَ مَعَهُ زَيْدٌ يَدْعُو وَلَا يَحِيدُ
عَنْ دَعْوَةِ التَّوْحِيدِ مُشَمِّرًا فِي الْبَيْدِ
وَسَالَكَا لِلطَّائِفِ سَبِيلَ خَيْرِ طَائِفِ
يَدْعُو إِلَى الْإِيمَانِ بِالْعَقْلِ وَالْبُرْهَانِ
وَكُلُّ مَنْ دَعَاهُمْ فِي دَرَبِهِ قَدْ أَحْجَمُوا
حَتَّى إِلَى الطَّائِفِ جَا وَعَبْدَ يَالِيلِ رَجَا
وَأَخْوِيهِ فَرَفَضُوا وَأَخَوَاهُ مَا عَرَضُوا
عَلَيْهِمْ مِنْ رُشْدٍ وَسَبَبِ لِّلسَّعْدِ
نَبِيَّنَا الْمُخْتَارِ وَاسْتَكْبَرُوا وَجَارُوا
وَكُلُّهُمْ قَدْ افْتَرَى إِفْكَآ قَبِيحًا وَأَزْدَرَى
فَقَامَ خَيْرُ النَّاسِ عَنْهُمْ بِلَا مُؤَاسِ
وَوَظَلَّ يَدْعُو النَّاسَا عَشْرًا وَكَمْ قَدْ قَاسَى
نَفْسِي لَهُ الْفِدَاءُ تُلْجِئُهُ الْغَوْغَاءُ
لِحَائِطِ لِابْنِي رَبِّي عَةً فَجَاءَ يَخْتَبِي
مِنْ سَطْوَةِ الْفُجَّارِ وَصَوْلَةِ الْأَشْرَارِ
وَقَامَ يَدْعُو رَبَّهُ دُعَاءَ مَنْ أَحَبَّهُ

يَشْكُو إِلَى الْمَنَّانِ مِ الضَّعْفِ وَالْهَوَانِ
يَدْعُو وَيَسْتَعِيثُ: لَاهُمَّ يَا مَغِيثُ
لَا.. لَا تَكَلْنِي لِلْعَدَا وَلَا إِلَى مَنْ بَعْدَا
مُعْتَصِمًا بِنُورِ وَجْهِ عَظِيمِ النُّورِ
أَنْ يُغْضِبَ الرَّحْمَنَ وَمَا سِوَاهَا هَانَا
يَرْجُو رِضَا الْإِلَهِ وَالْحَوْلُ حَوْلُ اللَّهِ
فَأَشْفَقَا لِلنَّسَبِ وَبَعَثَا بِالْعَنْبِ
وَعِنْدَمَا مَدَّ يَدَا هُ ذَكَرَ اللَّهَ لَدَى
تَنَاوُلِ الطَّعَامِ وَقَالَ لِلْغُلَامِ
لَمَّا رَأَهُ يَعْجَبُ مِنْ قَوْلِهِ وَيَطْرَبُ:
مِنْ أَيْنَ؟ قَالَ نَيْنَوَى قَالَ الَّتِي قَدْ اِحْتَوَى
مَرْبِعُهَا دَارَ النَّبِيِّ يُونُسَ قَالَ: عَجَبِي!
كَيْفَ عَرَفْتَ فَضْلَهُ؟ قَالَ لِأَنِّي مِثْلُهُ
أَنَا نَبِيٌّ فَاَنْبَرِي يَحْضُنُ أَشْرَفَ الْوَرَى
هُنَاكَ قَالَ السَّيِّدَا نَ عَبْدُنَا قَدْ فَسَدَا
فَسَأَلَاهُ فَأَقْرَ بَأَنَّ ذَا خَيْرِ الْبَشَرِ
قَالَا عَلَيْكَ دِينَكَ فَإِنَّهُ خَيْرٌ لَكَ
وَقَامَ لَا يَلْوِي عَلَى شَيْءٍ حَتَّى إِذَا اعْتَلَى
قَرْنَ الْمَنَازِلِ اسْتَظَلَّ ظِلَّ الْغَمَامِ فَأَظَلَّ

جَبْرِيلُ فِي الْأَعَالِ	وَمَلِكُ الْجِبَالِ
نَادَى النَّبِيَّ قَائِلًا	مُرْنِي تَرَانِي مَائِلًا
وَمُطَبِقَ الْجِبَالِ	عَلَيْهِمْ فِي الْحَالِ
فَقَالَ خَيْرُ الْخَلْقِ	دَاعِي الْهُدَى وَالرَّفْقِ
بَلْ إِنَّمَا رَجَاءُ	مَنْ رَافِعِ السَّمَاءِ
إِخْرَاجِ ذَاتِ يَوْمٍ	مِنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ
مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا	يُشْرِكُ بِاللَّهِ عِلًّا
قَالَ الْأَمِينُ عِنْدَهَا	مُجِدًّا مَنُوهَا
أَنْتَ رُوُوفٌ مِثْلَمَا	سَمَّاكَ رَافِعُ السَّمَاءِ
ثُمَّ بَوَادِي نَخْلَةٍ	حَيْثُ اسْتِمَاعُ الْجَنَّةِ
لِلنُّورِ يَتْلُوهُ النَّبِيُّ	ذَا الْهَاشِمِيِّ الْعَرَبِيِّ
قَدْ قَرَّرَ الْمُقَامَا	نَبِيَّنَا أَيَّامَا
ثُمَّ أَرَادَ السَّفَرَا	مَيْمَمًا أُمَّ الْقُرَى
فَقَالَ زَيْدٌ كَيْفَا	وَأَخْرَجُوكَ حَيْفَا؟
فَقَالَ يَا زَيْدُ لِمَا	تَرَى مِنْ أَمْرِ عَظْمَا
سَوْفَ يَكُونُ فَرْجٌ	لَهُ وَمِنْهُ مَخْرَجٌ
وَالدِّينُ سَوْفَ يَظْهَرُ	وَاللَّهُ لِي سَيَنْصُرُ
ثُمَّ إِلَى حِرَاءِ	رَحَلِذَا رَجَاءِ
فَبَعَثَ الْخُزَاعِي	لَابْنَ شُرَيْقِ دَاعِ

وَلِسْهُيْلٍ أَنْ يُجِي	رَاهُ فَرَدًّا الْمُرْتَجِي
ثُمَّ إِلَى الْمَطْعَاءِ	الْمُطْعَمِ الشُّجَاعِ
بَعَثَ فَاسْتَجَابَا	وَأَحْضَرَ الْحَرَابَا
وَلَبَسَ السَّلَاحَا	وَقَوْمَهُ فَلَاحَا
مِنْهُ الْوَفَاءُ لَمَّا	لِقَوْمِهِ قَدَّ عَمَّا
بِقَوْلِهِ أَجْرْنَا	مَحَمَّداً وَإِنَّا
نَدْعُوهُ لِلدُّخُولِ	وَكَانَ لِلرَّسُولِ
وَقَاؤُهُ الْمَعْهُودِ	وَجُودُهُ الْمَحْمُودِ
إِذْ قَالَ يَوْمَ أَسْرَا	بِبَدْرِ الْأَسْرَى أَرَى
لَوْ كَانَ حَيًّا مُطْعَمٌ	وَجَاءَنِي يُكَلِّمُ
فِي هَؤُلَاءِ النَّتْنَى	كُنَّا لَهُمْ أَفْلَتْنَا

عرض الإسلام على القبائل

ثُمَّ إِلَى مَكَّةَ عَا	دَ زَائِدًا إِذَا دَعَا
فِي الْجِدِّ وَالنَّشَاطِ	يَدْعُو بِلَا إِفْرَاطِ
وَقَدْ دَعَا الْقَبَائِلَا	كَثِيرَةً قَلَائِلَا
وَالْجَمْعَ وَالْأَفْرَادَا	ضِعَافًا أَوْ شِدَادَا
كَمَثَلِ كَلْبٍ وَبَنِي	حَنِيفَةَ الَّتِي عُنِي
بِنُصْحِهَا فَأَقْدَعَتْ	فِي رَدِّهَا وَمَا اهْتَدَتْ
وَشَيْخُ آلِ صَعْصَعَةَ	نَدَمَهُ مَا نَفَعَهُ

لَكِن سُوَيْدٌ وَإِيَا	سُ كَالْغَفَارِي اهْتَدِيَا
وَأَمِّنَ الطُّفَيْلُ	وَكَادَ أَنْ يَحُولُ
أَهْلُ الضَّلَالِ بَيْنَهَا	وَبَيْنَهُ فَانْتَبَهَا
لَمَكْرِهِمْ فَقَدِمَا	عَلَى النَّبِيِّ مُسْلِمَا
فَصَارَ ذَا نُورٍ يُضِي	وَكَانَ فِي الْقَوْمِ رَضِي
فَوَعَدَ الرَّسُولَا	أَنْ يَجْلِبَ الْقَبِيلَا
فَأَبْطَأَتْ لَكِنَّهُ	جَاهِدَ مَا أَمَكَنَهُ
حَتَّى أَتَى فِي مَعْشَرِ	مِنْ عَشْرَاتِ الْأَسْرِ
وَأَمَّنَ الْأَزْدِيُّ	ضَمَّادُ الْأَبِي
وَأَمَّنَتْ بُدُورُ	كَانَتْ هِيَ الْبُدُورُ
لِلنُّورِ فِي الْمَدِينَةِ	غَشَّتْهُمْ السَّكِينَةُ
بِأَمْرِ ذِي الْجَلَالِ	لَيْلًا مِنَ اللَّيَالِ
بَيْنَا النَّبِيَّ بِمَنَى	إِذَا بِقَوْمٍ حَسَنَا
أَمْرُهُمْ فِي الدِّينِ	مِنْ بَعْدِ بِالْتَّمَكِينِ
كَانُوا مِنَ الْأَخْيَارِ	مِنْ خَيْرَةِ الْأَنْصَارِ
سِتَّةُ أَبْطَالٍ رَجَا	إِسْلَامَهُمْ فَعَرَجَا
يَدْعُوهُمْ فَأَمَّنُوا	بِهِ لِمَا تَيَقَّنُوا
بِأَنَّهُ هُوَ النَّبِيُّ	مَنْ ذَكَرَهُ فِي الْكُتُبِ
وَهَؤُلَاءِ هُمْ أَسْعَدُ	وَجَابِرُ الْمُمَجَّدِ

وَعُقْبَةُ ابْنِ نَابِي وَقُطْبَةُ الْأَقْطَابِ
وَعَوْفُ النَّجَارِيِّ وَسَادِسُ الْأَبْرَارِ
مُصَدِّقُ كَذَلِكَ رَافِعُ بْنُ مَالِكِ

زواجه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعائشة

سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ تَزَوَّجَ الْمُطَهَّرَةَ
أَحْمَدُ فِي زَمَانِ سِتِّ سِنِي الْحَصَانِ
عَائِشَةَ الصَّدِيقَةَ وَكَانَ فِي الْحَقِيقَةَ
دُخُولُهُ مِنْ بَعْدِ مَا أَتَمَّتِ التَّسْعَ اعْلَمَا
أَوَّلَ أَعْوَامِ النَّبِيِّ مَهَاجِرًا بِيْثْرِبِ

الإسراء والمعراج

أُسْرِي قَطْعًا بِالنَّبِيِّ ذَاتًا بَغِيرِ كَذِبِ
مِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالنَّاسُ فِي مَنَامِ
صُحْبَةَ جِبْرِيلَ إِلَى أَقْصَى الْمَسَاجِدِ الْأُلَى
تُضَاعَفُ الصَّلَاةُ بِهَا رَوَى الرَّوَاةُ
سِتًّا مِنْ الْأَقْوَالِ فِي عَامِهَا كَالْتَالِي
فِي عَامِ مَبْعَثِ النَّبِيِّ لِلطَّبْرِيِّ مُنْتَسِبِ
وَبَعْدَهُ لِلنَّوَوِيِّ بِخَمْسَةِ وَقَدْ رُوِيَ
فِي السَّبْعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ رَجَبِ سِنِينَا
عَشْرٍ خَلَّتْ لِلْبَعْثَةِ وَقِيلَ قَبْلَ الْهَجْرَةِ

بِسِتَّةٍ وَأَشْهُرٍ	أَرْبَعَةً فِي خَبَرِ
وَقَبْلَهَا بِاثْنَيْ عَشَرَ	شَهْرًا وَأَرْبَعِ عَشَرَ
قَوْلَانِ مَرْوِيَّانِ	عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الشَّانِ
فِي لَيْلَةِ الْإِسْرَاءِ	بِمَكَّةِ الْغُرَاءِ
شَقَّ الْمَلَائِكُ الْكِرَاءِ	مُ صَدْرَهُ خَيْرَ الْوَرَى
إِمَامِ الْأَوْلِيَانَا	طُرًّا وَالْآخِرِينَا
نَفْسِي وَأُمِّي وَأَبِي	فِدَا النَّبِيِّ الْعَرَبِي
إِذْ يَمْتَطِي مُشْتَاقًا	لِرَبِّهِ الْبُرَاقَا
مِنْ بَيْتِ أُمِّ هَانِي	فِي هِدَاةِ الْأَكْوَانِ
يَصْحَبُهُ جَبْرِيلُ	وَحَاطَهُ الْجَلِيلُ
بِاللُّطْفِ وَالْإِحْسَانِ	وَالْعَطْفِ وَالْحَنَانِ
حَتَّى إِلَى الْقُدْسِ وَصَلَ	وَعَنْ بُرَاقِهِ نَزَلَ
صَلَّى بِالْأَنْبِيَاءِ	ثُمَّ إِلَى السَّمَاءِ
عَرَجَ فَالْتَقَاهُ	آدَمُ إِذْ حَاسِيَاهُ
مُعْتَرِفًا بِالثَّابِتِ	لَهُ مِنَ الرَّسَالَةِ
وَفِي التِّي تَلِي لَقِي	يَحْيَى وَعَيْسَى يَلْتَقِي
يُوسُفَ فِي الثَّلَاثَةِ	إِدْرِيسَ فِي الرَّابِعَةِ
وَفِي السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ	هَارُونَ ثُمَّ السَّادِسَةِ
رَأَى بِهَا الْكَرِيمَا	أَعْنِي بِهِ الْكَلِيمَا

ثُمَّ الْخَلِيلُ كَانَ فِي سَابِعَةَ السَّبْعِ اصْطَفِي
 وَكُلُّهُمْ قَدْ شَهِدُوا بِأَنَّهُ الْمُمَجَّدُ
 وَأَنَّهُ الرَّسُولُ ذُو الْفَضْلِ لَا الْمَفْضُولُ
 بَكَى الْكَلِيمُ فَسَأَلَ: فَقَالَ لِلأَمْرِ الْجَلَلُ
 هَذَا غُلَامٌ يُرْسَلُ بَعْدِي أَرَاهُ يَدْخُلُ
 أَضْعَافُ ضَعْفِ أُمَّتِي مِنْ قَوْمِهِ فِي الْجَنَّةِ
 ثُمَّ بِهِ إِلَى الْعَلَى عَرَجَ حَيْثُ نَزَلَا
 مَنْزِلَهُ الَّذِي عَلَى قُرْبٍ مِنَ اللَّهِ عَلَا
 وَعِنْدَهَا عَرَفَهُ مَوْلَاهُ مَا كَلَّفَهُ
 مِنْ ذَلِكَ أَنْ قَدْ فَرَضَا خَمْسِينَ فَارْتَضَى الْقَضَا
 عَلَيْهِ لَكِنْ أَشْفَقَا مُوسَى عَلَيْنَا فَارْتَقَى
 نَبِيَّنَا إِلَى الْعَلِيِّ إِلَيْنَا نَعْمَ الْوَلِيِّ
 يُرَاجِعُ اللَّطِيفَا يَسْأَلُهُ التَّخْفِيفَا
 وَلَمْ يَزَلْ حَتَّى اسْتَقَرَّ الأَمْرُ عَلَى الْخَمْسِ أَقَرَّ
 وَقَدْ رَأَى كُلَّ الْعَجَبِ لَيْلَتَهَا وَلَا عَجَبُ
 إِذْ دُونَ الْأَنْبِيَاءِ قَدْ خُصَّ بِالْإِسْرَاءِ
 فَبِالْفُؤَادِ أَوْ نَظَرَ لَيْلَتَهَا رَبَّ الْبَشَرِ
 وَرُؤْيَا الْأَمِينِ قَدْ كَانَ رَأْيِي عَيْنِ
 وَاخْتَارَ وَالْخِيَارِ لِلَّهِ وَالْقَرَارِ

لَمَّا عَلَيْهِ عُرِضًا مِّنَ الشَّرَابِ الْمُرْتَضَى
لَلْبَنِ فَقِيلَ قَدْ وَفَّقْتَ لِلْفَعْلِ الْأَسَدُ
وَالْخَمْرُ لَوْ رَاقَ لَكَ كَانَتْ غَوَتْ أُمَّتُكَ
وَالْمَا فَبِالْمَاءِ الْغَرَقُ فَاخْتَرْتَ الْأَفْضَلَ بِحَقِّ
وَقَدْ رَأَى النَّيْلَ جَرَى ثُمَّ الْفُرَاتَ فَدَرَى
بِأَنَّ سَاكِنِيهِمَا إِسْلَامُهُمْ قَدْ حُتِمَا
رَأَى الْجِنَانَ وَرَأَى خَازِنَهَا تَهَيَّأَ
كَمَا رَأَى الْأَمْلَاكَ مُصْطَفًةً هُنَاكَ
تُطِيعُ حِينَ تُؤْمَرُ تَعْبُدُ لَيْسَ تَفْتَرُ
وَمَالِكًا ذَا النَّارِ رَأَهُ ذَا الْكُفْرِ رَارِ
وَالنَّارَ قَدْ رَأَهَا بَعَسَ لِمَنْ يَغْشَاهَا
وَأَكَلُوا مَالَ الْيَتِيمِ مِمَّ قَدْ رَأَى فِي الْمُثَبَّتِ
ذَلِكَ نَارًا تَدْخُلُ أَفْوَاهَهُمْ وَتَنْزِلُ
مِن دُبُرِ الْأَثِيمِ آكَلَهَا الْمَلُومِ
وَأَكَلَ الرَّبَّاءَ فَمَا أَضْحَمَ بَطْنًا عَظْمًا
فَأَقْعَدَ الْمُرَابِي يُدَاسُ فِي الْعَذَابِ
يَدُوسُهُ فَرَعُونَ إِذْ يُعْرَضُ اللَّعِينِ
عَلَى الْجَحِيمِ فِي الْغَدَا وَالْعَاشِيَّ أَبَدًا
وَذُو الزَّنَا الْغَثُّ النَّتْنُ طَعَامُهُ فَقَدْ فُتِنَ

رَأَهُ وَالزَّوَانِي	يُدْخَلْنَ فِي أَمَانٍ
مَنْ لَيْسَ مِنْ صُلْبِ الْأَبِ	فِي بَيْتِهِ كَابْنِ حُبِّي
عُلِّقْنَ بِالْأَثْدَاءِ	فِي النَّارِ فِي أَزْدَرَاءِ
وَمَرَّ فِي الذَّهَابِ	بِالْعَيْرِ وَالْإِيَابِ
دَلَّ عَلَى بَعِيرٍ	نَدَّ لِأَهْلِ الْعَيْرِ
وَتَرَكَ الْإِنَاءَ	كَحَالِهِ وَالْمَاءَ
شَرِبَهُ وَأَخْبَرَ	صُبْحًا بِكُلِّمَا جَرَى
قَالَ بَلَغْتُ الْأَقْصَى	بَلْ فَوْقَهُ وَأَقْصَى
مِنْهُ بَلِ السَّمَاءِ	فَقِيلَ صِفْ فَجَاءَ
جَبْرِيلُ بِالْمَسْئُولِ	عَنْهُ إِلَى الرَّسُولِ
أَمَامَهُ فَالْمَسْجِدِ	لَمْ يَكُ قَطُّ أَبَدًا
قَبْلُ رَأَهُ مُطْلَقًا	وَعِنْدَ ذَاكَ طَفَقَا
يَصِفُهُ أَحْسَنَ مَا	يَكُونُ وَصَفُ عُلَمَاءِ
وَالْقَوْمِ صَامِتُونَ	وَلَا يُكَذِّبُونَ
وَمَقْدَمُ الْعَيْرِ أَبَا	نَ وَقْتَهُ فَمَارَبَا
وَكَانَ أَنْ يُصَدِّقُوا	خَيْرٌ وَلَكِنْ مَرَّقُوا
فَضَلَ جُلُّ الْقَوْمِ	كَالْجَاهِلِ الظُّلُومِ
وَرَبَّمَا شَكَّ نَفَرٌ	لَمْ يَكُ حِينَهَا اسْتَقَرَّ
عِنْدَهُمُ الْإِيمَانُ	أَغْوَاهُمُ الشَّيْطَانُ

وَتَبَّتْ اللَّهُ عَلَى دِينَ الْهُدَى مِنْ كَمَلًا
إِيمَانُهُ مِثْلَ أَبِي بَكْرٍ لِذَلِكَ حُبِّي
بَلَقَبَ الصَّدِيقِ لِلصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ

بيعة العقبة الأولى

حَضَرَ لِلْحَجِّ عَشْرًا وَاثْنَانِ عَامِ اثْنِي عَشْرًا
مِنْ بَعْثَةِ الْمُخْتَارِ مِنْ خَيْرَةِ الْأَنْصَارِ
لِبَيْعَةِ النَّبِيِّ وَهُمْ عَلَى الْمَرْوِيِّ
مُعَاذُ ابْنِ الْحَارِثِ ذَكَوَانُ ثُمَّ الثَّالِثُ
عُوَيْمُ زِدْ عِبَادَةَ ثُمَّ يَزِيدُ فَالْفَتَى
عَبَّاسٌ مَعَهُمْ أَبُو الْهَيْثَمِ ثُمَّ جَاءَ كُلُّ
مَنْ أَسْلَمُوا فِي الْعَامِ قَبْلُ سِوَى الْهَمَامِ
نَجْلُ رِئَابِ جَابِرٍ فَمَا أَتَى فِي الْآخِرِ
بَيْعَةَ هَؤُلَاءِ كَبَيْعَةِ النِّسَاءِ
وَذَاكَ فِي الْعَقْبَةِ لِذَا بِهَا سُمِّيَتْ

سفارة مصعب إلى المدينة

وَبَعَثَ الرَّسُولُ سَفِيرَهُ يَقُولُ
بِقَوْلِهِ فِي يَثْرِبِ حَيْثُ انْتَصَارُ مُصْعَبِ
بِقُوَّةِ الْبُرْهَانِ وَحِكْمَةِ الْإِيمَانِ
فَنَزَلَ السَّفِيرُ يَحُوطُهُ الْقَدِيرُ

بَنَصْرِهِ بِالْأَسْعَدِ	نَجَلَ زُرَّارَ الْمُهْتَدِي
فَخَرَجَا لِمَعْشَرَ	الْأَشْهَلِ مِثْلَ ظَفَرِ
فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِمَا	رِجَالُ شَأْنِ عَظْمَا
فَاغْتَاظَ سَيِّدَانِ	إِذْ ذَاكَ جَا حِدَانِ
هُمَا أَسِيدُ سَعْدُ	نَجَلَ مُعَاذِ يَبْدُ
فَقَالَ سَعْدُ يَا أَسِيْدُ	سَدُّ اَزْجَرِهِمَا أَيَا أُخِي
فَأَخَذَ السَّلَاحَا	أَسِيْدُ ثُمَّ رَا حَا
مُهَدِّدًا مُزْمَجِرَا	فَقَالَ مُصْعَبُ أَرَى
أَنْ تَسْمَعَ الْكَلَامَا	وَقَبْلُ لَا مَلَامَا
فَمَا رَضِيْتَ تَقْبِلُ	وَمَا كَرِهْتَ يُعْزَلُ
قَالَ: لَقَدْ أَنْصَفْتَا	فَهَاتَ مَا ذَكَرْتَا
فَأَحْسَنَ الْبَيَانَا	وَقَرَأَ الْقُرْآنَا
مُصْعَبُ حَيْثُ اقْتَنَعَا	أَسِيْدُ بَيْنَمَا دَعَا
سَعْدًا فَجَاءَ سَعْدُ	مِثْلَ أَسِيْدِ يَعْدُ
وَسَمِعَ الْبُرْهَنَا	فَأَعْلَنَ الْإِيْمَانَا
وَعَرَضَ الدِّينَ عَلَى	قَبِيْلِهِ فَقَبِلَا
وَهَكَذَا تَغْلَغَلَا	دِينَ الْهُدَى وَدَخَلَا
كُلَّ بُيُوتِ الْخَزْرَجِ	وَالْأَوْسِ دُونَ حَرَجِ
حَتَّى إِذَا مَا خَرَجَا	مُصْعَبُ لِلْمَوْسِمِ جَا

أَكْثَرُ مِنْ سَبْعِينَ لِحَجِّ مُؤْمِنِينَ

بيعة العقبة الثانية

عَامَ ثَلَاثَةِ عَشْرٍ مِنْ بَعْتَةِ الْهَادِي الْأَبْرَ
بَايَعَ فِي الْحَجِّ النَّبِيَّ خَيْرَةَ أَهْلِ يَثْرِبَ
سَبْعُونَ جَاءُوا وَثَلَاثَةَ رِجَالٍ كَمَلًا
إِيمَانُهُمْ وَأَمْرَاتَانِ كَانَتَا آمِنَتَا
هُمَا كَمَا فِي خَبْرٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ دُرِي
أَمْ مَنْيَعِ أَسْمَاءُ وَنَسِيبِ الْأَسْمَى
تَوَاعَدُوا فِي السِّرِّ مَعَ النَّبِيِّ الْأَبْرَ
عَلَى اللَّقَا فِي ظِلْمَةِ لَيْلِهَا فِي الْمَوْعِدِ
لَيْلِهَا فِي الْمَوْعِدِ وَالْمَنْزِلِ الْمُحَدَّدِ
تَقَاطَرَ الْأَنْصَارُ وَالصَّفْوَةَ الْأَخْيَارُ
فَاسْتَقْبَلُوا خَيْرَ الْوَرَى أَعْفَهُمْ وَأَطْهَرَا
أَرْحَمَهُمْ وَأَشْفَقَا أَعْدَلَهُمْ وَأَصْدَقَا
أَوْفَاهُمْ بِالْعَهْدِ أَحْرَاهُمْ بِالْحَمْدِ
خَاتِمَةَ الرُّسُلِ الْكِرَا مِ خَيْرٍ مِنْ سَادِ الْوَرَى
جَاءَ وَنَامَ النَّاسُ يَصْحَبُهُ الْعَبَّاسُ
يَكْلُوهُ الرَّحْمَنُ بِرَهَانِهِ الْقُرْآنُ
فَقَامَ عَمُّ أَحْمَدَا مِنْوَهَا مُمَجِّدَا

مُذَكَّرًا بَعَظَمِ	شَأْنِ النَّبِيِّ الْأَكْرَمِ
وَلَمْ يَكُنْ قَدْ أَسْلَمَا	إِذْ ذَاكَ لَكِنْ صَمَّمَا
عَلَى حُضُورِ الْمَجْلِسِ	وَوَضَعَ تِلْكَ الْأُسُسِ
فَقَالَ هَذَا الرَّجُلُ	فِي قَوْمِهِ مُبَجَّلُ
وَاخْتَارَكُمْ فَقَرَّرَا	إِنْ كَانَ سَوْفَ يَنْصُرُ
لَدَيْكُمْ أَوْ يُخَذَلُ	فَلتَتْرُكُوهُ أَفْضَلُ
فَقَالَ كَعَبٌ خُذْ لَكَ	كَمَا تَشَاءُ وَرَبِّكََا
مِنْ عَهْدِنَا فَإِنَّا	مُبَايَعُوكَ كُنَّا
فَقَالَ أَنْ تُطِيعُوا	أَمْرِي وَلَنْ تَضِيعُوا
فَلَكُمْ الْغُفْرَانُ	وَلَكُمْ الْجِنَانُ
وَتَمْنَعُونِي الْعِدَا	حَمَى الرَّحِيمِ الْوَلَدَا
فَقَالَ مِنْهُمْ قَائِلٌ	أَبْعَدَ نَصْرٍ تَرْحَلُ؟
تَبَسَّمَ الْوَفِيُّ	وَالرَّحْمَةُ الرِّضِيُّ
نَبِيَّنَا فَقَالَ لَا	أَبْرَحُ دَارَكُمْ إِلَى
غَيْرِكُمْ فَأَنْتُمْ	مِنَّا وَنَحْنُ مِنْكُمْ
فَبَادَرَ الْقَوْمُ إِلَى	بَيْعَتِهِ فَأَقْبَلَا
يُصَافِحُ الرَّجَالَا	أَمَّا النَّسَا فَلَآ، لَا
ثُمَّ لَكِي يُوثِقُوا	بَيْعَتَهُمْ قَالَ انْتَقُوا
جَمْعًا يَكُونُ نَقْبَا	فَوَافِقُوا وَأَنْتَخِبَا

لذَلكَ اثنا عَشرًا بَيانُهُم كَما تَرى
أَسعدُ سَعدُ بنُ الرَبيِّ ع ابنُ رَواحَةَ الأبي
رَافِعُ فابنُ ابنِ حَرا م مَعَهُ الشَّهْمُ البَرا
عِبادَةُ المُنذِرُ فابنُ ن ابنُ دَلِيمِ المُنْتخبِ
وَهؤلاءِ خَزرَجُ ثُمَّ الَّذينَ خَرجوا
مِنَ مَعرِشِ الأوسِ ثَلاثا ثَمةُ هُمُ عَلى الوِلا
رِفاعَةُ أو قُلُ أبا الد هَيمِ ضِفِّ سَعدًا وَقُلُ
هُوَ ابنُ خَيشِمةِ ضِفِّ نَجَلِ حُضيرِ قَد عَرفِ
قَولُ النَّبِيِّ لأوِلا ءَ أَنتُم لَكُفِلا
وَإِنِّني كَفِيلُ قَومِي أَنا الرِّسُولُ
وَباكتِمالِ ما قَصدُ بِفَضلِ مَن بلا عَمَدِ
رَفَعَ دُونِما عَنا سَبعا طَباقا فَوَقِنا
كَشَفَ إبليسُ الخَسيِّ س قَبْلَ فِضِّ المَجلِسِ
أَمرُهُمُ فَصَاحا بِحَزبِهِ : قَد لَاحا
خَطِرُ ما تَخشونَ مِن أَمرِ مُحَمَّدٍ فَجِنِ
جُنونُ أَهلِ الشُّركِ وَالأفِترِ وَالإفِكِ
قالَ نَبِيُّ اللّهِ لأَفَرَعَنُ وَاللّهِ
لَكَ عَدُوُّ اللّهِ يَوماً بِإِذنِ اللّهِ
هَذا أَزبُ العَقبِ شَيطانِها قَد انْتَبَهَ

وَقَالَ فِي الْأَنْصَارِ فَتَى عَلَى اقْتِدَارِ
 إِنَّ شِئْتَ قَتَلَهُمْ أَمْرٌ تَنَا فَقَالَ لَمْ نَقْرُ
 وَرَامَ أَهْلَ الْكُفْرِ جَلَاءَ كُنْهُ الْأَمْرِ
 فَأَرْسَلُوا مَنْ يَسْأَلُ عَنْ مَا جَرَى لِيَعْقِلُوا
 فَأَنْكَرَ الْفُجَّارُ وَسَكَتَ الْأَبْرَارُ
 حَتَّى تَأْكُدَ الْخَبِرُ بَعْدَ رَحِيلِهِمْ فَقُرُ
 قَرَارُ مَكَّةَ عَلَى قِتَالِهِمْ حِينَ خَلَا
 مِنَ الْمَلَا الْمَكَانُوا فَاسْتَنْفَرَ الشَّيْطَانُ
 جُنُودَهُ فَطَارِدًا وَفَدَّ الْهُدَى فَوَجَدُوا
 نَجَلَ عُبَادَةَ فَظَلُّ أَسِيرَ ذِي الشَّرْكِ الْأَضْلُ
 حَتَّى أَتَاهُ الْمُطْعَمُ لِمَا لَهُ مُقَدَّمُ
 مِنَ الْأَيَْادِي عِنْدَهُ فَفَكَهَّ وَرَدَّهُ
 لِلْقَوْمِ إِذْ أَقْرُوا لَوْلَمْ يَجِيءَ لَكَرُوا
 فَاسْتُونَفَ الْمَسِيرُ إِذْ حُرَّرَ الْأَسِيرُ

الهجرة إلى المدينة

بَدَتْ بِشَائِرِ الْفَرَجِ وَالْيَمْنِ وَانْتَفَى الْحَرَجُ
 إِذْ جَاءَ الْأَذْنَ بَانَتْقَا لِمَنْ هُمْ أَهْلُ التُّقَى
 بِدِينِهِمْ لِيَثْرِبَ دَارِ مُهَاجِرِ النَّبِيِّ
 وَكَانَ قَدْ رَأَاهَا فِي النَّوْمِ فَارْتَضَاهَا

وَذَاكَ بَعْدَ الْعَقْبَةِ بِعَتَهَا الْمُحَبَّبَةَ
فَبَدَأَتْ طَلَائِعُ الْدُ مَهَاجِرِينَ تَنْتَقِلُ
وَكَانَ فِي الْخَفَاءِ رَحِيلَ هُوَلَاءِ
وَأَظْهَرَ الْأَمْرَ نَفْرًا مِنْهُمْ صَهِيْبٌ وَعُمْرًا
وَأَغْلَبَ الْقَوْمَ سَتْرًا خُرُوجَهُ عَمَّنْ كَفَرًا
وَمَنَعَ الْكُفَّارَ مُسْتَضْعَفِينَ جَارُوا
عَلَيْهِمْ وَأَخْرَأَ نَبِيْنَا خَيْرَ الْوَرَى
صَدِيقَهُ لِيَرْحَلَا مَعَا وَأَخْرَ الْجَلَا
عَلِيٌّ وَالصِّدِّيقُ أَعَدَّ مَا يَلِيقُ
بِالْأَمْرِ مِنْ مَرْكُوبٍ لَهُ وَلِلْمَحْبُوبِ
وَلَمْ يَزَلْ مُنْتَظِرًا نَبِيْنَا أَنْ يُؤْمَرَا
حَتَّى أَتَاهُ الْأَمْرُ وَقَدْ تَنَادَى الْكُفْرُ
يَقُودُهُ الشَّيْطَانُ وَنَهَجَهُ الطُّغْيَانُ
قَالُوا لِنَنْفِهِ أَبِي شُوَيْخٍ نَجْدٍ مُعْرَبَا
عَنْ خَوْفٍ أَنْ يَغْزُوَ مَعَهُ عَوْنٌ لَهُ قَالَ لُكْعُ
مِنْهُمْ أَرَى أَنْ يُحْبَسَا حَتَّى يَمُوتَ ذَا أَسَا
فَقَالَ إِبْلِيسُ وَذَا لَيْسَ بِرَأْيٍ يُحْتَذَى
فَحَزَبُ ذَلِكَ الْفَتَى لَمُنْقَذُوهُ فَآتَى
رَأْيَ أَبِي جَهْلٍ مُوَا فَقَالَ لِإِبْلِيسَ هَوَى

مَضْمُونُهُ انْتِخَابُ
مِنْ كُلِّ مَعْشَرٍ فَتَى
بِضَرْبَةِ تَوَاطُؤُوا
يَضِيعُ عِنْدَهَا دَمٌ
وَأَقْبَلَ الشَّرْكَ عَلَى
وَحْيٍ مِنَ اللَّهِ الْعَلِيِّ
بِخُطَّةِ الْأَشْرَارِ
بِالَّذِينَ فُورًا دُونَمَا
ظَهْرًا عَلَى الصَّدِيقِ
يُخْبِرُهُ بِمَا جَرَى
قَالَ أَلَا أَصْحَبُكَ؟
وَبَيْتِ الطُّغَاةِ
حَلَقَةً حَوْلَ النَّبِيِّ
وَاللَّهُ خَيْرُ وَاقٍ
فَأَمَرَ الْهَادِي عَالِي
فَنَامَ فِي مَرْقَدِهِ
وَأَمِنَا مَكْرَ الْعِدَا
إِلَى صِرَاطِ اللَّهِ
إِلَيْكَ نَمَّ قَرِيرًا
جَلَدٌ وَلَا يَهَابُ
يَجْتَمِعُونَ وَمَتَى
عَلَى النَّبِيِّ خَسُّوا
مُحَمَّدٍ بَيْنَهُمْ
فُجُورُهُ فَنَزَلَا
يُخْبِرُ خَيْرَ مَرْسَلِ
وَالِإِذْنَ بِالْفِرَارِ
تَأْخِرُ فَقَدَمَا
وَالصَّاحِبِ الرَّفِيقِ
وَمَا عَنِ الْوَحْيِ دَرَى
فَقَالَ ذَلِكَ لَكَ
لَجْرْمِهِمْ فَبَاتُوا
فَدَتُهُ أُمِّي وَأَبِي
مِنْ عُسْبَةِ الشَّقَاقِ
نَعَمَ الرَّفِيقُ وَالْوَالِي
مُسْتَتِرًا بِبُرْدِهِ
لِقَوْلِ أَهْدَى مِنْ هَدَى
لَنْ يَصَلُّوا وَاللَّهِ
عَيْنٍ وَكُنْ صَبُورًا

يَذُرُوا وَلَا يُبَالِ	وَدَارَ بِالْجُهَّالِ
مُرَدِّدًا جَهَارًا	فَوْقَهُمُ الْغُبَارًا
هَتَّ الْوُجُوهُ وَمَشَى	لَا يُبْصِرُونَ مَعَ شَا
قَا صَانَهُ الْمَوْلَى الْعَلِيِّ	مِنْ بَيْنِهِمْ حُرًّا طَلِي
فِي الْغَدِ وَاسْتَطَارُوا	وَبُهَتِ الْكُفَّارِ
طَالِبِ الشَّهْمِ الْأَبِيِّ	إِذْ فُوجِئُوا بِابْنِ أَبِي
هَادِي الْوَرَى الْبَشِيرِ	يَنَامُ فِي سَرِيرِ
قُ دَرَبِهِ الْبَرُّ الْوَفِيِّ	أَمَّا النَّبِيُّ وَرَفِي
حَيْثُ الْأَمَانُ وَالْوَلَا	فَغَادِرًا لَيْلًا إِلَى
فِي كَنْفِ الْجَبَّارِ	وَالْتَجَا لِلْغَارِ
أَكْثَرَ حُبِّ صَدَقَا	وَقَدْ تَجَلَّى حَقًّا
مُرَافِقِ النَّبِيِّ	فِي مَسَلِكِ الْوَفِيِّ
هُ سَائِرًا خَيْرُ الْوَرَى	فَكَانَ يَعْدُو فَيِرَا
رَةً يَرَاهُ قَدْ أَتَى	أَمَامَهُ طَوْرًا وَتَا
خَطْبُكَ؟ قَالَ رَبِّمَا	مَنْ خَلْفَهُ فَقَالَ مَا
أَقِيكَ ثُمَّ قُلْتُ هَبْ	أَتَى مِنَ الْخَلْفِ الطَّلَبُ
أَكُونُ مِنْهُ حَامِ	أَتَوْا مِنَ الْأَمَامِ
فَكَانَ خَيْرُ مُرْسَلِ	وَصَعَدَ لِلْجَبَلِ
بَكَرٍ صُعُودًا بِأَبِي	مُعْتَمِدًا عَلَى أَبِي

أَفْدِيهِمَا إِذْ وَصَلَا لَلْغَارِ ثُمَّ دَخَلَا
مَنْ بَعْدَمَا قَدْ سَدَا جَلَّ الْجُحُورِ سَدَاً
نَجَلُ أَبِي قُحَافَةَ مِنْ غَيْرِ مَا مَخَافَةَ
ثُمَّ بِجِسْمِهِ قَفَلُ بَاقِي الشَّقُوقِ فَنَزَلُ
فِي الْغَارِ بُشْرَى الْغَارِ بِسَيِّدِ الْأَبْرَارِ
وَنَامَ وَالْأَفَاعِ تَلَسَّعُ بِالتَّدَاعِ
فِي جَسَدِ الصَّدِيقِ وَلَمْ يَبْنِ لِضَيْقِ
وَمَا بَدَا مِنْهُ ضَجْرُ لَكِنَّ دَمْعَهُ أَنْهَمَرُ
فَاسْتَيْقَظَ الرَّسُولُ مُسْتَفْهِمًا يَقُولُ:
مَا الْأَمْرُ؟ قَالَ خَيْرًا فَدَتَكَ نَفْسِي غَيْرًا
أَنِّي لُدَغْتُ فَتَفَلُّ عَلَى الْمَكَانِ فَبَطَلُ
سُمُّ الْأَفَاعِي مِثْلَمَا بَطَلَ كَيْدُ اللَّؤْمَا
بِقُدْرَةِ الْقَدِيرِ وَدَعْوَةِ النَّذِيرِ
وَجَدَّ أَهْلُ الْكُفْرِ وَبَالَغُوا فِي الْمَكْرِ
وَالْكَيْدِ وَالِدَهَاءِ يُعْطُونَ فِي سَخَاءِ
لِكُلِّ مَنْ لَّهُمْ أَتَى بِالْمُصْطَفَى أَوْ مِيَّتَا
مَائَةَ نَاقَةَ فَهَبُ يَسْعَى بِجَدِّ فِي الطَّلَبِ
كُلُّ مَنْ اسْتَطَاعَا سَادَةً أَوْ رِعَاعَا
وَعُصْبَةُ الْإِيمَانِ فِي كَنْفِ الرَّحْمَنِ

وَهَكَذَا أَيَّامًا وَثَلَاثَةً تَمَامًا
 وَمَعَشَرَ الْفُجَارِ وَعُصْبَةَ الْأَشْرَارِ
 تَرْصُدُ كُلَّ دَرْبٍ فِي أَهْبَةِ لِلْحَرْبِ
 بَلْ وَصَلُوا لِلْبَابِ وَسَيِّدُ الْأَحْبَابِ
 يَقُولُ لِلرَّفِيقِ لَا تَخْشَ أَيَّ ضَيْقِ
 فَإِنَّا اثْنَانِ هُنَا لَكِنَّ رَبِّي مَعَنَا
 وَمَنْ عَطَاءَ اللَّهِ لِعَبْدِهِ الْأَوَّاهِ
 آلَ رَفِيقِهِ أَوْلَا ءَ كُلُّهُمْ تَفَضَّلَا
 فَذَاكَ عَبْدُ اللَّهِ وَالْفَضْلُ فَضْلُ اللَّهِ
 يُرَاقِبُ الْكُفَّارًا وَيَجْلِبُ الْأَخْبَارَا
 وَابْنُ فَهَيْرَةَ لَهُ دُورٌ وَتِلْكَ الْأَنْبَهُ
 أَسْمَاءٌ لِلزَّادِ تُعَدُّ وَلِنَطَاقِهَا تَقْدُ
 لِيُصْبِحَ النَّطَاقُ نَطَاقُهَا الْبَرَاقُ
 مِنْ يَوْمِهَا مُثْنَى وَهِيَ بِه تَكْنَى
 أَمَّا أَبُو بَكْرٍ فَقَدْ لِرِحْلَةِ الْخَيْرِ أَعْدُ
 رَاحِلَتَيْنِ وَآكْتَرَى لَهَا دَلِيلًا كَفْرَا
 وَوَأَعْدَاهُ لَثَلَا ثِ بَعْدَهَا فَلْيُقْبَلَا
 فَجَاءَ فِي الْمِيعَادِ بِرِحْلِهِ وَالزَّادِ
 وَأَخَذَ الرِّكْبَ عَلَيَّ خِلَافَ مَا تُخَيَّلَا

فَقَد تَّوَجَّهَ إِلَى الْاِ
بَسِيْرِهِ بِرَكْبٍ
حَتَّى إِلَى الْبَحْرِ وَصَلَ
وَسَالِكًا مُنْفَرِدًا
يُوصِلُ سَيْرَ اللَّيْلِ
وَوَجْهَهُ لِيَثْرِبَ
حَتَّى إِذَا تَيَقَّنَا
لَا حَ لَه ظُلُّ رَا
لْخَيْرِ مَنْ هَدَاهُ
وَأَبْصَرَ الصَّدِيقُ
رَاعِي غَنِيْمَاتٍ فَجَا
فَجَاءَهُ بِمَا طَلَبَ
دَرًا كَفَى النَّبِيَّا
وَقَدْ بَدَتْ آيَاتُ
تُؤَيِّدُ الرَّسُوْلَا
كَالِنَثْرِ لِلتُّرَابِ
فَأَيُّهُمْ رَاهُ
إِذْ مَرَّ فِي سَلَامٍ
يُمَجِّدُ الرَّحْمَنَ

جَنُوبٌ تُمَّتَ عَدْلُ
هَادِي الْوَرَى لِلْغَرْبِ
حَاذَاهُ يَسْعَى فِي عَجَلٍ
دَرْبًا خَلَا مِنَ الْعَدَا
بِالْيَوْمِ لِلْمَقِيلِ
حَيْثُ مُهَاجِرُ النَّبِيِّ
بِأَنَّهُ قَدْ أَمِنَا
هَ لِلْمَقِيلِ هِيئَا
مَوْلَاهُ وَأَصْطَفَاهُ
وَحَبَّذَا الرَّفِيقُ
إِلَيْهِ وَهُوَ ذُو رَجَا
مَنْ لَبَنَ حِينَ حَلَبَ
فَدَتَهُ نَفْسِي رِيَا
هَنَا وَمُعْجَزَاتُ
وَتُعْجِزُ الْعُقُولَا
عَلَى حُمَاةِ الْبَابِ
صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ؟
وَالْقَوْمُ كَالنِّيَامِ
وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَا

وَأَشْرَسُ الْأَشْرَارِ	وَأَتَوَالِبَابِ الْغَارِ
حَيْثُ بِهِ قَدْ اسْتَتَرَ	فَلَمْ يَبْنِ لَهُ أُتْرَ
وَذَلِكُمْ سُرَاقَهُ	قَدْ شَاقَهُ مَا سَاقَهُ
أَهْلُ الضَّلَالِ وَالْقَلَا	مَنْ إِبِلٍ لِمَنْ عَلَى
رَكِبَ الْهُدَى قَدْ عَثَرَ	وَجَاءَهُ مِنْ خَبْرًا
أَنْ قَدْ رَأَى بِالسَّاحِلِ	قَوْمًا عَلَى الرُّوَاهِلِ
يَرَاهُمْ وَصَدَقَا	ذَا الصِّدْقِ مَعَ مَنْ صَدَقَا
فَقَالَ: لَا، بَلْ ذَاكَ	عَيْنٌ لَنَا هُنَاكَ
ثُمَّ انْبَرَى يُلَاحِقُ	بِفَرَسٍ يُسَاقُ
عَوَاصِفَ الرِّيَّاحِ	وَعَاصٍ فِي السَّلَاحِ
يُضْمِرُ شَرَّ الشَّرِّ	لِخَيْرِ أَهْلِ الْبَرِّ
وَالْبَحْرِ وَالْفَضَاءِ	وَسَائِرِ الْأَرْجَاءِ
وَبَيْنَمَا تَأْهَبَا	لِلْبَطْشِ بِالْقَوْمِ كَبَا
حِصَانُهُ فَسَقَطَا	عَنْهُ فَقَامَ لِقَطَا
قَدَاحَهُ فَلَمْ تَجِي	لَهُ عَلَى مَا يَرْتَجِي
وَمَعَ ذَاكَ رَكَبَا	أَيْضًا وَقَدْ تَأْهَبَا
لِلْبَطْشِ وَالْفُجُورِ	شُلَّتْ يَدُ الْكُفُورِ
وَمَرَّةً أُخْرَى عَشَرَ	حِصَانُهُ لَا بَلْ حَفَرَ
فِي الْأَرْضِ بَلْ سَاخَ إِلَى	رُكْبَتَيْهِ مُوْغَلَا

فَصَاحَ بِالْأَمَانِ	عَلَى عَظِيمِ الشَّانِ
وَقَالَ بَعْدَمَا طَلَبَ	عَهْدًا سَأَصْرِفُ الطَّلَبَ
فَصَارَ عَوْنًا بَعْدَ أَنْ	كَانَ عَدُوًّا ذَا إِحْنٍ
وَشَاةٌ أُمَّ مَعْبَدٍ	عَجْفَاءٌ بَلْ لَمْ تَرِدِ
مَاءً وَلَا تُطِيقُ	رَعِيًّا كَمَا يَلِيقُ
رَأَى النَّبِيَّ حَالَهَا	فَقَالَ هَذِي مَا لَهَا؟
لَمْ تَسْعَ فِي الْمَجَالِ	قَالَتْ مِنَ الْهُزَالِ
قَالَ أَتَأْذِنِينَا	بِحَلْبِ مَا يَكْفِينَا
قَالَتْ فَدُونِكَ الْإِنَا	وَلَيْسَ فِي الشَّاةِ غِنَى
عَجْفَاءٌ عَازِبٌ فَهَلْ	يَكُونُ فِيهَا مِنْ أَمَلٍ
سَمَى الْإِلَهَ وَمَسَحَ	ضَرَعًا وَقَرَّبَ الْقَدَحَ
فَدَرَّتْ الشَّاةُ بِمَا	نَحَى السُّغُوبَ وَالظَّمَا
وَعَمَّ الْإِرْتِـسْوَاءُ	وَأَمْتَلَأَ الْإِنَاءُ
وَغَابَ هَادِي الْأُمَّةِ	فَجَاءَ بَعْلُ الْمَرْأَةِ
فَهَالَهُ مَا قَدْ رَأَى	مِنْ قَدَحٍ قَدْ مَلَأَا
بَلْبِنٍ فَقَالَ مَا أَلِ	خَبْرُ قَالَتْ قَدْ نَزَلَ
بِنَا الْغَدَاةَ رَجُلٌ	مُبَارَكٌ مُبَجَّلٌ
وَحَكَتِ الْحِكَايَةَ	وَرَوَتْ السُّرُويَةَ
قَالَ صِفِيهِ فَانْبَرَتْ	تَصِفُهُ وَعَجَزَتْ

عَنْ وَصْفِهِ وَإِنْ تُعَدُّ قَدْ قَالَتْ الْقَوْلَ الْأَسَدُ
 فَقَالَ ذَا الرَّسُولُ مِنْ أَمْرِهِ مَنْقُولُ
 لَنَا مِنَ الْحَرَامِ بِأَحْسَنِ الْكَلَامِ
 وَقَدْ هَمَمْتُ أَنْي أَتْبَعُهُ لَكِنِّي
 لَمَّا أُطِقُ وَإِنْ أُطِقُ أَكُنْ رَفِيقَهُ الْمُحِقُ
 وَالْجَنُّ شَعْرًا تَبْلُغُ مَكَّةَ أَيْنَ بَلَغُوا
 ثُمَّ أَبُو بَرِيدَهُ رَأَيْتَهُ الْعَتِيدَهُ
 يَعْقِدُهَا إِذْ أَسْلَمَا مِنْ بَعْدِ مَا قَدْ عَلِمَا
 حَقِيقَةَ الْإِسْلَامِ وَكَانَ ذَا آثَامِ
 إِذْ قَدْ أَتَى يَبْحَثُ عَنْ مَا اتَّفَقَتْ فُرَيْشُ أَنْ
 تَدْفَعَهُ لِمَنْ أَتَى بِالْمُصْطَفَى لَوْ مَيِّتَا
 فَعَادَ بِالْإِيمَانِ وَالْيَمْنِ وَالْأَمَانِ
 وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ أَتَتْهُمْ الْأَخْبَارُ
 بِمَقْدَمِ النَّبِيِّ فِدَاهُ كُلُّ حَيٍّ
 فَصَارَ دَابُّ الْقَوْمِ مِنْ صُبْحِ كُلِّ يَوْمٍ
 خُرُوجُهُمْ يَنْتَظِرُو نَ خَيْرٍ مِنْ يَنْتَظِرُ
 حَتَّى يُطَلَّ الظُّهْرُ وَيَسْتَشِيطُ الْحَرُّ
 ثُمَّ يَعُودُونَ إِلَى بُيُوتِهِمْ تَقِيلاً
 وَهَكَذَا اسْتَمَرَّ حَالُ حِمِّ وَقَرًّا

أَمْرُهُمْ حَتَّى سَعَى سَاعٍ يَقُولُ طَلَعَا
عَلَيْكُمْ الْبَدْرُ فَبَا دَرُوا سِرَاعاً طَرَبَا
وَهُمْ يَكْبُرُونََا كَمَا يُرْحَبُونََا
بِخَيْرِ قَادِمِ قَدَمٍ فِي حَاضِرٍ أَوْ فِي الْقَدَمِ
أَوْ قَابِلِ الْأَيَّامِ مِنْ سَائِرِ الْأَنَامِ
فَلثَمَانٍ مِنْ رَبِي عِجَاءٍ مَوْكِبِ النَّبِيِّ
قُبَاءٍ فَا نَحَازُ إِلَى عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ نَزَلَا
عَلَى ابْنِ خَيْثَمَةَ أَوْ نَجَلِ الْمُهَدَّمِ رَوَا
أَنَّ النَّبِيَّ أَقَامَا أَرْبَعَةَ تَمَامَا
أَوْ زَادَ ثُمَّ أَسَّسَا أَوَّلَ مَسْجِدٍ رَسَا
ثُمَّ إِلَى الْمَدِينَةِ رَحَلَ فِي سَكِينِهِ
وَفِي الطَّرِيقِ جَمَعَا أَوَّلَ جُمُعَةٍ وَعَى
مُؤَرِّخُو الْإِسْلَامِ لِأَفْضَلِ الْأَنَامِ
فِي سَالِمِ بْنِ عَوْفٍ حَيْثُ الْمَعْرُوفِ
وَبَعْدَ ذَلِكَ رَحَلَا وَكَلَّمَا مَرَّ عَلَى
قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ أَهْلِ النَّدَى الْأَبْرَارِ
قَالُوا لَهُ إِلَيْنَا وَسَتَقَرُّ عَيْنَا
فَإِنَّا أَهْلُ الْعَدَدِ وَإِنَّا أَهْلُ الْجَلْدِ
وَهُوَ يَقُولُ نَاقَتِي بِأَمْرِ رَبِّ الْعِزَّةِ

مَأْمُورَةٌ فَخَلُّوا عَنْهَا فَلَا تَضِلُّ
حَتَّىٰ إِلَىٰ حَيْثُ بَنَىٰ مَسْجِدَهُ بَعْدَ هُنَا
تَوَقَّفَتْ فَبَرَكَتْ فَهَضَّتْ فَرَجَعَتْ
فَبَرَكَتْ كَالأَوَّلِ فَكَانَ خَيْرَ مَنْزِلٍ
وَعِنْدَهَا تَرْجُلًا أَفْضَلُ مَنْ تَنْزَلًا
عَلَيْهِ وَحَيُّ اللّٰهِ وَهُوَ رَسُولُ اللّٰهِ
وَفِي بَنِي النَّجَّارِ أَخُوَالِهِ الْأَخْيَارِ
قَدْ حَلَّ فِي دَارِ أَبِي أَيُّوبَ ضَيْفًا النَّبِيُّ
وَلَمْ يَزَلْ مُقِيمًا مُكْرَمًا كَرِيمًا
بِهَا إِلَىٰ أَنْ اكْتَمَلَ بِنَاءُ بَيْتِهِ فَحَلَّ
فِيهِ وَقَدْ أَتَاهُ بِأَهْلِهِ مَوْلَاهُ
زَيْدٌ وَجَاءَ مَعَهُ آلُ أَبِي بَكْرٍ لَهُ
وَلَمْ تَجِئْ زَيْنَبُ مَعَهُ ذَاكَ فَزَوَّجَهَا امْتَنَعَ
ثُمَّ أَتَتْهُ بَعْدَ مَا نُصِرَ فِي بَدْرِ كَمَا
وَرَدَ فِي الْإِثَارِ عَنِ صَفْوَةَ أَخْيَارِ

أول أعماله ﷺ في المدينة

أَوَّلُ أَعْمَالِ النَّبِيِّ فَدَيْتُهُ فِي يَثْرِبِ
بِنَاؤُهُ الْمَسْجِدَ فِي مَكَانِهِ الَّذِي اصْطَفَى
لِمَسْجِدِ النَّبِيِّ مِنْ رَبِّهِ الْعَلِيِّ

وَهُوَ مَكَانٌ مَبْرُكٌ وَهُوَ مَكَانٌ مَبْرُكٌ
 بِمَرْبِدٍ مُقَامٍ بِمَرْبِدٍ مُقَامٍ
 ثُمَّ اشْتَرَى الْمَرْبِدَ مِنْ ثُمَّ اشْتَرَى الْمَرْبِدَ مِنْ
 بِذَلِكَ لِلْيَتِيمِ بِذَلِكَ لِلْيَتِيمِ
 ثُمَّ بَنَى الْمَسَاكِنَا ثُمَّ بَنَى الْمَسَاكِنَا
 وَدُونَهَا تَرَاحِي وَدُونَهَا تَرَاحِي
 بَيْنَ بَنِي الْأَنْصَارِ بَيْنَ بَنِي الْأَنْصَارِ
 أَعْنِي الْمُهَاجِرِينَ أَعْنِي الْمُهَاجِرِينَ
 وَضَمَّ كُلَّ مُسْلِمٍ وَضَمَّ كُلَّ مُسْلِمٍ
 وَعَاهَدَ الْيَهُودَا وَعَاهَدَ الْيَهُودَا
 لِيُضْمَنَّ الْوَتَامَا لِيُضْمَنَّ الْوَتَامَا
 وَالْأَمَنَ لِلْجَمِيعِ وَالْأَمَنَ لِلْجَمِيعِ
 وَغَيْرَهُ مِنْ جَارٍ وَغَيْرَهُ مِنْ جَارٍ
 لَكِنَّ أَهْلَ الشُّرْكَ لَكِنَّ أَهْلَ الشُّرْكَ
 تَأْمَرُوا مَرَارَا تَأْمَرُوا مَرَارَا
 خَلْفَ ذَوِي النَّفَاقِ خَلْفَ ذَوِي النَّفَاقِ
 وَمَعْشَرَ الْيَهُودِ وَمَعْشَرَ الْيَهُودِ
 إِذْ غَاظَهُمْ أَنْ أَمَنَا إِذْ غَاظَهُمْ أَنْ أَمَنَا
 مُنْطَلِقًا لِلدِّينِ مُنْطَلِقًا لِلدِّينِ

طَيْبَةَ دَارِ الْأَوْفِيَا ۚ الْأَتْقِيَاءَ الْأَزْكَيَا
إِلَى جَمِيعِ الْأَرْضِ بِطُولِهَا وَالْعَرْضِ

بدء السرايا بعد الإذن بالقتال

أُذِنَ بِالْقِتَالِ مِنْ إِلَهِ الْعَالِي
لِعُصْبَةِ الْإِيمَانِ وَالْبِرِّ وَالْإِحْسَانِ
لَمَّا تَمَادَى الظُّلْمُ ضُدَّهُمْ وَالْإِثْمُ
مِنْ مَعْشَرِ الطُّغْيَانِ عِبْدَةَ الْأَوْثَانِ
فَبَدَأَ الْمُخْتَارُ تَرْتِيبَ مَا يُخْتَارُ
لِذَلِكَ مِنْ أُمُورٍ بِحَزْمِهِ الْمَشْهُورِ
فَعَاهَدَ الْقَبَائِلَ وَطَارَدَ الْقَوَافِلَ
تِلْكَ الَّتِي لِمُشْرِكِي قُرَيْشٍ مَكَّةَ حُكِي
أَنَّ النَّبِيَّ سَيَّرَ سَرِيَّةً فَأَمَّرَا
حَمْزَةَ عَمَّهُ الْأَسَدَ عَلَيْهِمْ وَقَدْ وَرَدَ
عَنْ أَهْلِ سِيرَةِ النَّبِيِّ بِأَنَّ حَمْزَةَ الْأَبِي
نَزَلَ سَيْفَ الْبَحْرِ أَوَّلَ عَامِ هِجْرِي
فِي رَمَضَانَ فِي ثَلَاثِينَ مُقَاتِلًا عَلَى
أَهْبَةِ الْأَسْتَعْدَادِ لِلطُّغْيَانِ وَالْجَلَادِ
فَلَقِيَ الْقَوْمَ نَعَمَ عَشْرَةَ أَضْعَافٍ وَلَمْ
يَهَبْهُمْ بَلَّ صَفًّا رَجَالَهُ وَأَصْطَفَّا

جَيْشُ الْعَدَا مَعَ أَبِي جَهْلٍ بِكُلِّ حَدَبٍ
ثُمَّ تَنَالَتْ السَّرَا يَا تَفْتَدِي خَيْرَ الْوَرَى
أَبْرَهُمْ وَأَرْفَقَا أَرَأْفَهُمْ وَأَشْفَقَا
أَوْفَاهُمْ وَأَعْدَلَا أَصْدَقَهُمْ وَأَكْمَلَا
صَلَّى مِنْ اصْطَفَاهُ عَلَيْهِ وَاجْتَبَاهُ

أول غزوة له ﷺ : الأَبْوَاءُ أَوْ وَدَّانُ

أَوَّلُ غَزْوَةٍ غَزَا أَفْضَلُ مِنْ غَزَا عَزَا
نَقَلَةُ الْأَخْبَارِ لَسَيِّدِ الْأَبْرَارِ
بِأَنَّهُ فِي سَنَةِ ثَنْتَيْنِ أَيِّ لِلْهَجْرَةِ
وَذَاكَ فِي شَهْرِ صَفَرٍ خَرَجَ سَيِّدُ الْبَشَرِ
بِنَفْسِهِ يَقُودُ قَوْمًا هُمْ الْأَسُودُ
وَبَلَّغُوا سَبْعِينَ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ
فَقَصَدَ الْأَبْوَاءَ وَعَقَدَ اللَّوَاءَ
لِعَمِّهِ الْغَضَنْفَرِ وَإِنَّهُ بِهِ حَارِي
وَخَلَّفَ الْمَدِينَةَ تَحْفُهَا السَّكِينَةُ
لِابْنِ عُبَادَةَ وَمَا أَحْرَاهُ أَنْ يُقَدِّمًا
ثُمَّ إِلَى وَدَّانٍ وَصَلَ عَالِ الشَّانِ
مُعْتَرِضًا قَوَافِلًا مَكَّةَ فِيمَا نُقِلَا
وَلَمْ يَجِدْ كَيْدًا رَجَعَ لِدَارِهِ بَدْرًا طَلَعُ

مُكَلَّلًا بِالنَّصْرِ مَحَالِفًا لِلضَّمْرِ

غزوة بواط

وَفِي ربيعِ الأَوَّلِ عَلمَ خَيرِ مُرسلِ
بأنَّ نَجَلَ خَلَفَ لَعيرِ مَكَّةَ اصْطُفي
وَمائةٌ رَجالٌ لَدِيهِمُ جَمالٌ
أَحمالُها يُقالُ نَفيسَةٌ ثَقالُ
فَيمَا رَووا أَلفانِ وَنِصفُ أَلفِ ثانِ
فَراقِ لِلنَّبِيِّ فِي مائَتِي أَبِي
إِذْ ذاكَ أَنْ يَعتَرِضاً طَريقَهُ ثُمَّ مَضَى
لَعزَمَهُ حَتَّى قَدِمَ عَلى بَواطِ فَعَلِمَ
بِالَعيرِ قَدِ مَضَتْ رَجَعُ كَالبَدْرِ نُورُهُ سَطَعَ
وَكانَ لِلسَّعَدينِ شَأنٌ فَشَأنُ ذَينِ
أَنَّ كانَ حَاملُ اللِّوا خالُ النَّبِيِّ قَدِ رَوَى
رَواتُها وَابنُ مَعا ذِ لِلمَدِينَةِ رَعا

غزوة سفوان

عَما اثنتَينِ هَجرِي أَغارَ كُرُزُ الفَهرِي
عَلى المَواشي فَانْتَقَلَ خَبرُهُ عَلى عَجَلِ
إِلى مَسامِعِ النَّبِيِّ فَهَبَ يَفدِيهِ أَبِي
وَمَعَهُ سَبْعُونَ هادُونَ مَهديوناً

يُطَارِدُ الْأَشْرَارَا وَيَقْمَعُ الْكُفَّارَا
حَتَّىٰ إِلَىٰ سَفْوَانَ بَلَغَ عَالِي الشَّانِ
أَيَقْنُ أَنْ قَدْ هَرَبَا ذَا اللَّصِّ ثُمَّ انْقَلَبَا
بِالْيَمَنِ وَالسَّكِينَةِ وَالرُّشْدَ لِلْمَدِينَةِ
وَكَانَ فِي يَدِ عَلِيٍّ لَوَاؤُهُ صَلَّى الْعَلِي
عَلَيْهِ وَالْمَدِينَةَ زَيْدٌ بِهَا مُثَبَّتٌ

غزوة ذي العشيرة

وَفِي جُمَادَى خَرَجَا نَبِيْنَا حِينَ رَجَا
عَيْرًا بِهَا أَمْوَالٌ كَثِيرَةٌ يُقَالُ
إِنَّ قُرَيْشًا جَمَعَتْ لِأَجْلِهَا مَا وَسَعَتْ
وَهَذِهِ الْعَيْرُ الَّتِي تَسَبَّبَتْ فِي الرَّجْعَةِ
فِي غَزْوَةِ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ
وَلَمْ يَكُنْ نَبِيْنَا عَلَى الْخُرُوجِ مُؤْمِنًا
أَكْرَهَ فِيمَا اقْتَرَبَا مِنْ مَعَهُ قَدْ ذَهَبَا
مِنْ مَائَتَيْنِ أَوْ أَقْلٍ عَلَى ثَلَاثِينَ جَمَلٍ
يَعْتَقِبُونَ فَوْصِلَ لِذِي الْعَشِيرَةِ نَزَلَ
لَمَّا رَأَى ذِي الْعَيْرِ عِيْرًا مَا بِهَا مِنْ مَطْمَعٍ
فَقَرَّرَ الرَّجُوعَا لِأَهْلِهِ مُطِيعَا
لِرَبِّهِ وَعَقْدَا نَبِيْنَا عَقْدًا بَدَا

مِنْهُ الرَّشَادُ إِذْ بُرِمَ مَعَ مُدْلِجٍ صُلِحَ سَلِمَ
بِهِ الْجَمِيعُ مِنْ أَثَرِ أَيِّ اعْتَدَا أَوْ أَيِّ شَرِّ
وَكَانَ لِلُّوَى اجْتَبَى حَمْزَةَ وَاصْطَفَى أَبَا
سَلَمَةَ الْمَخْزُومِي لَمْ يَكُ بِالْمَلُومِ

سرية نخلة

كَانَ بِشَهْرِ رَجَبٍ إِرْسَالُ أَحْمَدَ النَّبِيِّ
سَرِيَّةَ ابْنِ جَحْشٍ فِي اثْنَيْ عَشَرَ إِذْ يَمْشِ
أَحَدَهُمْ وَيَرْكَبُ آخِرَ حَيْثُ يَعْقُبُ
ذَلِكَ ذَا وَسَلَّمَا خَيْرُ الْوَرَى الْقَائِدَ مَا
أَرَادَهُ أَنْ يَفْعَلَا كِتَابَةَ لَكِنْ عَلَى
أَنْ يَفْتَحَ الْكِتَابَا إِذَا مَضَى ذَهَابَا
يَوْمَيْنِ ثُمَّ لَمَّا رَأَى الْكِتَابَ ثَمَّا
رَأَهُ أَمَرًا لَهُ بِالسَّيْرِ مَعَهُ صَحْبَهُ
فَوَرَا إِلَى نَخْلَةِ يَرُ صِدْقُ فَرِيشًا فَأَقْرُ
بَطَاعَةَ النَّبِيِّ فِي أَمْرِهِ الرُّضِيِّ
وَصَحْبُهُ أَطَاعُوا لَكِنَّهُمْ أَضَاعُوا
بَعِيرَ سَعْدِ خَالٍ نَبِينَا الْمَفْضَالَ
فَالْتَمَسَ الْبَعِيرَ عَتَّ بَةً وَسَعْدًا فَثَبَّتْ
أَنَّهَمَا تَخَلَّفَا وَنَجَلُ جَحْشٍ وَقَفَا

حَيْثُ لَهُ الْأَمْرُ صَدَرَ
وَلَيْسَ فِي الْمَقَالِ
وَمَرَّتِ الْعَيْرُ فَلَمْ
يَجُوزْ فِي الْمُحَرَّمِ
وَهِيَ غَدَاً فِي الْحَرَمِ
ثُمَّ اسْتَقَرَّ الْكُرْمَا
بَعْضُهُمْ ابْنَ الْحَضْرَمِيِّ
بِالسَّهْمِ فِي الْإِسْلَامِ
وَأَسْرُوا اثْنَيْنِ سِوَا
صَحْبِ النَّبِيِّ فَقَلَا
أَنَّ النَّبِيَّ اسْتَنْكَرَا
وَشَنَعَ الْكُفَّارُ
شُبُهَةَ حَظَرِ الزَّمَنِ
فَهُمْ لِذَلِكَ هَاجُوا
وَهُمْ أَوْلَاءُ نَفَرُوا
وَأَخْرَجُوا الرَّسُولَا
مِنْ دَارِهِمْ فِي الْحَرَمِ
فَنَزَلَ الْقُرْآنُ
عَلَيْهِ مِنْ عَدَاةٍ

يُطِيعُ سَيِّدَ الْبَشَرِ
أَمْرٌ بِالْأَقْتَتَالِ
يَرَوْنَ قِتَالًا قَدْ عَلِمَ
كَلًّا وَلَا فِي الْحَرَمِ
وَمَالَهُ مِنْ ذَمِّ
عَلَى الْقِتَالِ فَرَمَى
أَوَّلَ مَقْتُولِ رُمِي
فِي رَجَبِ الْحَرَامِ
هُ وَعَلَى الْعَيْرِ احْتَوَى
مَا فَعَلُوهُ نُقْلًا
وَلَمْ يَكُنْ قَدْ أَمْرًا
ذَاكَ وَقَدْ أَثَارُوا
حَيْثُ الْوَرَى فِي مَأْمَنِ
كُلُّهُمْ وَمَاجُوا
مِنَ الْهُدَى وَكَفَرُوا
وَصَحْبَهُ الْعُدُولَا
مِنْ دُونَ أَيِّ مَأْتَمِ
مُبَيِّنًا مَا كَانُوا
لِلدِّينِ فِي الْخَفَاءِ

وَأَهْلِهِ، وَفِي الْعَلَنُ فَذَاكَ أَكْبَرُ إِذْنُ
مَنْ قَتَلَ مُشْرِكٍ كَفَرَ بِدَيْنِ سَيِّدِ الْبَشَرِ
ثُمَّ وَدَى ابْنَ الْحَضْرَمِيِّ خَيْرُ الْوَرَى ذُو الْكَرَمِ
وَوَهَبَ الْكُفَّارًا ذَا الْعَيْرِ وَالْأَسَارَى

غزوة بدر الكبرى

كَانَ بِشَهْرِ الصَّوْمِ خُرُوجَ هَادِي الْقَوْمِ
لِغَزْوَةِ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ
بِمَاءِ بَدْرِ فَظْفَرَ حَزْبُ الْهُدَى يَمَنْ كَفَرَ
فَقَدْ أَتَتْ أَخْبَارُ جَاءَ بِهَا الْأَخْيَارُ
مِمَّنْ دَعَاهُمُ النَّبِيُّ لِرِصْدِ عَيْرِ لِأَبِي
سُفْيَانَ أَنَّ الْعَيْرَ وَتَحْمِلِ الْكَثِيرَ
مُرُورَهَا قَرِيبُ فَجَهَّزَ الْحَبِيبُ
مَنْ شَاءَ مِنْ صَحَابِهِ فَهَبَّ مَنْ كَانَ بِهِ
مَيْلٌ فَمَا أَلْحَا خَيْرُ الْوَرَى بَلْ صَحَا
بِأَنَّ مَنْ شَاءَ خَرَجَ أَوْ لَا يَشَا فَلَاحِرَجُ
لِأَجْلِ ذَا فَإِنَّ مَنْ قَدْ خَرَجُوا إِلَى الْعَلَنِ
كَانُوا ثَلَاثَ مِائَةٍ وَنَيْفٍ فِي الْمُثَبَّتِ
لَدَيْهِمْ جِمَالٌ سَبْعُونَ بَلْ يُقَالُ
يَعْتَقِبُونَ: أَحْمَدُ عَلِيٌّ ثُمَّ مَرْتَدُ

وَفَرَسَانَ فَرَسٌ	عَلَى الزَّبِيرِ يُحْبَسُ
وَفَرَسٌ يُقَادُ	يَمْلِكُهُ الْمَقْدَادُ
وَدَفَّعَ الْأَوَاهُ	لِمَصْعَبِ لَوَاهُ
وَلِعَلِيٍّ عِلْمَ الْ	مُهَاجِرِينَ قَدْ جَعَلَ
وَعَلَّمَ الْأَنْصَارِ	لِابْنِ مُعَاذِ جَارِ
وَمَعَ الْأَعْمَى جَعَلًا	أَبَا لُبَابَةَ عَلَى
مَنْ خَلْفَهُ لِيَمُضِ	خَيْرَ جِيُوشِ الْأَرْضِ
يَقُودُهُ النَّبِيُّ	يَكَلِّؤُهُ الْعَلِيُّ
يَعْتَرِضُ الْعَيْرَ وَقَدْ	قَدَّرَ غَيْرَهَا الصَّمَدُ
فَبَلَغَتْ أَخْبَارُ	مَا فَعَلَ الْمُخْتَارُ
عَيْرَ أَبِي سُفْيَانَ	فَطَلَبَ الْأَمَانَ
لَهَا وَفَرَّ هَارِبًا	مِنْ حِينِهِ مُغْرِبًا
بِعَيْرِهِ وَأَرْسَلًا	مُسْتَنْجِدًا إِلَى الْمَلَا
مِنْ قَوْمِهِ لِيَنْفِرُوا	لِغَوْتِهِ فَبَادَرُوا
يُجَهِّزُونَ لِمَلَا	قَاةِ النَّبِيِّ جَحْفَلًا
خِيُولَهُ تُقَدَّرُ	بِمَائَةٍ أَوْ أَكْثَرُ
وَأَبِلُ ذَاتُ عَدَدٍ	وَبَيْنَمَا هُمْ فِي كَمَدٍ
تَذَكَّرُوا بِكُرًا وَمَا	بَيْنَهُمْ فَأَحْجَمَا
بَعْضُهُمْ وَقَالُوا	لَرُبَّمَا نَغْتَالُ

مِنْ خَلْفِنَا فَظَهَرَا فِي هَيْئَةِ ابْنِ مَالِكٍ
 إِلَى الْقِتَالِ قَائِلًا وَإِنِّي لَجَارٌ
 فَعِنْدَ ذَاكَ خَرَجَ الْدُ ثُمَّ أَتَاهُمْ مِنْ عِلْمٍ
 فَقَالَ ذُو رَأْيٍ رَشِدٌ لَكِنَّ رَأْسَهُمْ أَبَا
 وَقَالَ: لَا، بَلْ نَذْهَبُ نَنَحِرُ ثُمَّ نَطْرِبُ
 فَلَمْ نَزَلْ نَهَابٌ لَنَا وَتَحْفَظُ الْعَرَبُ
 لَكِنَّ ذَا الرَّأْيِ الْأَسَدُ رَأَى الرَّجُوعَ أَسْلَمَا
 وَقَدْ أَطَاعَ نُبَلَا يُعَلِّمُ مِنْ زَهْرَةَ مَنْ
 فَكَانَ ذَاكَ نَصْرًا وَهُمْ ثَلَاثُ مَائَةٍ
 وَهُمْ رَهْطُ الْمُصْطَفَى بِمِثْلِهَا لَكِنَّ قَفَا

أَثَرَهُمْ يَحُولُ وَبَيْنَهَا فَرَكَنُوا
وَبَيْنَهُمُ الْجَهْلُ فَصَارَ جَيْشُ الْكُفْرَةِ
لِرَأْيِهِ وَأَذْعَنُوا نَبِينَا إِذْ سَأَلَا:
أَلْفًا كَذَاكَ قَدْرَهُ فَقِيلَ: تَسْعًا طَوْرًا
كَمْ يَنْحَرُونَ إِبِلًا؟ فَقَالَ: أَلْفٌ أَوْ أَقْلٌ
وَيَنْحَرُونَ عَشْرًا وَحَطَّ جَيْشُ الْكُفْرِ
بِمِائَةِ كَذَا حَصْلٌ بِالْعُدْوَةِ الْقُصْوَى مِنْ أَلِ
بِقُرْبِ مَاءِ بَدْرِ قَدْ نَطَقَ الْقُرْآنُ
سَوَادِي بِذَلِكَ الْمَحَلِّ وَوَصَلَتْ أَخْبَارُ
وَقَوْلُهُ الْبُرْهَانُ مِنْ عُدَّةٍ وَعَدَدٍ
مَا هِيَ الْكُفَّارُ فَكَّرَهُ الْأَمْرَ نَفَرٌ
أَسْمَاعِ جَيْشِ أَحْمَدَ فِي الْأَمْرِ وَالنَّبِيِّ
وَجَادَلُوا خَيْرَ الْبَشَرِ بِالظَّفْرِ الْكَبِيرِ
وَعَدَهُ الْعَلِيِّ فَهُوَ بِذَا أَحَقُّ
بِالْجَيْشِ أَوْ بِالْعَيْرِ فَاجْتَمَعَ الرَّسُولُ
وَوَعْدُ رَبِّي حَقُّ وَقَالَ هَا أَشِيرُ
وَصَحْبُهُ الْعُدُولُ رَأْيَا تَرُونَ فِيهِ
عَلِيٍّ وَاسْتَخِيرُ فَأَحْسَنَ الصَّدِيقُ
خَيْرًا لِمُبْتَغِيهِ قَوْلًا كَذَا الْفَارُوقُ
قَوْلًا كَذَا الْفَارُوقُ

بَعْدَهُمَا الْمَقْدَادُ	وَكُلُّهُمْ أَجَادُوا
فِي قَوْلِهِمْ فَأَتْنِي	عَلَيْهِمْ وَتَنِي
يَسْتَهْدِفُ الْأَنْصَارَا	يُرِيدُ أَنْ يُشَارَا
عَلَيْهِ مِنْهُمْ فَالْعَدَدُ	عَدَدُهُمْ وَالْعَهْدُ حَدُّ
مَنْعَهُمْ إِيَّاهُ	مِنْ كُلِّ مَنْ عَادَاهُ
فِي دَارِهِمْ وَلَمْ يَرِدْ	خَارِجَهَا فِيمَا اعْتَمَدُ
فَنَطَقَ الْقَائِدُ سَعْدُ	بِذُنِّ مَعَاذٍ فَصَدَعُ
بِالْحُبِّ وَالْوَفَاءِ	وَالنَّصْرِ فِي السَّرَّاءِ
كَانَ وَفِي الضَّرَّاءِ	لِخَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ
وَقَالَ: خُضْ إِنْ شِئْتَا	ذَا الْبَحْرِ، مَهْمَا قُلْتَا
فَنَحْنُ سَامِعُونَ	لَكَ وَطَائِعُونَ
فَسُرَّ خَيْرُ النَّاسِ	طُرّاً بِلَا إِلْبَاسِ
بِذَا وَقَالَ: حَسْبِي	سَيَرُوا فَإِنَّ رَبِّي
وَعَدَنِي نَصْرًا عَلَى	أَعْدَائِهِ مُكْمَلًا
وَأَنَّنِي لَوَائِقُ	بِأَنَّهُ مُحَقَّقُ
لِصَدَقِ وَعْدِ رَبِّي	فَهَآنَا وَرَبِّي
كَأَنَّمَا أَرَى هَلَا	كَهُمْ قَرِيبًا أَقْبَلًا
فَذِي لَهُمْ مَصَارِعُ	أَرَى بِهَا مَضَاجِعُ
لِزُعَمَاءِ الْكُفْرِ	غَدًا بِيَوْمِ بَدْرِ

وَعِنْدَ ذَاكَ سَلَّمَا جَيْشُ الْهُدَى وَصَمَّمَا
 فَالْحَرْبُ لَا مَنَاصَا مِنْهَا وَلَا خَلَاصَا
 بِغَيْرِ الْاِتِّحَادِ وَالطَّعْنِ وَالْجَلَادِ
 مِنْ بَعْدِ الْاِتِّكَالِ عَلَيْهِ ذِي الْجَلَالِ
 وَالْحَزْمُ يَقْتَضِي الْحَذَرَ وَالْبَحْثُ عَنْ كُلِّ أَثَرٍ
 لِلْخَصْمِ فِي كُلِّ بَلَدٍ لِأَجْلِ ذَا فَالْجَيْشُ قَدْ
 نَزَلَ قُرْبَ الْمَاءِ وَرُسِلَ السَّمَاءِ
 تَنْزِلُ بِالْوَحْيِ عَلَيَّ أَفْضَلَ مِنْ قَدْ أُرْسِلَا
 فَخَرَجَ الْمُخْتَارُ هَدَفُهُ الْأَخْبَارُ
 وَمَعَهُ الرَّفِيقُ فِي الْهَجْرَةِ الصَّدِيقُ
 فَوَجَدَا ذَا خُبْرٍ شَيْخًا بِقُرْبِ بَدْرِ
 فَبَادَرَاهُ بِالسُّؤَالِ لَ قَالَ : لَا . وَأَنْشَأَ
 بَلْ تُخْبِرَانِي أَوْلَا فَقَالَ خَيْرُ الْخَلْقِ : لَا
 بَلْ أَنْتَ قُلُّ مَا تَعْقِلُ نُنْبِئُكَ عَمَّا تَسْأَلُ
 قَالَ : يُقَالُ : خَرَجَ يَوْمَ كَذَا فَإِنْ نَجَا
 مِنْ كَذِبٍ مَنْ أَخْبَرَا فَهُمْ هُنَا كَمَا أَرَى
 وَقَالَ مِمَّنْ لِلنَّبِيِّ ؟ فَقَالَ : مِنْ مَاءِ أَبِي
 فِدَاؤُهُ وَقَدْ صَدَقَ فِي كَلِّمَا بِهِ نَطَقَ
 وَفِي الْمَسَاءِ سَيَّرَا عِيُونَهُ خَيْرُ الْوَرَى

فَعَثَرُوا عَلَى غُلَا مَيْنَ لَجَيْشِ جَهْلَا
يَسْتَقِيانِ الْمَاءَ لِقَوْمِهِمْ مَسَاءَ
فَقَامَ بِالْقَبْضِ عَلَيَّ هِمَا الزُّبَيْرُ وَعَلَيَّ
مَعَهُمَا ابْنُ وَقَّا صِ الْمُجَابُ حَقًّا
وَأَخْرُون فَاتُّرُوا بِالْخَادِمِينَ وَرَجَوَا
إِذْ أَخْبَرَا بِجَيْشِ قَدَمٍ مِنْ قُرَيْشِ
أَنَّهَمَا لِلْعَيْرِ وَلَيْسَ لِلنَّفِيرِ
فَضَرَبُوهُمَا فَقَا لَ الْمُصْطَفَى قَدْ صَدَقَا
ذُرُوهُمَا وَاسْتَخْبَرَا عَنْ جَيْشِهَا أُمَّ الْقُرَى
قَالَا قُرَيْشُ خَلْفَ ذَا لِكَ الْكَثِيبِ وَإِذَا
سَأَلْتَنَا لَتَعْلَمَا مَنْ قَدْ أَتَى فَلْتَفْهَمَا
أَنَّ قُرَيْشًا قَدْ أَتَتْ بِكُلِّ مَا قَدْ مَلَكَتْ
مِنْ عَدَدٍ وَعُدَّةٍ وَجَبَرُوتِ الْقُوَّةِ
وَعَدَدًا رَجَالًا فَيَمَنْ أَتَى فَقَالَ
خَيْرُ جَمِيعِ الرُّسُلِ رَمَتْ بِكُلِّ ثِقَلِ
تَمْلِكُهُ قُرَيْشُ وَذَاكَ بئْسَ الْجَيْشُ
جَيْشًا يَصُدُّ عَنْ سَبِي لَ اللَّهُ يَكْرَهُ النَّبِي
وَبَيْنَمَا الْأَمْرُ احْتَلَكَ وَخَوْفٌ مَا يَأْتِي مَلِكُ
مَشَاعِرِ الْبَعْضِ إِذَا بِشَائِرِ النَّصْرِ فَذَا

يَنْزِلُ بِالْمَكَانِ	غَيْثٌ مِنَ الرَّحْمَنِ
مَنْ آمَنُوا فِيمَا بَدَأَ	يُمَهِّدُ الْأَرْضَ لَدَى
بِقُدْرَةِ الْجَبَّارِ	وَحَلًّا لَدَى الْكُفَّارِ
وَصُورِ جَيْشِ بَدْرِ	وَمِنْ سَمَاتِ النَّصْرِ
إِلَى مَكَانٍ مُهْدَاً	قَبْلَ جَحَافِلِ الْعَدَا
وَالطَّعْنِ وَالنِّزَالِ	يُنَاسِبُ الْقِتَالَ
جَيْشِ مُحَمَّدٍ مَحَلِّ	وَكَانَ أَوْلَا نَزْلَ
لِجَيْشِ الْأَتْقِيَاءِ	كَانَ بِأَدْنَى مَاءِ
أَمَرْتُ كَيْ نَتَّخِذَا	قَالَ الْحُبَابُ أَبْذَا
حَرْبُ تَرَى هَذَا الْمَحَلِّ	ذَلِكَ دِينَا أَمْ هُوَ الْ
هُوَ الْمَكِيدَةُ كَمَا	قَالَ النَّبِيُّ إِنَّمَا
بُ: بَلْ لَعَلَّ الْأَصُوبَا	رَأَيْتَهَا قَالَ الْحَبَا
مَاءٍ إِلَيْهِمْ بِأَبِي	نُزُولِنَا بِأَقْرَبِ
فَهُوَ خَيْرٌ مِنْزِلِ	فَدَيْتُ خَيْرٌ مُرْسَلِ
هَ خَلَفْنَا وَنَبْنِيَا	ثُمَّ نَغُورُ الْمِيَا
يَرَى الْعَدُوَّ بِلَلَا	حَوْضًا فَنَشْرَبُ وَلَا
رَأَيْكَ هُوَ الْأَسْلَمُ	قَالَ الرَّسُولُ الْأَكْرَمُ
إِسْلَامِنَا فَالْأُمَّةُ	لِتَنْجَلِي عَظْمَةَ
أَرَأُوهُ يُبْدِيهَا	لِكُلِّ فَرْدٍ فِيهَا

وَوَاجِبُ الْقَائِدِ أَنْ يُدْعَى لِلرَّأْيِ الْحَسَنِ
وَعَبَأَ الْجَيْشِ النَّبِيَّ فَنَدَاهُ أُمِّي وَأَبِي
وَبَعْدَمَا اسْتَقْرَأَ مِنْزِلَهُ تَحَرَّى
مَصَارِعَ الْكُفَّارِ يَرَاهُمْ فِي النَّارِ
وَالْأَمْرُ مَا رَأَاهُ صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ
فَإِنَّ كُلَّ مَنْ ذَكَرَ قَدْ قُتِلُوا فَيَمَنُ كَفَرَ
وَبَاتَ جَيْشُ الْمُؤْمِنِينَ نَاجِعًا فِي مَأْمَنٍ
يَغْشَاهُمُ النَّعَاسُ أَمْنَةً وَالنَّاسُ
عَادَتُهُمْ فِي الْحَرْبِ أَنْ يَرْكَنُوا لِلرُّعْبِ
وَذَلِكَ مِثْلُ حَالِ جَمَاعَةِ الْجُهَّالِ
حَيْثُ تَبَيْتُ لَيْلَهَا فِي قَلْقٍ يَا وَيْلَهَا
مِمَّا يُخْبِيُّ الْغَدُ فِيهِ خِزْيٌ أَبَدٌ
وَفِي الصَّبَاحِ جَمَعَتْ جُمُوعَهَا وَاجْتَمَعَتْ
بِالْعُدُوةِ الْقُصُوى تَرَى أَنَّ لَهَا أَنْ تَظْفَرَ
لِمَا لَهَا مِنْ عَدَدٍ وَعُدَّةٍ وَجَلَدٍ
وَالْاِكْتِشَافِ الْمَسْرَحِ قَامَ عُمَيْرُ الْجَمْحِيِّ
حَوْلَ الْحَمَى بِجَوْلَةٍ قَالَ ثَلَاثُ مَائَةٍ
أَوْ نَحْوَهَا لَكِنَّهُ قَالَ أَقْوَمُ إِنَّهُ
كَمَا أَرَى الْبَلَايَا تَحْتَمِلُ الْمَنَايَا

فَلَنْ يَمُوتَ رَجُلٌ حَتَّى نَرَاهُ يَقْتُلُ
أَحَدَنَا فَإِنْ جَرَى ذَاكَ فَلَا عَيْشًا أَرَى
ثُمَّ حَكِيمٌ قَالَ لِعُتْبَةَ الْمَقَالَا
مَضْمُونُهُ أَنْ نَدْعَا مُحَمَّدًا وَنَرْجِعَا
فَاسْتَصَوَّبَ الْحَكِيمُ مَا قَدْ رَأَى حَكِيمٌ
فَقَامَ يَدْعُو لِسَلَا م صَارِخًا عَلَى الْمَلَا
يَقُولُ إِنِّي لَا أَرَى فِيمَا يَكُونُ ظَفِرًا
فَالْخَيْرُ فِي أَنْ نَذَرَا مُحَمَّدًا فَإِنْ جَرَى
أَنَّ النَّبِيَّ يُغْلَبُ فَشَأْنُهُ وَالْعَرَبُ
أَوْ عَزَلٌ لَمْ تَكُنْ لَنَا عِدَاوَةٌ مِنْ بَيْنِنَا
فِيَّانَهُ مَتَى يُصَبُّ بَعْضُهُمْ أَوْ الْعَطْبُ
فِينَا فَإِنَّا لَمْ نَزَلْ نَرَى قَرِيبًا قَدْ قَتَلَ
قَرِيبَهُ فَتَنَبَّتْ عِدَاوَةٌ لَا تَخْبِتُ
لَكِنَّ رَأْسَ الْكُفْرِ رَأْسَ الْخَنَى وَالْمَكْرِ
أَبَى السَّلَامَ وَأَصَرَ عَلَى الْقِتَالِ وَجَهَرَ
بِالْكُفْرِ وَالْعِنَادِ حِينَ دَعَا الْمُنَادِي
بِالنَّارِ لِابْنِ الْحَضْرَمِيِّ فَشَارَ كُلُّ آثِمٍ
تَقَابَلَ الْجَمْعَانِ فَقَامَ عَالِي الشَّانِ
يَدْعُو يَقُولُ رَبِّي هَذَا قُرَيْشٌ حَسْبِي

وَعَدُّكَ لِي بِالنَّصْرِ رَبِّ فَيَسِّرْ أَمْرِي
وَرَدَّ كَيْدَ هَؤُلَاءِ ء رَبَّنَا يَا ذَا الْعَلَاءِ
وَالْحَزْمُ يَقْتَضِي الْحَذَرَ لَذَا نَرَاهُ قَدْ أَقْرَبُ
نَجَلَ مُعَاذٍ إِذْ أَمَرَ بِأَنْ يُجَهَّزَ مَقْرَبُ
يَكُونُ لِلنَّبِيِّ كَمَجْلِسِ مَحْمِيٍّ
وَعِنْدَهُ رَكَائِبُ مَعَدَّةٌ نَجَائِبُ
وَقَالَ إِنْ كَانَ الظَّفَرُ لَنَا فَحُبًّا أَوْ ظَهْرُ
عَدُونَنَا عَلَى النَّجَا ثَبِ نَبِيُّنَا نَجَا
فَخَلَفْنَا قَوْمَهُمْ لَوْ أَنَّهُمْ قَدْ عَلِمُوا
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَعِزَّةَ الْإِلَهِ
يُقَابِلُ الْعَدَا بَدَا مِنْ فَعْلِهِمْ مَا حَمْدَا
وَالْعَدْلُ كُلُّهُ ظَهْرُ فِي فَعْلِ سَيِّدِ الْبَشَرِ
فَبَيْنَمَا يُعَدُّ صُفُوفَهُ وَيَعْدُلُ
بَيْنَهُمْ إِذْ غَمَزَا بَطْنَ الَّذِي قَدْ بَرَزَا
عَنِ الصُّفُوفِ فَطَلَبَ سَوَادٌ مِنْ خَيْرِ الْعَرَبِ
مَا قَدْ رَأَاهُ حَقًّا لَهُ وَمُسْتَحَقًّا
إِذْ قَالَ قَدْ أَوْجَعْتَنِي بِمَا بِهِ أَصَبْتَنِي
لَذَا أَقْدَنِي قَالَ يُسْ تَقَادُ لِلْعَدْلِ أُسْ
أَهْمَهَا أَنْ يَسْتَوِيَ فِيهِ الضَّعِيفُ وَالْقَوِي

فَكَشَفَ الرَّسُولُ عَنْ بَطْنِهِ يَقُولُ
دُونَكَ خُذْ حَقَّكَ فَأَرَى تَمَى عَلَيْهِ فِي الْأَثَرِ
يَلْتَمُهُ فَاسْتَعْلَمَهُ: لَمْ فَعَلْتَ ذَا لِمَهُ؟
قَالَ: حَضَرْنَا مَا تَرَى وَأَنْتَ سَيِّدُ الْوَرَى
فَأَنْ يَمَسَّ جِلْدِي جِلْدَكَ ذَيْلَ عَهْدِي
حَيًّا فَذَاكَ مَطْلَبِي فَقَالَ خَيْرًا النَّبِي
فِيهِ فَنَالَ مَا سَعَى إِلَيْهِ إِذْ لَهُ دَعَا
وَأَصْطَفَتْ الصُّفُوفُ وَلَيْسَ تَمَّ خَوْفُ
فِي قَلْبٍ مَنْ قَدْ بُشِّرَا بِالنَّصْرِ تَمَّ انْتَصَرَا
وَمَعَ ذَاكَ أَخَذَ الدَّ حَيْطَةَ لِلْأَمْرِ الْجَلَلُ
خَطَّطَ عَبَّاءُ الْجُنُودَ دَ طَالِبًا أَنْ يَرْكَنُوا
لِعَمَلٍ رَبِّهِمْ وَلَا يُبَادِرُوهُمْ أَوْلَا
إِنْ كَانُوا نَضَحُوا بِالنَّبْلِ ذَاكَ أَصْلَحُ
وَإِنْ غَشَوْهُمْ سَلُّوا سَيُوفَهُمْ لَا قَبْلُ
وَعَادَ لِلْعَرِيشِ مُرَاقِبًا لِلْجَيْشِ
يَدْعُو وَيَسْتَعِيثُ وَرَبُّهُ الْمَغِيثُ
يَقُولُ فِيمَا قَدْ ثَبَتَ إِلَيْنَا مَتَى انْتَهَتْ
هَذَا فَمَنْ سَيَعْبُدُ فِي الْأَرْضِ أَنْتَ الْأَحَدُ
وَبَيْنَمَا الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ إِذْ تَرَجَّجًا

أَسْوَأُ جَيْشِ الْمُشْرِكِيَّةِ نَ خُلِقَا وَقَدْ حُكِي
بِأَنَّهُ أَقْسَمَ أَنَّ يَشْرَبَ أَوْ لِيَهْدَمَنَّ
حَوْضَهُمْ وَقَدْ قُتِلَ مِنْ دُونِهِ فَيَمَّا نُقِلَ
قَتَلَهُ الْغَضَنَفَرُ حَمْزَةً فَيَمَّا يُؤْتَرُ
وَكَانَ ذَا أَوَّلِ قَتْلِ لِ ثُمَّ بَعْدَ بَرَزَتْ
كَوْكَبَةً مِنْ أَشْرَفِ فُرْسَانَ ذَاكَ الْمَوْقِفِ
مِنْ جَانِبِ الْكُفَّارِ وَجَانِبِ الْأَبْرَارِ
فَمِنْ هُنَاكَ عُتْبَةَ وَنَجَلَهُ وَشَيْبَةَ
وَمِنْ هُنَا عَلِيٌّ وَحَمْزَةَ الْأَبِيِّ
عُبَيْدَةَ بْنِ الْحَارِثِ مِنْ رَهْطِ خَيْرِ وَارِثِ
لِلرُّسُلِ الْكِرَامِ نَبِيِّنَا الْإِمَامِ
فَقُتِلَ الْكُفَّارُ وَسَلِمَ الْأَبْرَارُ
غَيْرَ عُبَيْدَةَ فَقَدْ أُصِيبَ ثُمَّتَ رَقْدِ
وَبَعْدَ أَيَّامٍ غَدَا يُعَدُّ بَيْنَ الشُّهَدَا
وَاحْتَدَمَ الْقِتَالُ فَالْتَحَمَ الْأَبْطَالُ
وَالْتَجَأَ النَّبِيُّ لِلَّهِ وَالْعَلِيِّ
حَاشَاهُ لَيْسَ يَخْذُلُ قَاصِدَهُ الْمُتَّكِلُ
عَلَيْهِ فِي الْأَمْرِ الْجَلَلِ سُبْحَانَهُ عَزَّ وَجَلَّ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ إِنَّ تَهْلِكَنَّ إِلَهِي

ذَا الْجَمْعَ لَنْ تُعْبَدَ قَطُّ فِي الْأَرْضِ بَعْدُ وَنَشَطُ
يَدْعُو إِلَى أَنْ سَقَطَا رِدَاؤُهُ فَهَبَطَا
جِبْرِيلُ بِالْبَشَائِرِ مِنَ الْإِلَهِ الْقَادِرِ
تَحْوِطُهُ الْمَلَائِكُ هُمْ جُنْدُهُ الْمُبَارِكُ
وَأَنْهَزَمَ الشَّرْكَ وَفَرَّ إِبْلِيسُ شَيْخُهُمْ أَقْرُ
بِأَنَّهُ غَدَا يَرَى مَا لَا يَرُونَ وَأَنْبَرَى
طَاغِيَةَ الْقَوْمِ أَبُو جَهْلٍ وَحِينَ هَرَبُوا
عَنْهُ عَلَاهُ حَدَّثَا الْإِنصَارِ ذَاكَ حَدَّثَا
بِهِ ابْنُ عَوْفٍ وَقُتِلَ سَبْعُونَ مُشْرِكًا ثَمَلُ
وَمَثَلُهُمْ أُسَارَى قَدْ وَقَعُوا حِيَارَى
وَفَازَ بِالشَّهَادَةِ مِنْ مَعْشَرِ السَّعَادَةِ
عُشْرٌ مَنْ قَدْ أُسِرَا وَمَاتَ مِمَّنْ كَفَرَا

غزوة بني سليم

وَبَعْدَ بَدْرٍ انشَغَلَ كُلُّ فَرِيقٍ بِالْعَمَلِ
فَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ وَالْمُنَافِقُ لُهُوا
بِمَا عَلَيْهِ جَبَلُوا مِنْ كُلِّ سُوءٍ يَعْمَلُ
أَمَّا الْهُدَاةُ الْمُهْتَدُونَ الرَّكَعُونَ السُّجِدُ
فَاشْتَغَلُوا بِنَشْرِ دِينِ الْهُدَى وَالْبِرِّ
وَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَاكَ إِلَيْهِمْ نُقْلًا

أَنَّ سُلَيْمًا تَحْتَشِدُ لِلْأَعْتِدَا عَلَى الْبَلَدِ
بَاغَتْهَا النَّبِيُّ وَجَيْشُهُ الْوَفِيُّ
فِي مَائَتِي مَغْوَارٍ مِنْ خَيْرَةِ الْأَبْرَارِ
فَانْهَزَمَ الْأَعَادِي وَتَرَكَوْا بِالْوَادِي
إِبْلَهُمْ فَأَصْبَحَتْ غَنِيمَةً وَقَسَّمَتْ
فَوْرًا لَجُنْدِ اللَّهِ ثُمَّ رَسُولُ اللَّهِ
عَادَ إِلَى الْمَدِينَةِ بَعْدَ مَقَامِ مُدَّةٍ
يَوْمَيْنِ فِي دَارِ الْعَدَا لِيَرْهَبُوهُ أَبَدًا

صفوان وعمير يتآمران لقتله ﷺ

لَمْ تَنْسَ مَكَّةَ أَثْرَ وَقَعَةَ بَدْرٍ فَأَتَمَرَ
عُمَيْرٌ فِي الْحَجْرِ مَعَا صَفْوَانَ حَيْثُ أَجْمَعَا
أَنَّ عُمَيْرًا يَقْتُلُ نَبِيَّنَا فَيَحْمِلُ
صَفْوَانَ دَيْنَهُ كَذَا عِيَالَهُ إِنْ نَفَّذَا
عُمَيْرُ ذَلِكَ فَعَمِدَ يَشْحَذُ سَيْفَهُ وَجَدَ
سَيْرًا إِلَى الْمَدِينَةِ لِهَذِهِ الرِّذِيلَةِ
وَبَيْنَمَا يُنِيخُ بِالْبَابِ لَا يُصِيخُ
عُمَيْرٌ إِذْ رَأَى عُمَرَ ذَاكَ الْعَدُوَّ فَاِبْتَدَرَ
يَجْرُهُ إِلَى النَّبِيِّ يَقُولُ جَاءَ بِأَبِي
أَنْتَ.. عَدُوُّ اللَّهِ وَإِنِّي وَاللَّهِ

أَخْشَاهُ قَالَ أَحْمَدُ أَرْسَلَهُ لِي وَالْأَحَدُ
يَعَصِمُ خَيْرَ النَّاسِ مِنْ بَطْشِ كُلِّ النَّاسِ
فَقَالَ مَا جَاءَ بَكَ؟ قَالَ أَخِيِّي ذَلِكَ
أَسْرَتُمُوهُ قَالَ مَا بَالُ السَّلَاحِ؟ قَالَ: مَا
أَغْنَى بِبَدْرِ قُبْحَا قَالَ النَّبِيُّ: بَلْ ضَحَى
كُنْتَ وَصَفْوَانِ تَرَى وَحَدُّمَا حَيْثُ جَرَى
بَيْنَكُمَا فِي الْحَجْرِ مَا قُلْتُمَا عَنْ بَدْرِ
ثُمَّ اتَّفَقْتُمَا عَلَى قَتْلِكَ لِي فَقَالَ: لَا
أُنْكِرُ ذَا بَلٍ أَشْهَدُ أَنَّكَ يَا مُحَمَّدُ
خَيْرُ عِبَادِ اللَّهِ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ
فَلَمْ يَكُنْ ثُمَّ أَحَدٌ يَسْمَعُنَا عِدَا الصَّمَدِ
فَهُوَ الَّذِي نَبَّاكَ بِمَا جَرَى هُنَالِكَ

غزوة بني قينقاع

أَشْعَلَ نَصْرُ بَدْرِ حَقْدَ طُغَاةِ الْكُفْرِ
فَلَمْ تَزَلْ يَهُودُ تَكِيدُ مَا تَكِيدُ
لِلدِّينِ رَغْمَ الْعَهْدِ مَعَ نَبِيِّ الرَّشْدِ
وَكَانَ فِيهِمْ أَسْوَأُ مِنْ غَيْرِهِ وَالسَّيِّئِ
وَقَيْنِقَاعُ أَرْدَلُ مِنْ غَيْرِهَا وَأَنْكَلُ
وَحِينَ بَانَ الْغَدْرُ مِنْهَا وَفَاحَ الْكُفْرُ

غَزَاهُمْ النَّبِيُّ وَجَيْشُهُ الْوَفِيُّ
فَغَلَّقُوا الْأَبْوَابَ وَأَدْبَرُوا هُرَابًا
فَأَحْكَمَ الْحَصَارَ عَلَيْهِمْ جَهَارًا
مُدَّةَ نِصْفِ شَهْرٍ فَأذَعَنُوا لِلْأَمْرِ
فَكَتَبَ الْجَلَاءُ عَلَيْهِمْ وَبَاؤُوا
بِغَضَبِ الرَّحْمَنِ وَالْخِزْيِ وَالْخُسْرَانِ

غزوة السويق

أَغَارَ جَيْشُ الشُّرْكِ وَالْأَفْتِرَا وَالْإِفْكَ
مَعَ أَبِي سُفْيَانَ يَعِدُّهُ بِهَتَانَا
بِالنَّصْرِ وَالتَّمَكِينِ وَالْفَوْزِ بِالثَّمِينِ
لَكِنَّهُ قَدْ جَبْنَا حِينَ أَتَى فَظَعْنَا
بَعْدَ اغْتِيَالِ اثْنَيْنِ وَحَرْقِ حَائِطَيْنِ
فَبَلَغَ الْهَادِي الْخَبَرَ فَجَمَعَ الْجُنْدَ وَكَرَّ
عَلَى الْعَدَا لَكِنَّمَا جَمَعُهُمْ قَدْ هُزِمَا
وَقَدْ رَمَوْا زَادًا يُعَدُّ غَنِيمَةً وَهُوَ عَدَدُ
مِنَ السَّوِيقِ اشْتَهَرَا سُمَّا لَهَا بَيْنَ الْوَرَى

غزوة ذي أمر

أَتَى لِأَحْمَدَ الْخَبَرَ مِنْ قَادِمٍ مِنْ ذِي أَمْرٍ
بِأَنَّ تَمَّ جَلَبَهُ مُحَارِبٌ وَتَعْلَبَهُ

تَجَمَّعُوا لِحَرْبِ مُحَمَّدٍ وَالصَّحْبِ
فَجَهَّزَ الرَّسُولُ جَيْشًا بِهِ يَصُولُ
عَلَيْهِمْ فَعَلِمُوا بِأَمْرِهِ فَاَنْهَزُوا
وَصَعَدُوا أَعْلَى الْجَبَلِ صُعُودًا ذُلًّا وَخَبَلًا
فَحَلَّ مَاءَ ذِي أَمْرِ نَبِينَا وَثُمَّ قَرَّ
شَهْرًا لِيَدْخُلَ الرَّهْبَ مِنْ قُوَّةِ الدِّينِ الْعَرَبِ

مقتل كعب بن الأشرف

مِنْ أَشْهَرِ الْمَوْجُودِ مِنْ حَنْقِ الْيَهُودِ
مَا أَظْهَرَ ابْنَ الْأَشْرَفِ لَدِينَنَا الْمُشْرَفِ
مَنْ بَعْدَ بَدْرِ إِذْ ذَهَبَ لِلْمُشْرِكِينَ فَنَدَبَ
قَتْلَاهُمْ ثُمَّ هَجَا خَيْرَ الْوَرَى مُبْتَهَجًا
وَأَلْبَ الْأَعْدَاءَ وَأَكْثَرَ الْهَجَاءِ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ مَنْ لَعَدُوَّ اللَّهَ
فَقَامَ نَجْلٌ مَسْلَمَةٌ فِي فِئَةٍ مُسْتَسْلَمَةٍ
لِلَّهِ وَالرَّسُولِ بِالْأَمْرِ، فِي الْمَنْقُولِ
أَنَّهُمْ تَقَوَّلُوا عَلَى النَّبِيِّ نَزَلُوا
بِحِصْنِ كَعْبٍ أَظْهَرُوا تَوَدُّدًا وَجَهْرًا
بِحُبِّهِ لِيَطْمَئِنَّ لَهُمْ وَعِنْدَمَا أَمِنَ
قَامُوا بِشَدِّ شَعْرِهِ وَطَعْنِهِ فِي نَحْرِهِ

ثُمَّ بِرَأْسِهِ إِلَى خَيْرِ الْأَنَامِ أَقْبَلَ
فَرِيْقُ نَجْلِ مَسْلَمَةَ قَائِدِ تِلْكَ الْمَلْحَمَةِ
غزوة بحران

وَفِي ثَلَاثِ مِائَةٍ قَامَ شَفِيعُ الْأُمَّةِ
بَغَزْوِ بَحْرَانَ وَلَمْ يَلْقَ عَدُوَّهُ وَثَمَّ
أَقَامَ شَهْرَيْنِ بِلَا حَرْبٍ وَبَعْدُ قَفْلًا

سرية زيد بن حارثة

مِنْ بَعْدِ بَدْرِ عِلْمًا جَمَعَ قُرَيْشٌ أَنْمَا
رَحْلَةً صَيَّفَهُمْ غَدًا طَرِيقَهَا مُهَدِّدًا
وَدَرَّبَهَا بِالسَّاحِلِ مِنْ أخطرِ الْمَرَاحِلِ
فَأَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ وَجَهَّزُوا عَيْرَهُمْ
يَقُودُهَا صَفْوَانٌ وَحَمَلَهَا أَثْمَانُ
مِنْ وَرَقٍ وَمِنْ أَوْأ نِ طَيِّبَاتِ الْمُحْتَوَى
فَقَرَّرَ رَأْيَهُمْ عَلَى طَرِيقِ نَجْدٍ فَانْجَلَى
خَبْرُهُمْ لِأَفْضَلِ مُنَبِّأٍ وَمُرْسَلِ
إِذْ جَاءَهُ مُخَبَّرًا سَلِيْطٌ فِيمَا أُتْرَا
فَجَهَّزَ الْحَبِيبُ وَحَبَّابُ الْأَرِيبِ
زَيْدٌ مِنَ الْجَيْشِ مِائَةً مُعْتَرِضًا تِلْكَ الْفَيْئَةَ
فَدَاهُمُوا بِالْقَرْدَةِ صَفْوَانَ وَالْقَافِلَةَ

فَغَنِمُوهَا بَعْدَمَا أَنْ فَرَّ صَفْوَانُ وَمَا
قَاوَمَ كَالصَّحَابِ رَضِيَ بِالْإِيَابِ
وَعَادَ زَيْدٌ سَالِمًا وَيَحْمِلُ الْغَنَائِمَا

غزوة أحد

لَمْ تَنْسَ مَكَّةَ مَرًّا رَةَ الَّذِي لَهَا جَرَى
مِنْ ذَلَّةٍ بِبَدْرٍ بِقَتْلِهَا وَالْأَسْرِ
لِذَا أَعَدَّتْ فِي كَمَدٍ قُرَيْشٌ جَيْشًا ذَا عَدَدٍ
وَعُدَّةٍ وَمَالٍ فَهَبَ لِلْقِتَالِ
قُرَيْشٌ وَالْأَحْلَافُ وَجَمَعَهُمْ آلَافُ
فَبَعَثَ الْعَبَّاسُ مَنْ أَخْبَرَ خَيْرَ مُؤْتَمِنٍ
بِخَبَرِ الْأَقْوَامِ وَكَانَ ذَا إِسْلَامٍ
يَكْتُمُهُ عَنْهُمْ إِلَى أَنْ حَانَ وَقْتُهُ انْجَلَى
وَلَمْ يَزَلْ مُحَمَّدٌ خَيْرُ الْأَنَامِ تَرَصَّدُ
عُيُونُهُ وَتَرَقَّبُ كُلَّ الْجِهَاتِ تَحْسِبُ
تَحْرُكَ الْأَشْرَارِ عَبْدَةَ الْأَحْجَارِ
حَتَّى أَتَاهُ الْخَبْرُ أَنَّهُمْ تَجْمَهَرُوا
بِسَبْحَةِ قُرْبِ أَحَدٍ فَجَمَعَ الْقَوْمَ يُعَدُّ
خَطَطَهُ لِيَمْنَعُوا بِأَسِّ الْعِدَا وَيَدْفَعُوا
عَنِ الْمَدِينَةِ الْخَطَرَ وَكَانَ رَأْيُهُ الْأَبْرُ

فَقَالَ فَلَنَبْقَ هُنَا نَدْفَعُ عَنْ حَرَمِنَا
وَأَعْجَبَ الْمُنَافِقَا ذَا الرَّأْيِ حَيْثُ وَأَفْقَا
عَلَيْهِ لَا إِيمَانَا لَكِنْ لَشَيْءٍ كَانَا
يُضْمِرُهُ قَدْ افْتَضَحَ إِذْ عَادَ عَنْهُمْ وَصَدَحَ
بِالْحَقْدِ وَالْعَدَاوَةِ لِمَعْشَرِ الْهَدَايَةِ
أَمَّا النَّبِيُّ فَخَضَعَ لِرَأْيٍ مِنْ قَدْ امْتَنَعَ
عَنِ الْبَقَاءِ دَاخِلَا طَيْبَةً حَيْثُ عَادَلَا
عَنْ رَأْيِهِ تَفَادِيَا لِلْخُلْفِ بَلْ مُوَاسِيَا
خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مُبَشِّرًا بِالْجَنَّةِ
وَأَنَّهُ بِالصَّبْرِ فَوَزَّهُمُ بِالنَّصْرِ
وَحِينَ صَلَّى الْعَصْرَا لَبَسَ - وَهُوَ أَدْرَى
دَرْعَيْنِ - أَنْمَا الْقَدْرُ لَيْسَ يَرُدُّهُ الْحَذْرُ
لَكِنَّمَا أَجْرَى السَّبَبُ أَفْضَلُ مِنْ قَدْ احْتَسَبُ
فَنَدِمَ الصُّحَابُ قَالُوا لِمَ الذَّهَابُ؟
وَقَدْ رَأَى خَيْرَ الْبَشَرِ مُقَامِنَا الرَّأْيِ الْأَبْرُ
فَقَالَ قَائِلُهُمْ يَا خَيْرَ خَلْقٍ يُعْلَمُ
فَالرَّأْيُ مِثْلَ مَا تَرَى قَالَ: وَلَكِنْ حُظْرَا
عَلَى نَبِيٍّ لَبَسَا لِأُمَّتِهِ أَنْ يَجْلِسَا
مِنْ قَبْلِ حُكْمِ الْبَارِي فِيهِ وَفِي الْفُجَارِ

وَاسْتَعْرَضَ الْكِتَابَا عَصْرًا وَقَامَ ذَاهِبَا
 بِهَا إِلَى الْمِيدَانِ وَبَاتَ عَالِي الشَّانِ
 لَيْلَتَهُ بِقُرْبِ مِيدَانِهَا بِالْدَرْبِ
 وَفِي الصَّبِيحَةِ مَعَا رَأْسِ النَّفَاقِ رَجَعَا
 ثُلُثُ مَنْ جَاءَ الْمَحَلِّ بَلْ كَانَ هَمٌّ بِالْفَشْلِ
 طَائِفَتَانِ وَالْعَلِيِّ مَوْلَاهُمَا نَعَمَ الْوَلِيِّ
 أَثْنَاهُمَا عَنِ الْخَطَا فَصَبْرًا وَأَنْضَبَطَا
 وَعَبَّأَ الْجَيْشَ النَّبِيِّ وَقَالَ - يَفْدِيهِ أَبِي
 لِمَعْشَرِ الرُّمَاءِ حَذَارِ أَنَّا يَاتِ
 خِيَالَةَ الْأَعْدَاءِ لَنَا مِنَ الْوَرَاءِ
 وَبَدَأَ الْقِتَالَ وَالطَّعْنَ وَالنِّزَالَ
 فَحَامِلُ اللَّوَاءِ مِنْ جِهَةِ الْأَعْدَاءِ
 طَلْحَةُ وَهُوَ أَشْجَعُ شُجْعَانُهُمْ وَأَبْرَعُ
 فِي الْحَرْبِ جَاءَ طَالِبَا نَدَا لَهُ مُغَالِبَا
 فَبَرَزَ الزُّبَيْرُ وَإِنَّهُ الْخَبِيرُ
 بِالْحَرْبِ فَاقْتَلَعَهُ وَرَأْسَهُ خَلَعَهُ
 ثُمَّ تَوَالَى حَامِلُوا لَوَائِهِمْ فَقَاتَلُوا
 جَمِيعُهُمْ وَاسْتَبَسَلُوا وَكُلَّهُمْ قَدْ قُتِلُوا
 فِي أَوَّلِ النَّهَارِ مِنْ آلِ عَبْدِ الدَّارِ

عَشْرَةٌ وَمَوْلَى لَهُمْ تَتَالَوْا قَتَلَى
تَحْتَ لَوَائِهِمْ إِلَى آخِرِهِمْ فَاَنْخَذَلَا
جَيْشُ الْعَدَا وَانْهَزَمَا حَيْثُ اللُّوَا تَحَطَّمَا
وَأَعْمَلَ الْهُدَاةُ قَتَلَا إِذِ الْعُدَاةُ
تَحَسَّبُهُمْ فِرَارَا أَتَانَا أَوْ حَمَارَا
فَرَّ مِنَ الْقَسُورَةِ ثُمَّ الْجَمَاعَةُ الَّتِي
تَكْفَلَتْ بِالرَّمِي قَدْ رَأَتْ هَزِيمَةَ الْعَدَدِ
فَنَسِيَتْ أَوْ حَسِبَتْ أَنَّ الْأُمُورَ حُسِمَتْ
فَارْتَكَبَتْ أَمْرًا جَلَلًا إِذْ نَزَلَتْ عَنِ الْجَبَلِ
فَسَنَحَتْ لِحَالِدٍ سَانِحَةَ الْمَجَالِدِ
فَانْقَضَ مِنْ خَلْفِ عَلِيٍّ كَتِيبَةَ الْهُدَى بَلَى
كَذَا أَرَادَ الْبَارِي وَهُوَ قَضَاءُ جَارِ
وَكَانَ خَيْرًا أَبَدًا إِذْ عَلِمُوا أَنَّ الرَّدَى
مَكْمَنُهُ فِي هَجْرٍ أَمْرٍ وَلِيٍّ الْأَمْرِ
فَانْقَلَبَ الْأَمْرُ وَدَبَّ رُعْبٌ عَجِيبٌ وَالْعَجَبُ
ثَبَاتُ خَيْرِ الْخَلْقِ مَكَانَهُ لِيُبْقَى
رُوحَ النَّضَالِ وَالْفِدَا فِي الْمُسْلِمِينَ سَرْمَدًا
وَأَنْقَشَعَ الْغُبَارُ فَأُحْصِيَ الْخَسَارُ
سَبْعِينَ مِنْ صَحْبِ النَّبِيِّ فَازُوا بِخَيْرٍ مَأْرَبِ

وَهِيَ الشَّهَادَةُ كَمَا وَكَانَ خَيْرٌ مِنْ كُلِّمْ
 وَمَثَلُهُمْ قَدْ كَلِمًا وَخَيْرُ كُلِّ الشُّهَدَا
 خَيْرَ شَفِيعٍ فَسَلِمَ وَقَتَلَ النَّبِيَّ
 قَدْ كَانَ عَمَّ أَحْمَدًا إِذْ جَاءَ يَعْدُو قَائِلًا
 عَدُوَّهُ أَبِي نَجَوْتُ إِنْ نَجَا فَهَمَّ
 أَيْنَ مُحَمَّدٌ فَلَا فَقَالَ لَا تُمَّ رَمَا
 بِقَتْلِهِ مَنْ كَانَ ثُمَّ كَانَ لَهُ تَوَعَّدَا
 هُ فَأَصَابَهُ كَمَا خَدَشَهُ فِي الصَّدْرِ
 وَالصَّدْقُ وَعَدُّ أَحْمَدًا فَقَالَ وَهُوَ يَجْرِي
 فَقَالَ وَهُوَ يَجْرِي قَتَلَنِي وَلَوْ بَصَقَ
 عَلَيَّ مَتَّ وَصَدَقَ وَحَدَّثَتْ عَجَائِبُ
 فِي كُلِّهَا مَنَاقِبُ عَظِيمَةً تَطُولُ
 مِنْ ذَلِكَ الرَّسُولُ صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ
 يُثْنِي عَلَى مَوْلَاهُ يَقُولُ: لَا هُمْ لَكَ أَلْ
 حَمْدُ إِلَهِنَا الْأَجَلُ فَلَيْسَ قَابِضٌ لِمَا
 بَسَطَتْ رَبِّي كَمَا لَا بَاسِطٌ لِمَا لَهُ
 قَبَضَتْ رَبِّي كُلَّهُ وَلَيْسَ هَادِيًا لِمَنْ
 أَضَلَّتْ وَالْعَكْسُ إِذَنْ بَعَكَسَهُ وَلَا لِمَا
 مَنَعَتْ مُعْطَى عُلَمَا وَلَا لِمَا أُعْطِيَتْ مَا
 نَعُ وَلَا يَمْنَعُ مَا

أَعْطَيْتَهُ رَبِّي وَلَا مُقَرَّبٌ قَدْ عَلِمَا
لِمُبْعَدٍ أَبْعَدْتَهُ أَوْ مُبْعَدٌ قَرَّبْتَهُ
فَابْسُطْ عَلَيْنَا رَبَّنَا مِنْ بَرَكَاتِكَ هُنَا
وَرَحْمَاتِكَ وَمَنْ فَضْلِكَ وَالرِّزْقَ وَمَنْ
ثُمَّ النَّعِيمِ رَبَّنَا ذَاكَ الْمُقِيمِ هَبْ لَنَا
فَلَا يَزُولُ أَوْ يَحُورُ لِنَنَا لِنَطْمَحُ
لِلْعَوْنِ يَوْمَ الْعَيْلَةِ وَالْأَمْنِ فِي الْمَخَافَةِ
إِنِّي عَائِدٌ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا هُوَ لَكَ
خَلْقٌ وَمَا أَعْطَيْتَا وَشَرِّ مَا مَنَعْتَا
وَحَبِّبِ الْإِيمَانَ زِينَهُ وَالْعَصِيَانَ
كَرْهُهُ وَالْفُسُوقَا [وَفَرِّجَنَّ الضِّيْقَا]
وَالرَّاشِدِينَ اجْعَلْنَا مِنْ بَيْنِهِمْ أَلْحَقْنَا
بِالصَّالِحِينَ لَا نَكُنْ يَا رَبَّنَا مَمَّنْ فُتِنَ
وَمُسْلِمِينَ رَبَّنَا تَوَفَّنَا وَأَحِينَا
وَقَاتِلِ الْكُفَّارَا رَبِّي فَهُمْ جِهَارَا
قَدْ كَذَّبُوا رُسُلَكَ وَالصِّدْقَ عَنْ سَبِيلِكَ
سَبِيلُهُمْ رَبِّ اجْعَلْنَا عَلَيْهِمُ الرَّجْزَ الْمَحْنَ
مَعَ الْعَذَابِ رَبَّنَا يَا غَوْثَنَا وَعَوْنَنَا
فَقَاتِلِ الْكُفَّارَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَأَحْنُ

سرية بني أسد

تَشَجَّعَ الْكُفْرُ لَمَّا لِمُسْلِمِينَ عُلَمَاءَ
مِنْ نَكْبَةٍ بِأَحَدٍ فَصَارَ كُلُّ أَحَدٍ
يُحَدِّثُ النَّفْسَ بِأَنَّ يَقْتُلُ أَوْ يَنْهَبُ مَنْ
بَعَثَهُ الْإِلَهُ بِالْعَدْلِ جَلَّ اللَّهُ
فَاجْتَمَعَتْ بَنُو أَسَدٍ نَجَلِ خُزَيْمَةَ وَقَدْ
أَتَتْهُمْ سَرِيَّةُ سَقَتْهُمْ الرَّدِيَّةُ
فَانْهَزَمُوا وَتَرَكَوْا مَا لَهُمْ وَسَلَكُوا
مَسَالِكَ الْفِرَارِ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ
فَغَنِمَ الْبَعَثُ الْغَنِمَ وَإِبِلَ الْقَوْمِ وَلَمْ
يَلْقَوْا قِتَالًا فَآتَى بِهَا أَبُو سَلَمَةَ

بعث عبد الله بن أنيس

وَالْهُذَلِيُّ خَالِدٌ أَيضًا لَهُ مَقَاصِدُ
لِغَزْوِ دَارِ الْهَجْرَةِ أَتَى شَفِيعَ الْأُمَّةِ
خَبْرَهُ فَأَرْسَلَا نَجَلِ أَنْيسٍ قَائِلًا
اقْضِ عَلَيَّ فَآتَى بِرَأْسِهِ وَثَبَّتَا
بِأَنَّهُ أَعْطَاهُ عَلَامَةَ عَصَاهُ

بعث الرجيع

مِنْ قَارَةٍ وَمِنْ عَضَلٍ قَوْمٌ أَتَوْا عَلِيَّ عَجَلًا

جَاؤُوا مِنَ الرَّجِيعِ لَغَرَضٍ شَنِيعِ
 وَزَعَمُوا الدِّينَ انْتَشَرَ بَيْنَهُمْ وَقَدْ ظَهَرَ
 وَطَلَبُوا أَنْ يُرْسَلَ إِلَيْهِمْ مِنَ الْمَلَائِكَةِ
 مَنْ يُقْرِئُ الْقُرْآنَ وَيَنْشُرُ الْإِيمَانَ
 فَبَعَثَ الْهَادِي نَفَرًا هُمُ عَشْرَةٌ فِي الْمَعْتَبَرِ
 وَمَرْتَدٌ أَمِيرٌ أَوْ عَاصِمٌ جَدِيرٌ
 فَاسْتَصْرَخُوا الْحَيَانَ عَلَيْهِمْ فَبَانَا
 غَدْرَهُمْ وَالْمَكْرَ لِعَاصِمٍ وَالْأَمْرَ
 بَانَ لِمَنْ قَدْ أَمُنُوا لَوَعْدِهِمْ وَرَكَعُوا
 إِذْ أَسْرُوا خُبَيْبًا وَزَيْدًا النَّجِيبَا
 لِلْبَيْعِ فِي أَهْلِ الْحَرَمِ فَصَلَبَ الْخُبَيْبُ ثُمَّ
 كَذَلِكَ زَيْدٌ قَدْ قُتِلَ وَعَاصِمٌ فَمَا نَزَلَ
 مِنْ فِدْفِدٍ فِي صَحْبِهِ حَتَّى تَوَى أَكْرَمَ بِهِ

مأساة بئر معونة

تَزَامَنَّا مَعَ الرَّجِيعِ عَ قَبْلِ رَفْعِ الْحَرَجِ
 كَانَتْ مُصِيبَةُ النَّبِيِّ مِنْ بَعْدِهَا بِالْأَصْعَبِ
 سَبْعُونَ مِنْ قُرَاءٍ ذَا الْمَنْهَجِ الْوَضَاءِ
 قَدْ ذَهَبُوا غَدْرًا كَمَا بَعَثَ الرَّجِيعَ ظُلْمًا
 فَكَانَتِ الْفَجِيعَةُ فَظِيعَةً شَنِيعَةً

إِذْ جَاءَ عَامِرٌ مُلًّا عَبُّ الْأَسِنَّةِ إِلَى
 نَبِينًا فَمَا امْتَنَعَ عَنْ دِينِهِ وَمَا اتَّبَعَ
 وَقَالَ أَرْسَلْ مَعَنَا لِأَهْلِنَا رَاعٍ لَنَا
 يُقْرِئُنَا فَنَنْفِقَهُ مِنْهُ ، سَنَرَعِي حَقَّهُ
 وَذَا أَبُو الْبَرَاءِ جَارٌ وَذُو وِلَاءِ
 فَأَرْسَلَ السَّبْعِينَ مِنْ خَيْرَةِ الَّذِينَ
 قَدْ قَرَأُوا الْقُرْآنَا وَآمَنُوا إِيمَانَا
 فَبَعَثُوا حَرَامًا لِابْنِ الطُّفَيْلِ ، قَامَا
 بِقَتْلِهِ وَاسْتَنْفَرَا شَيْعَهُ وَغَدَرَا
 أَجَابَتِ الْعُصَيْيَّةُ وَرَعَلُ لِمَعْصِيَّةِ
 فَقَتَلُوا الْقُرَّاءَ جَمِيعَهُمْ فَبَاءَ
 بِالْخَزْيِ عَامِرٌ إِلَى لِقَاءِ رَبِّنَا عَلَا
 فَجَاءَ عَمْرُو الضَّمْرِيِّ يُخْبِرُ خَيْرَ الْبَشَرِ
 خَبَرَهُمْ وَقَدْ قَتَلَ مُسْتَأْمِنِينَ إِذْ نَزَلَ
 مَعَهُمَا لِيَثَارَا بِذَلِكَ مِمَّا قَدْ جَرَى
 لِقَوْمِهِ وَقَدْ وَا ذِينَ مُعَلِّمِ الْهُدَى

غزوة بني النضير

كَانَ مِنَ الْعُهُودِ قَدَمًا مَعَ الْيَهُودِ
 تَقَاسَمُ الدِّيَاتِ وَرَدُّ كُلِّ آتِ

بِالْمَكْرِ وَالْأَذْيَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ الَّتِي
لَمْ يَدْفَعُوا يَوْمَ أَحُدٍ عَنْهَا بِصَاعٍ أَوْ بَمَدٍّ
فَقَيْنَقَاعٌ لَمْ تَفِ أَمَّا النَّضِيرُ فَلَقَدْ
أَنَّ النَّبِيَّ قَدْ أَتَى إِلَيْهِمْ وَثَبَتَا
بِأَنَّهُ قَدْ وَجَدَا أَنَّهُمْ مِمَّا وَدَا
عَلَيْهِمْ نَصِيبٌ فَقَدِمَ الْحَبِيبُ
دَارَهُمْ وَطَلَبَا عَوْنًا فَقَالُوا مَرْحَبًا
لَكِنَّهُمْ تَأَمَّرُوا لَقَتْلَهُ وَمَكَّرُوا
فَجَاءَ جَبْرِيلُ إِلَى نَبِيِّنَا مِنَ الْعُلَى
مُنْبَأً بِمَا اخْتَمَرَ مِنْ كَيْدِ أَقْدَرِ الْبَشَرِ
وَقَدْ غَدَا وَشَيْكََا تَنْفِيذُ مَا قَدْ حَيْكََا
فَغَادَرَ الْمَكَانَا وَآثَرَ الْأَمَانَا
وَبَعَثَ الرَّسُولُ إِلَيْهِمْ يَقُولُ:
فَلْتَخْرُجُوا مِنْ دَارِي لَسْتُ لَكُمْ بِجَارٍ
وَبَعْدَ عَشْرِ مَنْ نَرَى فَقَطَّعَ رَأْسَهُ حَرَى
بَسِيفٍ عَدَلْنَا فَهَبْ كُلُّ النَّضِيرِ لِلْهَرَبِ
فَبَعَثَ الْمُنَافِقُ يَقُولُ لَا أُوَافِقُ
وَإِنِّي أَطَاعُ فِي الْقَوْمِ لَا تُرَاعُوا

وَعَطَفَانُ جَارٌ فَالْخَوْفُ مِنْكُمْ عَارٌ
فَبَعَثُوا رَسُولًا يُنَبِّئُ الرَّسُولًا
يَقُولُ لَسْنَا نَرَحُلُ فَمَا أَرَدْتُمْ فَاَفْعَلُوا
فَرَفَعَ التَّكْبِيرًا وَمَجَّدَ الْكَبِيرًا
نَبِيَّنَا وَأَمْرًا بِالزَّحْفِ حَيْثُ قَرَّرًا
قَتَلَهُمْ فَلَجَأُوا إِلَى الْحُصُونِ خَسُوا
فَضْرَبَ الْحِصَارًا عَلَيْهِمْ جَهَارًا
وَأَمَرَ النَّبِيُّ وَأَمْرَهُ سَنِيُّ
بِقَطْعِ لِيْنِهِمْ فِدْبَ رُعبٌ عَظِيمٌ وَذَهَبُ
وَهُمْ انْتَصَارِ رَأْسِ خِزْيِ النَّفَاقِ النَّحْسِ
فَأذَعَنُوا لِأَمْرِ جَيْشِ الْهُدَى وَالْبِرِّ
بِأَنْ يُغَادِرُوا وَيَتْرُكُوا سِلَاحَهُمْ ثَبَتَ
أَنَّهَمْ قَدْ خَرِبُوا بِيوتَهُمْ وَهَرَبُوا

غزوة بدر الثانية

وَبَيْنَمَا جَمَعَ أَحَدٌ يُذَمُّ ذَا وَذَا حُمِدُ
تَوَاعَدَ الْجَمْعَانَ بَدْرًا لِقَاءَ ثَانٍ
وَذَاكَ بَعْدَ عَامٍ يَكُونُ بِالتَّمَامِ
وَحَدَّثَتْ أُمُورٌ فِي بَعْضِهَا شُرُورٌ
وَبَعْضُهَا مَحْمُودٌ فَقَدْ جَلَّتْ يَهُودُ

وَقَدْ أَخَافَ الْعَرَبَا	مَنْ حَوْلَهُ وَأَرْهَبَا
نَبِيَّنَا الْأَعْدَاءَ	وَأَمَّنَ الْأَرْجَاءَ
وَهَيَّا اللَّقَاءَ	وَعَقَدَ اللَّوَاءَ
لِلْجَيْشِ أَعْطَاهُ عَلِيٌّ	وَمَجَّدَ الْمَوْلَى الْعَلِيَّ
وَأَبْنِ رَوَاحَةَ جَعَلَ	خَلِيفَةً ثُمَّ رَحَلَ
أَمَّا أَبُو سُفْيَانَ	وَوَعْدُهُ قَدْ حَانَ
فَهُوَ إِلَى مَجَنَّةٍ	مَرْحَلَةٌ مِنْ مَكَّةِ
وَصَلَ فِي أَلْفَيْنِ	ثُمَّ رَأَى فِي الْحَيْنِ
أَنْ يَتْرُكَ الْقِتَالَ	خَوْفًا وَلَكِنْ قَالَ
يَا قَوْمِ هَذَا الْعَامُ	قَحَطُ فَلَا نَلَامُ
مَتَى نَعُودُ مِنْ هُنَا	لِدَارِنَا مِنْ حِينِنَا
وَأَنْنِي لِرَاجِعٍ	فَلْتَرْجِعُوا فَطَاوَعُوا
أَمَّا النَّبِيُّ فَوَفَى	بِالْوَعْدِ ثُمَّ انْصَرَفَا
بِجَيْشِهِ وَقَدْ سَلِمَ	مِنْ كُلِّ كَيْدٍ وَغَنِمَ
بِالْبَيْعِ وَالْوَفَاءِ	وَرَهْبَةِ الْأَعْدَاءِ

غزوة دومة الجندل

مَنْ بَعْدَ بَدْرٍ اسْتَتَبَ	الْأَمْنُ وَهَابَتِ الْعَرَبُ
أَهْلَ الْمَدِينَةِ عَلَى	مَدَى شُهُورٍ نُقْلًا
مِنْ بَعْدِهَا بَأْنَا	هُنَاكَ مَنْ تَجَنَّى

بِدُومَةِ الْجَنْدَلِ قَدْ	جَمَعَ الْأَعْرَابَ وَجَدَ
يَقْطَعُ كُلَّ دَرْبٍ	وَمُعَلْنَا لِلْحَرْبِ
فَجَمَعَ الْقَوْمَ النَّبِيَّ	وَقَامَ يَفْدِيهِ أَبِي
بِغَزْوِهِمْ فَيَكْمُنُ	نَهَارَهُ وَيَظْعَنُ
لَيْلًا لَكَيْلًا تَعْلَمَا	بِهِ الْعِدَا فَتَسَلَّمَا
حَتَّى أَتَى لِدُومَةَ الْ	جَنْدَلِ وَهُوَ إِذْ يَحُلُّ
بِرَبْعِهَا لَمْ يَجِدْ	مِنْ أَهْلِهَا مِنْ أَحَدٍ
فَبَعَثَ الْخَيُْولَا	تُطَارِدُ الْفُلُولَا
وَعَنَمَ الْمَغَانِمَا	مِنْهُمْ وَعَادَ سَالِمَا
مُرَادِعَا لِلْأَمْنِ	حَذِيفَةَ بْنَ حِصْنِ

غزوة الأحزاب (الحنديق)

عَشْرُونَ هُمْ أَشْرَارُ	بَنِي النَّضِيرِ دَارُ
فِي الْعُرْبِ يَنْفُثُونَ	سُمَّ الْأَفَاعِي دُونَا
كَلَلٍ أَوْ دُونَ مَلَلٍ	حَتَّى إِذَا الْحَقْدُ اكْتَمَلَ
تَحْزَبُ الْأَحْزَابُ	تَقُودُهَا كِلَابُ
بَنِي النَّضِيرِ لِلْهَلَا	كُ فَالْيُنَا نَقْلَا
أَنْ قُرَيْشًا وَكُنَا	نَا وَمَنْ تَمَكَّنَا
مِنْ أَسَدٍ وَغَطَفَا	نَ وَسُلَيْمِ أَلْفَا
جَيْشًا يَقُودُهُ أَبُو	سُفْيَانَ ثُمَّ ذَهَبُوا

إِلَى الْمَدِينَةِ وَقَدْ غَرَّهُمْ ذَاكَ الْعَدَدُ
فَهُمْ أُلُوفٌ عَشْرَهُ وَذَاكَ فِيمَا ذَكَرَهُ
بَعْضُ الثَّقَاتِ أَكْثَرُ مِنْ كُلِّ مَنْ يُعْتَبَرُ
مَعَ النَّبِيِّ جَمَعَا إِلَى الشُّيُوخِ الرُّضَعَا
فَبَلَغْتَ أَخْبَارُ مَا جَمَعَ الْكُفَّارُ
نَبِينَا فَعَقَدَا مَجْلِسَ رَأْيٍ رَشَدَا
فِي الرَّأْيِ مِنْ أَشَارَا بِخَنْدَقٍ فَاخْتَارَا
خَيْرُ الْأَنَامِ مَا رَأَى سَلْمَانَ ثُمَّ بَدَأَ
مِنْ فَوْرِهِ فَأَوْعَزَا لِفِرْقَةٍ أَنْ تُنْجِزَا
بِالْحَفْرِ أَرْبَعِينَا ذِرَاعًا أَجْمَعِينَا
وَهَكَذَا لِكُلِّ عَشْرَةٍ بِالْمِثْلِ
وَشَارَكَ الرَّسُولُ فِي حَفْرِهِ يَقُولُ
لَاهُمْ عَيْشَ الْآخِرَةِ رَحْمَاكَ لِلْمُهَاجِرَةِ
كَذَاكَ لِلْأَنْصَارِ أُولِي النَّهْيِ الْأَخْيَارِ
وَوَهَّرْتَ آيَاتٍ لِلنُّورِ بَيِّنَاتٍ
فَجَفْرَةٌ وَصَاعُ وَشَبَعُ الْجِيَاعِ
أَلْفٌ كَذَلِكَ فَادِرُ بِحَفْنَةٍ مِنْ تَمْرٍ
قَدْ شَبِعُوا وَفَضْلًا مِنْ ذَا وَذَا عَنِ الْمَلَا
أَكْثَرُ مِمَّا كَانَا يَرُونَهُ عَيَانَا
وَاعْتَرَضَ الْقَوْمَ حَجْرٌ فَضْرِبُوا وَمَا انْكَسَرَ

فَدَاهُ أُمِّي وَأَبِي	ثُمَّ شَكَوَهُ لِلنَّبِيِّ
وَقَالَ إِنِّي لَأَرَى	ضَرْبَهُ فَكَبَّرَا
ضَرْبَ ثُمَّ أَخَذَا	مِنْ هَاهُنَا الشَّامَ كَذَا
وَقَالَ قَوْمٌ أَبْشَرُوا	مِنْ بَعْدِهَا يُكَبِّرُ
صَنَعَاءُ وَالشَّامُ هُمَا	أَعْطَيْتُ فَارِسَ كَمَا
سَاعَتَهَا صَارَ مَدْرُ	لَنَا وَذَلِكَ الْحَجَرُ
جَاءَ الْعِدَا فَرَكْنَا	وَمِنْ هُنَا وَمِنْ هُنَا
ثُمَّ رَسُولُ اللَّهِ	لَصَدَقَ وَعَدَ اللَّهُ
فَمُؤْمِنٌ لَا إِمَّعَهُ	وَكُلٌّ مَنْ كَانَ مَعَهُ
فَزَادَهُمْ تَسْلِيمًا	بَلْ صَدَّقُوا الرَّحِيمَا
أَمْرًا جَدِيدًا قَدْ جَرَى	وَبُهْتَ الْكُفْرُ يَرَى
لِلْعَرَبِ فِي حَرْبٍ لَهَا	إِذْ لَمْ يَرَوْهُ قَبْلَهَا
شَيْئًا مَخُوفًا يَتَّقَا	حِينَ رَأَوْا ذَا الْخُنْدَقَا
وَأَحْكَمُوا الْحَصَارَا	فَاسْتَكْبَرُوا اسْتِكْبَارَا
يَزَلُ حَيٍّ فِي الْخِضَمِ	أَمَّا قُرَيْظَةُ فَلَمْ
مِنَ الْعُهُودِ مَا مَضَى	يَحْتِثَهَا لَتَنْقُضَا
خَبَثُهُمْ بئسَ الْمَلَا	مَعَ النَّبِيِّ فَانْجَلَى
وَاخْتَلَطَ النَّهَارُ	وَزَاغَتِ الْأَبْصَارُ
نَ خَسُّوا وَمَحَقُوا	بِاللَّيْلِ وَالْمُنَافِقُوا
دَاخِلَهُمْ مِنَ الْعَفْنِ	قَدْ أَظْهَرُوا الَّذِي كَمَنْ

فَأَرْجَفُوا إِرْجَافًا لَيَنْشُرُوا الْخَلَافًا
وَزَعَمُوا النَّبِيَّا وَرَبَّنَا الْعَلِيَّا
مَا وَعَدَا إِلَّا غُرُو رَأَى كُتُبُوا وَخَسَرُوا
وَلَمْ يَكُنْ جَيْشُ الْعَدَا لَذَا الْحَصَارِ مَهْدَا
فَسَمُّوهُ وَاسْتَقَرُّ رَأَيْهِمْ أَنْ لَا مَفْرُ
مِنْ أَفْتِحَامِ الْخَنْدَقِ فَنَفَّذَ الْأَمْرَ الشَّقِي
عَمَرُو بَنَ عَبْدِ وَدِّ فِي نَفَرِ ذِي جَدِّي
نَازَلَهُ عَلِيٌّ فَهَلَكَ الشَّقِيُّ
أَمَّا رَفِيقَاهُ فَقَدْ فَرَا وَمَا عَلَى أَحَدٍ
لَوَى ضِرَارًا لَا وَلَا عَكْرَمَةً بَلْ خُذَلَا
ذَانِ فَآثَرَا النَّجَا مُدْبِرِينَ خَرَجَا
مِنْ حَيْثُ كَانَا أَفْتِحَمَا فَهَرَبَا لِيَسْلَمَا
وَبَقِيَ الْحَالُ تَنَا ضِحًا بِنَبْلِ زَمَنَا
حَتَّى أَرَادَ اللَّهُ نَصْرًا لِمُصْطَفَاهُ
أَمَنَ بِاللَّهِ الْفَتَى نَعِيمٌ ثُمَّتْ أَتَى
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ مُسَلِّمًا لِلَّهِ
وَقَالَ مُرْنِي قَالَ مَا يَفْعَلُ فَرْدٌ أَسْلَمَا
فَخَذَلْنَا عَنَّا إِنْ اسْتَطَعْتَ إِنَّا
نَرْجُو مِنَ الْقَدِيرِ نَصْرًا عَلَى النَّفِيرِ
جَاءَ إِلَى الْيَهُودِ بِمَظْهَرٍ وَدُودِ

وَقَالَ إِنِّي كَمَا عَلَّمْتُمْ مُقَدَّمَا
 لِنَاصِحٍ مُّحِبٍّ قَالُوا وَنَعَمْ الْحَبُّ
 فَقَالَ أَنْتُمْ هُنَا وَالْجَيْشُ إِمَّا ظَعْنَا
 مِنْ هَاهُنَا عَنْكُمْ غَدَاً لَأَقِيْتُمْ مُحَمَّدًا
 مُنْفَرِدِينَ فَظَفَرُوا بِكُمْ فَقَالُوا مَا الْمَفْرُ
 قَالَ خُذُوا رَهَائِنَا مِنْهُمْ فَقَالُوا حَسَنًا
 رَأَيْتُ ثُمَّ شَمَّرَا وَلَقُرَيْشٍ حَذْرًا
 وَغَطَفَانَ قَائِلًا فَلْتَحْذَرُوا الْأَرَاذِلَا
 لِأَنَّهُمْ قَدْ رَجَعُوا عَنْ وَعَدِهِمْ وَأَجْمَعُوا
 عَلَى اجْتِلَابِ عَدَدٍ مِنْكُمْ إِلَى مُحَمَّدٍ
 فَطَلَبَ الْأَحْزَابُ أَنْ تَهْجُمَ الْكِلَابُ
 وَيَهْجُمُوا فَطَلَبَ آلُ يَهُودٍ رَهْنًا فَحَصَلَ
 بِذَلِكَ التَّسْلِيمُ لِمَا رَوَى نَعِيمٌ
 لَهُؤُلَا وَهَؤُلَا وَهَكَذَا تَخَاذِلَا
 وَهَاجَ ثُمَّ مَاجَا جَمَعَهُمْ وَرَاجَا
 بَيْنَهُمْ ذَاكَ الْخَبَرَ نَارَ الْهَشِيمِ وَأَنْتَشَرَ
 وَجَاءَتِ الْجُنُودُ أَرْسَلَهَا الْمَعْبُودُ
 عَلَيْهِمْ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُنْدَ ذِي الْعُلَى
 وَهَكَذَا عَمَّ الْفَزَعُ وَهَبَّ رِيحٌ فَاقْتَلَعَ
 خِيَامَهُمْ فَجَبُنُوا وَقَرَّرُوا أَنْ يَظْعَنُوا

فَأَرْسَلَ الرَّسُولُ رَسُولَهُ يَقُولُ
انظُرْ لَنَا مَا الْخَبْرُ فَجَاءَهُ يُبَشِّرُ
بِمَا رَأَى مِنْ فِرَا رِ كُلِّ مَنْ قَدْ كَفَرَ
وَوَحَّدَهُ الْعَلِيِّ حِينَ دَعَا النَّبِيَّ
هَزَمَهُمْ تَعَالَى وَزَادَهُمْ خَبَالًا

غزوة بني المصطلق

عَلِمَ خَيْرٌ مُتَّقٍ جَمَعَ بَنِي الْمُصْطَلِقِ
جَمَعَهُمْ لِحَرْبٍ أَفْضَلَ مِنَ لِّلْعُرْبِ
وَالْعَالَمِينَ أَرْسَلًا فَجَمَعَ الْأَفْضَالَ
مَنْ صَحَبَهُ فَخَرَجُوا لِحَرْبِهِمْ وَنَهَجُوا
نَهَجَ الْمَبَاغِتَةِ فِي مَا عَنْهُمْ قَدْ اصْطَفَى
وَالْقَوْمُ غَافِلُونَ ثُمَّ عَلَى الْمُرَيْسِيِّ هَجَمَ
خَيْرُ الْوَرَى فَمَا وَجَدَ إِذْ هَرَبُوا مِنْهُمْ أَحَدًا
فِي وَجْهِهِ فَغَنِمَا إِبِلَهُمْ وَالْغَنِمَا
ثُمَّ سَبَى السَّبَايَا أَفْضَلَ ذَا الْبَرَايَا
ثُمَّ اصْطَفَى جَوِيرِيَهُ نَبِينَا صَارَتْ هِيَهُ
أُمَّ لَنَا فَعَتَقَا قَبِيلَهَا أَهْلُ التَّقَى
وَفِي الْمُرَيْسِيِّ ظَهَرَ قُبْحُ النِّفَاقِ وَانْتَشَرَ
فَابْنُ أَبِي سَلُولٍ يَقُولُ فِي الرَّسُولِ
لَنُخْرِجَنَّهُ غَدًا خَابَ الْخَسِيسُ إِذْ غَدَا

يَمْنَعُهُ أَنْ يَدْخُلَا طَيِّبَةَ نَجْلِهِ بَلَى
وَذَاكَ عِنْدَمَا جَرَى بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ هُرَا
مِنَ الْخِصَامِ بِسَبَبِ دَعْوَةِ جَهْلٍ فِي الْعَرَبِ
وَبِالرَّحِيلِ أَمْرًا مُهَجِّرًا خَيْرَ الْوَرَى
لِيُشْغَلَ الْأَقْوَامَا فَيَتْرُكُوا الْمَلَامَا
وِظَلَّ بَاتٍ وَغَدَا يَسِيرٌ حَتَّى بَرَدَا
مَا فِي النُّفُوسِ مِنْ أَثَرِ قَوْلِ مُنَافِقٍ فَجَرِ
وَأَفْكَ الْأَفَّاكُو نَ يَوْمَهَا فَلَكَوَا
عَرَضَ الْحِصَانَ الْأَفْضَلَ بَلْ عَرِضَ خَيْرِ مُرْسَلِ
فَقَدْ غَدَتْ لِلْحَاجَةِ عَائِشٌ حَوْلَ السَّاحَةِ
فَفَقَدَتْ عَقْدًا لَهَا فَغَادَرَتْ مَحَلَّهَا
تَبَغِيهِ حَيْثُ رَحَلَا مِنْ بَعْدِهَا عِنَهَا الْمَلَا
فَجَلَسَتْ تَنْتَظِرُوا رُجُوعَهُمْ إِنْ ذَكَرُوا
مَكَانَهَا فَرَقَدَتْ وَاسْتَيْقَظَتْ إِذْ سَمِعَتْ
صَفْوَانَ حِينَ اسْتَرْجَعَا مُنْدَهَشًا لِمَا وَعَى
أَنَّ الَّتِي يَرَى هُنَا عَرَسَ النَّبِيِّ فِدْنَا
يُنِيخُ ثُمَّ لَمْ يَقُلْ شَيْئًا لِتَرْكَبَ نَقْلُ
أَنَّ رَكِبَتْ فَاَنْطَلَقَا وَلَمْ يَكُنْ قَدْ نَطَقَا
أَوْ نَطَقَتْ حَتَّى أَتَى بِهَا إِلَى الْجَيْشِ مَتَى
تَهَيَّؤُوا لِلْمَنْزِلِ فَخَاضَ كُلُّ مِقْوَلِ

لِّلسُّوءِ فِي الشَّنَاعَةِ وَالْإِفْكَ تَلْكَ السَّاعَةِ
 وَفِي الْمَدِينَةِ انْتَشَرَ بُهْتَانُ كُلِّ مَنْ فَجَرَ
 وَلَمْ تَكُنْ تَدْرِي وَلَا تَرَى مِنَ الْأَمْرِ خَلَا
 أَنَّ النَّبِيَّ لَمْ يَكُنْ كَمَا تَعَوَّدْتَهُ مِنْ
 حَنَانِهِ إِذْ تَشْتَكِي وَذَاتَ يَوْمٍ تَتَكِي
 عَلَى رَفِيقَةِ بَدْرٍ مِنْهَا الَّذِي أَجْلَى الْخَبْرِ
 فَاسْتَأْذَنْتُ خَيْرَ الْأَنَا مَ أَنْ تَكُونَ زَمَنًا
 بِبَيْتِ أَهْلِهَا إِلَى زَوَالِ مَا قَدْ حَصَلَ
 مِنْ مَرَضٍ مِنْ أَثَرِ عَنَاءِ ذَلِكَ السَّفَرِ
 وَهِيَ تُرِيدُ الْخَبْرًا مِنْ أُمَّهَا وَمَا تَرَى
 فِي أَمْرِهَا فَذَكَرْتُ لَهَا كَلَامًا عَلِمْتُ
 مِنْهُ الْحَقِيقَةَ وَلَمْ تَكُنْ تُصَدِّقْ وَثَمَّ
 جَاءَ الرَّؤُوفُ سَائِلًا عَنْ حَالِهَا قَالَتْ أَلَا
 يُجِيبُهُ عَنِّي أَحَدٌ؟ فَسَكَّتُوا أَمَا الصَّمَدُ
 فَأَنْزَلَ الْقُرْآنَا يُبْرِئُ الْحَصَانَا
 فَخَسِيَ النَّفَاقُ وَوَيْدَ الشَّقَاقُ
 وَحَدًّا لِلْقَذْفِ نَفْرٍ قَدْ فَجَرُوا فِيمَنْ فَجَرَ

سرايا بين المريسيع والحديبية

بَعْدَ الْمُرَيْسِيْعِ بَعَثَ بَعْضَ الْبُعُوثِ فَحَدَّثَ
 أَنَّ بَعَثَ ابْنَ عَوْفٍ لِمَعْشَرٍ مَعْرُوفٍ

وَهُمْ بَنُو كَلْبٍ وَقَدْ أَسْلَمَ جَمْعُهُمْ وَرَدَّ
أَنَّ ابْنَ عَوْفٍ قَدْ نَكَحَ بِنْتَ رَئِيسِهِمْ وَصَحَّ
أَنَّ عَلِيًّا قَدْ بُعِثَ إِلَى بَنِي سَعْدٍ يَحْتِ
سَيْرًا إِلَيْهِمْ يَكْمُنُ نَهَارَهُ وَيَظُنُّ
بِاللَّيْلِ حَتَّى بَاغَتَا جَمْعَهُمْ وَثَبَتَا
أَنَّ سَرِيَّةً إِلَى وَادِي الْقُرَى قَدْ جَعَلَا
قَائِدَهَا الصِّدِّيقُ وَهُوَ بِهَا حَقِيقُ
وَقِيلَ بَلْ زَيْدُ بْنُ حَا رِثَةً ذَا مَا رَجَحَا
لَلْقَوْمِ مِنْ فِزَارِهِ قَدْ أَجْمَعُوا الْحَقَارَةَ
فَسَاقَهُمْ إِلَى النَّبِيِّ بَيْنَ أَسِيرٍ وَسَبِي

صلح الحديبية

رَأَى مَنَامَ حَقٍّ يَوْمًا نَبِيُّ الْحَقِّ
بِأَنَّهُ قَدْ يَمَّمَا وَصَحْبُهُ فَقَدَمَا
عَلَى الْحَرَامِ فَاغْتَمَرَ حَلَقَ بَعْضٌ وَأَقْتَصَرَ
بَعْضٌ عَلَى التَّقْصِيرِ فِي رُؤْيَاةِ الْبَشِيرِ
فَأَخْبَرَ الصَّحْبَ بِمَا رَأَى وَكُلُّ سَلَّمَا
بِأَنَّ ذَاكَ وَقَعُ ذَا الْعَامِ حَيْثُ سَارَعُوا
فَاسْتَنْفَرُوا الْأَعْرَابَا وَغَسَلَ الثِّيَابَا
وَخَرَجُوا لِلْعُمْرَةِ وَهُمْ بِتِلْكَ السَّفَرَةِ
أَلْفٌ تَزِيدُ أَرْبَعَا مِنَ الْمِئِينَ سُرْعَا

بِلا سِلَاحٍ غَيْرِ مَا	لِرَاكِبٍ قَدْ عَلِمَا
وَقَلَّدَ الْهَدْيِ النَّبِيَّ	بِذِي الْحَلِيفَةِ أَبِي
فِدَاؤُهُ وَأَشْعَرَا	وَسَاقَهُ مُعْتَمِرًا
ثُمَّ أَتَاهُ الْخَبْرُ	بِأَنَّ قَوْمًا قَرَرُوا
صَدَّ النَّبِيَّ فَجَمَعَ	صَحَابَهُ ثُمَّ اسْتَمَعَ
لِرَأْيِهِمْ وَسَأَلَا:	أَلَا تَرَوْنَ الْأَفْضَالَ
لِحَالِنَا أَنْ نَقْصِدَا	عُمَرَتَنَا فَإِنْ بَدَا
مِنْهُمْ لَنَا صَدٌّ فَقَدْ	صَارَ قِتَالُهُمْ سَدَدٌ؟
أَقْرَبَ ذَا فَرِيقٍ	مَنْ بَيْنَهُ الصِّدِّيقُ
فَوَكَّلَ الرَّفِيقَا	وَوَغَيْرَ الطَّرِيقَا
أَمَّا قَرِيشٌ فَلَقَدْ	عَقَدَتِ الْعَزْمَ لَصَدِّ
وَفَدَّ وَخَيْرِ دَاعٍ	عَنْ أَشْرَفِ الْبِقَاعِ
فَنَزَلَتْ بِذِي طُوًى	وَأَخْرَجَتْ جَيْشًا حَوَى
لِمَائَتَيْنِ فَارِسَا	مَعَ خَالِدِ مُنَافِسَا
مُعْتَرِضًا بَعَثَ الْهَدْيَ	مُنَاوِنًا حَيْثُ بَدَا
مُوَازِيًا تَحْيِينَا	فُرْصَتَهُ لِيَطْعَنَا
فِي الظُّهْرِ عِنْدَ الْغَفْلَةِ	لَوْأَ غَفَلُوا فِي لِحْظَةِ
لَكِنَّ وَحْيَ اللَّهِ	عَلَى رَسْرَلِ اللَّهِ
نَزَلَ بِالصَّلَاةِ	فِي الْخَوْفِ لِلنَّجَاةِ
فَفَوَّتَتْ عَلَى الْعَدَا	فُرْصَتَهُمْ لِلْإِعْتِدَا

وَسَارَ رَكْبُ الْحَقِّ بِنُورِ رَبِّ الْخَلْقِ
حَتَّى أَتَى الْمَرَارَا فَبَرَكَتِ نَهَارَا
هُنَاكَ نَاقَةُ النَّبِيِّ فَادَّتْهُ أُمِّي وَأَبِي
فَقَالَ مَنْ قَدْ أَرَكَسَا لَلْفِيلِ يَوْمًا حَبَسَا
نَاقَتَنَا مَاذَا الْخُلُقُ خَلَقَهَا وَإِنَّ حَقَّ
عَلَيَّ إِنْ أَتَوْا بِمَا مِنَ الْأُمُورِ عَظَمَا
لِحُرْمَاتِ اللَّهِ أَقْرَهُ وَاللَّهِ
ثُمَّ إِلَى حَوْضِ قَلِي لِمَاؤُهُ بِالْمَنْزِلِ
عَمَدًا فَاسْتَقُوا فَغِي ضِ الْمَاءِ أُعْطِيَ الْمُبْتَغِي
سَهْمًا رَمَاهُ فِيهِ فَالْمَا جَرَى لِفِيهِ
وَبَدَأَ السَّاعُونََا لِلصَّلْحِ يَقْدَمُونََا
عَلَى النَّبِيِّ أَقْبَلَا بِدِيلٍ يُنْذِرُ الْمَلَا
فَقَالَ أَفْضَلُ الْوَرَى جِئْتُكُمْ مُعْتَمِرَا
وَلَمْ أَجِئْ مُقَاتَلَا فَإِنْ تَشَأْ قُرَيْشُ لَا
تَكُونُ حَرْبٌ أَبَدَا وَإِنْ أَرَادُوا الرِّشْدَا
فَلْيَدْخُلُوا فِي مَا دَخَلَ غَيْرَهُمْ فِيهِ حَصَلَ
أَوْ فَضَّلُوا الْقِتَالََا فَوَالَّذِي تَعَالَى
بِعَثْنِي لَا أَتْرُكُ ذَا الْأَمْرِ حَتَّى أُدْرِكَُ
مَدَاهُ أَوْ يَدُ رَكْنِي مَوْتِي وَمَا إِنْ أَنْثَنِي
ثُمَّ رَسُولَا آخِرَا وَكَانَ شَخْصًا غَادِرَا

فَقَالَ خَيْرُ مُرْسَلٍ كَمَثَلِ مَا لِلأَوَّلِ
قَدْ قَالَ ثُمَّ يُقْبَلُ بَعْدَ الْحَلِيسِ الْأَعْقَلِ
فَقَالَ إِذْ رَأَهُ مِنْ عَزَّةِ مَوْلَاهُ
أَتَاكُمْ مِنْ أَنْتَمِي لِمَنْ لِبُدْنِ عَظْمَا
فَاسْتَقْبَلُوهُ بِالْإِبْلِ مُرْسَلَةٌ وَكَانَ كُلُّ
مِنْهُمْ يَلْبِي فَرَجَعُ لِلْقَوْمِ بَعْدَمَا أَفْتَنَعُ
بِأَنَّهُمْ لَنْ يَفْلَحُوا بَصَدِّهِ أَوْ يَصْلِحُ
إِرْجَاعُ سَيِّدِ الْوَرَى وَقَدْ أَتَى مُعْتَمِرَا
وَعِنْدَهَا قَالَ الْفَتَى عُرُوةُ يَا قَوْمِ أَتَى
هَذَا بِرُشْدٍ يَنْفَعُ أَلَا دَعُونِي أَسْمَعُ
فَجَاءَهُ مُحَاوِرَا مُجَادِلًا مُنَاوِرَا
ثُمَّ إِلَى الْقَوْمِ رَجَعُ مُنَاصِحًا فَمَا وَقَعُ
أَمَامَهُ قَدْ أَخْبِرَا بِهِ جَمِيعًا، ذَكَرَا
بِأَنَّ مَا قَدْ عَايْنَا مِنْ طَاعَةِ الْقَوْمِ هُنَا
لَمْ يَرْقُطْ لِأَحَدٍ لَهُ نَظِيرٌ فِي بَلَدٍ
وَقَدْ أَتَاكُمْ يَعْضُ رُشْدًا فَلَا تَعْتَرِضُوا
لَمْ يَرْضَ ذَا بَعْضِ الشَّبَا بِ الطَّائِشِينَ فَأَبَى
جَمَاعَةٌ فَخَرَجُوا لَيْلًا فَلَمَّا عَرَجُوا
عَلَى مُعَسْكَرِ الْهُدَى حَبَسَهُمْ مَنْ اهْتَدَى
إِلَيْهِمْ مِنَ الْعَسَسِ وَذَاكَ قَائِدُ الْحَرَسِ

وَهُوَ الْوَفِيُّ وَالْبَطْلُ ثُمَّ أَتَى بِهِمْ فَحَلَ
 وَثَاقَهُمْ خَيْرَ الْبَشَرِ الْأَرَأْفُ الْأَرْحَمُ الْأَبْرُ
 ثُمَّ دَعَا سَفِيرًا يَبْعَثُهُ خَبِيرًا
 فَاخْتَارَ أَوْلَىٰ عُمَرَ لَكِنَّهُ قَدْ اعْتَذَرَ
 وَقَالَ خَيْرٌ مِنْ سَعَى فِي الْأَمْرِ عُثْمَانُ دَعَا
 إِذْ ذَاكَ عُثْمَانَ النَّبِيَّ لِمَا لَهُ مِنْ نَسَبِ
 فِي الْقَوْمِ وَالْأَيْدِي بَيْنَ قُرَيْشِ الْوَادِي
 فَجَاءَهُمْ عُثْمَانُ مُحَاوِرًا فَكَانُوا
 فِي صَفِّهِ جَمِيعًا لَكِنْ هُنَا أُذِيعَا
 فِي جَيْشِ أَفْضَلِ الرَّسُلِ بِأَنَّ عُثْمَانَ قُتِلَ
 وَذَا لِأَنَّ الْقَوْمَا قَدْ أَخْرَوْهُ يَوْمًا
 وَعِنْدَهَا دَعَا النَّبِيَّ لِبَيْعَةٍ فِي الْكُتُبِ
 قَدْ عُرِفَتْ بِبَيْعَةٍ رِضْوَانِ إِذْ فِي السُّورَةِ
 بِشَّيْرِهِ مَوْلَاهُ بِمَا ارْتَضَاهُ اللَّهُ
 عَمَّنْ بَظَلَّ الشَّجَرَةَ بَايَعَ خَيْرَ الْبَرَرَةِ
 وَعَرَفَتْ قُرَيْشٌ أَنَّ لَا بُدَّ مِنْ حَلِّ حَسَنِ
 يَرْضِي الْمَلَا وَلَا تُرَى قُرَيْشٌ فِيمَنْ قُهِرَا
 فَأَرْسَلَتْ سُهَيْلًا وَحَمَلَتْهُ قَوْلًا
 أَنْ يَرْجِعَ الرَّسُولُ ذَا الْعَامِ لَا تَقُولُ
 الْأَعْرَابُ أَنْ قَدْ دَخَلَا مَكَّةَ عُنُودًا فَلَا

تَرَى لَنَا مَا كَانَا تَرَى لَنَا مَا كَانَا
فَقَالَ إِذْ رَأَهُ فَمَنْ خَصَّهُ مَوْلَاهُ
بُنْرَهُ قَدْ سَهَلَا أَمْرُكُمْ فَأَقْبَلَا
سَهِيلٌ يَعْرِضُ عَلَيَّ خَيْرِ الْأَنَامِ وَالْمَلَا
أَنْ يَرْجِعُوا ذَا الْعَامَا وَبَعْدَهُ إِنْ رَامَا
أَتَوْا فَيَمْكُثُوا ثَلَاثًا ثَاثًا وَالسَّلَاحُ مِثْلَا
هُوَ السُّيُوفُ تُحْتَسَبُ وَلِيَحْفَظُوهَا فِي الْقَرَبِ
وَالْحَرْبُ عَشْرًا تُوقَفُ وَأَيُّ شَخْصٍ يَعْرِفُ
بِأَنَّهُ فِي هَؤُلَاءِ أَوْ هَؤُلَاءِ دَخَلَا
بِالْعَهْدِ مِنْهُمْ يُعْتَبَرُ وَمَنْ أَرَادَ بِالْأَثَرِ
دَخُولَ عَهْدٍ دَخَلَا وَمَنْ قَرِيْشٍ مِنْ إِلَيَّ
مُحَمَّدٌ فَرِيْرِدُ لَا الْعَكْسُ هَكَذَا وَرَدُ
وَبَيْنَمَا الْكِتَابُ يَكْتُبُهُ الْكِتَابُ
جَاءَ بِقَيْدٍ يَرْسُفُ مَنْ بَاهْتِدَاءٍ يُعْرِفُ
فَرَدَّهُ مُطْمَئِنًّا لَهُ النَّبِيُّ وَهَنَا
أَتَتْ نِسَاءً فَأَبَى إِرْجَاعَهُنَّ مُعْرَبَا
عَنْ كَوْنِ ذَلِكَ لَمْ يَرِدْ فِي الْعَهْدِ وَالْعَهْدُ حَمْدُ
ثُمَّ النَّبِيُّ قَدْ أَمَرَ بِالنَّحْرِ فَارْتَابَ النَّفْرُ
وَلَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ فَقَامَ يَشْكُو مَا وَجَدُ
مِنْهُمْ لِأُمَّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ الْحَقَّ أَعْلَمَهُ

أَنَّ الصَّحَابَةَ رَأَوْا طَاعَةَ أَمْرِكَ فَكُمُّ
لِلنَّحْرِ حَلْقًا يَحْلُقُوا أَنَّ الَّذِي كَانَ أَمْرٌ
صَوَابُهُ فَأَقْبَلُوا أَوْ كَادَ بَعْضُ بَعْضًا
وَصَعِبَ الْأَمْرُ عَلَيَّ أَنْ نَزَلَ الْقُرْآنُ
مِنْ بَعْدِهَا عَلَيَّ حَذِرٌ وَحِينَ لِلصُّلْحِ اطمأنَّ
يَنْشُرُ دِينَ الْحَقِّ فَبَعَثَ الرَّسُلَ إِلَيَّ
إِلَى النَّجَاشِيِّ كَتَبَ ثُمَّ إِلَيَّ الْمُقَوْسِ
وَلَمْ يَكُنْ قَدْ بَعْدًا بَغْلَتَهُ دُلْدُلٌ مَعَ
وَالْمَلِكِ الْغَشُومِ مَزَقَ مَزَقَ الْعَلِيِّ
بِالْوَحْيِ أَنَّهُ قُتِلَ أَنَّ النَّبِيَّ أَخْبَرَ
مَشَقَّةً وَمَا أَبَوْا بِالنَّحْرِ يَنْحَرُوا وَضَمُّ
وَعِنْدَهَا تَحَقَّقُوا خَيْرُ الْوَرَى بِهِ ظَهَرَ
حَلْقًا وَنَحْرًا يَقْتُلُ رَضِيَ وَحِبًّا مَحْضًا
عُمَرَ وَالْقَوْمِ إِلَيَّ مُبَشِّرًا فَكَانُوا
فَهَكَذَا كَانَ عُمَرَ أَرَادَ خَيْرَ الْخَلْقِ أَنْ
بَيْنَ الْوَرَى بِالرَّفْقِ مُلُوكِ الْأَرْضِ مَثَلًا
يَدْعُوهُ فَالْحَقُّ أَحَبُّ فَكَانَ كَالْمُسْتَأْنَسِ
وَمَا اهْتَدَى ثُمَّ هَدَى جَارِيَتَيْنِ وَامْتَنَعَ
كَسْرَى هُوَ الظُّلُومِ سُلْطَانَهُ لِيَنْجَلِي
عَلَى يَدِ ابْنِهِ نُقِلَ بِذَلِكَ سَاعَةَ جَرَى

وَالْقَيْصَرُ اسْتَبَانَا	عَلِمَ أَبِي سُفْيَانَا
فَعَرَفَ الْحَقَّ وَدَ	كَنَ حُبَّهُ الْمُلْكَ عَلَا
وَمُنْذِرُ الْبَحْرَيْنِ	أَمِنَ بِالْيَقِينِ
وَمَلِكُ الْيَمَامَةِ	طَمَعَ فِي الرِّيَاسَةِ
فَعَابَهُ وَرَفَضَا	ذَاكَ النَّبِيَّ الْمُرْتَضَى
وَالْحَارِثُ الْغَسَّانِي	لَمْ يَرْضَ بِالْإِيمَانِ
وَمَلِكَا عُمَانَ	ءَامَنَ بِالْقُرْآنِ
كِلَاهُمَا وَسَلَّمَا	لِلْحَقِّ حِينَ عَلِمَا

غزوة الغابة

مَعَ رَبَّاحٍ أَرْسَلَا	أَفْضَلَ مَنْ قَدْ أَرْسَلَا
إِبِلَ ظَهْرٍ تَرْتَعُ	وَمَعَهُ ابْنُ الْأَكْوَعِ
وَهُمْ كَذَلِكَ أَغَا	رَ ابْنَ الْفَزَارِيِّ وَبَغَى
فَاسْتَأَقَ كُلَّ الْإِبِلِ	وَقَتَلَ الرَّاعِي الْوَلِيَّ
إِذْ ذَاكَ صَاحَ سَلَمَهُ	هِيََا صَبَاحَ عِلْمَهُ
بِأَمْرِ رَبِّهِ النَّبِيِّ	فَدَاهُ أُمِّي وَأَبِي
وَلَمْ يَزَلْ سَلَمَةً	مُطَارِدًا يُبَكِّتُ
عَدُوَّهُ حَتَّى التَّحَقَّ	بِهِ النَّبِيُّ فَسَبَقَ
بَطْعَنَةً قَتَادَهُ	عَدُوَّهُ فَقَادَهُ
إِلَى الرَّدَى فَأَدْبَرَا	رَفَاقُ مَنْ قَدْ كَفَرَا
وَاسْتَرْجَعَ السَّرْحَ وَمَا	لَدَى الْعَدُوِّ غَنِمَا

نَبِينَا فَرَجَعَا بِالنَّصْرِ خَيْرٌ مِّنْ دَعَا

غزوة خيبر

خَيْبَرُ وَكَرُّ الدَّسِّ وَلَبَّ كُلُّ الرَّجْسِ
حَيْثُ بِهَا قَدْ اجْتَمَعَ خُبْتُ الْيَهُودَ وَاتَّسَعِ
فِيهَا التَّامِرُ عَلَى دِينَ الْهُدَى وَاكْتَمَلَا
وَكَانَ مِنْ ذَا الْبَابِ تَحَزَّبُ الْأَحْزَابُ
مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا يَحْتُثُّهُمْ مِّنْ كَمْنَا
بِهَا مِنَ الْيَهُودِ مُخَالَفِي الْعُهُودِ
لِذَا فَحِينَ أَمْنَا بِصُلْحِهِ نَبِينَا
جَانِبَ مَكَّةَ رَأَى أَحْمَدُ أَنَّ تَهِيَّآ
لَهُ الْمَنَاخُ لِيَضَعَ حَدًّا لِمَنْ بِهَا قَبَعَ
وَفِي الْحَدِيثِ قَدْ بَشَّرَ أَحْمَدُ الصَّمَدُ
بِمَغْنَمٍ قَدْ كَثُرَا وَكَانَ ذَاكَ خَيْبَرَا
فَخَرَجَ النَّبِيُّ وَجَيْشُهُ الْأَبِيُّ
وَهُوَ جَيْشُ الشَّجَرِ أَيُّ أَرْبَعٍ وَعَشْرِهِ
مِنَ الْمَعِينِ فَنَزَلَ سَاحَةَ خَيْبَرَ نَقَلَ
مِنْ نَقْلِ الْأَخْبَارَا أَنَّ النَّبِيَّ اخْتَارَا
لِرَايَةِ الْقِتَالِ فِي يَوْمِهِ الْمُوَالِ
مِنَ الرَّجَالِ رَجُلَا يُحِبُّهُ الْمَوْلَى عَلَا
وَهُوَ يُحِبُّ اللَّهَ فَكُلُّهُمْ رَجَاهَا

لِنَفْسِهِ أَمَّا الْعَلِيُّ فَسَاقَهَا إِلَى عَلِيٍّ
فَقَد دَعَاهُ أَحْمَدُ فَجَاءَ وَهُوَ أَرْمَدُ
فَبَصَقَ النَّبِيُّ فِي عَيْنَيْهِ عِنْدَهَا شُفِي
فَقَامَ بِالْأَمْرِ عَلَى أَحْسَنِ وَجْهِ.. نُقْلًا
أَنَّ عَلِيًّا قَتَلَ مَرْحَبَهُمْ وَأَنْتَقَلَ
إِلَى الْحِصُونِ يَفْتَحُ حِصْنَآ وَحَيْثُ نَزَحُوا
لِغَيْرِهِ يُبَادِرُ إِلَيْهِمْ يُحَاصِرُ
هَذَا وَذَلِكَ يُعْلِنُ هَزِيمَةً وَيُذْعِنُ
وَيَوْمَهَا رَأَى الْحَبِيْبُ جَعْفَرًا قَالَ النَّبِيُّ
أَبُكَ كُنْتُ أَفْرَحُ أَكْثَرَ أُمَّ مَا يَفْتَحُ
مَنْ خَيْبَرَ عَلَيْنَا مِنْ قَبْلِ مَا التَّقِينَا
وَمَكَرَتْ يَهُودُ وَمَكَرَهَا مَعَهُودُ
فَوَضَعَتْ سُمًّا لِأَحَدٍ مَدَّ بِلَحْمٍ فَافْتَضَحَ
لَأَنَّ مَا اللَّحْمُ أَقْرَبُ بِأَنَّهُ سُمٌّ ذَكَرَ
رَوَاتُهَا أَنَّ النَّذْرَا عَ حَذَرَتْ خَيْرَ الْوَرَى
وَاخْتَارَ لِلزَّوْجِ طَيِّبَةَ الْمِزْجِ
نَبِينَا صَفِيَّهُ وَجَعَلَ الْعَطِيَّةَ
مِنْهُ لَهَا الْعِتْقَ وَكَأَنَّتْ أَسْلَمَتْ هُنَالِكَ

عمرة القضية

لِعُمْرَةِ الْقَضِيَّةِ مُعَلِّمُ الْبَرِيَّةِ

خَرَجَ فِي صَحْبٍ كَرًا مِ بَعْدَ عَامٍ ذُكْرًا
 فِي الصُّلْحِ وَالْأَمَانِي وَمَعَهُ أَلْفَانِ
 وَبِالسَّلَاحِ خَرَجُوا كِي لَا يَكُونَ حَرْجٌ
 فَتَرَكَوهُ مَا عَدَا سَيُوفَهُمْ ثُمَّ لَدَى
 جَمَعَ مِنَ الْحُرَّاسِ مِنْ جَيْشِ خَيْرِ النَّاسِ
 ثُمَّ أَتَوْا فَشَرَعُوا يَعْتَمِرُونَ خَلَعُوا
 عَنِ الْمَنَاكِبِ مُهْرًا وَلَيْنَ يَدْرِي مَنْ حَضَرَ
 أَنَّهُمْ لَيْسُوا كَمَا أَشَاعَ مَنْ قَدْ زَعَمَا
 أَنَّهُمْ ضِعَافٌ وَهَكَذَا قَدْ طَافُوا
 ثُمَّ سَعَوْا بَيْنَ الصَّفَا وَأُخْتَهَا وَوَقَفَا
 جَمَعَ قُرَيْشٍ خَارِجًا مَكَّةَ حَتَّى خَرَجَا
 بَعْدَ ثَلَاثِ ظَافِرَا بِمَا أَرَادَ سَائِرَا
 نَبِيَّنَا وَالصَّحْبُ وَنَعْمَ ذَاكَ الرَّكْبُ
 وَكَانَ قَدْ تَزَوَّجَا مَيْمُونَةَ النَّبِيِّ جَا
 عَنِ الثَّقَافَةِ أَرْسَلَا جَعْفَرَ وَهِيَ نُقْلَا
 أَنْ جَعَلَتْ فِي النَّاسِ الْأَمْرَ إِلَى الْعَبَّاسِ

معركة مؤتة

أَرْسَلَ مِنَ بِالْبُشْرَى جَا لِعَظِيمِ بُصْرَى
 رَسُولُهُ فَاغْتَرَضَا ذَاكَ الرَّسُولَ وَقَضَى
 غَدْرًا عَلَى رَسُولِ مُحَمَّدٍ رَسُولِ

رَبِّ الْبَرِيَّةِ شُرْحَ	بَيْلِ الْأَثِيمِ فَاتَّضَحَ
لِلْمُصْطَفَى أَنْ قَدْ وَجَبَ	تَأْدِيبُ تِلْكَمُ الْعَرَبِ
وَالرُّومِ أَيْضاً فَجَمَعَ	لِذَلِكَ جَيْشاً مَا اجْتَمَعَ
قَبْلَ لَهُ نَظِيرُ	مَذْبُوعِ النَّذِيرِ
عَدَاةُ ثَلَاثَةَ	آلَافِ الْمُثَبَّتِ
أَنَّ النَّبِيَّ أَمَّراً	زَيْداً وَبَعْدُ جَعْفَراً
فَابْنَ رِوَاحَةَ وَبَعْدَ	ذَلِكَ الَّذِي اجْتَمَعَ
عَلَيْهِ أَمْرٌ مِنْ حَضَرَ	مِنْ جَيْشِ سَيِّدِ الْبَشَرِ
أَمَّا الْعَدُوُّ فَلَقَدْ	أَعَدَّ جَيْشاً لَا يُعَدُّ
لِمَا لَهُ مِنْ كَثْرَةِ	فَقَيْصَرٍ فِي مِائَةِ
أَلْفٍ مِنَ الرُّومِ يَضُمُّ	جَيْشاً مِنَ الْعَرَبِ عَرِمِ
ثُمَّ التَّقَى الْجَمْعَانَ	فَمَاتَ عَالِي الشَّانِ
زَيْدٌ وَبَعْدُ قُتْلًا	جَعْفَرَ ثُمَّ نَازِلًا
نَجَلُ رِوَاحَةَ فَلَمْ	يَزَلْ يُرْفِرُ الْعِلْمَ
بَيْنَ يَدَيْهِ حَامِلاً	لَهُ بِهِ مُقَاتِلًا
حَتَّى أُصِيبَ فَاتَّفَقَ	سَادَةُ تِلْكَمُ الْفِرْقِ
عَلَى الْأَمِيرِ خَالِدِ	سَيْفِ الْإِلَهِ الْخَالِدِ
فَكَانَ نَعَمَ الْقَائِدِ	إِذْ لَمْ يَزَلْ يُجَالِدِ
يُخَادِعُ الْعَدُوَّ	حَتَّى نَجَوْا وَهَوَّأَ
بِذَلِكَ نَالَ شَرْفًا	لِقَبِهِ إِذْ عُرِفَا

بِوَصْفِ سَيْفِ اللَّهِ مِنْ خَيْرِ خَلْقِ اللَّهِ
غزوة فتح مكة

صُلِحَ الْحُدَيْبِيَّةَ نَصًّا بِأَنَّ مَنْ كَانَ خَلَصَ
لِحَلْفِ قَوْمٍ كَانَا مِنْهُمْ عَلَى مَا كَانَا
فَحَالَفَتْ خُزَاعَهُ مِنْ خُصِّ الشَّفَاعَةِ
وَحَالَفَتْ بَكْرُ قُرَيْبٍ شَاءَتْمْ صَارَ كُلُّ حَيٍّ
مِنْ ذَيْنِ فِي أَمَانٍ بَذَا مِنَ الْعُدْوَانِ
مَنْ خَصَّمَهُ لَكِنَّمَا بَكْرُ رَأَتْ أَنْ تَهْجُمَا
عَلَى خُزَاعَةَ الَّتِي كَانَتْ هُنَا فِي غَفْلَةٍ
وَمَعَ بَكْرٍ شَارِكَا بَعْضُ قُرَيْشٍ ذَلِكَ
كَانَ بِهِ الْعَهْدُ انْتَقَضَ فَجَاءَ مِنْ حَثٍّ وَحَضٍّ
كُلُّ مَنْأَهُ نَصْرُ مَنْ ظَلَمْتَهُ بَكْرُ
مَعَ قُرَيْشٍ فَآتَى نَبِيَّنَا مِثْلَ الْفَتَى
رَأْسِ مَكَّةَ أَبِي سُفْيَانَ يَسْأَلُ النَّبِيَّ
تَجْدِيدَ عَهْدٍ يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ أَنَّهُمْ
قَدْ نَقَضُوهُ فَرَجَعَ بِخَيْبَةٍ مَعَ الْفَزَعِ
لِمَا رَأَى وَعَلِمَا مِمَّا عَلَيْهِ عَزَمَا
أَبْرُ كُلِّ الْخَلْقِ وَإِنَّهُ بِالْحَقِّ
قَبْلَ الْخُزَاعِيِّ عِلْمٍ بِالْوَحْيِ .. ذَلِكَ فَهُمْ
مِنْ كَوْنِهِ اسْتَعَدَّا نَبِيَّنَا وَجَدَّا

كَمَا حَكَاهُ الطَّبْرِي عَنْ أَمَّنَا الرَّزَّانِ
 رَوَايَةً لِلْخَبْرِ عَائِشَةَ الْحَصَانَ
 ثُمَّ أَتَى الْخُزَاعِي فَأَعْلَنَ اسْتِنْفَارًا
 يَشْكُو لِخَيْرِ دَاعٍ وَكَتَمَ الْأَخْبَارًا
 عَنْ أَيِّ وَجْهِ يُقْصَدُ وَهُوَ بِذَلِكَ يَجْهَدُ
 أَلَّا تَعِيَ فُرَيْشٌ حَتَّى يَصِيرَ الْجَيْشُ
 بِقُرْبِهَا فَتَخْضَعُ جُمُوعُهَا وَتَخْنَعُ
 وَقَدْ أَرَادَ حَاطِبٌ إِخْبَارَهُمْ بِكَاتِبِ
 مُحَذَّرًا فَأَخْبَرَ إِلَيْنَا خَيْرَ الْوَرَى
 بِأَمْرِهِ ثُمَّ اعْتَذَرَ فَقَبِلَ الْعُذْرَ الْأَبْرَ
 نَبِينَا مِنْ يَدْرِي بِمَا لِأَهْلِ بَدْرٍ
 وَمَنْهُمْ ابْنُ بَلْتَعَةَ فَمَا لَهُمْ قَدْ وَسَعَهُ
 ثُمَّ بِجَيْشِهِ خَرَجَ يَسْأَلُ رَبَّهُ الْفَرْجَ
 وَأَنْ يُعَمِّيَ عَلَيَّ مَكَّةَ حَتَّى يَنْزِلَا
 بِهَا فَيَحْقِنَ الدَّمَاءَ وَيُعِزَّ الْحَرَمَا
 وَغَادَرَ الْمَدِينَةَ تَحْفَهُ السَّكِينَةَ
 بِجَيْشِهِ الْمُظْفَرِ خَيْرَ جَمِيعِ الْبَشَرِ
 وَلَمْ يَزَلْ حَتَّى وَصَلَ لِقُرْبِ مَكَّةَ نَزَلَ
 إِذْ بِأَبِي سُفْيَانَ يَأْتِيهِ حَيْثُ كَانَ
 خَرَجَ يَلْمَسُ الْخَبَرَ فَاصْطَادَهُ عَلَى الْأَثَرِ

عَمَّ النَّبِيِّ فَآتَى بِهِ إِلَيْهِ ثَبَتَا
 أَنَّ النَّبِيَّ أَعْطَى أَمَانَهُ مِنْ أَخْطَا
 إِذَا أَتَى دَارَ أَبِي سُفْيَانَ قَالَهَا النَّبِيُّ
 أَوْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ أَوْ أَغْلَقَ دَارَهُ وَلَوْ
 كَانَ مِنَ الْكُفَّارِ طُرّاً سِوَى الْأَشْرَارِ
 أَوْلَيْكَ الْأَلَى هَدَرَ دِمَاءَهُمْ خَيْرُ الْبَشَرِ
 وَوَزَعَ الْجَيْشَ ثَلَاثَ فَتَرَ فَرَقَ فَدَخَلَ
 كُلُّ فَرِيقٍ مِنْ خَلَا طَرِيقٍ غَيْرِهِ إِلَى
 نُقْطَةِ الْإِلْتِقَاءِ بِخَيْرِ كُلِّ جَاءِ
 مِنْ رَبَّنَا بِالذِّينِ وَالْحَقِّ وَالْيَقِينِ
 وَدَخَلَ الْحَرَامَ مُطَاطِئاً تَمَامَا
 تَوَاضَعاً لِلَّهِ وَلَمْ يَكُنْ يُبَاهِ
 وَعِنْدَ ذَلِكَ أَوَّلُ مَا فَعَلَ الْمُبْجَلُ
 أَنْ كَسَرَ الْأَصْنَامَ وَأَبْطَلَ الْآثَامَا
 فَالْمَسْجِدَ الْحَرَامَ قَدْ سَادَهُ الْإِسْلَامُ
 ثُمَّ بَجُوفِ الْكَعْبَةِ نَبِيِّ هَذِي الْأُمَّةِ
 صَلَّى وَبَعْدَ خُطْبَا خَارِجَهَا فَرَعْبَا
 فِي الدِّينِ ثُمَّ بَيْنَا أَحْكَامَهُ وَهَاهُنَا
 أَظْهَرَ حِلْمًا لَا يُرَى لَهُ نَظِيرٌ فِي الْوَرَى
 فَقَدْ عَفَا وَأَطْلَقَا جَمْعَهُمْ وَأَعْتَقَا

وَنَشَرَ الصَّفْحَ فَعَمَّ دِينَ الْهُدَى تَلَكَ الْأُمَمَ
 وَكَانَ قَدْ هَدَرَ دَمًا تَسْعَةَ أَشْخَاصٍ فَتَمَّ
 إِعْدَامَ خَمْسَةِ وَمَا بَقِيَ مِنْهُمْ سَلَمًا
 بَعَفَوْ خَيْرَ الْخَلْقِ مِنْ ذَبْحِهِ وَالشَّنَقِ
 وَرَدَّ مِفْتَاحَ الْحَرَمِ لِحَائِزِيهِ فِي الْقَدَمِ
 وَقَالَ ذَا يَوْمٍ وَفَا وَيَوْمَ بَرٍّ وَصَفَا
 وَنَشَرَ السَّلَامَا وَحَرَّمَ الْحَرَامَا
 وَمَنَعَ الدِّمَاءَ وَقَالَ مَنْ قَدْ شَاءَ
 مِمَّنْ لَهُ قَدْ قُتِلَ ذُو رَحْمٍ أَنْ يُعْقَلَ
 أَوْ دَمٍ مَنْ قَدْ قَتَلَهُ أَرَادَ كَمَا كَانَ ذَاكَ لَهُ
 وَخَافَتِ الْأَنْصَارُ أَنْ يَقْعُدَ الْمُخْتَارُ
 عَنْهُمْ بِمَكَّةَ وَدَ كَنَّ الْوَفِيَّ قَالَ لَا
 يَكُونُ ذَاكَ أَبَدًا ثُمَّ الرَّؤُوفُ قَعْدَا
 تِسْعًا وَعَشْرًا جَدِّدَا دِينَ الْهُدَى وَبَدَّدَا
 كُلَّ الشُّرُورِ وَكَسَرَ الْأَصْنَامَ فَالْحَقُّ ظَهَرَ

غزوة حنين

فِي قَعْرِ أَوْطَاسٍ اجْتَمَعَ جَمْعُ هَوَازِنَ وَمَعَ
 جَمْعُ هَوَازِنَ جُمُوعًا عَ قَيْسِ عَيْلَانَ هُمُ
 وَمَنْ لَهُمْ يَنْتَسِبُ وَمَالِكًا قَدْ نَصَّبُوا
 فَقَادَ لِلدَّمَارِ جَمْعَهُمُ وَالْعَارِ

إِذْ سَاقَ كُلَّ الْمَالِ وَالزَّوْجِ وَالْأَطْفَالِ
 وَعِنْدَمَا جَاءَ الْخَبَرَ بَدَأَ إِلَى خَيْرِ الْبَشَرِ
 رَأَى بُشْرَى مَغْنَمِ مِنْ إِبِلٍ وَغَنَمِ
 وَقَدْ تَجَهَّزَ النَّبِيُّ فِي اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ أَبِي
 وَعَزَمَ خَيْرَ مُرْسَلِ عَلَى قِتَالِهِمْ جَلِي
 فَجَاءَ بِالرُّمَّةِ وَعَقَدَ الرَّايَاتِ
 ثُمَّ عَلَى الْكُفَّارِ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ
 هَجَمَ وَالْكَفَّارُ مِنْ مَكْمَنٍ أَغَارُوا
 عَلَى حُمَاةِ الدِّينِ فَهَزَمُوا فِي الْحِينِ
 لَكِنَّ خَيْرَ الْخَلْقِ لَمْ يَكُنْ لِيَهْزَمَ فِضْمِ
 نَدَاؤُهُ إِلَيْهِ مَنْ ثَبَتُوا لَدَيْهِ
 حَتَّى أَتَاهُ النَّصْرُ حَيْثُ اسْتَحَالَ الْأَمْرُ
 إِلَى انْهِزَامٍ لِأَحَقِّ بِالْكَفْرِ مُفْنٍ مَاحِقِ
 ثُمَّ تَفَرَّقَ الْعِدَا فَبَعْضُهُمْ قَدْ وَجَدَا
 بِنَخْلَةٍ وَالْبَعْضُ قَدْ جَعَلَ أَوْطَاسَ سَنَدِ
 وَجَلُّهُمْ بِالطَّائِفِ أَصْبَحَ مِثْلَ الطَّائِفِ
 فَلَا حَقَّ خَيْلِ النَّبِيِّ كَلَّا بِكُلِّ سَبَبِ
 قَدْ سَلَكَوهُ حَتَّى صَارُوا فُلُولًا شَتَّى
 وَمِنْ حُنَيْنٍ تَبِعَ آلُ مِنْهُمْ زَمِينِ لَجَبَلِ
 حِصْنِ ثَقِيفٍ فَمَكَثَ مُحَاصِرًا دَهْرًا وَبَثَ

بَيْنَهُمُ الرُّعْبَ وَدَ كُنْ شِدَّةَ الرَّمِي عَلَيَّ
 جَمَعَ الصَّحَابَةَ دَفَعَ لِلانْكَفَاءِ وَمَنَعَ
 مِنْ فَتْحِ حِصْنِ الطَّائِفِ فَعَادَ غَيْرَ خَائِفِ
 عَنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ وَقَالَ يَا إِلَهِي
 أَنْتَ كَثِيرُ الْمَنَنِ فَاهْدِ ثَقِيفًا وَأَتْنِي
 بِهَا وَقَدْ تَحَقَّقَا رَجَاؤُهُ وَصَدَقَا
 رَبُّ دَعَاهُ بِالرَّحِيمِ مِ وَالرُّؤُوفِ السَّمْحِ
 ثُمَّ الْغَنَائِمِ قَسَمَ بَعْدَ تَرَوْ حَيْثُ تَمَّ
 إِيشَارُ مِنْ تُوَلَّفَا بِجُلَّهَا فَعُورَفَا
 شَيْءٌ مِنَ الْوَجْدِ لَدَى أَنْصَارِ دِينَ أَحْمَدَا
 فَقَامَ فِيهِمْ فَخَطَبَ حَتَّى بَكَوْا بَيْنَ الْعَرَبِ
 وَقَالَ قَوْلُهُ تَقَا لُ دَائِمًا إِلَى اللَّقَا:
 لَوْ سَلَكَ الْأَنْصَارُ شَعْبًا يَرَى الْمُخْتَارُ
 يَسْأَلُكَهُ وَلَوْلَا هَجْرَتُهُ فَالْأَوْلَى
 بِهِ هُمُ اللَّهُمَّا فَارْحَمَهُمْ وَعُمَّا
 مَعَ بَنِي الْأَنْصَارِ حَفْدَةَ الْأَنْصَارِ

غزوة تبوك

بَعْدَ التَّحَامِ مُؤْتَهُ ثُمَّ خُضُوعِ مَكَّةَ
 عِلْمِ خَيْرٍ مِنْ دَعَا أَنْ هَرَقَلَ جَمْعًا
 جَيْشًا كَبْحَرِ طَامِ مِنْ لَخْمِ مَعَ جُذَامِ

وَالرُّومَ أَيْضًا يَقْصِدُ هَدَمًا لِمَا مُحَمَّدٌ
 بَنَاهُ مِنْ أَسَاسٍ دِينَ الْهُدَى لِلنَّاسِ
 وَكَانَ ذَلِكَ حِينَ قَا ظَ الْحَرِّ وَالظَّلِّ انْتَقَى
 جَمِيعٍ مِنَ اللَّدَعَةِ رَكْنَ لَا الْمَعْمَعَةَ
 وَالْعَامُ عَامُ عُسْرَةٍ وَالنَّاسُ فِي مَخْمَصَةٍ
 لَكِنْ مِنْ اصْطَفَاهُ هَادَ لَنَا مَوْلَاهُ
 كَانَ يَرَى مَا لَا يَرَا هُ غَيْرُهُ مِنَ الْوَرَى
 فَقَرَّرَ الْغَزْوَ وَقَدْ أَعْلَنَ مَا بِهِ قَصْدُ
 وَكَانَ قَبْلُ إِنْ أَرَا دَ جِهَةَ خَيْرِ الْوَرَى
 وَرَى وَلَمْ يُوْرِي فِي هَذِهِ لِلْعُسْرِ
 بَلْ قَدْ أَبَانَ الْقَصْدَا لَكِي يُثِيرَ الْجَدَا
 ثُمَّ عَلَى الْإِنْفَاقِ حَثٌ فَبَدَّلُوا وَلَوْ بَرَتْ
 مَتَاعَهُمْ كُلُّ هُنَا جَاءَ بِمَا تَمَكَّنَا
 مِنْهُ أَتَى الصَّدِيقُ بِكُلِّ مَا يُطِيقُ
 ثُمَّ أَتَاهُ يَجْرِي مُهْرَوْلًا بِشَطْرِ
 مَا عِنْدَهُ مِنْ مَالٍ عُمَرُ فِي رِجَالٍ
 كَمَثَلِهِ قَدْ أَنْفَقُوا وَطَالَمَا تَصَدَّقُوا
 وَمِنْهُمْ عُثْمَانُ صَارَ لَهُ مَكَانُ
 بِكَثْرَةِ الْإِنْفَاقِ أَمَّنَّهُ فِي بَاقِ
 أَيَّامِهِ فَلَا ضَرَرَ بَعْدَ بِمَا مِنْهُ صَدَرَ

وَمَعَ ذَا فَثَمَّ مَا مَن لَّمْ يَجِدْ فَآغْتَمَّا
 وَثُمَّ مَن تَخَلَّفَا مُنَافِقًا وَمَا وَفَى
 ثُمَّ تَخَلَّفَ ثَلَاثًا ثَلَاثَةَ بَلَاءٍ عُدْرٍ جَلَا
 فَتَنَدَمُوا فَتَابُوا فَاقْبَلِ التَّوَابُ
 تَوَبَّتْهُمْ بَعْدَ الْعَنَا فَانْقَلَبَ الْعَنَا هُنَا
 تَحَرَّكَ الْجَيْشُ إِلَى تَبُوكَ سَاعَةً غَلَا
 وَجُودُ زَادِ الرَّكْبِ وَمَرَكِبِ لِرَاكِبِ
 وَظَهَرَتْ آيَاتُ هُنَا وَمُعْجَزَاتُ
 مِثْلِ سُقُوطِ الْمَطَرِ بِدَعْوَةِ الْمُدَّثِّرِ
 وَقَدْ جَرَى الْمَاءُ لَدَى غَسَلَ نَبِينَا الْيَدَا
 وَالْوَجْهَ فِي مَكَانِ قَدْ غَارَ مُذْ زَمَانِ
 وَفِي تَبُوكِ عَسْكَرًا بِجَيْشِهِ فَاَنْتَشَرَا
 خَبْرُهُ فَفَرَّقَا لِذَلِكَ إِذْ تَفَرَّقَا
 جَيْشُ الْعَدُوِّ فَعَدَا ذَلِكَ نَصْرًا حَمْدَا
 لِذَلِكَ أَذْعَنْتُ قَبَا ثَلُ هُنَاكَ فَجَبَى
 جَزَيْتَهَا الصَّحَابُ وَكَانَ حِينَ أَبَا
 هَدَمَ مَسْجِدَ الضَّرَا رِ وَالنِّفَاقِ جَهْرًا
 بِفَضْحِهِ الْقُرْآنُ فَلَمْ يَعُدْ أَمَانُ
 لَهُمْ وَلَا يَصَلَّى عَلَيْهِمْ تَجَلَّى
 كُفْرَهُمْ إِذْ هَمُّوا بِقَتْلِهِ فَغُمُّوا

إِذْ فَضَحَ الْوَحْيُ خَبِيءَ عَةِ النَّفُوسِ لِلنَّبِيِّ
صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ وَهُوَ مِنْ اصْطَفَاهُ

إِلَى الرَّفِيقِ الْأَعْلَى

أُمُّ الْمَصَائِبِ الَّتِي حَلَّتْ بِخَيْرِ أُمَّةٍ
بَلْ كُلٌّ مِنْ فِي ذِي الدُّنَا هِيَ الَّتِي حَلَّتْ هُنَا
بِمَوْتِ مُحَمَّدٍ الْخَصَا لٍ مِنْ أَتَى مُخْلِصًا
بِدَعْوَةِ الْحَقِّ الْبَشَرِ مِنْ كُلِّ طُغْيَانٍ وَشَرِّ
فَقَدْ أَتَى فِي الْخَبَرِ بِأَنَّ خَيْرَ الْبَشَرِ
قَدْ كَانَ حَجَّ حَجَّةِ آلِ سُدَاعٍ يَوْمَهَا نَزَلَ
عَلَيْهِ فِيمَا نَزَلَا مِنْ وَحْيِ رَبِّنَا عَلَا
سَبَّحَ بِحَمْدِ رَبِّكََا فِي سُورَةِ النَّصْرِ بِكِي
رَفِيقَهُ الصَّدِيقُ حِينَ رَقَى الرَّفِيقُ
مَنْبَرَهُ فَقَالَ إِلَهُنَا تَعَالَى
خَيْرَ عَبْدًا بَيْنَ مَا عِنْدَ الْإِلَهِ عُلَمَا
وَزَهْرَةَ الدُّنْيَا فَاخْتَارَ مَا فِي الْحَضْرَةِ
وَبَدَأَ الصَّدَاعُ يَأْتِيهِ وَالْأَوْجَاعُ
تَتَرَى عَلَيْهِ صَلَّى عَلَيْهِ رَبِّي جَلَّى
قِيلَ لَهُ إِنَّا نَرَى مَا بِكَ يَا خَيْرَ الْوَرَى
أَشَدَّ مِمَّا يَجِدُ أَحَدُنَا وَأَبْعَدُ
قَالَ لَذَا فَأَجْرُنَا مُضَاعَفٌ بِهِ لَنَا

وَرَبِّمَا عَلَى النَّبِيِّ أَعْمِي ثُمَّ بِأَبِي
 هُوَ يَفِيْقُ فَيَقُو لُ إِنَّمَا أَمْزَقُ
 بِسْمِ شَاةٍ خَيْبَرَا وَالْآنَ حَانَ مَا أَرَى
 بِأَنَّهُ فِي الْقَدْرِ أَوَانَ قَطْعِ أَبْهَرِي
 ثُمَّ يَقُولُ لِنَسَا تَهْ فَأَيْنَ ذَا الْمَسَا
 عَسَى أَكُونُ فَفَهُمْ مِنْ أَنَّهُ مِنَ الْمُهْمِ
 لَهُنَّ أَنْ يَمَكُثَ فِي مَا يَشْتَهِي وَيَصْطَفِي
 مِنْ دُورِهِنَّ فَانْتَحَبَ مَنْزِلَ مِنْ هِيَ الْأَحَبِ
 عَائِشَةَ الْحَصَانَ بِنْتَ رَفِيعِ الشَّانِ
 ثَانِيَهُمَا فِي الْغَارِ فِي هَجْرَةِ الْمُخْتَارِ
 وَقَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمِّ سَةِ أَفَاقِ فَعَزَمَ
 عَلَيْهِمْ أَنْ يَنْتَقُوا سَبْعَ دَلَاءٍ يُهْرُقُوا
 مِنْهَا عَلَيْهِ يَقْعُدُ لِلنَّاسِ حَتَّى يَعْهَدُ
 ثُمَّ بِهِ جِيءَ إِلَى مِنْبَرِهِ فَأَنْزَلَا
 عَنْ كَتْفِي عَلِيٌّ وَعَعَمَهُ الْأَبِي
 فَاسْتَقْبَلَ النَّاسَ وَقَا لَ دَاعِيَا إِلَى التَّقَى
 أَلَا عَلَى الْيَهُودِ لَعْنَةُ ذَا الْمَعْبُودِ
 وَلَعَنَ النَّصَارَى مَعَهُمْ جَهَارَا
 فَهَوْلَا وَهَوْلَا كَلَاهُمَا قَدْ جَعَلَا
 قُبُورَ الْأَنْبِيَاءِ مَسَاجِدَ الْأَهْوَاءِ

وَقَالَ لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي رَبًّا وَخُذُوا
 مِنِّي الْحُقُوقَ حَالًا فَمَنْ أَخَذَتْ مَا لَهَا
 لَهُ وَمَنْ جَالَدَتْ ظَهْرًا لَهُ أَوْ كُنْتُ
 أَصَبْتُ عَرْضَهُ فَذَا مَالِي وَظَهْرِي وَكَذَا
 عَرْضِي فَلْيَقْتَدِ هُنَا مِنِّي وَنَحْنُ فِي الدُّنَا
 وَبَعْدُ بِالْأَنْصَارِ أَنْصَارِهِ الْأَخْيَارِ
 أَوْصَى وِلَاةَ الْأَمْرِ طُرًّا دَوَامَ الدَّهْرِ
 ثُمَّ بِهِ اشْتَدَّ الْوَجَعُ وَلَمْ يَقَعْ مِنْهُ فَرْعٌ
 حِينَ دَعَا الْمُؤَذِّنُ إِلَى الْعِشَاءِ يُعْلِنُ
 حُضُورَهَا فَهَمَّا بِهَا وَقَدْ أَلَمَّا
 بِهِ مِنَ الْإِعْيَاءِ مَا جَعَلَهُ يُرِيدُ مَا
 مِنْ بَارِدِ الْمَاءِ كَفَا يَةَ لَغْسَلِ غُرْفَا
 مِنْهُ عَلَيْهِ فَنَهَضَ ثُمَّ عَلَيْهِ مِ الْمَرَضِ
 أَعْجَمِي ثُمَّ يَسْأَلُ هَلِ الصَّلَاةُ فَعَلُّوا
 وَهَكَذَا تَكَرَّرًا ذَاكَ وَبَعْدُ جَهْرًا
 بِأَمْرِهِ فَصَلَّى بِالنَّاسِ مِنْ تَوَلَّى
 مِنْ بَعْدِهِ الْأَمْرَ عَلَى مَا شَاءَ رَبُّنَا عَلَا
 وَدَامَ يَشْكُو الْمَرْضَا أَرْبَعَةَ عَشَرَ قَضَى
 مِنْ بَعْدِهَا وَقَدْ تَرَكَ فِينَا صِرَاطًا مَنْ سَلَكَ
 سِوَاهُ ضَلَّ وَأَضَلَّ نَعُودُ بِاللَّهِ جَلَّ

ثُمَّ الْعَبِيدَ أَعْتَقَا كُلًّا وَقَدْ تَصَدَّقَا
بِمَا لَهُ مِنْ مَالٍ وَلَمْ يَكُنْ بِالْغَالِي
بَلْ سَبْعَةٌ وَلَمْ يَزِدْ مِنَ الدَّنَانِيرِ وَجِدْ
دَرْعٌ لَهُ مَرَهُونَةٌ لَدَى الْيَهُودِ أَثْبَتُوا
بِأَنَّهُ اسْتَدَانَا مِنْهُمْ شَعِيرًا كَانَا
يُطْعِمُهُ الْأَهْلَ وَمَا تَرَكَ شَيْئًا عِلْمَا
وَكَانَ وَقْتُ الْحَيْنِ فِي ضَحْوَةِ الْإِثْنَيْنِ
مِنْ يَوْمِ ثَانِي عَشْرِ شَهْرِ الرَّبِيعِ شَهْرِ
مَوْلِدِهِ فَقَدْ كَشَفَ سِتْرًا رَأَى الصَّلَاةَ صَفْ
فَسَرَّ ثُمَّ ابْتَسَمَا يُشِيرُ أَنْ يُتَمَّمَا
بِهِمْ إِمَامُهُمْ أَبُو بَكْرٍ فَهُوَ الْأَنْسَبُ
وَضَحْوَةَ أَسْرًا إِلَى الْحِصَانِ الزَّهْرَا
سِرًّا بِهِ أَبْكَاهَا ثُمَّ بِهِ أَرْضَاهَا
فَهُوَ بِمَوْتِ يَسْبِقُ وَهِيَ بِهِ تَلْتَحِقُ
وَاسْتَاكَ ثُمَّ ذَكَرَا مَوْلَاهُ حَيْثُ آثَرَا
وَجَهَ الرَّفِيقِ الْأَعْلَى يَلْقَاهُ رَاضٍ جَلَّى
وَأَسْلَمَ الرُّوحَ إِلَى بَارِيهَا الْمَوْلَى عَلَا

الخاتمة نسأل الله تعالى حسنها

فِي غُرَّةِ الْمُحَرَّمِ عَامَ (تَشَابِلَ) الْعَمِيِّ
فَجْرًا جَرَى الَّذِي أَوْدَ إِذْ عَمَّنِي فَضْلُ الصَّمْدِ
فَتَمَّتْ الْمُثِيرَةُ شَذَا عَطُورِ السَّيْرِ
ضَعِيفَةَ الْمَبَانِي قَلِيلَةَ الْمَعَانِي
وَلَا تَفِي بِالْقَصْدِ وَلَمْ تَكُنْ لِتُجْدِي
دُونَ قَبُولِ أَكْمَلِ لَهَا مِنَ الْمَوْلَى الْعَلِيِّ
فَإِنْ يَقَعُ قَبُولُ أَوْ أَمَكْنَ الْوُصُولُ
بِهَا إِلَى الشِّفَاعَةِ فَنَعَمْتَ الْبِضَاعَةَ
إِلَّا... رَبِّحْتُ أَنِّي بِحُبِّهِ أَغْنِي
صَلَّى عَلَيْهِ رَبِّي وَآلِهِ... وَحَسْبِي
أَنِّي هُنَا الْكَرِيمِ وَالرَّازِقِ الرَّحِيمِ
بِهَا طَرَقْتُ بَابَهُ مُنْتَظِرًا ثَوَابَهُ
وَمَنْ رَجَى النَّوَالَا مِنَ الْكَرِيمِ نَالَا
أَبْيَاتُهَا (قَدْ غَشِمْنَا) نَاطِمُهَا وَمَا افْتَرَى
بَلْ كُلُّ مَا عَنْهُ صَدْرُ كَانَ مِنْ أَوْثَقِ السَّيْرِ
ثُمَّ بِهَا رَجَوْتُ رَبِّي لِمَنْ بَلَوْتُ
فَأَشْبَهَا الْجَدَّ أَبَا بَكَرٍ إِذَا مَا وَهَبَا
شِفَاعَةَ النَّبِيِّ بَعْدَ رِضَا الْعَلِيِّ

ثُمَّ صَلَاحَ الْحَالِ وَالْأَهْلِ وَالْمَالِ
وَالْمَالِ وَالْأَعْمَالِ وَكُلُّ أَمْرٍ غَالٍ
عَلَيْهِمَا فِي ذِي الدُّنَا وَبَعْدَهَا يَا رَبَّنَا
أَحْسِنَ إِلَى الْبِرِّ الْوَفِيِّ وَالْآخِرِ الْمُتَّصِفِ
بِأَجْمَلِ الْمَعَانِي كَيْفَ بَمَنْ أَغْنَانِي
رَبِّي بِهِ أَغْنَاهُ مَوْلَاهُ عَنِ سِوَاهُ

الناظم في سطور

الإسم : زايد الأذان بن الطالب أحمد .

المؤهلات العلمية :

- تخرج في كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية التابعة للجامعة الإسلامية في المدينة المنورة بشهادتها العالية .
- يحمل إجازتين في القراءات السبع من أشهر علماء القراءات المعاصرين في الأزهر .

الأعمال :

- ١ - أهم عمل للمؤلف هو كتاب : «العذاق الحواني على نظم رسالة القيرواني» والنظم للعلامة عبدالله بن الحاج حماه الله القلاوي الشنقيطي .
- ٢ - شرح نظم «عبيد ربه» ل محمد بن اب التواتي القلاوي لمقدمة ابن آجروم في النحو واسم الشرح : «مصباح الساري» .
- ٣ - نظم في المواريث يزيد على مائتي بيت من الرجز .
- ٤ - شرح للمنظومة اسمه : «الإبريز القشيب» .
- ٥ - منظومة في مصطلح الحديث تزيد أبياتها على مائة وستين بيتا .
- ٦ - شرح لهذه المنظومه عنوانه : «القافي الدقيق» .
- ٧ - قصيدة قافية في أكثر من مائتي بيت من بحر البسيط في القراءات في ما اختلف فيه شعبة وحفص في روايتهما عن عاصم بن أبي النجود .
- ٨ - منظومة صغيرة من بحر المتقارب في قصر المنفصل لحفص .
- ٩ - كتاب في القراءات جمع شرح المنظومتين أعلاه بالإضافة إلى رسالة وجيزة في التجويد ، واسمه : «بلغة المجود» .

- ١٠ - منظومة تزيد أبياتها على ثلاث مائة في قراءة نافع من رواية ورش
مقارنة بقراءة عاصم من رواية حفص .
- ١١ - قصيدة دالية من بحر البسيط في مائتي بيت في القراءات عكس
المنظومة السابقة ، أي تناولت رواية حفص مقارنة برواية ورش .
- ١٢ - كتاب جمع مضمون المنظومتين عنوانه : «الأصول والفرش بين حفص
وورش» .
- ١٣ - نظم في عد فواصل القرآن تزيد أبياته على مائة بيت من الرجز .
- ١٤ - شرح لهذا النظم عنوانه «الفاصل في علم الفواصل» .
- ١٥ - نظم رسالة ابن أبي زيد القيرواني في عقيدة السلف وفقه مالك في
خمسة وخمسين وستمائة وألف بيت من الرجز .
- ١٦ - منظومة في السيرة النبوية في خمسة وأربعين ومائتين وألفي بيت من
مجزوء الرجز .
- ١٧ - نظم مقدمة التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية في سبعة ومائة بيت .
- ١٨ - نظم العقيدة الطحاوية في اثنين وستين ومائتي بيت من الرجز .
- ١٩ - نظم كتاب قطر الندى وبل الصدى لابن هشام في ثلاثة وخمسمائة
بيت من الرجز .

الفهرس

الصفحة	الموضوع
٥	المقدمة
٧	قصيدة في مجمل مذهب التسليم
٩	نظم العقيدة الطحاوية
٢٥	نظم رسالة القيرواني
١١٥	نظم في اختلاف ورش وحفص
١٣٤	قصيدة مسرجة حفص
١٤٧	قصيدة مزادة النص
١٥٨	طريق الفيل
١٦١	نظم الفاصل في الفواصل
١٦٨	نظم مقدمة التفسير
١٧٤	نظم منارة الطريق
١٨٧	نظم الوجيز القريب
٢٠٢	نظم كتاب قطر الندى وبل الصدى
٢٣٢	النسمة المثيرة شذا عطور السيرة
٣٥٣	الناظم في سطور

- ❖ لطائف الأدب في استهلال الخطب.
- ❖ نظرات في أصول البيوع الممنوعة.
- ❖ الإعلاء الإسلامي للعقل البشري (دراسة في الفلسفات والتيارات الإلحادية المعاصرة).
- ❖ ديوان شعراء مجلة الوعي الإسلامي.
- ❖ ديوان خطب ابن نباتة.
- ❖ الإظهار في مقام الإضمار.
- ❖ مسألة تكرار النزول في القرآن الكريم.
- ❖ الحافظ أبو الحجاج يوسف المزي، وجهوده في كتابه «تهذيب الكمال».
- ❖ في رحاب آل البيت النبوي.
- ❖ منهاج الطالب في المقارنة بين المذاهب.
- ❖ معجم القواعد والضوابط الفقهية.
- ❖ كيف تغدو فصيحاً.
- ❖ التنزيل الوصية الواجبة في الفقه الإسلامي.
- ❖ الفروق الدلالية لألفاظ التكرار في القرآن الكريم.
- ❖ تبصرة القاصد على منظومة القواعد.
- ❖ حقوق المطلقة في الشريعة الإسلامية.
- ❖ الضمان في الحقوق المعنوية والتحفيز التجاري.
- ❖ المذهب عند الحنفية - المالكية - الشافعية - الحنابلة.
- ❖ منظومات في أصول الفقه.
- ❖ أجواء رمضان.
- ❖ المنهج التعليقي بالقواعد الفقهية عند الشافعية.
- ❖ نحو منهج إسلامي في رواية الشعر ونقده.
- ❖ البحوث والدراسات المنشورة في مجلة الوعي الإسلامي.
- ❖ ابن رجب الحنبلي وأثره في الفقه.
- ❖ التقصّي لما في الموطأ من حديث النبي.
- ❖ المجموعة القصصية الثانية للأطفال.
- ❖ كراسة تؤن لبراعم الإيمان.
- ❖ موسوعة رمضان.
- ❖ جهد المقل.
- ❖ العذاق الحواني على نظم رسالة القيرواني.

قائمة إصدارات

الوعي الإسلامي

- ❖ القدس في القلب والذاكرة.
- ❖ حقوق الإنسان في الإسلام.
- ❖ النقد الذاتي.. رؤية نقدية إسلامية لواقع الصحوة الإسلامية.
- ❖ الحوار مع الآخر.. المنطلقات والضوابط.
- ❖ المجموعة القصصية الأولى للأطفال.
- ❖ المرأة المعاصرة بين الواقع والطموح.
- ❖ الحج.. ولادة جديدة.
- ❖ الفنون الإسلامية.. تنوع حضاري فريد.
- ❖ لا إنكار في مسائل الاجتهاد.
- ❖ المجموعة الشعرية الأولى للأطفال.
- ❖ التجديد في التفسير.. نظرة في المفهوم والضوابط.
- ❖ مقالات الشيخ محمد الغزالي في مجلة الوعي الإسلامي.
- ❖ مقالات الشيخ عبد العزيز بن باز في مجلة الوعي الإسلامي.
- ❖ رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام.
- ❖ موسوعة الأعمال الكاملة للإمام الخضر حسين.
- ❖ علماء وأعلام كتبوا في الوعي الإسلامي.
- ❖ براعم الإيمان.. نموذج رائد لصحافة الأطفال الإسلامية.
- ❖ الاختلاف الأصولي في الترجيح بكثرة الأدلة والرواة وأثره.
- ❖ الإعلام بمن زار الكويت من العلماء والأعلام.
- ❖ الحوالة.
- ❖ التحقيق في مسائل أصول الفقه التي اختلف النقل فيها عن الإمام مالك بن أنس.
- ❖ الأصول الاجتهادية التي يبنى عليها المذهب المالكي.
- ❖ الاجتهاد بالرأي في عصر الخلافة الراشدة.
- ❖ التوفيق والسداد في مسألة التصويب والتخطئة في الاجتهاد.
- ❖ فقه المريض في الصيام.
- ❖ القسمة.
- ❖ أصول الفقه عند الصحابة - معالم في المنهج.
- ❖ السنن المتنوعة الواردة في موضع واحد في أحاديث العبادات.